شبكة الألوكة
www.alukah.net

مكتبة الأستاذ الدكتور محمد بن تركي التركي

مخطوطة

بهجة النفوس وغايتها بمعرفة ما لها وما عليها (الجزء الرابع)

المؤلف

عبدالله بن سعد بن أبي جمرة (الأزدي)

الملاحظات

- أصل هذه النسخة في مكتبة الإسكوريال - إسبانيا - رقم 442.

شبكة الألوكة
www.alukah.net

تملكه عبد الله المعتصم بالله أبو الليث الخليفة بن
أبي الليث المؤمن بن أبي الليث المؤمن خليفة الله

الجزء الرابع من شرح احاديث البخاري

تأليف الشيخ الامام العالم الزاهد

ابو محمد عبد الله بن سعد

ابن ابي جمرة الازدي

رضي الله

عنه

Abdalla abi Siamra alazdi. Commentarium in Codicem traditionum el Bajari. Pars quarta sine ora =

~~n. 1126~~

~~Cod. 1265.~~

Cod. 1508.

شبكة الألوكة
www.alukah.net

لبسم الله الرحمن الرحيم اللهم يسر

قوله صلى الله عليه وسلم الطاعون رجس ارسل على طايفة من بني اسرايل الحديث ظاهر الحديث الاخبار ان الطاعون رجس ارسل على طايفة من بني اسرايل ثم بعد ذكر يدل على حكمين احدهما ان من سمع ان الطاعون بارض فلا يدخلها والاخر النهي لمن كان بارض وقع الطاعون بها فلا يخرج فرارا منه والكلام عليه من وجوه منها قوله على بني اسرايل او على من كان قبلكم الشك هنا من الراوي في ايهما قال سيدنا صلى الله عليه وسلم وهذا دال على تحريمه في النقل وصدقهم ومنها ما معنى قوله رجس اي عذاب ومناسبة هل قوله عليه السلام فلا تقدموا عليه ولا تخرجوا فرارا منه هل هو تعبد لا يعقل له معنى اولوجه من الحكمة اما قوله فلا تقدموا عليه فوجه الحكمة فيه قد نبه الكتاب عليها بقوله تعالى ولا تلقوا بايديكم الى التهلكة فان الدخول الى موضع السقم تعريض للمهلكة فليجتنب من ذلك وليتاد ب باداب الحكمة وهذا تنبيه منه صلى الله عليه وسلم من اجل ان يأتي احد ويستعمل هنا متضمن قوله تعالى قل لن يصيبنا الا ما كتب الله لنا فمنع عليه السلام ان تعارض هنا متضمن الحكمة وهو الفرار من المهالك بالقدر فانه من باب تجربة والعبودية لا تجرب الوالد ومثل ذلك قال عيسى عليه السلام حين لقيه اللعين وهو في سياحة على قنة جبل فقال له اللعين تردي من قنة هذا الجبل وعاطفك لائط تقول انه لن يصيبك الا ما كتب الله لك فقال له عيسى عليه السلام ان الله تعالى يجرب عبده وليس العبد يجرب مولاه ويترتب على هذا من الفقه التزام الادب مع الربوبية واستعمال الحكمة حيث امر بها واستعمال الاقدار حيث امر به

وفي هذا

وفي هذا دليل لاهل السنة فان هذه طريقتهم خلافا للقدرية والمرجئة وليتبين لك ما ذكرناه من احوال القوم الذين عملوا على ان لا يلقوا في مواضع المهالك التي تعم من الاشياء وتجتنبها ولم تضرهم فان الانفعال عند انهم لم يفعلوا ذلك الا بغلبة الحال التي ورد عليهم حتى لم يروا في الوجود الا صاحب الوجود والحال حامل لا محمول ولهم في ذلك الاقتداء بسيدنا صلى الله عليه وسلم حيث قال فر من المجذوم كما تفر من الاسد شرا كل صلى الله عليه وسلم مع المجذوم في صحفة واحدة وقال بسم الله ثقة بربنا لا ما كتب الله لنا فالامر الاول سنته عليه السلام والفعل بعد طريقته عليه السلام فمن كان له حال صادق فهو متبع له عليه السلام في طريقته ومن لم يكن له حال صادق فليتبع سنته عليه السلام ولا يدخل في انهاء في غير طريقته لانه عرى عن الوصف الذي هو شرط فيها فيكون ممن القى بيده الى التهلكة لانه اتى الشيء من غير وجهه الا ترى الى قوله عز وجل وتزودوا فان خير الزاد التقوى فاذا كان معك خير الزاد حيث شئت وان لم يكن معك شيء يكفيك فلا تتحرك الا بالزاد المحسوس المبلغ على العادة في ذلك والا كنت عاصيا وفيه دليل على الاخذ بسد الذريعة الذي عليه تدل قواعد الشريعة في غير ما موضع ويترتب عليه من الفقه اذا اردت ان تقدم على موضع ان تسأل اولا عن اخباره حتى تعلم على ماذا تقدم هل يجوز لك الاقدام عليها ام لا لانه قد تكون بالقرب منه من حيث ان يكون بينك وبينه الميل او الميلان فتسمع بمثل الطاعون فلا يجوز لك دخوله وقد يكون لك في الرجوع مفسدة في جانبك او دينك فتقع بين محذورين ويكون سبب ذلك تفريطك في المسؤول عن ذلك الموضع والمفرط نادم وهنا بحث على النهي بقصر هذا

على الطاعون ليس الا او تعدي ذلك بالعلة وهو حيث يعلم موضع ضرر
لا يقدم عليه لا سيما اذا كان محققا او يكون غالبا في الدين فالنظر يعطي
تحريمه من اجل من اجل وجود العلة قاعدوا بذلك احكاما كثيرة ويقويه
قوله تعالى ولا تلقوا بايديكم الى التهلكة وهو لفظ عام واما الحكمة في
قوله عليه السلام واذا وقع بارض ولتم بها فلا تخرجوا فرارا منه فهو اعلام
بان القدر اذا نفذ لا ينفع اثر الحكمة فيه ولا تنزده فان الله عز وجل يقول
وكان امر الله قدرا مقدورا اي انه لا يرد وهو ناقد لا محالة فكل امر نا قبل
ان لا تعارض الحكمة بالقدر كما تقدم الكلام فيه ارشدنا هنا ان لا تعارض
القدر بأثر الحكمة وان نلتزم الادب في الطرفين والتسليم لما اختاره من له
الخلق والامر سبحانه وتعالى ولذلك قال صلى الله عليه وسلم لا تتمنوا لقاء العدو
واسئلوا الله العافية فاذا لقيتموهم فاصبروا واعلموا ان الجنة تحت ظلال
السيوف معناه التزموا في كل وقت الادب فيما الهتم فيه بحسب ما شرع لكم
وفي هذا دليل لطريق القوم الذين يقولون اشغل وقتك بما اوجب عليك
فيه او ندبت اليه ولا تلتفت الى ما قبل ولا الى ما بعد تفز بروح الدارين اي بخيرها
وفيه آخر من طريق النظر والتحقيق وهو انه اذا ارسل ذلك العذاب
على تلك البقعة التي كان الناس بها فالمقصود بالعذاب اولا الناس لا البقعة
نفسها فمن كان قد قدر حكم الله عليه باصابة البلا فانما فر فار من الله لا يفارقه
حيث كان فهرو به زيادة في التعب وان كان ممن لم يقدر عليه بشيء من ذلك
فيحصل له في قعوده اذا كان صابرا محتسبا اجر شهيد كما ذكر في غير هذا الحديث
وراحة بدنه وهو صلى الله عليه وسلم بالمؤمنين رحيم فلما علم ما اثرنا اليه ارشدهم

ي

الى ما هو افضل في ضررهم وابلغ في نفعهم وهو قعودهم حيث كانوا وفيه دليل
على تحقيق نصحه صلى الله عليه وسلم ورفقه بامته يوخذ ذلك من قوله عليه السلام
فرارا منه حتى يبقى الناس على تصرفهم الذي كانوا عليه قبل هذه النازلة بحسب
ما يقتضيه ما عهد وامن عاداتهم في مصالحهم وقصر فاتهم في ذلك بقدر ما يظهر
لهم فيه فانه لو لم يجي النهي بهذه الصفة لكان الناس اذا وقع بهم ذلك الامر
زادتهم السنة شدة لمنعهم من تصرفهم في منافعهم على عاداتهم قبل وفيه
دليل لمذهب مالك الذي يقول ان الذي يكون له مال تجب فيه الزكاة فيتصرف
فيه قبل الحول تصرفا ينقله به عن الحالة التي تجب فيه الزكاة ان كان ذلك التصرف
خوفا من الزكاة لا ينفعه وتوخذ منه الزكاة وان كان لمصلحة في ماله سقطت
عنه الزكاة مثاله ان يكون له نصاب من المال فاذا قرب الحول اشترى به عرضا
او حيوانا مما تسقط الزكاة به عنه فان كان فعل ذلك هروبا من الزكاة اخذ
بالزكاة عند حلول حول النصاب وان كان ذلك لمصلحة ظهرت له لم يقصد
الهروب من الزكاة عومل بحسب ما يقتضيه حاله وقد من تاخير الزكاة
او غير ذلك على حسب ما هو مذكور في كتب الفروع وفيه دليل على ان الاصل
في الاعمال بحسب النية فيها يوخذ ذلك من كون الخروج الذي ليس بنية الهروب
مما ترك له عنه والذي هو بنية الهروب نهي عنه ويوكد ذلك قوله عليه السلام
انما الاعمال بالنيات وبقي هنا بحث وهو انه عليه السلام قد منا ان نتسبب
في دفع ما قدر بالحركة وهو الهروب وامرنا بالتسبب في دفع البلا باسباب
الطاعات وهو قوله عليه السلام ارفعوا البلا بالصدقة وقوله جل جلاله
ولولا اذ جاءهم باسنا تضرعوا فدل انهم لو تسببوا بالدعا والضراعة عند نزول

البلا رفع عنهم والجمع بينهما هو بقوله صلى الله عليه وسلم لا ينال ما عند الله الا بطلة
الله وما عند الله للبعيد أما خير يطلبوه منه او شر يدفعه عنهم فلا ينال
واحد منهما الا بطاعته عز وجل فان التسبب في ذلك بغيرها لا ينفع ويويد
ذلك قوله تعالى ففروا الى الله اي ان اردتم الخير والسلامة من الشر ففروا
الى الله والفرار الى الله انما هو بامتثال امره واجتناب نهيه ولذلك قال مالي
سواك عدده مالي فكن لي وان لم تكن فمن يكن لي وقال بالطاعات فتحصن
ان كنت لبيبا وبالله فثق ان كنت منيبا وعلى الله فتوكل يكن لك حسبيا
قولها سالت رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الطاعون فاخبرني انه عذاب
يبعثه الله على من يشا الحديث ظاهر الحديث يدل على ثلاثة احكام الواحد ان
الطاعون عذاب يصيب به من يشا والاخر انه رحمة للمومنين وان كان هو في
نفسه بلا لكن بما يترتب عليه للمومن من الرحمة اذا ارسل عليه عاد الامر رحمة
لان الحكم للعاقبة ولذلك اذا كان يوم القيامة يوتى باكثر الناس بلاء في
الدنيا فينغمس في النعيم غمسة فيقال له هل رايت بوسا قط فيقول لم ار
بوسا قط ولذلك لما نظر اهل العقول والسلوك الى عواقب الامور
هانت عليهم انفسهم وحلالهم ما حملوه من التعب والمجاهدات عرفوا
فصبروا فرجوا هنالك من اعطاهم والحق في الخير العاجل منا باجزاهم
وحياه ولدناه لارب سواه والوجه الثالث الاخبار بان ليس من احد يقع الطاعون
فيمكث في بلده صابرا محتسبا يعلم انه لا يصيبه الا ما كتب الله له الا كان له اجر
شهيد والكلام عليه من وجوه منها ما معنى صابرا محتسبا اي يوطن نفسه
على الصبر على ذلك البلا ان لحقه منه شي ومعنى محتسبا يحتسب نفسه على الله تعالى

ومع

ومع ذلك يكون موقنا بانه لا يصيبه من ذلك الا ما كتب عليه وان كان لم يكتب عليه
منه شي فلا يصيبه منه شي ويترتب على هذا من الفقه وجوه منها
ان الاسباب وان ظهرت ولها تاثير انها لا تضر ولا تنفع الا بحسب ما سبق
في علم الله تعالى من نفي او اثبات او تبعيض او غير ذلك ومنها العلم بان كل كائنه
تقع في الوجود من خير او شر دقت او جلت عمت او خصت انها في كتاب مسطور
ومما يقويه قوله عز وجل ما اصاب من مصيبة في الارض ولا في انفسكم الا
في كتاب من قبل ان نبراها ان ذلك على الله يسير فيكون فايدة ذلك قوة الايمان
وهو اعلى المراتب وعدم الفزع من الحوادث فانه لا يندفع به ما يلحقه منه والصبر
على ذلك وهو ما جور عليه لقوله تعالى انما يوفى الصابرون اجرهم بغير حساب
وما يحصل له من الثنا الجميل عليه وربما يهون عليه الامر اكثر ما يكون على غيره
وفيه بحث ثم قال في هذا الحديث انه بلا ارسله الله على من يشا وقال في الذي
قبله انه ارسل على من كان قبلكم فالجواب ان فايدة الحديث الذي قبل فيه
بعض التسلي والتانيس لانه باخباره عليه السلام انه ارسل على من كان قبل
ذهب من القلوب خوف عظيم وهو ان يكونوا قد خصوا بهذا البلا العظيم
فيكونون يخافون انهم ممن غضب عليهم ولعله يؤل الى الخسارة الدايمة
فلما علموا انهم لم يكونوا هم المخصوصون به وقد تقدم لغيرهم ذهب ذلك الخوف
العظيم وبقي من جملة بلايات الدنيا يصيب به من يشا وهذا الحديث الذي
نحن بسبيله فيه معنيان من البشارة احدهما انه من اصاب منه شي من هذه
الامة فهو رحمة له فيهون عليه ما يحمل منه لما يوجوا فيه من رحمة الله تعالى
ولذلك ذكر عن سعد رضي الله عنه انه مات بالطاعون فكان اذا اشتد الامر عليه

يعني عليه فاذا افاق يقول اللهم اشدد على حنقك فانك تعلم ان قلبي يحبك
هكذا حتى قضى رحمه الله الوجه الثاني الاعلام بتفضيل هذه الامة على من
تقدمها يوخذ ذلك من ان الطاعون كان لمن قبلهم بلاء وهو لهم رحمة ووجه
ثالث وهو ان الذي يصيبه الله به من هذه الامة ليس من اجل ذنب وقع فيه
ولا احتقار من الله له يوخذ ذلك من قوله يصيب به من يشاء لا عن شيء يوجب
ارساله عليه بل بتخصيص الخصص له بذلك فيدخل به تحت قوله صلى الله عليه وسلم
ان من امتي من يساق الى الجنة بالسلاسل وهم اهل المصايب في الدنيا من الله
علينا بدار كرامته بلا محنة بفضله وفيه ارشاد الى التاديب مع القدرة
وهو ان لا يحكم عليها بتفضيل العباد عندها من اجل ما يرى عليهم من النعم
ولا بتحقير العباد عندها بما يرى عليهم من النعمة يوخذ ذلك من جعل هذا البلاء
العظيم رحمة فمن باب اولى ما هو اقل منه وقد اثنى الله عز وجل على اهل البلا
وعلى اهل النعماء اذا وفى كل واحد منهما ما امر به فقال في اهل البلاء الذين اذا
اصابتهم مصيبة قالوا انا لله وانا اليه راجعون اولئك عليهم صلوات من ربهم
ورحمة واولئكم المهتدون وقال في اهل النعماء لئن شكرتم لازيدنكم واعملوا
آل داود شكرا وقليل من عبادي الشكور وذم من رجح الحال الحسنة عنده
من اجل اظهار نعمايه وذم ضدها بقوله تعالى فيقول ربي اكرمن ويقول ربي
اهانن وفيه دليل على ان كثرة الاجور في الاعمال انما هي بقدر قوة اليقين
والايمان يوخذ ذلك من انه عليه السلام اول الحديث جعله رحمة ثم قال في اخره
من صبر واحتسب وعلم انه لا يصيبه الا ما كتب الله كان له مثل اجر شهيد
فالزيادة التي بين الدرجتين انما هي من اجل قوة الايمان الذي وصل به الى

انه لا يصيبه الا ما كتب الله له يشهد لذلك قوله عليه السلام ما فضلكم ابو بكر
بكثرة صوم ولا صلاة ولكن بشيء وقر في صدره وهنا بحث وهو لم قال
اجر شهيد ولم يقل شهادة فان الشهادة ما عظم قدرها الا من اجل ما نال صاحبها
من الاجر او الشهادة امر اخر زايد على الاجر فظاهر الامر ان الشهادة شيآن كثرة
الاجر وامور اخر بزايد على ذلك منها انهم لا يحاسبون وانما يقومون من قبورهم
الى قصورهم ومنها انهم يشفعون في غيرهم وانبا من انواع الاكرام وقد
جا ان الطاعون شهادة الا انه اذا وقع بشخص وهو على الحالة المتقدم ذكرها
من الصبر والاحتساب فيكون الجمع بينهما بانه من صبر واحتسب ولم يصبه
منه شيء كان له اجر شهيد فان اصابه منه شيء وهو صابر محتسب كان شهيدا
والله اعلم كما جا انه من طلب الشهادة من الله صادقا ولم يقض له بها انه يكون
له اجر شهيد فليس وقوع الحال كعدمه بينهما درجة وهنا بحث
هل قوله له مثل اجر شهيد هل ذلك تفضيل من المولى على العبد لا يعقل له معنى
من الحكمة او بينهما مناسبة من جهة الحكمة اما النسبة التي بينهما من اجل
الحكمة فظاهرة وهي ان الذي يخرج للجهاد انما هو فعل فعلا شاقا اذ هاب النفوس
والسلامة فيه انما هي بالقدرة التي لا يغلبها غالب وهو يخرج لذلك الامر صابرا
محتسبا موقنا انه لا يصيبه الا ما كتب عليه فاشبه الذي يجلس في بلده بعد
وقوع الطاعون محتسبا يعلم انه لا يصيبه الا ما كتب الله له فان الطاعون
امر معد الموته لمن اصابه لا محالة ولا ينجي منه الا بالقدرة التي ليس لها مثال
فالشبه واقع والاجر في الوجهين جميعا بمجرد الفضل لكن لا ننظر لحكم
الحكيم ليس كمثله شيء لا بعد وقوع الفعل واثبات الحكم فيه منه ولا القياس

السيد باتي خازن الملك كل ليلة مع اوليك الخدام فيقول له اعطني اجرتي فيقول له
الخازن لو خدمت كنت تأخذ كما ياخذ من خدم فيقول له فما ياخذ الاجير الامين
يخدم فيقول له بذلك امرت فيقول لنفسه اسمعي من يخدم ياخذ ومن لا يخدم لا ياخذ
فان خدمت اخذت والا ياخذ غيرك ولا تاخذي اني شيا فكان يودب نفسه كل
ليلة بهذا ويحملها على دوام الخدمة فهموا فهموا وعرفوا فعرفوا وفيه دليل على
ان ترك الحدود سبب للهلاك يوخذ ذلك من قوله عليه السلام انما اهلك الذين من
قبلكم انهم كانوا اذا سرق فيهم الشريف تركوه وفيه دليل على ان لا يكون المامور
مطيعا لامره حتى يوفي جميع ما به امر وان ترك البعض وفعل البعض سمي عاصيا
ووجب عقابه يوخذ ذلك من اخباره عليه السلام ان من كان قبلنا كانوا يقيمون
بعض الحدود فانهم اذا سرق فيهم الضعيف اقاموا عليه الحد فترام فعلوا البعض
ما به امروا فلما لم يقيموه على الشريف اسقطوا بعضه فوجب العقاب عليهم فاهلكوا
وفيه دليل على ان الحدود على جميع الناس كلهم على حد سوا يوخذ ذلك من قوله
عليه السلام وايم الله لو سرقت فاطمة بنت محمد لقطعت يدها وفيه دليل على
فضل فاطمة على غيرها من اهل البيت يوخذ ذلك من انه عليه السلام لم يذكر اسمها
في التمثيل الا على وجه الترفيع ولو كان فيهم رضي الله عنه من جميعهم ارفع لذكره يشهد
لذلك قوله صلى الله عليه وسلم في حقها فاطمة بضعة مني وهذا لم يخص به غيرها
وفيه دليل على ان القدر جار على الرفيع والوضيع يوخذ ذلك من انه عليه السلام
اخبر عمن كان قبلنا ان السرقة كانت فيهم في الشريف والضعيف وهذا ايضا
متعارف الى الان جرا ان المعاصي يجري القدر بها على من يشا من رفيع ووضيع
وفيه دليل على ان وجوب الحكم في الشي يسقط عن ضده يوخذ ذلك من الهلاك

هناك ممنوع وهما دليل على ان الحق في الامور الطريق الوسط حال بين حالين
واصله التاديب وعدم الامتراض يوخذ ذلك مما تقدم في هذا الحديث وغيره
فتارة نومر بالنظر والتدبير وحمل الامور على ما جرت به العادة غالبا وتارة
نومر بالتسليم وعدم الالتفات الى شي من الاشيا الا مجرد التسليم وعبودية
محضة فالذين ارادوا ان يحملوا الامور على طريق واحده ويتسلطوا بعقولهم
عليها في غاية الحمق والجهل لان من ليس كمثله شي كذلك حكمته ليس مثلها حكمة
حكيم ولا مناسبة بينهما لكن الشان ما اخذ به اهل السنة وهو الوقوف مع الامر
والنهي على ما هو بلا اعتراض ولا زيادة ولا نقص وهو الذي يعطيه طريق العقل
لمن حققه حملنا الله منهم بلا محنة بمنه قولها ان قريشا اهمهم شان
المخزومية الحديث ظاهر الحديث يدل على منع الشفاعة في حد من حدود الله تعالى
والكلام عليه من وجوه منها انه لا يختار في الشفاعة الا من له ادلال على
الذي يشفع عنده وحرمة يوخذ ذلك من قولهم من يكلم فيها رسول الله صلى الله عليه وسلم
فلم يرجعوا جميعهم الا من كان اكثر ادلالا عليه صلى الله عليه وسلم لانه كان خديمه
عليه السلام وبالقطع ان ابا بكر وعمر وجميع الخلفا ارفع عنده من اسامة بن زيد
واكثر حرمة لكن لاد كان له خصوصية اخرى وفيه دليل على ان الحريم اكثر ادلالا
على مخدومه من غيره وله حرمة الخدمة ايضا ولذلك كان اهل الصوفة اكثر ادلالا
على مقام الربوبية لدوام خدمتهم وكثرة وقوفهم بالباب ومن هناك الذوق الحقيقي
وقد روي عن بعضهم انه كل ليلة كان ياتي باب الملك الذي كان في بلده مقيما
وكان من عادة ذلك الملك ان كل من يخدم له في وجه من وجوه مصالحه وضروراته
ياتي به ويدفع له خرانه اجرته يوما بيوم كل يوم كل على قدر عمله فكان ذلك

السيد

فيمن تقدم كان بتركهم الحدود فبتوفيتها يكون النجاة وقد جاء ذلك صريحا
في الكتاب والسنة اما الكتاب فقوله تعالى ولو انهم اقاموا التوراة والانجيل
وما انزل اليهم من ربهم لاكلوا من فوقهم ومن تحت ارجلهم والاي في هذا كثير واما
السنة فقوله صلى الله عليه وسلم اقامة حد من حدود الله في بقعة خير لهم من ان تمطر
عليهم السما ثلاثين صباحا ومن طريق اخر اربعين صباحا والاثار فيه كثيرة ايضا
وفيه دليل على هيبة النبي صلى الله عليه وسلم عند الصحابه وكثرة حيائهم منه يوخذ ذلك
من قولهم ومن يجترى عليه وقد روي عنهم رضي الله عنهم انهم كانوا يشتهون
ان يسالوا النبي صلى الله عليه وسلم فلا يقدرون على ذلك مع كثرة تواضعه صلى الله
عليه وسلم لهم ورحمته بهم حتى كانوا يتمنون ان يجي من البادية من يساله فيسمعون
جوابه عليه السلام للسايل وفي هذا دليل على قوة ايمانهم وكثرة تقواهم
رضي الله عنهم لان الله عز وجل يقول ومن يعظم شعاير الله فانها من تقوى القلوب
واي شعار اعظم من اكرامه صلى الله عليه وسلم وتر فيعه وفيه دليل على جواز القسم
من السيد لمن هو دونه ذاكرا في التصديق وان كان صادقا في نفسه فانه
يقطع بالصدق في قسمه الامن هو صادق في قوله حسن في حاله يوخذ ذلك
من قوله عليه السلام وايم الله لو ان فاطمة بنت محمد سرقت لقطعت يدها وفيه
دليل على ان حكاية حال المعصيه ان لو كانت تقع ممن ليس اهلا ويسمى باسمه ان
ذلك ليس بتنقيص به ولا يلحقه منه شوم ولا معرة يوخذ ذلك من قوله
عليه السلام لو ان فاطمة بنت محمد سرقت لقطعت يدها فلو كان في ذلك شيء مما ذكرنا
او ما يشبهه لم يقل هو صلى الله عليه وسلم في احد من الخلق فكيف في هذه السيدة
التي قال عليه السلام في حقها بضعة مني حاربها وفيه دليل على ان تعليقك فعلا

يوم شحا بشرط ان يقع منه موجبه له ليس بقبيح ولا فيه تغيير للنفوس وخرق
ذلك من قوله صلى الله عليه وسلم لو ان فاطمة بنت محمد سرقت لقطعت يدها الان قطع
اليد ما يوم لكن لما جعل الشرط فيه وقوع شيء من الشخص موجبه له وفي الرقة
لم يضره ذلك ولا شوشه وانما التشويش تحقيقه المخالفة اذا وقعت ولذلك
قال فلا تبكين لوقوع ذنبك وانما يبكيك موجبه وعليه فاندم قوله
صلى الله عليه وسلم بينما رجل يجر ازاره من الخيلا الحديث ظاهر الحديث
الاخبار بخسف الذي جر ازاره خيلا وانه في جوف الارض لا يستقر له قرار
الى يوم القيامه والكلام عليه من وجوه منها ما الفايدة لنا بالاخبار بحاله
فيه وجوه منها التحذير عن ارتكاب هذا الامر الخطير ومنها بيان فضل
هذه الامة على من تقدم يوخذ ذلك من ان من تقدم كانوا اذا وقعوا في الذنوب
ينجز لهم عقابا مثل ما فعل بهذا والاحاديث في هذا النوع كثيره وكان اذا
اذنب احد منهم اصبح على باب داره تسمية الذنب الذي فعله وما هو المخرج
منه وهذا خزي لهم وقد تمن الله بفضله على هذه الامة ببركة نبيها صلى الله
عليه وسلم ان عافاهم من هاتين الخصلتين اما الكتب فما وقع منه شيء واما
الخسف فعوفوا منه الا القليل من بعض المتدينين في بعض الازمان وذلك
نصرة للدين وقد قال صلى الله عليه وسلم في شان جر الازار خيلا من جر ازاره
خيلا لا ينظر الله اليه يوم القيامه وفيه دليل على عظيم قدرة الله تعالى
وانها لا تجري على قياس يوخذ ذلك من كون الذي خسف به لم يستقر له قرار
الى يوم القيامه وهذا الزمان وطوله في مقدار الارض وهو قدر خمسماية عام
وفيه دليل على حسن طريق القوم يوخذ ذلك من ان كبر نفس هذا الشقي هو

الذي اوصى الى هذا الامر العظيم واهل الطريق قد عملوا على ذلك وصوابنا
لان ضد المذموم هو مشكور فلما ذم الله تعالى كبر النفس واوجب من اجل
ذلك لصاحب الخيلاء هذا العقاب الاليم فضد ذلك محمود عنده وقد نعت الشارع
عليه السلام على ذلك بقوله اوحي الله الي ان تواضعوا ولا يفخر بعضكم على بعض
وقال عليه السلام المؤمن هين لين وقال عليه السلام الا اخبركم بمن
تحرم النار عليه وتحرم عليه النار كل قريب هين سهل والاخبار في هذا كثيرة
وفيه دليل على ان هذا الذنب من اكبر الذنوب بوحي ذلك من انه اذا كان يفعل به
هذا الامر العظيم حتى الى يوم القيامة كيف يكون حاله يوم القيامة لا تقدره العقول
من شدته ولا تتوهمه الاذهان ولذلك قال بالفقر فاستغني تكن لبيبا
وبالتواضع فارتفع تكن حسيبا وبالتقوى فتزود تكن حبيبا وبالله فاستعن
تكن نجيبا فقولها ما خير رسول الله صلى الله عليه وسلم بين امرين الا
اختار ايسرهما الحديث ظاهر الحديث اخذه عليه السلام باليسر الامرين اذا خير
بينهما وكثرة هروبه عليه السلام من الاثم والكلام عليه من وجوهها هل هذا
على عمومه اعني تفضيله عليه السلام الايسر من الامرين لم ليس وكيف يقع ان
يخير هو صلى الله عليه وسلم فيما هو اثم فاما الجواب على ما اخذه عليه السلام
الايسر من الامرين اذا خير على العموم فيما استقرى من سنته عليه السلام فيحتاج
الى تقسيم لانه لا يخلو ان يكون ما يخير فيه من امور الدنيا او امور الاخرة فان
كان من امور الدنيا فالفظ على عمومه ما خير صلى الله عليه وسلم في شيء من امور
الدنيا الا اختار ايسرهما وكفى في ذلك ان خير صلى الله عليه وسلم ان يكون ملكا
نبيا ويكون له مثل جبال تهامة فضة وذهبا تسير معه حيث سار او

يكون

يكون نبيا عبدا فاختار عليه السلام ان يكون نبيا عبدا فقال اجوع يوما
فاضرع واشبع يوما فاشكر وقد جاء عنه صلى الله عليه وسلم انه اتي يوما بثوب
يلبسه فطالت كماه على يديه الكريمتين فاخذ يقطعهما فلم يجد في الوقت
الا سكينا فجمعهما وقطعهما بالسكين ولم يكلف احدا ان تأتيه بمقص وبقي دور
الاكمام دخلات وخرجات وربما تساقطه الخيوط من بعضها ولم يعد لها بعد
ولا عمل لها عطفا حتى تقطع الثوب وهو على ذلك المحال واما امر الاخرة فما
كان يختار فيه فيما يخصه عليه السلام الا الارفع والاقرب الى الله كما فعل
عليه السلام في بعض ما قام حتى تورمت قدماه فقيل له يا رسول الله
تفعل ذلك وقد غفر لك ما تقدم من ذنبك وما تأخر فقال صلى الله عليه وسلم
افلا اكون عبدا شكورا ولما كان الامر في حق امته اخذ لهم ما هو الايسر
والاقرب رحمة بهم كما فعل عليه السلام في قيام رمضان حين كثر الناس فقاموا
معه لقيامه فقعد صلى الله عليه وسلم وقال لهم انه قد بقي ليلة يكتب عليكم
فلا تطيقوا وكما فعل عليه السلام معهم في شأن الوصال الذي كان ينهاهم
عنه ويواصل هو صلى الله عليه وسلم حتى كان يربط على بطنه ثلاثة احجار من
شدة الجوع والمجاهدة فقيل له ننهاهم عنه وانت تفعله ويقول اني لست
كهيئتكم اني ابيت يطعمني ربي ويسقين وكان عليه السلام يقول لهم خذوا
من الاعمال ما تطيقون فان الله لا يمل حتى تملوا والاحاديث في هذا الشان كثيرة
فعلى هذا فيكون ما فيما كان من امور الدنيا ويكون خاصا فيما كان من امور
الاخرة وقد يحتمل ان يكون ما في امور الاخرة بوجه ما وهو مثل ان
يخير بين عملين احدهما يكون في الوقت الوصول اليه قريب والذي الموصول

اليه ابعد يكون ارفع فيختار الايسر اغتنامًا من عليه السلام للطاعة والمبادرة
للخدمة وخوف الفوت انه لا يدرك الذي هو ارفع فان ادركه لم يتركه كما
كان ابو بكر رضي الله عنه يفعل في وتره يقدمه اول الليل وقد صح من السنة
ان الافضل في الوتر اخر الليل فكان ابو بكر رضي الله عنه فهم عن النبي صلى الله عليه
هذا الذي امرنا به فعل عليه فاقره النبي صلى الله عليه وسلم على ذلك وقال له
اخذت بالحزم وهي المبادرة وفي هذا اشارة الى طريق القوم الذين يقولون
الوقت سيف ان لا تقطعه قطعك معناه عندهم ان لم تقطعه بالعمل قطعك
بالتسويف والاشتغال بتعمير الوقت وترك الالتفات الى الماضي
والمستقبل فابدته زبح الدنيا والاخرة مَنَّ الله علينا بفضله وامنا
قولنا كيف يخير هو صلى الله عليه وسلم بين الاثر وغيره فقد يقع ذلك جهلا
من المخير له ان ذلك انما كان فعل صاحب الخمر الذي اهداه له صلى الله عليه وسلم
بعد ما حرمت الخمر فلطف عليه السلام به في الراجعة ثم امن ما فاريقت وانما
من هذا النوع عديده وفي هذا النوع منه عليه السلام ما يدل على حسن خلقه
فقال عز وجل وانك لعلى خلق عظيم وقد قيل من عظم الجليل خلقه كيف تحصى
مدائح ثناه وفيه دليل على حسن فهم هذه السيدة لانها فهمت مع صغر سنها
من حقيقة طريقه عليه السلام ما فهم ابو حامل بكر سنه ورفعته في قوة ايمانه
وصدقه حتى قال عليه السلام ما فضلكم ابو بكر بكثرة صوم ولا صلاة ولكن
بشيء وقر في صدره فبحسن اصلها انجح فرع فهمها وفيه من الفقه ان كلام المرء
عنوان على عقله وافعاله دالة على تحقيق حاله ولذلك قال علي رضي الله عنه
حين قيل له في كم تعلم حال الشخص فقال ان تكلم فمن حينه وان صمت فمن يومه

فمن

فمن اشتغل بتخليص صحة حسن حاله حسن فعله ومقاله قوله في حفر
الخندق رايت رسول الله صلى الله عليه وسلم خمصًا شديدًا فانكفيت
الى امراتي الحديث ظاهر الحديث يدل على تحقيق بركته عليه السلام وعظم معجزاته
الذي اطعم من صاع شعير وداجن الفاحتى شبعوا واسرفوا وبقي اللحم كما
كان لم ينقص منه شيء والعجين كذلك والكلام عليه من وجوه منها كثرة
تواضعه عليه السلام يوخذ ذلك من كونه كان يعمل معهم في الخندق بيده الكريمه
كاند واحد منهم ومنها ان السنة التحصن من العدو وفيه دليل على الاخذ بالاحوط
في الامور الممكنة يوخذ ذلك من حفرهم الخندق احتياطًا من اجل ان بغلبة العدو
عليهم فيكون معهم بها تحصنون منه ويوخذ منه جبر الخاصة على ما فيه منفعة
العامة يوخذ ذلك من جبره عليه السلام الصحابة على حفر الخندق وبقي اهل المدينة
لم تحد مواقيه معهم والمنفعة فيه لجميع من في المدينة وفيه دليل على ان من
السنة التشمير للشباب لمن يكون يخدم يوخذ ذلك من ان جابرًا راه عليه السلام
خمص البطن ولا التشمير ما راي منه ذلك وفيه دليل على ان كشف البطن من قوى
العبادات ليس بمكروه يوخذ ذلك من رويته جابر بطنه صلى الله عليه وسلم وفيه
دليل لاهل الصوفه الذين يرون بالمجاهدة لان البطن لا يكون خمصًا الا بها
وفيه دليل على ما طبع الله عليه صلى الله عليه وسلم من كمال الخلقه والقوة يوخذ
ذلك من كونه عليه السلام كان خمصًا شديدًا وهو مع ذلك يخدم في اشق الاشيا
وهو حفر الخندق وفيه دليل على ان عمل الاسباب لا يخل بمنصب السيد يوخذ
ذلك من خدمته عليه السلام في الخندق وفيه دليل على عظيم صبره عليه السلام
وسعة صدره المبارك يوخذ ذلك من جمعه عليه السلام المجاهدة مع الخدمة مع

شبكة الألوكة www.alukah.net

تبليغ هذا الامر ومع دوام العبادة فبالليل قائم يصلي حتى تورمت قدماه وبالنهار
في الخدمة مع شدة المجاهدة ومع توفيه التبليغ وحسن المسايسة لهم فلا يكون
ذلك الا مع الصبر العظيم والحلم الرباني وفيه دليل على ما كانت الصحابة عليه
رضي الله عنهم من تقليل حكم الدنيا يوخذ ذلك من كون جابر لم يعرف لنفسه شيئا حتى
سال عما له هل عندها شيء ام لا فلم يجد الا صاعا من شعير وفيه دليل على عظيم
فضلهم رضي الله عنهم وكثرة ايثارهم يوخذ ذلك من كونهم لم يكن لهم غير ذلك الصاع
من الشعير والداجن فخرجوا عند ولم يبق لهم شيء غيره فهم كما قال عز وجل
ويوثرون على انفسهم ولو كان بهم خصاصة وفيه دليل على كثرة جمعهم الى رسول
الله صلى الله عليه وسلم يوخذ ذلك من كونهم اثروه بكل ما ملكوه من الطعام الذي به قوام
حالهم ورصام محل المجاعة بدءا منه وفيه دليل على ان جمعهم له عليه السلام تساوى
فيه الرجال والنساء يوخذ ذلك من اخبار جابر امراته حين سالها هل عندك
شيء واخبرها بحال رسول الله صلى الله عليه وسلم وكونه خمصا شديدا فلو لا ما علم
انها موثرة لجاءه عليه السلام كما فوما اخبرها بذلك فلو كان غير ذلك لكانت تخفي
عنه ما عندها ويبعثه لكي يوثر اولادها لان ذلك هو لسان العلم لقوله صلى الله عليه وسلم
ابدا بمن تعول فاطلها بالحال من اجل ان لا تخبأ عنه شيئا فهم فهموا رضي الله عنهم
قول مولانا جل جلاله النبي اولى بالمومنين من انفسهم فاتخذوها حالا من اخرهم
فبذلك حصل لهم السبق وقوله بهيمة داجن الداجن هي التي تالف البيت
وفيه دليل على تنافسهم في الخدمة يوخذ ذلك من قوله فقرغت الى عنانتي فدل
ذلك على تذلل كل واحد منهم جهده وفيه دليل على انتماء البيت يضاف الى المراة
لانها هي المتصرفة فيه وان كان ملكا لصاحب البيت تقول سرج الدابة وليس

لها انما هو ملك فلما كان لا يستعمل الا لها اضيف ملكه اليها يوخذ ذلك من قوله
فطحنتها في برمتها وقوله ثم وليت الى رسول الله صلى الله عليه وسلم ليس ثم ما تدل
على طول الزمان وانما هي من القسم الذي يدل على الانتقال من حالة الى حالة اخرى
ليس فيما شيء اخر وقد تقدم الكلام على تصحيحها قبل في الاحاديث وفيه دليل
على ان السنة ان تعمل في الامور على جرى العادة وان كان الذي تخالف له
خرق العادات فيوخذ ذلك من قولها لا تفضحني برسول الله صلى الله عليه وسلم
ومن معه لان الجمع الذي كانوا معه صلى الله عليه وسلم كثير وطعامهم يسير والعادة
الجارية ليس الطعام اليسير فيه كفاية الجمع الكثير وبالقطع الى ان النبي صلى الله عليه وسلم
هو صاحب المعجزات وخرق العادات لكن هذا امر حالهم ليس الذي يعامله بقول
ما عاملتك الا على رجاء فيما اجرى الله لك من المعجزات وخرق العادات ليس هذا من
الادب بل هو من جهة الحكم على القدرة ولا يقع في ذلك الا جاهل وفيه دليل على
ان من السنة ان يخبر من تضيفه بمقدار ما اعد له يوخذ ذلك من اخبار
جابر لرسول الله صلى الله عليه وسلم بمقدار طعامه الذي اعده له وهو قوله
ذبحنا بهيمة لنا وطحنت صاعا من شعير كان عندنا وفيه دليل على ادب الصحابة
رضي الله عنهم وعلو قدرهم في التوحيد يوخذ ذلك من قول جابر وطحنت صاعا
من شعير كان عندنا ولم يدع فيه الملكة كانه يقول بلسان الحال ان
القدرة امسكت عندنا صاعا من شعير وقد طحناه فامش انت ومن
شئت معك ومثل ذلك في البهيمة فقال رضي الله عنه بهيمة لنا اي مضافة
في عرف التخاطب لنا وهي في الحقيقة لك فتصرف كيف شئت وانما نسبت
لانه هو الذي كان ذبح البهيمة فقال ذبحنا والمراة التي كانت طحنت الصاع

وقال طحنت فالجواب لما كان ذبح البهيمة بالتواطي منهم وان كان هو الذي
تولى الذبح جاز ان يقول ذبحناه واما كونه قال طحنت فلما كان له الملك
عليها ولا تفعل شيا الا باذنه جاز ان يقول طحنت كما تقول ضرب السلطان
فلانا او قتله ولم يتولى الفعل بيده بل كان ذلك بامره والعرب تضيف الشيء بعضه
الى بعض بادنى نسبة ما وفيه دليل على جواز مناجاة الواحد دون الجماعة
يوخذ ذلك من قوله فسارره اي تكلمت معه سرا وفيه دليل على ان من
الادب عدم الحضر عند اعلام ذوي الفضل بمقدار الشيء الذي اباح لهم الشرف
فيه هل يكون تعرفه فيه على جري العادة او على خرقها يوخذ ذلك من قوله لما اعلمه
صلى الله عليه وسلم بقدر الطعام فقال له تعالى انت ونفر معك والنفر يكون
قليل ويكون كثير فناداب معه بعدم حصر العدد الذين يسمون معه وفيه
دليل على جواز اضافة النبي الى صانعه يوخذ ذلك من قوله صلى الله عليه وسلم يا اهل
الخندق فاضافهم الى الخندق لكونهم هم الذين صنعوه وفيه على جواز رفع
ذوي الفضل بين اخوانهم واصحابهم ليخبر جميعهم بالذي يريد يوخذ ذلك
من قوله فصاح النبي صلى الله عليه وسلم يا اهل الخندق وهم كما اخبر اخر الحديث
الف وفيه دليل على ان صاحب المنزلة الرفيعة يحمل الثقة بمولاه عند الضرورة
على ان يعمل على ما عوده سيده من خرق العادة له فيجده حيث امل واعلا
يوخذ ذلك من ابه لما راى النبي صلى الله عليه وسلم قلة طعام جابر وانكسار خاطره في
كونه اخبره سرا من اجل ان الطعام لا يكفي من كان هناك من كثرة الجمع عمل
صلى الله عليه وسلم على جبر خاطره بثقته من مولاه ان يخرق له العاده في تكثير
الطعام حتى تجبر قلب جابر ويدخل السرور على جميع اهل الخندق باكلهم

كلهم

كلهم بعده صلى الله عليه وسلم فصاح بالجميع واخبرهم بقليل الطعام بصيغة لفظه
ومعنى ادل لحاله بخبر بكثيره فصدقه صلى الله عليه وسلم بالمقال وبالحال
لانه كنا عن الطعام بالسور والسور من الطعام والشراب هو ما بقي منه في الاناء
وصدقه في الحال لانهم شبعوا وبقي الطعام على حاله وتلك حقيقة الكثرة في
الطعام ومن هنا اخذ اهل المعاملات مع الله على طريق السنة اذا كانوا عند
الضرورة تخرق لهم العادات ببركة نبيهم صلى الله عليه وسلم لانهم يقولون كل
كرامة للولي فانها معجزة من معجزات نبيه لانه بحسن اتباعه له عادت عليه
تلك البركة وذكروا رضي الله عنهم ورضي عنا بهم انه من اجرى الله له خرق
عادة في شيء من الاشيا ان ذلك لسان العلم في حقه ولا ينبغي له ان يعدل عن
ذلك وقد قال صلى الله عليه وسلم من رزق من باب فليلزمه فالتزامه ذلك الحال هو
من ادب العبودية وفيه دليل على الاجابة للدعوة للطعام اذا كان ابتغاء وجه
الله تعالى يوخذ ذلك من اجابة سيدنا صلى الله عليه وسلم جابرا لهذا ما يكون للنبي
صلى الله عليه وسلم الا ما يراد به وجه الله وفيه دليل على فصاحته صلى الله عليه وسلم
وعذوبة لفظه يوخذ ذلك من قوله عليه السلام حيهلا بكم لما فيه من البلاغة
والاختصار وقوله عليه السلام لا تنزلن برمتكم ولا تخبزن عجينكم حتى اجيء
هنا اشارة بان اوايل الامور هي التي في اظهار البركة مثلما فعل عليه السلام في
عين تبوك الذي اوصى ان لا يتناول احد منها شيا حتى ياتي فلما سبق ذانك
الشخصان ولما يطهما بمقالته انتهرهما وسبهما لانهما عدلا عن مقتضى الحكمة
ثم ان بركته عليه السلام عادت عليه وفيه دليل على ان من السنة ان السيد يقدم
قومه يوخذ ذلك من قوله يقدم الناس فيالله من سيد ويالهم من ناس فيالينا

وجنتي تراب لاحتقاره واقتارهم لشدة سغبي بشفي بحسيس الدرهم وفيه
دليل على ان من حسن الصحبة اجار العيال ما يجري لصاحبها وجواز عتب
العيال بعلها لكن ذلك يكون نادرا دون سبب لانه يفضي الى الوداد وحسن الصحبة
وذلك من الايمان يوخذ ذلك من قوله فجئت امراتي فقالت بك وبك معناه فاخبرتها
بمجيء النبي صلى الله عليه وسلم واهل الخندق معه فعتبته على ذلك بقولها بك وبك
لان هذا كناية عن العتب ولم تقل صيغة اللفظ الذي عتبته وهذا من حسن
سجاياهم وفيه دليل على جواز استعطاف الرجل عياله يوخذ ذلك من قوله
قد فعلت الذي قلت يعني لم تخالفني فيما به امرت وانما هذا امر اخر من النبي
صلى الله عليه وسلم فرضيت هي اخر اكما رضي هو اولا وعلما ان الخير حق كاظهرا
وهو شبعهم جميعا وبقي الفضل بعد ذلك وفيه دليل على طهارة البصاق يوخذ
ذلك من كونه صلى الله عليه وسلم بصق في الطعام فلولا طهارته ما فعل هو ذلك وفيه
دليل على بركة كلما كان منه عليه السلام ودعايه وقد كانت واحدة منها تكفي لكن
جمع الخير وتعداده ارفع وفيه من الفقه ان مهما امكن الاخذ بالزيادة
في الخير لا يقتصر على البعض دون البعض وفعل عليه السلام في العجين مثل ما فعل في
البرمة وفيه دليل على جواز المشاركة في افعال البر يوخذ ذلك من قوله عليه السلام
ادع خابزة فلتخبز معك لان تصرفها في هذا العجين وخبزها له من اكبر افعال البر
وفيه دليل على جواز التعاون في الطعام الجم الكثير لانه مما يتسير له بالمعروف
يوخذ ذلك من قوله عليه السلام ادع خابزة وفيه دليل على بركة الطعام النخس يوخذ
ذلك من قوله عليه السلام اقدحي من برمتكم ايها ولا تنزلوها وفيه دليل
على جواز القسم عند الاخبار فانه تاكيد للصدق يوخذ ذلك من قوله اقسم بالله

وفي

وفيه دليل على ان من صدق مع الله في المعاملة ربح في الحال والمآل يوخذ ذلك من
قوله لاكلوا حتى تركوه يعني فضل لهم الطعام ولم يقدروا على اكله وزيادة على ذلك وقوله
وان برمتنا لتغط اي تغلي كما كانت مملوة لحما وقوله وان عجيننا ليخبز كما هو
اي لم ينقص من العجين شيء لما خرج هو اولا من كل ما ملكه من الطعام للدرع الاخرة
ان اكل طعامه سيد الاولين والاخرين وجميع اهل الخندق ولم يكن ذلك في قدرته
ودرع الدنيا ان بقي له طعامه كما كان وزيادة ما فضل لهم وما حوى ذلك الطعام
من زيادة البركة في نفسه لما خالطه من بصاق النبي صلى الله عليه وسلم ودعايه فذلك
تجارة رابحة وفيه دليل لاهل الصوفة لانهم يقولون بايثار جميع ما يملكون وهذا
يقويه قوله عز وجل لن تنالوا البر حتى تنفقوا مما تحبون فلما اثروا اوثروا من
جاد فعلى نفسه بالخير جاد ومن بخل فعلى نفسه بالخير بخل فباي الوصفين عاملت
فعليك منها عايد وانت له حامل قوله ان رسول الله صلى الله عليه وسلم
استعمل رجلا على خيبر الحديث ظاهر الحديث يدل على منع التفاضل بين النوعين
من التمر والكلام عليه من وجوه منها هل هذا خاص بالتمر او في كل مطعوم
اذا كان من جنس واحد بل هو في كل مطعوم اذا كان من جنس واحد لان العلة التي
في التمر اذا اختلف اجناسه موجودة في غيره من المطعوم اذا كان من جنس واحد
لان الاسم يجمعهم فالتفاضل فيهم ممنوع مثل الزبيب احمره واسوده وجيده ورديه
الاسم يجمعهم فلا يمكن التفاضل بينهم وكذلك غيره من المطعومات اذا كان من جنس
واحد لوجود العلة فيه وفيه دليل على ان النبي المغيب اذا وقع ولم يعرف صاحبه
لم يمكن فيه الفسخ يوخذ ذلك من نهيه عليه السلام فيما يستقبل اذ قال له لا تفعل
ولم يامره برده لانه قد جمعه من مواضع مختلفة واختلط الجميع وبقي الاشكال لانا لا

شبكة الألوكة www.alukah.net

نعرف ما صنع به فاما ما كان فيه الفساد فالقطع انه لا يتناول هو عليه
السلام منه شيئا والذي يغلب على الظن تفريقه للمساكين وقد قال عليه
السلام للمسعديين حين باعا امة من فضة من المغنم مثلا بمثلين رد فقد
اربيتما لان صاحبهما كان معروفا فالفسخ ممكن فامرهما به وفيه دليل
على ان من وظيفة الامام ان يسال عماله عن تصرفهم حتى يعلم كيف هو وكذلك يلزم
كل من استناب احدا يتصرف له في شيء حتى يعلم براءة ذمته يوخذ ذلك من
قوله عليه السلام حتى انوه بالتمر اكل تمر خيبر هكذا فلولا ما سال ما كان يعلم
بهذا الفاسد الذي وقع وفيه دليل على ان اكل الطيب لا يقدح في الزهد يوخذ
ذلك من ان سيدنا صلى الله عليه وسلم ازهد البرية بلا شك وترى عامله قد ساق له
الطيب من التمر ولم ينهه عن ذلك وانما نهاه عن الربا وزاد ذلك تاكيدا اعني في
جواز اكله ان قال له بع الكل بالدراهم ثم ابتع بالدراهم جنيبا فامره بشري
الطيب وفيه دليل على ان من السنة حسن التعليم يوخذ ذلك من قوله عليه السلام
لعامله لا تفعل ولم ينتهره ولا سبه وفيه دليل على ان تقييد الحكم لا يكون الا
بعد تحقيق موجبه يوخذ ذلك من سوال عليه السلام لعامله قبل تقييده بقوله
اكل تمر خيبر هكذا وهو صلى الله عليه وسلم يعلم ان تمر خيبر ليس على صفة واحدة
فلم يقتنع عليه السلام بعلمه في تمر خيبر حتى سال من الاحتمال لعل العامل باع
ذلك على وجه يجوز واشتري هذا او غير ذلك من الاحتمالات وفيه دليل
على ان رويتك ما تعرف على صفة غير ما تعرف توجب السوال عن موجب
التغيير يوخذ ذلك من ان سيدنا صلى الله عليه وسلم لما راى تمره التمر على خلاف
ما يعرف سال وفيه دليل على ان حسن السوال من السنة يوخذ ذلك من قوله

عليه

عليه السلام اكل تمر خيبر هكذا فهذا اختصار في اللفظ وغاية في حقيقة
كشف الامر وفيه دليل على جواز القسم في درج الكلام وهو الذي يسميه العلماء
لغو اليمين يوخذ ذلك من قوله لا والله يا رسول الله ولم ينكر عليه النبي صلى الله
عليه وسلم في ذلك وفيه دليل على ان ذكر السيد عند رد الجواب عليه من ما ينال
من الاكرام انه يوخذ ذلك من قوله من قوله يا رسول الله فقد حصل بقوله لا والله
رد الجواب وما بقي ذكر اسمه عليه السلام الا اكراما واعظاما له وتبركا به
نطق بذكركم افي ورويتكم غايتي والمنا ومحلو الفظي بعناك كفانع العلاء
والصلاة عليك من الله رحمة لنا قوله ثم تزوج النبي صلى الله عليه وسلم
ميمونة وهو محرم ودخل بها وهو حلال وماتت بسرف ظاهر الحديث
يدل على جواز نكاح المحرم وليس الامر كذلك لانه صلى الله عليه وسلم نهى عن نكاح المحرم
وانما ذكر اهل العلم في هذا الحديث ان النبي صلى الله عليه وسلم وكل وهو حلال
ثم يعقد نكاحه معها رضي الله عنها فانها كانت خرجت بريد الحج فقبل خروج النبي
صلى الله عليه وسلم وكان توكيل النبي صلى الله عليه وسلم لمن يعقد نكاحه معها وهو بالمدينة قبل
خروجه للحج ايضا فخرج من وكله على ذلك وعقد النكاح بعد احرام النبي صلى الله عليه وسلم
فالذي راى ذلك رووا ما راى ولم يكن عنده علم بالتوكيل في ذلك وليس بقدح
في الرواية لانه روى ما راى كما فعل في احرامه صلى الله عليه وسلم بعض الناس روى
انه احرم في المسجد وبعضهم روى انه احرم حين توسط البيداء فشق ذلك على
بعض السادة وقالوا حجة واحدة واختلف الناس في احرامه عليه السلام فقال ابن
عباس وهو راوي هذا الحديث انا ازيل لكم هذا الاشكال كنت مع عليه السلام
فاحرم من المسجد فمن كان هناك روى ما سمع ثم مشا ومشيت معه فلما توسط

البيداء والناس امامه وخلفه وعينه ويساره مد البصر احرم ولبى فمن كان
هناك روى ما سمع فلذلك قالوا حقا وفيه دليل على ان الشاهد اذا شهد
بما رآى او علم ولا يلزمه علم ما خفي من الامر يوخذ ذلك من كون الصحابي روى ما راى
ولم يكن له علم بما يظن من الامر كما ذكرنا ويويد هذا قوله تعالى وما شهدنا الا
بما علمنا وما كنا للغيب حافظين وفيه دليل على فضل هذه السنة ومكانتها
عند الله تعالى يوخذ ذلك من حرصها الزوجها في عصمة رسول الله صلى الله عليه وسلم
وهذا بحث ما الفائدة في اخباره بانها ماتت بسرف وهو موضع بين مكة والمدينة
فهو ايضاح حال ليكون تصديقا لما به اخبر فانه اخبر بزواجها ودخول الرسول
صلى الله عليه وسلم بها وهو حلال وموتها بعد ذلك بسرف قبل بلوغها الى المدينة
فمن يكون يعرف هذه المجريات فهو صادق فيما اخبر به ويترتب عليه من
الفقه انه ينبغي للمخبر بالاشياء ان ياتي من الدلايل على تصديقه ما امكنه فان ذلك
دال على تحريه في النقل والاخبار وارفع لتهمة السيء الظن وفيه دليل على
جواز الزواج في السفر والدخول بالاهل فيه يوخذ ذلك من اخباره انه عليه السلام
دخل بها وهو حلال وماتت بسرف وذلك كله في سفره عليه السلام الى الحج ورجوعه
منه قبل دخوله المدينة قوله بعث النبي صلى الله عليه وسلم سرية واستعمل
رجلا من الانصار الحديث ظاهر الحديث يدل على ان لا طاعة للامير على من امر عليه الا فيما
فيه طاعة والكلام عليه من وجوه منها ان من السنة ان لا تخرج سرية حتى يكون
عليها امير يوخذ ذلك من قوله واستعمل رجلا من الانصار وامرهم ان يطيعوه وفيه
دليل على انه لا تتم الامرة لمن امره الامام حتى ينصح لمن امره عليهم بالطاعة
له يوخذ ذلك من قوله وامرهم ان يطيعوه وفيه دليل على جواز الكلام للامير

والامير

والامير في حال الغضب لكن لا يتعدى المامور به الا ما وافق لسان العلم
ويرد ما عدى ذلك يوخذ ذلك من ان امير هذه السرية تكلم في حين غضبه
باشياء فبلغ جميع ذلك للنبي صلى الله عليه وسلم فمنع منها ما خالف لسان العلم وسكت
عن الباقي وسكوته عليه السلام دال على جوازه فان كلام الامر ذكر فيه ما هو حق
وهو قوله ليس البر ان تطيعوني وهذا قول حق فما صدره
الغضب ثم امر بشيء من قبيل الجايز وهو جمع الحطب ووقد النار والجايز لا
يوثر فيه الغضب لانه باق على حاله من الجواز ثم امرهم بدخول النار وهو ممنوع
شرعا فهذا هو الذي منع النبي صلى الله عليه وسلم من جميع قوله وهو ممنوع شرعا في كل
حال وفيه دليل على ان الغضب يغطي على ذوي الاحلام بعض الاحيان الحق
في بعض الامور لان هذا الامير الذي امره النبي صلى الله عليه وسلم على السرية لم يرد
حتى كان فيه دينا ذابيا وفضل ولولا ما لحقه من الغضب ما امر جمعا من
المسلمين ان يحرقوا انفسهم ولذلك قال صلى الله عليه وسلم اذا غضبت فاسكت كان
كل متكلم في حال الغضب وان كان حقا فلا بد له من شيء مما يقع فيه وقد جاء
من طريق اخر ان الغضب من الشيطان فمن اصابه فليتوضى فانه يذهب عنه
وقد روي مثل هذا عن معاوية حين قال له بعض الناس وهو على المنبر
اعطى الناس اعطيتهم فان المال ليس من كسبك ولا من كسب ابيك
ولا من غزل امك فقال علي رسلكم فنزل ودخل منزله فخرج وعليه اثر الماء فقال
اما بعد فانه لما قال الرجل مقالته اغضبني وسمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم
يقول وذكر الحديث الذي ذكرناه انفا وقد زال عني الغضب وصدق الرجل ليس المال
من كدي ولا كد ابي ولا غزل امي ولكن اذا كان في غد اتوا نا خذون اعطيتكم

ولاهل الطريق في مثل هذا السبق العظيم فيما ذكر عن بعضهم انه كان له
غلام وعمل الغلام على ان يغضبه فبقي يروم ذلك زمانا فما عمل شيا يوجب
الغضب عليه حلم عليه وعفا فلما كان يوما قال له ايتني بالدابة مسرجة لضرورة
لي فابطا عليه فبقي بنفسه الى حيث كانت الدابة فاذا بالغلام قد عرقبها
وهي ملقاه بالارض والغلام قاعد ينظر اليها فساله من فعل هذا فقال له
انا قال له وما حملك على هذا قال اردت ان اغضبك فانك منذ اشتريتني
اروم ذلك منك وما قدرت عليه فقال له اني ان شا الله اغضب من اغواك
اذهب فانت حر لله وفيه دليل على ان النجا من النار هو الايمان بوخذ
ذلك من قولهم فررنا الى النبي صلى الله عليه وسلم من النار فان الفرار الى النبي صلى الله عليه وسلم
هو فرار الى الله والله عز وجل يقول ففروا الى الله والفرار اليه سبحانه هو
اتباع امره ونهيه وفيه دليل على ان الطاعة لا تنفع صاحبها الا اذا كانت
موافقة للسان العلم والا هي معصية يوخذ ذلك من ان بعض اهل السرية اراد وا
ان يدخلوا النار اتباعا لامر اميرهم يقصدون بذلك القربة الى الله ثم اخبر رسول
الله صلى الله عليه وسلم لما بلغه الامر لو دخلوها ما خرجوا منها فدل ذلك انها لو كانت
لكانت من الكبايروفيه دليل على ان من السنة رد اخيك المسلم عما يضره بالقوة
اذا لم يقبل منك بالقول يوخذ ذلك من كون الذين اراد وا ان يدخلوا النار ولم
يسمعوا من قول اخوانهم فررنا الى النبي صلى الله عليه وسلم من النار حبسوهم بالقهر
حتى خمدت النار يقوي ذلك قوله صلى الله عليه وسلم انصر اخاك ظالما او مظلوما
فنصر الظالم ان نرده عن الظلم باي وجه قدرت وفيه دليل على ان اهل الفضل
لبس المعصوم منهم الا من شا الله يوخذ ذلك من ان فضل اوليك الناس كلهم لا شك
فيه

فيه وقد غلط بعضهم بان ظن ان دخول تلك النار اتباعا لامر اميرهم طاعة
ولم يكن كذلك وفيه دليل على ان الجمع من هذه الامة لا يجتمعون على غلط
يوخذ ذلك من كون تلك السرية انقسموا قسمين منهم من هان عليه دخول النار
وظنه طاعة ومنهم من لم يظن له ذلك فكان خلافهم سببا لرحمة الجميع وفيه
دليل لمالك حيث قال اختلاف العلما رحمة وقد قال صلى الله عليه وسلم لن تجتمع
امتي على ضلالة وفيه دليل على ان من كان صادقا مع الله لا يقع الا في خير ولن
قصد شرا واراده فان الله يصرف عنه بوخذ ذلك من انه لما كان الذين ارادوا
ان يدخلوا النار وظنوا انها طاعة لله فبصدقهم مع الله جعل الله اخوانهم
حبسوهم من ذلك حتى نجوا من هذا الامر العظيم ومن كلام اهل التحقيق
من صدق مع الله وفاه الله ومن توكل على الله كفاه الله وهداه جعلنا الله منهم
بمنه وكرمه لا رب سواه قوله صلى الله عليه وسلم مثل الذي يقرا القرآن
الحديث ظاهر الحديث يدل على حكمين احدهما ان الذي يقرا القرآن ويعمل به هو
مع الملايكة والثاني ان الذي يتعاهده بالتلاوة وهو عليه شديد له اجران
والكلام عليه من وجوه منها ما معنى مع الملايكة لانهم السفرة كما اخبر الله عز وجل
عنهم في كتابه بقوله بايدي سفرة كرام بررة ومنها تبيين الاجر الذي للقاري
القرآن ومنه تبيين تضعيفه لانه لا يتبين التضعيف الا بعد معرفة الاصل
فمعنى قوله مع السفرة الكرام الذين اشرنا اليهم هم الملايكة ليحصل له الامن في
الدنيا والاخرة اما في الاخرة فيدل على ذلك قوله تعالى تتنزل عليهم الملايكة
الا تخافوا ولا تحزنوا وابشروا بالجنة التي كنتم توعدون نحن اولياوكم في
الحياة الدنيا وفي الاخرة واما في الدنيا فيدل على ذلك قوله تعالى هل ادلكم

شبكة الألوكة
www.alukah.net

على تجارة تنجيكم من عذاب اليم الي قوله تعالى نصر من الله وفتح قريب ومن الحديث
قوله عليه السلام ان الذي حفظ القران كمثل ادرجت النبوة بين كتفيه والانبيا
عليهم السلام لهم خير الدنيا والاخرة بلا خلاف والفرق بين حفظه والمحافظة عليه
لان حفظه يحصل بالدرس وقد يحفظه البر والفاجر وقد قال صلى الله عليه وسلم
من علامة الساعة ان يفتح للناس في حفظ القران يحفظه البر والفاجر يجادلون
به المومنين ابتغاء الفتنة وابتغاء تاويله والمحافظة عليه الذي هو العمل به
لا يكون الا لمخصوص من المومنين اولئك حزب الله وهم المفلحون الذين هم مع الملايكة
السفرة الكرام لان المحافظة على الشيء الاعتناء به وعمله على ما يجب كقوله تعالى
حافظوا على الصلوات والصلاة الوسطى وقوموا لله قانتين وفيه دليل على
ان اعلا الاحوال حفظ القران والعمل به وفيه دليل لمن يقول ان الملايكة
ارفع من بني ادم الصالحين ويوخذ ذلك من كون اعلا ما رفعت رحمة هذا ان
جعل مع الملايكة واما الكلام على الاجر من قرا القران بلا مشقة عليه فقد جا
ان له بكل حرف عشر حسنات لا اقول الم حرف ولكن الالف حرف واللام
حرف والميم حرف وقد جا انه من قراه وهو يعالج له اجران ولما نصب كان له بكل
حرف سبعماية حسنة وقد جا ان من قراه في الصلاة قايما كان له بكل حرف
مايتا حسنة وان كان قاعدا خمسون وان كان في غير صلاة وهو على طهارة خمسة
وعشرون وان كان على غير طهارة عشر حسنات فعلى مقتضى هذه الاثار
اذا تعامله على احد هذه الوجوه وهو عليه شديد كان له
ضعفان من ذلك الاجر للمشي وفي مقتضى هذه الاخبار دليل على انه ليس في
في جميع النوافل ارفع من قراة القران الا انه يجب ان يكون القراة كما نذكر بعد

في

في الكتاب وهو قوله عليه السلام اقروا القران ما ايتلفت عليه قلوبكم فاذا
اختلفتم فقوموا عنه ويكون خالصا لله عز وجل لا من اجل اجرة توخذ
عليه ولا ان تجعله صنعة تتوصل به الى شيء من حكم الدنيا وان كانت بعض الوجوه
منها في جواز اخذ الاجر عليه خلاف فجواز اخذ الاجر ليس هو من هذا الباب
لان هذا باب تعبد وذلك باب ما يجوز من انواع التكسبات وما لا يجوز فلا
يجتمعان لان الله عز وجل يقول في انواع التعبد وما امروا الا ليعبدوا
الله مخلصين له الدين حنفا والاخلاص ان يكون لله لا يخالطه غيره وقد جا
ان يوم القيامة يقول الله سبحانه للذي خلط في عمله مع الله غيره انا اغنى
الاغنيا عن الشرك اذهب فخذ الاجر من غيري وقد قال اهل المعاملات
مع الله بالصدق والاخلاص ان قراة القران بالتدبر والحضور حياة النفوس
وانه غذا الارواح فمن فهم هام ومن حرم تاه وظن انه يحسن صنعا
احيا الله ارواحنا به وجعلنا من حربه بسنه قوله صلى الله عليه وسلم
من قرا بالايتين من اخر سورة البقرة الحديث ظاهر الحديث يدل على ان
من قام في ليله بالايتين من اخر سورة البقرة اجزاته عن قيام الليل وصح له
اسم التهجد والكلام عليه من وجوه منها هل هي بنفسها مخرجة لمعنى
فيها خاصا او هل هي على طريق التمثيل انه من قام باياتين يكون طولها
كما هي هذه كفاه وان كان اقل لا تكفيه او صل يكون معنى الكلام انه من
قام بها او بنحوي من المعاني مثل ما حوت هي كان له في ذلك كفاية وان كان
اقل من ذلك لم يجزه فالجواب اللفظ بنفسه محتمل لكن من خارج يقع
التخصيص فمنها انه قد جا عنه عليه السلام انه من قام بالايتين من اخر القران

كفتا وقد قال الله جل جلاله ومن الليل فتهجد به نافلة لك عسى ان يبعثك ربك
مقاما محمودا وفرض نبيه دون امته وقد كان قيامه صلى الله عليه وسلم الفرض ايات
دون اياتٍ فجعلها من ثمن الكتاب العزيز الذي قام عليه السلام وكان عليه السلام
يتنفل بعض مراتٍ في قيامه بقراءة مائتين الايتين ثم يتنفل بعدها بما شاء ثم مراتٍ
يقصر ويقتصر عليهما وكثيرٌ ما كان قيام الليل من المستحسن او المستحب
فيه طول القيام وكذلك كان الغالب من فعله صلى الله عليه وسلم كما جاء من رواية
عائشة رضي الله عنها قالت كان يقوم باربع لا تسال عن حسنهن وطولهن ثم
باربع فلا تسال عن حسنهن وطولهن فجاء هذا الحديث مبينا لمقدار الطول
المرغب في القيام وما زاد على ذلك يكون زيادة في الخير واتباعا لفعله صلى الله عليه وسلم
وجاء التمثيل بمائتين الايتين والتي في اخر آل عمران على طريق التمثيل لكن
مائتين الايتين اطول من الايتين اللتين في اخر آل عمران فان كان هذا الحديث هو
المتقدم فيكون ذكر التي في آل عمران تخفيف ونحن لا نعلم المتقدم منهما
فان اخذنا بسد الذريعة فنعمل على هذا اذ هو ابراء للذمة بلا خلاف وتكون
التي في آل عمران على الرجاء عند الضرورة وان اخذنا باحد الوجوه التي ذكر
الفقهاء عند تعارض الادلة وعملنا على التي في اخر آل عمران فلنا وجهٌ من الفقه
والوجوه التي ذكرها الفقهاء عند تعارض الادلة هي اربعة وقد ذكرنا ما فيها
تقدم من الكتاب وفيه دليل على ان قيام الليل مطلوب شرعا وبقي البحث
على اي وجهٍ اما على الوجوب او على الندب قد اختلف العلماء في ذلك فالجمهور على
انه على الندب ونص الكتاب ينبي بهذا وهو قوله تعالى نافلة لك ومنهم من قال
هو على الوجوب واقل ما يجزي فيه قدر فواق ناقة والله اعلم يدل على هذا

الحديث

الحديث بطريق مالك رضي الله عنه يقول كل ما يكون فرضا فلا بد ان يكون
محدودا بالكتاب او بالسنة وما ليس محدودا بكتاب ولا بسنة فليس بفرض وهذه
السنة في هذين الحديثين قد حدت قيام الليل واذا تاملت هذا الحديث تجده
قد رفواق الناقة التي قد حدها الذي جعلها فرضا وهو قدر ما يقام مائتين
الايتين وفيه دليل على حسن تعليمه صلى الله عليه وسلم يوخذ ذلك من تحديده
عليه السلام بمائتين الايتين وكثيرٌ من الاي في الطول مثلها فخصها بالتحديد
لما فيها من معنى الدعاء وفي ذكره اياها ارشادٌ منه عليه السلام الى سنته ومن سنته
عليه السلام في تمجيده اذا مر باية رحمة دعا واذا مر باية عذاب استعاذ واذا مر
باية تنزيه لله سبحانه سبح وقد حاء عنه صلى الله عليه وسلم انه من قرا بالايتين من اخر
البقرة فاذا ختم السورة فليقل امين فيحصل له الدعاء قطعا لان كل مومن داعٍ وفيه
دليل على ان اجل الاحوال في الصلاة قوة الايمان يوخذ ذلك من تحديده عليه السلام
بمائتين الايتين وبالتي في اخر آل عمران لان قراءة احدهما فيه لمن تدبرها قوة
في الايمان وقد قدمنا كيف كان حاله عليه السلام في قيامه انه كان يكسيه من كل
اية يمر بها حال يناسب معنى تلك الاية وكذلك ينبغي ان تكون تلاوة القران
والا يكون تاليه كالحمار يحمل اسفارا وفيه دليل على الارشاد في القيام الى الاستكانة
والخضوع والافتقار يوخذ ذلك من تحديده عليه السلام بهذه الاية لان تدبرها
يوجب التمسكن الى الله تعالى والافتقار اليه لانه اذا تذكر القاري ذنوبه اوجبت
له الذلة والمسكنة واذا طلب المغفرة منها اوجب له ذلك صدق اللجا الى مولاه الكريم
والافتقار اليه وفيه دليل ايضا على ان من اجل صفات المصلي حسن ظنه بمولاه
يوخذ ذلك من ان طلب النصر على عدوه فلا يكون ذلك الا بصدق مع الله وحسن ظن به

شبكة الألوكة
www.alukah.net

والاعز وجل يقول على لسان نبيه عليه السلام انا عند ظن عبدي بي فليظن بي خيراً
وفيه دليل على ان المرغب فيه في القراءة في القيام التدبر مع القراءة وان قلت
وهو خير من كثره القراءة بلا تدبر يوخذ ذلك من تخديره عليه السلام بهذه الايه لانها
بنفس تلاوتها يفهم معناها فيحصل للقاري بها قراءه وتدبر ومعنى الايه لان فايده
التدبر هو ان يعرف معنى ما يتلوه من الاي وهذه بنفس التلاوة مع الفهم يحصل الفهم
بمعناها فيكون الثاني لها في تهجده على اكمل الاحوال وهي التلاوة مع الفهم وفيه
دليل على ما اعطاه الله سبحانه من البلاغة وحسن الادراك يوخذ ذلك من تمثيله عليه
السلام بهذه الاية التي جمعت جملا من المعاني الحسان كما ابديناه بتوفيق الله واذا
تاملت وجدت اكثر وابدع فان تجاويبه لا تنقضي وفيما ابديناه دليل على ان
الفهم في كتاب الله عز وجل وسنة نبيه عليه السلام لا ينال الا بالفضل وان طالب
ذلك من غير هذا الوجه متعنت ولهذا مي الاشارة بقوله تعالى واتقوا الله ويعلمكم
الله فارشدنا عز وجل الى عمل النشاط لذلك والتهيي له باستعمال التقوى
وانما التعليم انما هو منه وما هو منه فطريقه الفضل لانه سبحانه لا حق عليه ولجب
وفيه دليل لاهل المعاملات مع الله لانهم جعلوا طريقهم في كل الاشيا الافتقار اليه
والوقوف ببابه من الله علينا بما به من عليهم في الدارين بفضله قولها
ان النبي صلى الله عليه وسلم كان اذا اوى الى فراشه كل ليلة الحديث
ظاهر الحديث ان من سنته صلى الله عليه وسلم التخصص من الافات عند النوم بقراءة
قل هو الله والمعوذتين مع مسح رفيقه المبارك بفعل ذلك ثلاث مرات والكلام
عليه من وجوه منها ما الحكمة في فعله عليه السلام هذا هل هذا تعبد لا يعقل له معنى
او هو معقول المعنى فان قلنا غير معقول المعنى فنقول هذه سنه ولا يعقل

لها معنى وان قلنا انه معقول المعنى وهو الاظهر فما الحكمة فنقول احتمل وجوها
منها ان يكون صلى الله عليه وسلم تعوذ من الشيطان وان كانت ذاته المباركة محروسة
من الشيطان فيكون ذلك على طريق التعليم لنا والارشاد فاذا كان هو الذي ذاته
المباركة محروسة من الشيطان وهو يفعل هذا فكيف الغير فيكون من قبيل التاكيد
كما فعل في تاكيده على التوبة والاستغفار بقوله عليه السلام اني استغفر في اليوم
سبعين مره واتوب في اليوم مايه مره واحتمل ان يكون على وجه التبرك
بكتاب الله لانه قد علم انه من قرا سورة من كتاب الله عند نومه بات تحرسه
ويترتب عليه من الفضل في حفظ التخصص بايات الله وبكتابه من كل سوء تتوقع
ومما يقوي هذا ما روي عنه صلى الله عليه وسلم في يوم الاحزاب انه كان تخصص بقوله
شهد الله انه لا اله الا هو والملايكة واولو العلم قايما بالقسط لا اله الا هو العزيز
الحكيم والدعا المذكور بعدها وهو ما روي عن الشافعي عن مالك عن نافع عن ابن عمر
ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قرا يوم الاحزاب شهد الله انه لا اله الا هو والملايكة
واولو العلم قايما بالقسط لا اله الا هو العزيز الحكيم والدعا المذكور بعدها وقال
انا اشهد بما شهد الله به واستودع الله هذه الشهادة وهذه الشهادة وديعة
لي عند الله يوديها الي يوم القيامة اللهم اني اعوذ بنور قدسك وعظيم ركنك
وعظمة طهارتك من كل افة وعاهة ومن طوارق الليل والنهار الا طارقا يطرق
بخير اللهم انت غياثي بك استغيث وانت ملاذي بك الوذ وانت بجاري بك اعوذ
يا من ذلت له رقاب الجبابره وخضعت له اعناق الفراعنه اعوذ بك من شر بليك
ومن كشف سترك ونسيان ذكرك وانصراف عن شكرك انا في حرزك
ليلي ونهاري ونومي وقراري وظعني واسفاري وحياتي ومماتي ذكرك

شبكة الألوكة www.alukah.net

شعاري وتعاويذي لا اله الا انت سبحانك ومحمدي تشريفا لعظمتك وتكريما
لسبحاتك وجهك لبرني من خوفك ومن شر عبادك واضرب على سراداق حفظك
وادخلني في حفظ عنايتك وجد علي بخير منك يا ارحم الراحمين واحسن حماية
الشافعي في تخصيصه بهذه الاية المذكور بعد الدعا المذكور بعد الخاف فان
الخليفة وجد عنده مغضبا عليه ليوقع به فما الا فلما جاء الرسول مرتضا وخرج وهو
يحرك شفتيه فلما دخل الخليفة قام اليه واجلسه الى جنبه واحسن له في القول
ودفع له جملة مال فخرج من عنده بخير خروج فاتبعه الرسول الذي وجد عنه
فقال له ناشدتك الله ما كنت تقول حين كنت تحرك شفتيك فازال الله به
غيظ الخليفة وابدله رضى واحسانا فذكر هذا الدعا الذي رواه مالك عن نافع
عن ابن عمر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم فزا يوم الاحزاب شهد الله الى تمامه
واحتمل انها كان سبب نزولها شفا له عليه السلام من السحر الذي سحره اليهودي
وشفي بها استصحب عليه السلام الحكم نادبا مع انها حكمة الله تعالى وقد قال
صلى الله عليه وسلم من رزق من باب فليلزمه وهو عليه السلام ما يرشد لشي الا وهو
اشد الناس حرصا على عمله ويترتب على ذلك من الفقه لنا ان يلزم الشخص الاشيا
المنجية من الاسواء التي هي على مقتضى الكتاب والحكمة وان كان في الوقت معافا
في نفسه فانه لا يامن ما في الغيب ولا يامن مكر الله الا القوم الخاسرون وفيه
دليل على ان اتخاذ الفراش لا ينفي الزهد لانه لا شك في زهده عليه السلام وتراه
اتخذ الفراش لانه مما اليه حاجة البشر ضرورية وفيه دليل على ان النوم وما تدعوا
اليه الضرورة ذلك كله احزه لا تدعون عليها يوخذ ذلك من كونه كل ليلة لا بد له من
النوم في فراشه وانما الشان في كيفية الفراش كيف يكون وفيه دليل على ان يقدر

رفع

رفع المنزله يكون الخوف يوخذ ذلك من دوامه صلى الله عليه وسلم على ذلك كل ليلة مع كونه
عليه السلام معافا مخوفا مبشرا بخير الدنيا والاخرة لكن مع علو منزلته كان شدة
خوفه وقد صرح عليه السلام بهذا حيث قال اني لاتقاكم لله واخوفكم منه
وقد قال الله تعالى انما يخشى الله من عباده العلما وهو اعلى العلما بالله بلا خلاف
ولذلك كان علي رضي الله عنه الذي قال عليه السلام في حقه انا مدينة العلم وعلي بابها
كان اذا كان وقت الامن والعافية روي عليه اثر الحزن والخوف واذا كان وقت
الشدايد والمخاوف روي عليه اثر السرور والاستبشار فقالوا له في ذلك فقال
الدنيا لا تبقى على حال فما من شدة الا يعقبها فرج وما من فرحة الا تتبعها ترحه
فهذا مقام العلما حقا ان يكون حالهم على مقتضى ما دلت عليه الاي والاثار بالتحكم
على القدرة وفيه دليل على ما بينته عليه السلام انها كانت بالله يوخذ ذلك
من فعله عليه السلام عند دخول الفراش وحينئذ يا تيه النوم لان النوم لا يجتمع
مع الخوف لان الخوف مذهب له فاذا تلى كتاب الله ومسح باثره ذلك الجسد المبارك
ذهب عنه ذلك الخوف الشديد واطمانت تلك النفس المباركة فاتاه النوم وقد قال
عز وجل الا بذكر الله تطمين ولا تطمين بذكر الله الا القلوب الخايفة منه واما
غيرها فانما تكون طمانينة قلوبهم بحسب عاداتهم مثل الملوك ما تطمين قلوبهم
الا بحسن جيوشهم وكثرتها والتجار بكثرة مالهم وتدبيرهم واهل كل نوع بما جرت
به عاداتهم في ذلك واما اهل التقوى انما يكون اطمينان قلوبهم بذكر مولاهم
وسيدنا صلى الله عليه وسلم راسهم واصلهم وفيه دليل على دوام حاله عليه السلام
متردد بين الخوف والرجا يوخذ ذلك من دوامه عليه السلام على ذلك كل ليلة
وهي حاله اولها يدل على الخوف واخرها يدل على الرجا واما كونه عليه السلام

شبكة الألوكة www.alukah.net

يصلح لذلك فالاولى ان يقال انه ليس على طريق الرقي ولا التداوي بدليل ما جاء عنه
عليه السلام في الاخبار ان الاشياء التي كان عليه السلام يفعلها على طريق التداوي والرقا
يعيدها سبعا والذي يفعلها لغير هذين الوجهين يكون له بها اعتنا ويكون في
فاتحتها بالبعد بها ثلاثا واحتمال ان يكون فعله عليه السلام ذلك عند النوم
لما ان النوم الموتة الصغرى فجاء هذا النوم من الابلاغ في التعبدات والاستكثار
من اثر بركة الله تعالى حتى انه بعد ما تتعبد ويأوي الى الفراش حيث تكون الراحة
بمجرى العادة غالبا يجعل فيه تعبدا ما ولذلك التعبد اثر يبقى على بشرية بدنه المبارك
بعد النوم وهو اثر ذلك التمسح بذكر الله تعالى والريق المبارك وفيه وجه من الشبه
بالموت الحقيقي كما ان النبيذ يطهر حتى يكون قد صار عمل مولاه باثر عبادة على بدنه
كذلك في هذا وجعلها وترا كما هو غسل الميت وترا وقد جاء ان الذي ينام على
طهارة فان روحه تسجد بين يدي مولاه فكيف اذا كان مع الطهارة هذه الزيادة
وفيه دليل على حب سيدنا صلى الله عليه وسلم في التعبدات يوخذ ذلك من كثرة اشتغاله
عليه السلام بها على انواع مختلفة وهي لم تفرض عليه مثل هذا وما اشبهه واذا
تاملت ثبتت اثر عليه السلام تجده كذلك لانه من احب شيا اكثر منه وفيه دليل
على فضل ما جاء به عليه السلام يوخذ ذلك من كون عليه السلام ما من شيء من اوصاف
البشرية الا ظهرت عليه حتى تحقق ذلك ومع ذلك الصفات الملكية قد تجلى بها اثر
تجلي منها دوام العبادات وتنويعها مثل ما نحن بسبيله من هذا الحديث ولم يك
يتحرك حركة الا بذكر الله ولا اكل ولا شرب ولا جماع ولا لبس ثوبا الا بذكر الله
عند ذلك كله ويجد للطاعة حلاوة ويتنعم بها وقد صرح عليه السلام بهذا المعنى
بقوله جعلت قرة عيني في الصلاة وبقوله ارحنا بها يا بلال وقد وصف واصفه

حيث

حيث قال كثير الذكر طويل الفكر قليل اللفظ لا يضحك الا تبسما
فهذه اوصاف ملكية قد اجتمعت فيه وله الكمال في اوصاف البشرية ما من
خصلة محمودة من اوصاف البشرية الا وله فيها التقدم وكذلك في التخلي باوصاف
الملايكة صلى الله عليه وسلم وجعلنا محرمة من صالحي امته بمنه قوله
رايت النبي صلى الله عليه وسلم وهو على ناقته او جمله وهي تسير به وهو يقرا
سورة الفتح الحديث ظاهر الحديث يدل على جواز قراءة القران للراكب وهو يسير
والكلام عليه من وجوه منها قوله على ناقته او على جمله شك من الراوي وفيه دليل
على صدقهم وتحريهم في النقل وكذلك قوله سورة الفتح او من سورة الفتح وقوله
قراه لينة اي فيها ترسل وتطويل وهو احسن التلاوة وهو النوع الذي يتمكن معه
التدبير وقد جاء في صفة قراءته صلى الله عليه وسلم لو شئت تعد حروفها عددتها
وهي حالة تدل على الوقار والهيبة لما هو بتلوا واما قوله يرجع ليس كترجيع
الغناء انما هو ترجيع تحسين وتجمل للتلاوة ويبين ذلك قوله عليه السلام
حسنوا القران باصواتكم ذكر فيه العلما ان معناه حسنوا اصواتكم بالقران
وقوله عليه السلام ليس منا من لم يتغن بالقران قيل في ذكر معان فمن جملة معانيه
اي انه يجد من الطرب وانشراح النفس بالقران كما يجدونه اهل الغنا بغنائهم فيفهم
من ترجيعه ان يكون كترجيع الغنا لانه عليه السلام قد نهى عن ذلك بقوله اقروا
القران بالحان العرب ولغاتها واقرؤه بالحان العشاق وسياتي زمان يقرؤنه
بالحان العشاق يرجعونه كترجيع الغنا مفتونة قلوبهم وقلوب من اعجبهم شانهم
لان هذه القراءة المنهي عنها لا يمكن معها فهم ولا تدبر وهي منافية للخشوع وهذه
الصفة ليست هي المقصودة من التلاوة فما بان فيها لم ينه عنها صلى الله عليه وسلم

لكانت من جهة النظر ممنوعه فكيف بعد النهي وفيه دليل على اظهار التعبد عند
الضرورة وهي السنة يوخذ ذلك من قراءته صلى الله عليه وسلم وهو يسير على ناقته لانه
صلى الله عليه وسلم لما كان شانه دوام التعبد وجاءته ضرورة السير لم يترك القراءة
التي كان عليه السلام يفعل سرا لانه في النوافل افضل ففعله الان جهرا افضل من
اجل تقعيد هذه القاعدة الشرعيه وفيه دليل لاهل الطريق الذين يقولون ان
ترك العمل لاجل الناس شرك ويترتب عليه من الفقه لاهل الاعمال ان المندوب
كله الافضل فيه الاخفا مالم يكن بوضعه لا يمكن فيه الاخفا كالجهاد وتدريس
العلم وما اشبه ذلك فاذا لم يقدر على الاخفا فيه فاظهاره هو الاولى لانه ان لم
يكن اظهارا آل الامر الى الترك وهو عين الخساره وفيه دليل على ان الجهر في التلاوه
اولى من طريق الافضليه يوخذ ذلك من كونه صلى الله عليه وسلم جهر بها في هذا الموضع
وفيه دليل على انه اذا تعارض في العبادة امران احدهما بالاعلى يوخذ ذلك من انه لما
تعارض هنا السيدنا صلى الله عليه وسلم فضل الاجهار بالقراءة وفضل اخفا العباده
اثر الاجهار في التلاوه على اخفا العباده لكن هنا تنبيه ينبغي عند الاظهار
ان يزيل من قلبه الميل الى المدح لان ذلك هو الداء العضال وقد نص اهل التوفيق
ان طلب المدح مفتاح فقر لابد اعاذنا الله من ذلك بمنه قوله صلى الله عليه وسلم ٤
اقروا القران ما ائتلفت عليه قلوبكم الحديث ظاهر الحديث يدل على ان لا
يقرا القران الا يجمع القلب على قراءته واذا كان القلب مخالفا لما انت تتلوه فلا تتلوه
والكلام عليه من وجوه منها هل هذا الامر هنا على الوجوب او الندب وما حد
استلاف القلب المجزي في ذلك وهل هذا ايضا عام فيما هو قراءة القران فيه واجبا
ومندوبا او ليس فاما هل الامر على الوجوب او الندب فاللفظ محتمل لكن

اقل

اقل ما يكون ندبا وفيه دليل على ان الاعظام لجناب الربوبيه هو ارفع العبادات
يوخذ ذلك من طلبه عليه السلام حضور القلب عند التلاوه واجتهاده على ذلك
وهذه حاله الاعظام والاجلال وقد نص عليه السلام على ذلك بقوله ان الله لا يقبل
عمل امرئ حتى يكون قلبه مع جوارحه فعلى هذا الحديث ومخرجه ابو داود فيكون
الامر هنا على الوجوب فيترتب عليه من الفقه ان الاجور المرتجاة لمن يتلوا
الكتاب العزيز انما هي لمن اتصح الا لمن يتلوه على هذه الصفة ويبقى البحث هل من
يتلوه على غير هذه الصفة هل يكون ماثوما او ليس لقوله عليه السلام فاذا اختلفتم
فقوموا عنه فان حمل هذا الامر الثاني على الوجوب فيكون ماثوما وان حملناه
على الندب فيكون مكروها وهو اقل الوجوه وهنا بحث هل هذا النهي يتناول من
قصد ذلك ومن لم يقصد المعنى انه يقرا وهو يقصد التفكر في شي اخر والذي لا يقصده
هو الذي يدخل بنية القراءة ثم يطرا على قلبه الغفله والخروج الى الفكرة في شي اخر
يستند وجه العدو في ذلك او النفس اما الذي يدخل بنية انه يقرا ويتفكر في شي
اخر فلا خلاف في فساد حاله ويخاف عليه من العقاب واما الذي يدخل بنيه
الادب في التلاوة وتعرض له الغفله او الفكرة فلا يخلو ان يدفع ذلك او يتمادى
معه فان دفعه فيرجى انه لا يضره لقول الله سبحانه اذا مسهم طيف من الشيطان
تذكروا فاذا هم مبصرون وقد قال اهل التوفيق انما نحن مكلفون بدفع الخواطر
السوء لا بان لا تقع ويويد ما قالوه قول سيدنا صلى الله عليه وسلم حين قال
له الصحابة رضي الله عنهم انا نجد في نفوسنا ما يتعاظم احدنا ان يتكلم به قال
ووجدتموه قالوا نعم قال ذلك صريح الايمان ولم يعن عليه السلام بقوله ذلك صريح
الايمان في وجود الشي وانما هو صريح الايمان في دفع ذلك الشي وتعاظم ان يتكلم به

فان تمادى مع ذلك الخواطر فلا يخلو اما ان يكون تمادية بغفلة ونسيان فيرجى
ان لا شئ عليه لقوله صلى الله عليه وسلم رفع عن امتي الخطاء والنسيان وان كان
تمادية بالقصد والذكر فهو كالذي دخل في صلاته في الصلاة الفاسدة عمدا
ومما شبه ذلك الذي يكون يعمل الشغل وهو يقرأ فان كان قلبه مجتمعا على
القراءة فلا يضره عمل ذلك الشغل لان يده فيه عارية وقلبه مشغول بعبادته
بشرط ان يكون الشغل ما ليس فيه قذارة ولا نجاسة ويكون العمل كالعارضي
ولا يكون فيه لعب ولا شئ يكرهه وان كان قلبه متعلقا بالشغل فممنوع له
له القراءة والمنع على احد الوجوه المتقدم ذكرها واما حد تارك
الغلب المجزي في ذلك فاقله ان تسمع نفسك ما تتلوه بلسانك كما انك
تسمع لغيرك يقرأ عليك واعلاه ان تتفكر في معناه حتى تفهم معنى ما
انت تتلوه ويكسبك من كل معنى يرد عليك حال بناسبه كما كان حال
سيدنا صلى الله عليه وسلم في تهجده اذا مر به اية رحمة سال واذا مر به
اية عذاب استعاذ واذا مر به اية تنزيه سبح واذا مر به مثل تدبر
واعتبر فمن كل اية يتلوها تصدر عنه حال تناسبها واما هل هذا على
عمومه فيما هو قراءة القران فيه واجبا او مندوبا كالصلاة الواجبة مثلا
والصلاة النافلة او التلاوة في غير صلاة فالاحتمال واقع لكن الاظهر انه في
صلاة الفرض اشد كما سيمر مع الحديث الذي اخرجه ابو داود وهو انه صلى
الله عليه وسلم صلى صلاة واسقط من قراءة السورة التي قراها بعض ايات
فلما سلم سال بعض الصحابة هل اسقطت من هذه السورة شيا فقال
لا اعلم ثم اخر ذلك فاما الثاني او الثالث قال هنا ابي قال نعم قال هو لها

فحمي

فحمي بين يديه فساله هل اسقطت من هذه السورة شيا قال نعم ايذكذا وكذا
قال له لم لا فتحت علي قال ظننت انها نسخت فقال صلى الله عليه وسلم
يقرا كتاب الله بين اظهركم ولا تعلموا ما قرئ وما لم يقرا هكذا كان
بنو اسرايل حتى ازال الله الخشية من قلوبهم ان الله لا يقبل عمل امرئ
حتى يكون قلبه مع جوارحه وقد قال صلى الله عليه وسلم ليس للمرء
من صلاته الا ما عقل فيكون المعنى هنا والله اعلم كما قال مالك رضي الله عنه
حين سيل عن الركعتين بعد الطواف افرض هما ام لا فقال هي من جنس الطواف
فان كان فرضا فهي فرض وان كان ندبا فهي ندب وفيه دليل لاهل الصوفية
الذين يجعلون الحرمة اكد لحوالهم حتى انه ذكر عن بعضهم انه دخل المسجد
وقعد فوجد عقربة رجله فجاء ان يمد يده ليقتلها واستغفر الله فقال بعض اصحابه
يا سيدنا ليس في هذا شئ فقال لك ليس فيه شئ واما انا فلا يمكنني ذلك اخاف
على نفسي من العقاب وكان بعضهم باحد رجليه اثر فاذا نظر اليه يبكي ويستغفر
فسيل عن ذلك فقال كان خراج له بها فغلبني شدة الوجع حتى ارقيتها فشفيت
من حيني فجعلها من جملة الذنوب كونه لم يصبر ويرض بجري القضاء لكن تلك
الحرمة والاحترام اوجبت لهم الحرمة والاكرام فهنالك من اعطاهم والحقنا بفضله
باعلاهم لا يسوءه قول ابي هريرة رضي الله عنه قلت يا رسول الله
اني رجل شاب وانا اخاف على نفسي العنت الحديث ظاهر الحديث يدل على نفوذ القدر
الذي جف به القلم ولا تنفع معه حيله من الحيل والكلام عليه من وجوه
منها ان من السنة شكوى الشخص بما به او ما يتوقعه من الاذى لمن يرجو بركته
يوخذ ذلك من شكوى ابو هريرة ما يخافه على نفسه من العنت الى النبي صلى الله عليه وسلم

ومنها ان من المسترعى عليه ان يشكوا ما به الى راعيه وفيه دليل على ان لا يكون
زواج النساء في الغالب التي تقعد عليه الاحكام الا حتى يكون معه ما يصدقها
وما به تنفق عليها يوخذ ذلك من قوله ولا اجد ما اتزوج به وفيه دليل على
جواز تكرار الشكوى للراعي ثلاثا وكذلك لذوي الفضل ممن يرجى بركتهم وفيه
دليل على ان سكوت ذوي الفضل عن الجواب دليل على عدم نجح ما قصده فيما
شكاه فان اجترا السائل بذلك السكوت في اول مرة او ثانية والا جاوبه
المسؤل في الثالثة ولا يترك جوابه في الثالثة فانه من قبيل الازدراء بالسايل
وهذا ممنوع ان يزدري احد باخيه المسلم يوخذ ذلك من شكوى ابي هريرة
الى النبي صلى الله عليه وسلم ثلاثا فسكت عنه في الاولى والثانية وجاوبه في الثالثة
لان من خلقه عليه السلام الحياء وهو من شعب الايمان فلما لم يكن عنده مما
سال محرجا اعرض عنه في الاولى لعله يقنع ذلك وكذلك في الثانية فلما بلغ
الثالثة جاوبه من اجل تقدير الحكم وجاء لا حياء في الدين عند الضرورة
وفيه دليل على ان من الادب ان يقدم طالب الحاجة عذره قبل طلب الحاجة
يوخذ ذلك من ذكر ابي هريرة عذره اولا وهو قوله اني شاب ولا خلاف ان
الشباب هو اشد في شهوة النكاح من غيره ولذلك جاء بعجب ربك من الشاب
ليست له صبوة لقوة الدواعي عليه في ذلك وهنا بحث لم امر ابو هريرة
بالتوكل والاستسلام للقدر وامر غيره بعمل السبب في هذا الشان نفسه حين
امر بالصوم لمن لم يطق الزواج وقال هوله وجاء فالانفصال في الجمع بينهما
ان صلى الله عليه وسلم حكيم الدين يعطي لكل انسان ما يصلح به كما يفعل طبيب
الابدان لما كان الذين امرهم بالصوم فيه فايدة وقمع لتلك الشهوة المرضية

امره به

امره به ولما كان الغالب على ابي هريرة الصوم لانه كان من اهل الصفة
وقد كان كما اخبر هو عن نفسه انه يغشى عليه من الجوع ولا يعرف احد ما به وهذه
الحال اشد ما يكون من المجاهدة في الصوم ولم ينقصه من تلك الشهوة الباعثة
شيا امره بالتوكل والاستسلام خالصا ويترتب على هذا من الفقه ان مهما
امكن المكلف عمل شيء من الاسباب الذي هو اثر الحكمة بشرط ان يكون على لسان
العلم لا يتوكل ولا يدع عملها ولا يتوكل ويترك اثر الحكمة فانه مخالف للحكمة واذا
لم يقدر على شيء من اثر الحكمة فليتوكل على مولاه وليوطن نفسه على الرضا بما
جرت به الاقلام ولا يتعب نفسه في ان يعمل شيا من الاسباب ولا بد ويرى ان
ذلك منجيا له مما يخافه او مبلغا له لما يرجوه فان ذلك مخالف للسنة نعوذ
بالله من ذلك وهذا القسم هو الذي اهلك كثيرا من الناس وفيه دليل على ان
اقوى الاسباب او اكثرها اذا لم تكن بوفاقة القدر الذي لا ينفع يوخذ ذلك
من قوله عليه السلام فاختص على ذلك او ذر معناه اي اعمل على التسليم بما سبق
لك في القدر او ذر اي اترك التسليم او اعمل ما شيت من الاسباب فان عملك
تلك الاسباب مع سابقة القدر لا ينفعك وقد جاء رواية فاختص على ذلك او ذر
لان اقوى الاسباب في منع النفس من ان يقع الشخص في العنت الذي هو الزنا
ان يقطع الجارحة التي بها تقع الفاحشة لان الفعل من البهايم اذا احصى لا يمكن له
نكاح ثم مع ذلك لا يمنعه ذلك من وقوع ما قدر عليه من ذلك وفي هذا تسلية عظيمة
للعاجزين عن الاسباب فيما يرجون مثله او يخافون وقوعه وقوة في الايمان
بان الله على كل شيء قدير وان الامور تجري بمقتضى ارادته باسباب وبغير اسباب
كيف شا لا توقف ارادته على شيء بلزوم يلزمه فعله او تركه ارادته تنفذ كيف شا

وفيه دليل على انه جبل عليه طبع المكلف ليس هو عذرا له في ترك ما امر بتركه
او فعل ما امر بفعله يوخذ ذلك من ان ابا هريرة شكى ما طبعت عليه البشرية في حين
شبيبتها عسى يكون في ذلك عذر فلم يعذره فيه لانه اخبر ما قدر عليه بلحقه فان
قدر عليه الوقوع فيما نهي عنه وجب عليه الحد الذي حده نعوذ بالله من شر ما جبلنا
عليه بمنه وكرمه قوله لما دخل رسول الله صلى الله عليه وسلم على ضباعة
بنت الزبير الحديث ان المرض عذر يجوز للحج ان يتحلل من احرامه حيث اصابه
ولا شيء عليه وفيه حجة لمن يقول بذلك من العلماء فان العلماء اختلفوا في معنى قوله
جل جلاله فان احصرتم فقال بعضهم لا يكون الحصر الذي يكون عذرا الا ان يكون
بعدو كما فعل سيدنا صلى الله عليه وسلم حين منعه اهل مكة الدخول وصاحوه
ان لا يدخلها لعام قابل ومنهم من قال ان الحصر يكون بالعذر والمرض لا غير
وله في هذا الحديث الذي نحن بسبيله حجة ومنهم من قال العذر اي عذر كان
عدوا كان او مرضا او غير ذلك من جميع الاعذار فهو حصر لكن الاجماع على
ان العدو حصر وبقي الخلاف بينهم فيما عدا ذلك وكذلك الاجماع ايضا انه ان
كان ضرورة لنسج فعليه حجة الاسلام وهنا بحث لا يخلو هذا الحديث
ان يكون بعد هذه الاية او قبلها فان كان الحديث قبل الاية فتكون الاية ناسخة
للحديث على مذهب الجمهور وكان الناس اختلفوا في هذه الاية هل نزلت بعد امر
النبي صلى الله عليه وسلم اصحابه ان يفسخوا الحج في العمرة كما امره الله سبحانه
في وادي العقيق حين قال اتاني الليلة آت من ربي وقال لي صل في هذا
الوادي المبارك على قولين وقد قال ابن عباس رضي الله عنهما ان تمام الحج هو ان
يفسخ في عمره ونهى عنه عمر بن الخطاب رضي الله عنه وان كان الحديث جاء

ص ٤

يد على الحديث

من

من طريق انه صلى الله عليه وسلم دخل عليها وهي تبكي فمن اجل ذلك سالها وفيه
دليل على الحكم على الشخص بقرينة الحال يوخذ ذلك من سوال صلى الله عليه وسلم لها
لما ظهر له من حالها مما كان بكاؤها لفواتها الحج من اجل ما لحقها من كونها يحيضة
او غير ذلك ليتحقق ما ظهر له من حالها وفيه دليل على فضل الصحابة يوخذ ذلك من
انهم ما كانت همتهم الا الدين عليه كان بكاؤهم وبه كان فرحهم ويقوي ذلك
قوله صلى الله عليه وسلم ان المومن تسره حسناته وتسوءه سيئاته فهم كانوا
اكثر الناس ايمانا فلذلك كان فرحهم بالايمان وحزنهم على ما فاتهم منه من العذر
فما بالك بغير العذر والامر اليوم على الضد سواء ما نجد الفرح الا بزيادة
الدنيا ولا الهم الا على نقصها في الغالب الا اهل التوفيق وقليل ما هم فانا لله
ولنا اليه راجعون على ضعف الدين وفيه دليل على ان مساق البعير في درج
الكلام لا شيء فيه يوخذ ذلك من قولها والله ما اجد في الا رجعة واقرها النبي
صلى الله عليه وسلم على ذلك ولم يقل لها في ذلك شيا وفيه دليل على ان ما يكون من
الاشيا بغير واسطه اثر الحكمة ينسب الى الله سبحانه يوخذ ذلك من قوله صلى الله
عليه وسلم قولي اللهم حجتي حيث حبستني فلما كان حبسانها بالمرض وليس لاحد
فيه من اثر الحكمة شيء وهو التسبيب نسب الحبس به الى الله تبارك وتعالى
وفيه دليل على ان من فصيح كلام العرب تسمية بعض الشيء بالكل يوخذ ذلك
من قول سيدنا حجي واشترطي ولم يعن بحجي الا حرمي بالحج فسمى الاحرام وهو
ركن من اركان الحج وجزء منه حجا وهنا بحث ما فايدة اخبار الراوي
عنها انها كانت تحت المقداد يوخذ منه من الفقه ان المراة لا تستامر زوجها
في الحج لان النبي صلى الله عليه وسلم قال حجي واشترطي ولم يامرها بان تشاور زوجها

شبكة الألوكة www.alukah.net

فرد ذلك ان ليس له ان يمنعها من الحج وكذلك اجمع العلماء على انه ليس للزوج ان يمنع زوجته
من الحج اذا كانت ضرورة وفي منعها من التطوع خلاف ولاهل الصوفة اسوة في
الصحابة رضي الله عنهم لانه ما هو فرحهم الا بالدين ولا همهم الا بما فاتهم منه
وقال من كان فرحه بحسن دينه فرحه في الدارين لا ينقضي ومن كان فرحه
للدنيا فحين قريب عاد الفرح هما قوله كان النبي صلى الله عليه وسلم
يكره ان يأتي الرجل اهله طروقا ظاهر الحديث يدل على كراهية النبي صلى الله عليه وسلم
ان يأتي الرجل اهله على غفلة وهم لا يعلمون بمجيئه وذلك اذا كان في سفر والكلام
عليه من وجوه منها هل هذه الكراهية لحكمة تعلم ام لا تعلم وهل من فعل ذلك
الذي كرهه هو صلى الله عليه وسلم هل هو على باب حرام او جائز فاعل المكروه لا يثنى عليه
والتارك له ماجور وهل يتعدى ذلك اذا فهمنا العلة ام لا فاما الجواب
على ما الحكمة فيه فقد بينها هو صلى الله عليه وسلم في غير هذا الحديث فقال
حتى تمتشط الشعثة وتستحد المغيبة ولانه كان صلى الله عليه وسلم كان يحب
كل ما يكون فيه صلاح وتواد بين امته يرشدهم اليه فلما كانت غيبة الرجل عن اهله
توجب لهن ترك التطييب وترك التزين في الغالب من عاداتهن والطيب
لبعض النسوة اذا لم يفعلن من ذلك شيئا يبدو منهن اشياء لا تعجب الزوج
وربما يكون من اجلها الفراق بينهما او يقع في النفوس كراهية تسوء العشرة
بينهما من ذلك فارشدهم صلى الله عليه وسلم الى ما فيه ستر للعيوب وسبب الى التواد
وحسن العشرة التي هي من الايمان ومن اباحث وهو ان لا يكون تزين المراة لزوجها
الا بما هو على لسان العلم من التطييب بالطيب المشروع لهن وبحسن الثياب
على قدر حالهن من جدة او غيرها ولا يكون بتغيير خلق الله ولا بمكروه ولا بد لسه

فان

فان ذلك كله ممنوع شرعا ومن حاول امرا بمعصية فهو ابعد له مما يرجوه واقرب اليه
لما يكرهه واما قولنا هل يعلل من فعله اي ذلك المكروه شيء فقد روي ان بعض
من كان في زمانه صلى الله عليه وسلم سمع ذلك الكراهية انه لما قفل من بعض اسفاره حمله الشوق
الى اهله ان اتاهم طروقا فوجد عند عياله غيره قد خلفه عليهم واستمرت قصتهم واقتضوا
في المدينة وقال العلماء هذا عقاب اشد مما جرى على هذا المذكور مع العذر فكيف حال
من يفعله دون عذر واما هل يتعدى الحكم بهذه العلة التي ذكرناها فحيث
وجدنا وجها من الوجوه يكون فيه سبب الى التواد وحسن العشرة او ستر العيوب ولا
يكون فيه مخالفا للسان العلم ندبنا الى فعله ومن هذا الباب نص الفقهاء على انه لا يدخل الرجل
بيته حتى يتنحنح او يتكلم او يعلم حركة ما ينبئ بها اهله انه داخل عليهم من اجل ان
تكون على حاله لا تريد ان يراها زوجها عليها وما يشوي ذلك انه جاء بعض الصحابة فقال
للنبي صلى الله عليه وسلم استاذن على امي قال نعم قال يا رسول الله وانا اخدمها فقال له
صلى الله عليه وسلم اتحب ان تراها عريانة قال لا قال فاستاذن عليها اذا او من طريق
النظر فان البشرية لها ضرورات وبعضها لا يحب احد ان يطلع عليه وهو فيها
وفيه دليل على ستر العيوب ما كانت يوخذ ذلك من كونه عليه السلام كره دخول
الرجل على اهله طروقا وقد جعل بين الزوجين من المكاشفة ما بينهما واطلاع بعضهما
على جزئيات صاحبه باطنة وظاهرة ما لا خفاء به على احد حتى انه لا يمكن ان يخفى عليه
من عيوب صاحبه في الغالب شيء فكيفه في الغير فذلك من باب احرى فالشان
ان يكون المرء شانه ستر عيوبه في الدنيا والاخرة ومن الحق ان يستر ها في الدنيا
ويفضح نفسه في الاخرة وقد قال صلى الله عليه وسلم طوبى لمن اشغله عيبه عن
عيوب الناس فان شغله بعيبه هو اهتمامه بزواله وتغطيته في الدنيا والاخرة

وطوبى شجرة في الجنة من احسن شجرها وفيه دليل لاهل السلوك الذين يقولون
الصديق الذي يهدي اليك عيوبك اي ينبهك عليها فتصلحها ومثل ذلك روي
عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه انه كان يكتب لعماله رحم الله من اهدى الينا عيوبنا
فكتب له بعض عماله انه بلغني انك لبست ثوبين واكلت بادامين فقال له اما
كان من الثوبين فلبرد اصابني واما الادامين فكان خلا وزيتا ولا اعود وجزاك
الله خيرا فذو الهم السديد والفحولية العليه نسجوا على منوالهم واستنوا
بسنتهم واخوا التخشيت ما عنده من حال القوم وارع ولا ترعه من حسيس
ومن قايل كن معنى بتهذيب نفسك ورضها على طريق القوم وعليه فحاسبها
قوله ان زوج بريرة كان عبدا يقال له مغيث كاني انظر اليه يطوف
خلفها يبكي ودموعه تسيل على لحيته فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم يا عباس
الا تعجب من حب مغيث بريرة الحديث ظاهر الحديث يدل على اعذاره صلى الله عليه وسلم
لذوي الابتلاءات وشفاعته عليه السلام لهم والكلام عليه من وجوه منها جواز شفاعة
الحاكم لمن تحب اياله والمشفوع عنده بالخيار في قبول الشفاعة وردها لعذر يكون به
بخلاف الحكم فانه ليس فيه اختيار على اي حال كان يوخذ ذلك من قولها اتامرني فقال
لها صلى الله عليه وسلم انما اشفع فلم تقبل الشفاعة لما كان بها من عذر شدة بعضها له
ولعلها بشفقة النبي صلى الله عليه وسلم على الجميع على حد سواء وفيه اشارة الى ان الشافع
بنفس الشفاعة يحصل له الاجر وليس من شرطه قضاء الحاجة يوخذ ذلك من قوله عليه السلام
انما اشفع فقوة الكلام يعطي انه ما قصده عليه السلام الا نفس الشفاعة لا غير وقد
بين ذلك الكتاب والسنة الواضحة بالتصريح اما الكتاب فقوله تعالى من يشفع
شفاعة حسنة يكن له نصيب منها ولم يشترط فيها قبول الشفاعة واما السنة

فقوله

فقوله صلى الله عليه وسلم اشفعوا وتخلق الله على لسان نبيه ما شاء واشفعوا توجروا
وفيه ايضا دليل على ان يشفع الفاضل عند المفضول يوخذ فذكر من ان سيدنا صلى
الله عليه وسلم هو الفاضل بلا خلاف وقد شفع عليه السلام عند امته معتقد وفيه دليل ايضا
على ان من حسن العجبة تنبيه صاحبك على ان عليه يعتبر في اياك الله ليحصل له من قوة
الايمان ما حصل لك يوخذ ذلك من قوله صلى الله عليه وسلم يا عباس الا تعجب من حب مغيث
بريرة ومن بغض بريرة مغيث وفيه دليل على ان نظره كل صلى الله عليه وسلم كان بحضرة
وفكرة يوخذ ذلك من تنبيهه عليه السلام للعباس على ما كان من بريرة ومغيث وفيه
دليل على ان من خالف العادة من اي الوجوه كان فانها اية يجب التعجب منها والاعتبار فيها
يوخذ ذلك من انه لما كان العرف بين الناس ان من احب شخصا واكثر من خدمته فانه تقصه
تميل اليه وقد يكون من اجل ذلك الحب له وقد قال صلى الله عليه وسلم جبلت القلوب على حب
من احسن اليها والاحسان عام من وجوه فقد يكون بالمحسوس من حطام الدنيا وقد
يكون بالتخدم او حسن الكلام او ما يكون به ادخال سرور ما على النفس فانما بذلك
تميل الى فاعله وقد تميل بمجرد المدح لها فلما كان حب مغيث بريرة وتخدمه لها
وبكاءه عليها ومشيه خلفها وذلك كله مما تستمال به النفوس لا تزيد هي فيه الا بغضا
كان موضعا للتعجب والاعتبار في قدرة الله التي تفعل ما شاء كيف شاء ولذلك قال
بعض اهل التوفيق اذا كانت حسناتي سيباتي فيما اذا اتقرب فمرضنا اعتبر اهل التوفيق
وخافوا مما هم عليه من حسن الحال خوفا من ان يقال لهم لا اقبل منكم شيئا اعاذنا الله
من ذلك بمنه وكرمه وفيه دليل على حسن ادب جميعهم احرارهم وعبيدهم يوخذ ذلك من قوله
حسن جوابها في مراجعته صلى الله عليه وسلم بان ابدت عذرها بقولها لا حاجة لي فيه
ولم تفصح برد الشفاعة بعد ان فرقت بحسن السوال هل ذلك امر ام لا ويترتب عليه ان

من حسن الادب التماس العذر الى اهل الفضل ولا ترد لهم شفاعة مواجهة
بل يحسن بعد ذلك تبيين العذر المانع لقبول شفاعتهم وفيه دليل على ان
كثرة الحب تذهب الحياء من الغير ولا يرى الاساءة فيه بوجود ذلك من حال محبيت
كوجد يحيى خلف بن يزيد ووجوه تسهيل ولا يرى من هناك ولا ممن ينظر اليه لما
غلب عليه من كثرة حبها وبهذه الطريقة اعني كثرة الحب للشيء تميز اهل
الدنيا والاخرة فلما كان اهل الدنيا قد غلب على قلوبهم حبها لم ينفعهم ما تليت
عليهم من الايات والمواعظ والاهوال من البلايا فيها كذلك قد تعامروا
عنه ولم يروا سوءاتهم بسببه اعاذنا الله من ذلك بمنه ولما كان اهل الاخرة
قد حصل لهم من المعرفة بها وحبهم لمولاهم ما حصل لم يروا من الدنيا شيئا وان
كانوا فيها ومع اهلها ومما يذكر عن بعض عبادة اهل السلوك انه كان خاطرا
مع اصحابه على بعض الخيانات ونسوة ينحن على ميتهن فترك اصحابه ودخل
معهن فتعجب اصحابه وتركوه واخروا عنه حتى راح تلك النسوة وبقي هو في حاله
في ذلك الموضع فاتوه اصحابه وجعلوا يعتبونه على ما وقع منه فقال لهم والله ما
رايت مما تقولون شيئا وانما رايت قوما يبكون على ذنوبهم فدخلت ابكي معهم على
ذنوبي وخلفوني وراحوا فتعجب القوم من غلبة حال الخوف عليه حتى لم يبق له ميز الا
ما كان هو فيه وكذلك يروى عن رابعة العدوية قولها فيما غلب عليها من حب
مولاها احبك حبين حب الهوى • وحب لانك اهل لذاك • فاما الذي هو
حب الهوى • فشغلي بك عمن سواك • واما الذي انت اهل له • فكشفك الحجب حتى اراك •
وقال صلى الله عليه وسلم حبك الشيء يعمي ويصم لكن شتان ما بين الحبين وقد قال
بعض اهل التوفيق في الترجيح بين الاشياء المحبوبات ومن سره ان لا يرى ما يسوءه •

فلا

فلا يتخذ شيئا يخاف له فقداه فانما سوى مولاه مفقود وهو سبحانه الواحد
الموجود في كل حال ودار جعلنا الله من اهل محبته في الدارين بفضله
قوله ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يبيع نخل بني النضير الحديث
ظاهر الحديث يدل على جواز ادخار قوت العيال سنة والكلام عليه من وجوه منها ان
ادخار قوت العيال سنة لا يخرج فاعله من طريق الزهد لانه بالاجماع ان سيدنا صلى
الله عليه وسلم راس الزاهدين وسيدهم وكان عليه السلام يعطي لعياله قوت سنة بسنة
لان اعطاه قوت العيال هو من باب اعطاء الحقوق الذي عليه وفيه دليل على ان
معاملة الغير وان كانوا اقرب الاقربا فانما تكون بمقتضى الحكمة اذا قدر عليها على
وجهها ويوخذ ذلك من فعله صلى الله عليه وسلم لما فتح الله عليه بنخل بني النضير واجرى
الله حكمته ان النخل لا تستغل الا مرة في السنة كان اذا جاء وقت غلتها كان عليه
السلام يعمل في حق الغير وان كانوا اقرب الناس اليه وهم عياله صلى الله عليه وسلم
على مقتضى الحكمة فكان عليه السلام يعطيهم نفقتهم الى مثلها من قابل فذلك سنة
وكان عليه يعطي لكل واحدة منهن ثمانين وسقا من تمر وعشرين وسقا من شعير
وكان عليه السلام في خاصة نفسه المكرمة لا يدخر لها شيئا وكن هن رضي الله عنهن
يقدمن منهن لاخرتهن الاكثر وبالاكثر من الاكثر وقبل ان يفتح الله عليه صلى الله
عليه وسلم كان هو وهم جميعا صلوات الله عليهم على حسب ما يفتح الله لهم حتى انه قد ذكر
عنه صلى الله عليه وسلم انه اتي له بكبش فقرقه وما حبس لعياله الا راسه فقالت
له احداهن ذهب الكبش كله الا الراس بقي فقال عليه السلام مجاوبا لها بل بقي
كله الا الراس هو الذي ذهب ويترتب على هذا من الفقه انه لا يحل الراعي من
له عليه رعاية على الزهد بالخير ولا بان يحبس له من حقه شيئا لعله يزهد بل يوفي

لد حقوقه ويندبه بعد الى الزهد ويرغبه فيه ويكون هو في خاصة نفسه يحملها
في ذلك على ما يشتهيه وفيه دليل على ان الزهد ليس من شرطه خروج المال عن اليد
وانما الزهد خروج المال عن القلب وان لا يتعلق به وان يكون تصرفه فيما يرضى به
ربه يوخذ ذلك من حبسان سيدنا صلى الله عليه وسلم نخل بني النضير ولم يخرج عنها
حتى مات وتغيبت بعده وكان تصرفه فيها كلها على ما يرضي ربه ويقربه اليه وقد
زاد ذلك بيانا بقوله عليه السلام في حديث غيره ما لبس الزهد بتحريم الحلال
وانما الزهد بان تقطع الاياس مما في ايدي الناس وتكون بما في يد الله اوثق
مما في يدك وقد قال بعض السادة رب تارك وهو اخذ ورب اخذ وهو
تارك لان مدار الامر هو على ما تحويه القلوب ولذلك قال صلى الله عليه وسلم
ان الله لا ينظر الى صوركم ولكن ينظر الى قلوبكم اه وفيه دليل على ان التصرف
ايضا في مصالح المال لا ينافي الزهد يوخذ ذلك من فعله عليه السلام نخل بني النضير
لان البيع من جملة التصرف في المال وقد كان عليه السلام يبعث من يخرص
عليهم وينظر فيما يصلحه وقد اجمع اهل المعاملات المتحققين بالصدق والاخلاص
ان اعلى المراتب هو الذي يشارك الناس في الظاهر في التصرف على لسان العلم
ويكون فيما بينه وبين مولاه على حالة الكمال من حسن الزهد والخدمة المرضية
وان الخروج عن العادة الجارية بين الناس هو من الضعف في الحال لان المخالطة
خير مما تعد وهو في ذلك متبع للسنة وهي اعلا الطرق لكن بشرط ان تقدر على ذلك
فان وجد ضعفا فالهرب بالكلية اولى ان لم يجد كيف يمشي في ذلك على لسان العلم
فالهرب الهرب وبقي كما اخبر سيدنا صلى الله عليه وسلم حين اخبر عن الفتن
فقال له بعض الحاضرين ما تامرني اذا ادركني ذلك الزمان قال تلزم امام

المسلمين

المسلمين وجماعتهم قال فان لم يكن لهم امام ولا جماعة قال تعتزل تلك الشيع كلها
ولو تبقى باصل شجرة حتى يدركك الموت على ما انت عليه وفيه دليل على ان ما
زاد على [illegible] ادخار قوت السنة للعيال فليس من طريقه صلى الله عليه وسلم
ويكون من باب الادخار يوخذ ذلك من كونه لم يجي عنه عليه السلام في هذا الحديث
ولا في غيره انه زاد عياله على قوت السنة شيا وفيه دليل على ان اتخاذ العيال
لا يخرج عن الزهد بل هم معونون على الطاعة اذا كن من اهل التوفيق يوخذ
ذلك من اتخاذه عليه السلام العيال وقد زاد ذلك بيانا بقوله عليه السلام
النكاح من سنتي فمن رغب عن سنتي فليس مني وقد كان عمر رضي الله عنه يقول
اني لا تزوج النساء واني اليهن حاجة وما ان يخرج الله من صلبي من يكثر به
محمد الامم يوم القيامة لكن بشرط ان يقدر على القيام بحقهن والاخلال بجوز له
ذلك ووظيفته التعفف والصبر والصوم حتى يلطف الله به وتكون بينة امكان
قدر على الازواج ان يتزوج اتباعا لسنة نبيه عليه السلام فيكون مامورا على
بينة قوله سالت عايشة رضي الله عنها ما كان النبي صلى الله عليه وسلم
يصنع في البيت الحديث ظاهر الحديث يدل على دوام ما قطعة النبي صلى الله عليه وسلم
لاوقات الصلوات والكلام عليه من وجوه منها ان في هذا دليل على ان خلقه
عليه السلام وسيرته على مقتضى القران لان الله عز وجل يقول ان الصلاة
كانت على المومنين كتابا موقوتا اي ملزومة بذلك الوقت فلا توخر وما عنه
فكان حاله عليه السلام بمقتضى هذا الحديث كذلك وفيه دليل على ان الضرورات
مع اوقات الصلوات لا يلتفت اليها وانما يشتغل بالصلاة يوخذ ذلك من
قولها كان في مهنة اهله فاذا سمع الاذان خرج اي اشتغل اذ ذاك بالخروج

شبكة الألوكة
www.alukah.net

فلم يلتفت عليه السلام الى ذلك وفيه دليل على حسن خلقه عليه السلام وتواضعه
ويوخذ ذلك من اشتغاله عليه السلام نفسه في بيته بمهنة اهله وفيه دليل على
دوام اشتغاله عليه السلام وفيه دليل بمهنة اهله كان ذلك حق لازم له واداء
الحق مما يقرب الى الله وفيه دليل على ان ما زاد على المهم الضروري هو حينا يوخذ
ذلك من عدم اشتغاله عليه السلام بذلك لان الاشتغال بالشيء يترك لضده وفي رواية
مهنة فان قلنا ان معناهما واحد فلا زيادة على ما قررناه من الاحكام وان قلنا
ان معنى مهنة الشيء المحتقر قدرها عادة فيكون فيه زيادة على كثرة تواضعه
صلى الله عليه وسلم وفيه دليل ان من السنة التواضع مع الاهل والتصرف لهن في
الاشياء المستهنة وان حقر قدرها فان في ذلك تطييبا لنفوسهن بذلك وفيه دليل
على جواز السوال عن بواطن احوال الفضل ممن يعلمها كرامة ان يقتدا في ذلك بهم
ويوخذ ذلك من سوال الاسود بن يزيد عائشة رضي الله عنها عما كان فعله رسول الله صلى
الله عليه وسلم في بيته فاجابته ولم تنكر عليه وفيه دليل على فقه عائشة رضي الله عنها
ونبلها ويوخذ ذلك من حسن جوابها بان قالت في مهنة اهله لان هذا اللفظ يعم جميع
ما تحتاج البشرية اليه مما يحسن قوله ومما يستباح ذكره فابدعت في حسن الجواب
الا ان ليس ايضا مهنات الناس مختلفة وفيه دليل على ان من عرف من احوال بواطن الفضل
شيا ويسال عن ذلك يخبر به لانه من الدين الا انه يحتاج الى ادب ومعرفة في الجواب
كمثل هذه السعيدة حتى تحصل الفايدة للسايل ولا يكون فيما يذكره ما ان لو كان
الشخص حاضرا لم يكره ذلك ولا عز عليه سماعه ولا مما حكره الشرع النطق به
وفيه دليل على ما فضل الله به سيدنا صلى الله عليه وسلم من القوة في الدين وسعة
الصدر لذلك وحمله ذلك على الدوام ويوخذ ذلك من كونه صلى الله عليه وسلم اذا خرج

اما امهما الصلاة كما اخبرت عنها او لما يصلح لاصحابه على ما تقرر من نقل احواله عليه السلام
فانه لم يحكى عنه عليه السلام انه خرج سدى ولا فعل شيا عبثا فكان عليه السلام في بيته
حيث يستريح الناس مشغولا بمهمات اهله كما اخبرت عنها والليل بالتهجد فهذه
مجاهدة دايمة لا يحملها وضع البشرية الا بمادة ربانية وفيه دليل لاهل
الطريق الذين جعلوا طريقهم دوام المجاهدة وان لا فترة لا باطنة ولا ظاهرة فتعجبه
اقتدوا فسمعوا وسمعنا وفهموا ما عنه عجزنا فاحسنوا فيما قالوا وفعلوا فمن
اجل هذا فضلوا علينا قوله صلى الله عليه وسلم اذكروا اسم الله ولياكل
كل رجل مما يليه ظاهر الحديث الامر بذكر الله تعالى عند الاكل والامر ايضا بان ياكل
كل رجل مما يليه والكلام عليه من وجوه منها هل هذان الامران على حد سواء
في الوجوب او الندب ام لا ومنها هل قوله اسم الله هو اسم مخصوص او اي اسم
ذكر من اسما الله عز وجل اجزاه وهل من شرط الاسم ان يكون متصلا بالاكل ام لا
وهل ايضا قوله مما يليه في كل الاطعمة فيكون الامر عاما في جميع انواع الطعام
او ليس وهل ان كانت الطعمة مختلفة هل تجزي فيها تسمية واحدة او لكل طعام
تسمية وهل هذا الامر يتناول الرجال دون غيرهم او هو للرجال وغيرهم على حد
سواء فاما قولنا هل الامران على حد سواء في الوجوب او الندب فليسا
على حد سواء يريد ان التسمية على الصيد واجبة لان التسمية على الطعام
عند الاكل واجبة والامر بان ياكل مما يليه مندوب اليه والتسمية على الطعام مما شرع
في هذه الامة المحمدية بمقتضى هذا الحديث واحاديث كثيرة وهو من السنة
الابراهيمية وقد قال عز وجل ملة ابيكم ابرهيم وذكر عند صلى الله عليه وسلم انه جاء
ملكان على صورة ضيوف وهما قد قالا نتعلل نريد بهما اذ اتخذ الله ابراهيم خليلا

في الذي ينسى التسمية عند اول اكله وشربه اذا التهم ان يقول عند ذلك بسم
الله اوله واخره فانه قد روي ان شخصا اكل بحضرة النبي صلى الله عليه وسلم
ونسي التسمية فلما التهم قال كلما قد منا فتبسم النبي صلى الله عليه وسلم وقال
اني قد رايت الشيطان ما اكل معه اولا فلما قال بسم الله اوله واخره قاء الشيطان
كلما اكل معه واما قوله يأكل مما يليه هل الطعام اي نوع كان فظاهر
اللفظ يقتضي العموم لكن قد جاء عن العلما بما ثبت من السنة ان ذلك في الثريد خاصة
لانه كله سوا واما اذا كان الطعام غير الثريد وفيه انواع مختلفة فلك ان تجيل
يدك حيث اشتهيت لكن يكون ذلك بادب مع الاخوان لان الادب من السنة
فاما ان كان من الطعام شيا يابسا مثل التمر او الفواكه فلك الخيار ان تاخذ من حيث
شيت وان كان ما يعا فلا يخلوا ان يكون على صفة واحدة اوليس فان كان على
صفة واحدة فحكمه حكم الثريد تاكل مما يليك لا غير وان كان فيه اختلاف فلك ان
تجيل يدك فيه الا انه بادب وقد جا انه قدم لرسول الله صلى الله عليه وسلم في ضيافة لحم فيه
ذبا فجعل عليه السلام يتتبع الدبا في القصعة واما قولنا ان كان الطعام يختلف
بداي يوتى بطعام بعد طعام هل يجزي فيه تسمية واحدة اوليس فلا يخلوا ان تكون
تعانيه وتعلمه ويكون الاكل متصلا بعضه ببعض اوليس فان كنت تعانيه وتعلمه
والاكل متصلا فتسمية واحدة تجزي الم تعين نوعا واحدا من ذلك تفرده عن غيره
كما تفعل عند رميك على الطير الذين هم جماعة او الظبا ان عينت الجميع فاي شي
اخذت منهم تناولته تسميتك وان قصدت واحدا بعينه واخذت غيره لم تتناوله
التسمية وقد نص الفقها انك اذا دخلت حديقة وفيها انواع من الثمار او غيره ونويت
عند دخولك ان تاكل من كل ثمرة لقيت وسميت بهذه النية اجزائك تلك التسمية

تقدم اليهما الطعام فتوقفا عن اكله فقال لهما كلا فقالا لا نأكل الا بالثمن
فقال ثمنه ان تسميا الله تعالى عند ابتدايه وتحمداه عند فراغه فنظر احدهما الى
الاخر وقالا يحق ان يتخذ خليلا وقد قال سيدنا صلى الله عليه وسلم بعد ما امر
بالتسمية عند الاكل والشرب انه من لم يسم اكل الشيطان معه وشرب معه ومن
يكن الشيطان له قرينا فحسبه واما قولنا هل هذا الحكم الذي يذكر على الطعام
او الشراب هو اسم مخصوص او اي اسم ذكر من اسمايه سبحانه اجزا ظاهر اللفظ لا
يعطي تخصيصا فاي اسم ذكر من اسمايه سبحانه اجزا واما الذي جرى الاستعمال به
فذلك بسم الله ومن زاد الرحمن الرحيم فهذه جملة ما امر به وزيادة والزيادة
خير ولم ار احدا ينكر ذلك الا عند الذبح لانه تذكر الرحمة وتذبح البهيمة العذاب
وليس ذلك من خلق الايمان لان الله عز وجل يقول يا ايها الذين امنوا لم تقولون ما لا
تفعلون كبر مقتا عند الله ان تقولوا ما لا تفعلون ولا تعتقد ايضا ان ذكر الرحمن
الرحيم مما امرت به فتكون تزيد في الدين ما ليس فيه وهو لا يجوز فان زدتها تبركا
فلا باس لانه لولا رحمته عز وجل ما اطعمك وسقاك لا سيما مع المخالفة لامره
وارتكاب نهيه فما بقي ما به منّ عليكم من ذلك الا من طريق الرحمة والفضل والتزامها
ايضا بدعة واما الشان ان اردت اتباع السنة ان تقول كما جا عنه صلى الله عليه وسلم
انه كان عند الاكل يقول بسم الله اللهم بارك لنا فيما رزقتنا وحينئذ تاكل
فيحصل لك بركة الاسم الاعظم وبركة السنة المحمدية واما هل من شرط التسمية
ان تكون متصلة بالاكل ام لا فظاهر الحديث يعطي ذلك لانه اتى بالواو والتا تعطي
رتبة والنقل من سلف الى خلف على ان العمل على اتصالها الا ان كان نسيانا فلا يواخذ
به لقوله عليه السلام رفع عن امتي خطوها ونسيانها الا انه قد احكمت السنة

في الذي

عن كلها ناكل في تلك الحديقة في وقتك ذلك وان كانت اشجارها متباعده بعضها من بعض
وذلك يقتضي تغيير الاكل ايضا وان انت لم تسم عند دخولك الا على الثمرة التي لقيت
ولم تعين غيرها فيجب عليك اذا انتقلت الى غيرها ان تسمي عليها واما قولنا هل هذا
الامر خاص بالرجال لانهم الرجال مواجهون بالخطاب وهو يتناول الكل فليس
في الدين تخصيص لبعض دون بعض بل الشان اشتراط الكل في جميع الاوامر
الا ما دل الدليل على تخصيصه بشرح من اللفظ ولا دليل هنا على التخصيص
فهو عام في الكل وفي هذا الحديث واشباهه دليل على بداجهده صلى الله عليه وسلم في
النصح والتعليم ويترتب على ذلك من الفقه فيما يخصنا انه من علامة السعادة
للشخص ان يكون معتنيا بمعرفة السنن في جميع تصرفه والذي يكون كذلك هو دايما
في عبادة في كل حركاته وسكناته وهذا هو طريق اهل الفضل حتى انه ذكر عن بعضهم
انه بقي سنين لم ياكل البطيخ فقيل له في ذلك فقال لم يبلغني كيف السنة
في اكله فلا اكله حتى اعلم كيف ذلك وكيف لا والله سبحانه يقول في حقه قل ان
كنتم تحبون الله فاتبعوني يحببكم الله ويغفر لكم ذنوبكم والله غفور رحيم والاتباع عبد
انما يصح بان تكون عامة في كل الاشياء جعلنا الله من اهلها في الدارين بمنه وصلى الله على
محمد وآله قوله صلى الله عليه وسلم من تصبح كل يوم بسبع تمرات عجوة الحديث
ظاهر الحديث يدل على ان من اكل في يوم سبع تمرات عجوة لا يضره في ذلك اليوم سم ولا سحر
والكلام عليه من وجوه منها هل هذه العجوة من اي بقعة كانت او من بقعة معينة
او هل تكون في حين طراوتها او اي وقت اكلت كانت طريه الجنا او مدخره وهل يحتاج
في اكلها الى نية في ذلك ام لا وهل تعرف الحكمة في كونها خصت بالنفع في هذين الشيئين
ام لا وهل هذا عام في المومن والكافر والطايع والعاصي ام ذلك خاص بالمومنين لا غير

فاما

فاما قولنا هل تلك العجوة تكون من بقعة مخصوصة ام لا فقد جاء حديثان احدهما انها
تكون من عجوة المدينة والاخر انها من عجوة العوالي فان حملنا هذا الحديث المطلق
الذي يخص بسبيله على المقيدين المتقدمين ذكرهما انفا فتكون من عجوة العوالي بلا
خلاف وان قلنا لكل حديث حكمة فتكون مطلقه من حيث كانت نفعت فيجيء النفع
اذا كانت من العوالي بلا خلاف ويبقى الخلاف اذا كانت من غير العوالي كانت من المدينة
او غيرها واما قولنا هل يكون اكلها عند جنايها او اي وقت كان احتمل
والظاهر اي وقت اكلت لان الاسم يتناولها واما قولنا هل يحتاج في ذلك الى نية
ام لا فكل ما كان متلقا من الرسول صلى الله عليه وسلم فالاصل فيه حسن النية ومما
يدل على ذلك قول الله سبحانه وننزل من القران ما هو شفاء ورحمة للمومنين
ولا يزيد الظالمين الا خسارا لان المومن اذا اخذ ما امر به موقنا بذلك وجد
الفايدة كما وعد وزياده واذا اخذه بغير نيه قد يبطل الامر عليه قليلا فيقع له
سوء ظن بمولاه او بالسيد المبلغ صلى الله عليه وسلم فقد حصل في نحو التلف فتلك
الخسارة التي تلحق للكافر به ومما روي في مثل هذا ان النبي صلى الله عليه وسلم
خرج في مثل هذا مرة الى غزوة من غزواته فامر الصحابة رضي الله عنهم بالتزود
فتزود بعضهم وعجز البعض فلم يجدوا ما يتزودون فامر صلى الله عليه وسلم ان ياخذ ما
رواحلهم ويخرجوا معه فخرجوا فلما بلغوا الى احد الاودية وهو كثير الحنظل امرهم
ان يتناولوا منه فكلهم فعلوا ما امرهم الا شخصا واحدا قال في نفسه وما جانبنا
الا الى الحنظل وماذا عسى ان افعل به فلم ياخذ منه الا خمس حبات ورجعوا الى
المدينة وكان لذلك الشخص الذي لم ياخذ غير خمس حبات من الحنظل غلاما تركه
بالمدينة في ضروراته فلما سمع برجوعهم الى المدينة خرج كان يعين سيده فوجد الناس

محلة رواحلهم وليس لسيده حمل فساله عن ذلك فقال له ما جرى فقال له الغلام
امرك وبقي عندك شك وكيف وقع ذلك وما اخذت منه شيا قال ما اخذت الا
خمس حبات وقد ذهب مني بعضها في الطريق فقال هاتها فاعطاها اياها فاكل الغلام
منها فاذا هي مثل الشهد فقال كل ترى ما حرمت فاكل فوجد مثل ما وجد الغلام
منها فاذا هي مثل الشهد فقدم ندامة الكسعي والحديث المتقدم في
ذلك حين جا بعض الصحابة فشكا للنبي صلى الله عليه وسلم ان اخاه به بطن فامره
ان يسقيه عسلا فاستاه ثم رجع الى النبي صلى الله عليه وسلم فشكوا له ثانيا فامره ان
يسقيه عسلا ثم كذلك في الثالثة او في الرابعة فقال له عليه السلام صدق الله وكذب
بطن اخيك اسقه عسلا فسقاه فشفي اخوه واما قولنا هل تعرف الحكمة
في كون ينفع الوحدين الشيئين فلا طريق لنا الى ذلك بل الله يخص ما شا بما شا
من جماد ونبات وحيوان الى غير ذلك من جميع خلقه فمنها ما يعلم من طريق التجربة مثل
صنعة الطب وقد يخيب ويصيب ومنها ما هو من طريق اخبار الرسل صلوات
الله عليهم وهذا لا يخلف اصلا لكن الغالب على الناس انهم قد تركت نفوسهم الى قول
الاطبا بلا تاويل وقد عاينوا منهم في الغالب عدم النجح وهذا الذي لا شك فيه لانه
من طريق الرحمة للعباد لقوله تعالى وما ارسلناك الا رحمة للعالمين فقليل منهم من
يقبله وذلك علامة للحرمان نسال الله العافية وبعضهم يتاول ويقول هو حق لكن
لا نعرف نحن التاويل في كيفية العمل وهذا جيد لانه لو كان في احد الاشيا التي اخبر
بها صلى الله عليه وسلم وجه من الوجوه في الكيفية في عمله ما ترك عليه السلام بيانه لا
اخبر به قل ابالله وايانه ورسوله كنتم تستهزون واما قولنا هل ذلك
خاص بالمومنين او عام في المومن والكافر اما صيغة اللفظ فتعطي العموم واما

ما

ما قدمناه من قوله عز وجل وننزل من القران ما هو شفا ورحمة للمومنين فيعطي
الخصوص وقد دليل على ان السحر حتى يوخذ ذلك من قوله عليه السلام لم يضره ذلك
اليوم سم ولا سحر وفيه دليل على عظم قدرة الله تعالى وانها لم تدركها العقول
يوخذ ذلك من كون السحر منفصلا عن الشخص وقد لا يراه ثم يصل اليه منه ضرر جيد
بذلك الضرر في بدنه محسوسا ومما يزيد ذلك ايضاحا قوله تعالى وما هم بضارين به
من احد الا باذن الله وبقي بحث في قوله عليه السلام لم يضره في ذلك اليوم سم ولا سحر
هل معناه العموم او الخصوص فمعنى العموم هنا ان الذي اصطبح بالعجوة لا يضره سم
ان شربه في ذلك اليوم ولا سحر ان سحر فيه ولا سم تقدم شربه على ذلك اليوم ولا سحر تقدم
على ذلك اليوم عمله فتكون تلك العجوة توقف عنه ضرر ذلك السم الذي تقدم شربه في ذلك
اليوم وكذلك السحر ايضا فتحجبه عن ضرر ما يفعل منهما في ذلك اليوم ومعنى الخصوص
انه كل سم او سحر يكون في ذلك اليوم بعد اكله تلك العجوة لا يضره احتمل الوجهين معا
لكن الاظهر الخصوص من طريق انه اقل الاحتمالات فهذا مقطوع به ومن طريق انما
هذا من طريق الرحمة من الله ببركة هذا النبي الكريم صلى الله عليه وسلم فيكون الاظهر
العموم لانا نبصر الترياق الكبير الذي هو من تاليف الاطبا الذي طريقه التجربة
يدفع من السموم ما قد حصل منها في البدن وما ياتي بعده فكيف بما هو طريقه الوحي
والتفضل الا انه لا بد في ذلك من قوة يقين ونية حسنة كما ذكر عن عمر بن عبد العزيز
انه جاه رسول من العدو وبيده قارورة فلما دخل عليه ساله عن تلك القارورة التي
بيده فقال له سم ساعده فقال له وما عسى ان تفعل به فقال له اني رسول لقومي
لم يوجهوني قط الا جيتهم بما يحبون وهم قد وجهوني اليك فخفت شرك ان لا تسعفني
فيما طلبوا فجيت بهذا السم فان لم تسعفني بما طلبوا شربته فاموت ولا ارجع اليهم بما

في امرهم

يكرهون فقال له ناولني اياه فاعطاه القارورة وقال رحمه الله بسم الله الذي
لا يضر مع اسمه شيء في الارض ولا في السماء وهو السميع العليم وشرب ذلك السم فمرض
من حينه ساعة ثم افاق وما به باس فرجع الرسول من حينه الى قومه وقال لهم اسلموا
فمن لم يسلم فان هذا رجل لا طاقة لكم به شرب سم ساعة ولم يضره فبتسمية يتحقق
النية ظهر ذلك الخير عليه وكذلك كل من قصد الله صادقا وجده حيث اراده وزياده
لانه يقول جل جلاله ومن يتوكل على الله فهو حسبه وعلى الله فتوكلوا ان كنتم مومنين
ومن اصدق من الله قيلا ومن اصدق من الله حديثا لكن من هو عين يقينه خفاشية
لا يستطيع ان يبصر عين شمس الهدى كلا بل ران على قلوبهم ما كانوا يكسبون
من غدا قلبه بالحرام لا يبصر الا ظلاما في ظلمات بعضها فوق بعض اعاذنا الله من
الحرمان ومن كسب الاثام بمنه قوله صلى الله عليه وسلم اذا اكل احدكم
فلا يمسح يده الحديث ظاهر الحديث النهي عن ان يمسح احد يده اذا اكل طعاما حتى
يلعقها او يعطي غيره يلعقها والكلام عليه من وجوه منها هل هذا من كل الطعام
وهل هذا العلة مفهومه او تعبد لا غير وهل ذلك يكون خاصا بالمسح او عاما في المسح
والغسل وهل قوله يلعقها هل يكون ذلك من جنسه لا غير او من جنسه وخلاف جنسه
ان امكنه ذلك وفي المسح كيف يكون وفيما يكون فاما قولنا هل من كل طعام فليس على
عمومه لان من الاطعمة ما لا يتعلق بيد الاكل منه شيء ولا يحتاج الى مسح فلا يحتاج ان
يلعق واما قولنا هل هو تعبد او لعلة معقوله اللفظ لا يفهم منه ذلك لكن قوة
الكلام يعطي انه لعله مفهومه وهي حرمة الطعام والتعظيم لنعم الله لانه صلى الله عليه وسلم
قد شدد في هذا الباب اعني تعظيم نعم الله واحترامها كثيرا وقد قال عليه السلام
ان تركه ذلك سبب الى زوالها وقد قال ما ازال الله نعمة من قوم فردها اليهم وقد كان

صلى

صلى الله عليه وسلم اذا اكلوا وشبعوا ترك القصعة ان لم يقدروا على لعقها يرفعوها
حتى يأتي من يلعقها وقد حكى ابو هريرة انه كان يوما يجوع شديدا فلقيه النبي
صلى الله عليه وسلم فقال له اراك شديد خلف الفم فقال نعم فامره عليه السلام ان يأتي
معه الى منزله فلما دخل اخرج له قصعة ليس فيها الا لعقها قال فقلت في نفسي
وما اتغنى هذه فلعقتها وشبعت ولقي صلى الله عليه وسلم وهو صائم لبابة خبز
في قدر فغسلها وامر بلالا ان يرفعها له حتى يفطر وقال ان القصعة تستغفر
لمن يلعقها والاحاديث في هذا النوع كثيرة وفي هذا دليل لاهل الصفة الذين
يفرغون من الاكل ويغسلون ايديهم ثم يشربونه تعظيما لنعم الله وتبركا بما
شيء فعلوه تأسيا بطاعة الله واما قولنا هل ذلك خاص بالمسح او عام فيه وفي
الغسل اذا كان في المسح الذي قد ينتقل الطعام الذي تعلق باليد الى الشيء الممسوح
فيه فكيف بالماء الذي يذهب عين الطعام فهو من باب اولى وفيه دليل على ان
السنة هي المسح من الطعام وانما الغسل من فعل الاعاجم وان كان قد جاء ان الوضوء
قبل الطعام ينفي الفقر وبعده ينفي اللمم ويصح البصر فيكون الجمع بين هذين الحديثين
باحد وجهين احدهما ان يكون الغسل لموجب له قبل الطعام تكون اليد غير نظيفة
والذي بعده يكون الطعام مما فيه دسم كثير لا يزيله المسح او رائحة يكون فيها ثقل
وذلك مكروه ان يصلي به او يكون فعله ذلك غبيا لا يتخذه دائما فانه مخالف
للسنة او يكون الغسل لعدم الشيء الذي يمسح فيه والسان ان يخرج من التشبه
باهل الكتاب الذين قد نهينا ان نتشبه بهم في شيء من الاشياء واما قولنا هل
يكون ذلك ان يلعقها من جنسه او من خلاف جنسه اذا امكن ذلك فافهمنا العلة
كما قدمنا وهي من اجل حرمة الطعام فكل من يجوز لنا ان نعطيه طعامنا ياكله ويبقى

شبكة الألوكة
www.alukah.net

منه اللعق على وجهه جاز لنا ذلك واما قولنا فيما ذا يكون المسح وكيف يكون
اما في ماذا ففي كل شيء طاهر الا حرمة له ونعني بقولنا لا حرمة له مثل الخبز
والثياب او ما اشبه ذلك او مال الغير فان مسحك فيه بموضع الاباذن
مالكه وقد جاء ان من السنة في المسح ان يكون في باطن القدم واما الكيفية
فان يكون الفعل برفق بحسب حال الشيء الممسوح فيه وذكرنا الرفق فيه لقوله
صلى الله عليه وسلم ما كان الرفق في شيء الا زانه زانه حتى يكون في فعلك اثر من السنة
لان الشان في هذا جعلنا الله من اهلها بفضله لا رب سواه قوله
قلت يا رسول الله انا بارض قوم اهل كتاب الحديث ظاهر الحديث ثلاثة
احكام احدها جواز الاكل في انية اهل الكتاب بعد الغسل اذا لم يوجد غيرها والثاني
جواز اكل كلما صدته بقوسك او بكلبك المعلم اذا ذكرت اسم الله ادركت
ذكاته اولم تدركها والثالث ما صدت بكلبك غير المعلم فلا تاكل منه الا
ما ادركت ذكاته والكلام عليه من وجوه منها ان الانية النجسة لا تطهر بالماء
يوخذ ذلك من انه صلى الله عليه وسلم لم يبح له الاكل في انية اهل الكتاب بعد الغسل الا
عند الضرورة وهو عدم غيرها واهل الضرورات لهم حكم خاص بهم وقد اختلف العلما
في الانية النجسة ما عدى الزجاج فانه لا يدا خله مما جعل فيه شيء فالغسل يطهره بالجماع
وما عداه من الاواني التي قد يختلط ما جعل فيها ببعض اجزايها مثل انية العود والحنتم
وما اشبههما على ثلاثة اقوال بانها لا تطهر وبانها تطهر وبالتفرقة بان يطول
مكث الاناء في الزمان الزمان الطويل فتطهر وان كان قليلا لا تطهر وفيه
دليل على ان الحكم في الامور هو الغالب عليها يوخذ ذلك من انه لما كان الغالب من
احوال اهل الكتاب بان النجاسة في الغالب تخلو في اوانيهم اعطوا حكم النجاسة

الى

التي لا يمكن مع القدرة على زوالها ومنعوا من استعمالها بوجود ذلك من قوله
عليه السلام فان وجدتم غيرها فلا تاكلوا فيها ويلحق بهذا في الحكم اهل البطالة
ويحمل نيابهم على النجاسة لانها هي الغالبة عليهم في كثرة احوالهم وقد عد الفقها
هذه العلة في ثياب مشاربين الخمر انها لا يصلى بها حتى تغسل ومنها وجوب
التسمية على الصيد يوخذ ذلك من تكرارها في كل نوع من انواع الاصطياد وافضله
عليه السلام فاذكر اسم الله ومنها قوله بقوسي واباح له اكل ما صاد به اذا ذكر
اسم الله عليه ادرك ذكاته اولم يدركها حمل هذا خاص بالقوس ومن غيره من السلاح
او يحمل جميع السلاح عليه فاذا قلنا بتعدي الحكم بوجود العلة فجميع السلاح المحدده
التي تفري وتنهر الدم يجوز ذلك بها مثل الرمح والسيف والسكين وما اشبه ذلك
وقد نص على جواز ذلك اهل الفقه في كتبهم على نحو ما هو هناك مذكور وكذلك نقول
في قوله اذا صدت بكلبك غير المعلم فما ادركت ذكاته فكل يتعدي الحكم الى غير
الكلب المعلم من جميع الحيوانات التي تفترس اذا كانت غير معلمة واصيد بها
الحكم فيها الحكم في صيد بالكلب غير المعلم وكذلك ما صيد بالالة التي ليست بحدده
مثل الحجر والعصا وما اشبه ذلك اذا صيد بها ما يدرك ذكاته من ذلك اكل والا لم
يوكل منه شيء وفيه دليل على ان الحكم اذا انيط بعلة فحدمت ارتفع الحكم يوخذ ذلك
من قوله عليه السلام في الكلب غير المعلم انه لا يوكل ما صيد به الا ان ادرك ذكاته فدل
على ان التعليم في الجوارح يبيح كلما صيد به وان لم تدرك ذكاته وفيه دليل على ان
من حسن جوابك للسايل ان تعيد صيغة لفظه فيما سالك ونجاوبه على كل نوع على حدة
يوخذ ذلك من تكرار سيدنا صلى الله عليه وسلم بلفظه ما ساله السايل عنه وجوابه
على كل نوع منها على حدته بقوله عليه السلام ما ذكرت من انية اهل الكتاب الى اخر الحديث

وفيه دليل على ان ما لم يتحقق نجاسته يكره استعماله من غير ضرورة وتجوز استعماله عند الضرورة بلا كراهية يوخذ ذلك من تحوّن سيدنا صلى الله عليه وسلم منع الاكل في انية اهل الكتاب مع وجود غيرها الان تلك الانية التي اكل فيها ليست النجاسة متحققة فيها بل هي مظنونة فمنع عليه السلام استعمالها مع وجود غيرها وابا حها عند الضرورة وعدم غيرها وفي هذا الوجه دليل لاهل الصوفة لانهم يظنون في نفوسهم كل مكروه وحديعة فلا يستعملون مما تشير به عليهم شيئا الا ان كان موافقا للكتاب والسنة بعد ما يلجاؤا في ذلك الى مولاهم خوفا ان يكون تحت ذلك مكر من وجه كما حكي عن بعضهم ان نفسه رغبت في الجهاد وكدت ذلك عليه فقال لها هذا عندي محال ان يكون هذا منك على وجهه لان الجهاد من اكبر القرب ما نفعل حتى استمال في امرك فسال مولاه سبحانه ان يطلعه على ما ابطنته فقيل له في النوم انها قد سيمت من القيام والصيام فاردت ان تخوف في الجهاد ويبقى لها حسن انشا بعد فقال لها ما الى جهادك لا فيك ولا ازال اقتلك بالصيام والقيام حتى تموتي لانهم صدقوا فيها شهادة مولاهم حيث قال ان النفس لامارة بالسوء الا ما رحم ربي فمن رحمته عز وجل بهم ان الهمهم الى مخالفتها وتهمتهم لها الا حيث جا الامر بالنظر اليها في وجه ما فتنظرهم لها في ذلك الوجه ليس لها وانما هو من اجل الامر بذلك فيزداد الشجاعة والرجولية مقاتلة العدو ومن ادب الجهاد قتال من يليك من الاعداء واقربهم اليك نفسك وهواك ففيهما فجاهد ان كنت ذا باس وشطارة والا فوصف الخنوثية بدا ولي قولها ذبحنا على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم فرسا ونحن بالمدينة فاكلناه الحديث ظاهر الحديث يدل على جواز اكل لحوم الخيل بغير كراهية والكلام عليه من وجوه منها ان السنة في ذكاة الخيل هو بالذبح لا بالنحر يوخذ ذلك من قولها

ذبحنا

ذبحنا وقد جاء في رواية نحرنا فعلى هذا يجوز اكله بالذبح ويجوز بالنحر وقولها ونحن بالمدينة فيه دليل على ان ذلك كان لغير ضرورة يوخذ ذلك من قولها فاكلناه اذ ذكاته ما كانت لاجل ان ذلك الفرس وانما ذكاته كانت لمجرد الاكل لا غير وفيه دليل للشافعي في اجازته اكل لحوم الخيل مطلقا والدليل معه في ذلك واما الامام مالك رحمه الله فلم يقع منه مخالفة للحديث فانه لم يحرمه وانما كرهه وبيان عذره في كراهيته انها ما استعمل ولا فايدتها الا غالبا الا للجهاد فاذا كثر استعمالها كان سببا الى قلتها وقلتها يوول الى نقص من الارهاب للعدو وفيه وجه اخر كان اكلهم على ما يقوله اهل صنعة الطب يقسي القلب وما يقسي القلب ينافي اوصاف اهل الايمان فجات كراهيته فيه من باب سد الذريعة التي هي اصل مذهبه ووجه اخر ان اكله في زمان النبي صلى الله عليه وسلم كان قليلا وان كان جايزا فان لم يات في اكله الا هذا الحديث وحديث خيبر لا خير فيما يدل على قلة استعماله فعلى هو في ذلك على العمل بان كراهته حتى يكون استعماله قليلا كما كان في زمان النبي صلى الله عليه وسلم فجاء فيه متبعا السنة بطريقة حسنة وفي قولها ونحن بالمدينة فايدة اخرى وهي ان ذلك كان بعد تمكن الاسلام وظهوره وفرض الفرايض وتحديد حدود الشريعة لان ما فرض من الفرايض بمكة الا الصلاة لا غير وجميع الفروض انما كانت بالمدينة قوله انه سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم ينهى ان تصبر بهيمة الحديث ظاهر الحديث يدل على منع الحيوان كله عاقلا كان او غير عاقل من ان يصبر للقتل والكلام عليه من وجوه منها ان من السنة الرفق بجميع الحيوان عاقله وغير عاقله وفيه دليل على رحمة الله تعالى بعبيده على اختلاف اجناسهم وانواعهم يوخذ ذلك من نهيه صلى الله عليه وسلم عن ان تصبر بهيمة للقتل او غيرها ومما يقوي ذلك انه

حا من قتل عصفورا عبثا جا يوم القيامة العصفور مستجيرا يقول يارب
سل هذا لم قتلني عبثا وفي هذين الحديثين دليل على قهر الله سبحانه لجميع خلقه
بوخذ ذلك من كونه عز وجل لم يشرك احدا التصرف في شئ من الاشياء وقت اوجلت
الا وقد حد له كيفية التصرف فيه وانه يحاسبه عليه دق وجل جادا كان او غير
جاد عاقلا او غير عاقل وفيهما دليل على عظم عدل الله سبحانه بوخذ ذلك
من اقتصاصه عز وجل العصفور على دقته من العاقل الكبير ان قتله لغير منفعة
ولان صبره للقتل وفيه دليل على عظم احاطته عز وجل بجميع مخلوقاته بوخذ
ذلك من كونه عز وجل لا يخفى عليه مثل هذه على دقتها ويحصيها ويحاسب عليها
ولذلك جي الاشارة بقوله تعالى وكفى بنا حاسبين وفيه دليل على ان صفاته
عز وجل ليس كمثلها شئ بوخذ ذلك من كونه صفته الانتقام مع صفة الرحمة
معا في فعل واحد لان القتل دال على صفة الانتقام في نفس فعل القتل الرحمة وهو
منعه ان يصير حيوان عاقلا كان او غير عاقل للقتل فرفق به في نفس العذاب
والانتقام وقد قال صلى الله عليه وسلم اذا قتلتم فاحسنوا القتلة وصفة الحديث
اذا كان منه انتقام لا يرحم فيه شيا ووده ان لو قدر على اكثر فبان بمقتضى
احكامه سبحانه بوحيه او على لسان رسوله صلى الله عليه وسلم لانه ما يحكم الا عن الله
كان بواسطة الملك بالوحي او من تلقاء نفسه بما يلهمه الله فالكل من الله وفي
هذا دليل على ان صفاته ليس كمثلها شئ سنريهم اياتنا في الافاق وفي انفسهم
حتى يتبين لهم انه الحق فسبحان من تبدا بالدلايل لذوي البصاير واحتجب
بعظم قدرته مع ايضاح دلايله عن اهل الجهالة والشقاوة جعلنا الله ممن عرفه
به وبقدر جلاله ودله به عليه وتغمده في الدارين برحمته قوله

نهى

نهى النبي صلى الله عليه وسلم يوم خيبر الحديث ظاهر الحديث يدل على تحريم
يدل على تحريم لحم الاهلية والرخصة في لحوم الخيل والكلام عليه من وجوه منها
ان رخصته عليه السلام في لحوم الخيل يوم خيبر انما كان من اجل الضرورة لانه جا من
طريق اخر في هذا الحديث انهم لم ينحروا الخيل الا من اجل المجاعة التي لحقتهم وفيه
دليل لما قدمناه في الحديث قبل انه وافق السنة في كراهيته اكل لحوم الخيل
لان لفظ رخص عند العذر يقتضي المنع او الكراهية اقلها عند عدم العذر وههنا
بحث على تحريمه صلى الله عليه وسلم لحوم الحمر ورخصته في لحوم الخيل تعبد لا
يعقل له من جهة الحكمة معنى او تعقل الحكمة في ذلك فاما ما تعقل الحكمة في ذلك
فقد قال بعض العلما ان الحكمة في تحريم الحمر الاهلية هو ان الحمير ليس في الحيوانات
ابلد منها فاكل لحمها يكتسب منه ذلك فلاشفاقه صلى الله عليه وسلم على امته منعهم
من كل ما لهم فيه ضرر في الدنيا والاخرة كما حرم علينا الميتة واحلها بعد ثلاثة
فذكر بعض العلما من الحكمة في ذلك ان الميتة فيها سمومية كثيرة فمنعنا من اكلها
من اجل الضرر الذي يعود علينا من سمها فاذا بقي المر ثلاثا اشتدت سمومية في
بدنه حتى عادت اشد من سمومية الميتة فابيح لنا اذ ذاك اكلها لعدم الضرر
باكلها بل تحصل له بها قوى ومنافع في ابقاء مقدرة من الله بعيده وفيه دليل
على انه اذا اجتمع ضرورات اخذ اقلها بوخذ ذلك من انه لما كان لحوم الحمر الاهلية
يكتسب البلاده ولحوم الخيل تكتسب القساوة كما ذكرنا في الحديث قبل ارخص في لحوم
الخيل الذي هو اقل ضررا وفي قوله يوم خيبر وجمان الواحد انه دال على تثنيته
في النعل لان ذكر الموطنين الذين جرت فيهم النازله دال على حقيقة العلم بما اخبر
به والوجه الاخر وهو كون القضية في موطن مشهور بجمع كثير قدير ويه غيره

فيحصل فيه تصديق لدوالتواتر في الحديث يزيده قوة لانه ينقله من كونه احاد
الى التواتر وهو لقلادرجة ومنبغي من جهة الفقه ان يعتدى هذا الحكم لغيره
ما لم يقدر الدليل ان يزيد في اخباره عما اخبر به قرينة حال تصدق مقاله ذلك فعل
وفيما ذكرناه دليل على لطف الله بعباده فيما احل لهم وفيما حرم عليهم وفيه
دليل ايضا على ان عز وجل لا يحل او يحرم الا من حكمة وفايدة لنا عقلها من
عقلها وجهلها من جهلها وفيه دليل على استغنائه عز وجل من جميع خلقه ومن
تعبداتهم اذ كل ذلك عايد بالنفع لهم وهو الغني المستغني ولذلك شنع اهل العقول
والمعاملات بتلك حكم يصدر عن الله لعلمهم بان ذلك رحمة منه اليهم لم يشكوا في
ذلك فرجع لهم بقوة يقينهم الشنع بالمنعا والبلاء على حد سواء ولذلك روي عن
بعضهم انه قال لا ابالي على اية حالة اصبحت وامسيت انا في حالة شكر او صبر
وكلاهما رحمة من الله عز وجل فهموا قوله عز وجل ومن احسن من الله حكما لقوم
يوقنون وقول رسول الله صلى الله عليه وسلم والله ما يقضي الله للمؤمن قضاء الا كان
خيرا له فمن عرف هذا استراح ومن جهل تكالب وتاوه ومن طلب العز بذلك
الجهل تقوض به وما عز بل هان فدل قوله ان رسول الله صلى الله عليه وسلم
نهى عن اكل كل ذي ناب الحديث ظاهر الحديث النهي عن اكل كل ذي ناب مفترس
من الطير والكلام عليه من وجوه منها هل هذا النهي هو نهي تحريم او نهي كراهية
اختلف العلما في ذلك فذهب الشافعي ومن تبعه انه نهي تحريم ومذهب مالك
ومن تبعه انه نهي كراهية ومنها هل نهيه عليه السلام لعلة او تعبد فالظاهر
انه لعلة فلو كان تعبدا لم يكن العلما يختلفون فيه وبقي البحث ما هي العلة
فقول صلى الله عليه وسلم انها كونها تاكل الجيف لانها اذا افترست فالذي تفترسه

فهو

جيفة لانه غير مذكى فيكون شابها مثل البقر او الابل الجلالة وهي التي تاكل
العذرة وقد اختلف العلما ايضا في اكل لحمها فمنهم من حرمه ومنهم من اجازه وهو مالك
ومن تبعه واجمعوا ان رجيعها نجس وكذلك جميع الطير الذي يفترس نجس بلا خلاف
اذكر فيه لكن زاد هنا علة صوفيه وهي لعزة نفسه وضرره لاهل جنسه
ذا حتى لم يصلح ان يكون قوتا للمومنين ويترتب عليه من طريق تحقيق النظر
من عز نفسه فذلك لها ومن ذلها فقد عزها ومما يقوي هذا البحث ملجا عنه
صلى الله عليه وسلم ما من احد من بني ادم الا بواسه حكمه بيد ملك فان تواضع رفع الملك
بتلك الحكمة وقال له ارتفع رفعك الله وان ارتفع ضرب الملك راسه بتلك الحكمة
وقال له انتضع وضعك الله فعلى هذا الوجه ظاهر الحكمة في جميع الحيوانات
طلب التواضع بينهم وعدم الضرر بعضهم لبعض ويدخلون تحت عموم قوله
تعالى امم امثالكم ما فرطنا في الكتاب من شي وفيه اشارة لمن فهم ان يتصف بصفة
من صفات اهل الخير لان يدخل في طريقهم ويكتب معهم بوحد ذلك من عموم قوله
عليه السلام كل ذي ناب من السباع فان فيهم العقاب والنسر والساف وهو اقل
من الحمام وما يفترس الامثل العصفور الصغير وقد جمعه عليه السلام مع العقاب
والنسر على قدرهم وقوة تعديهم من اجل الشبه الذي بينهم في الناب والافتراس
فكذلك انت اجعل في نفسك شبها ما بالموقنين لعل تلك البركة تشملك معهم
مثل اذا مر دي باحضار التجار جي باصحاب الالاف وجي بصاحب الدينار
الواحد فان لم تكن من اصحاب الالاف فكن صاحب الدينار الواحد لعل الواحد
بفضله اذا خلع عليهم خلع القرب والرضى تخلع عليك معهم واحذر ان تتشبه
بصفة من صفات اهل الشر فتكتب معهم فيلحقك وبالهم وقد جا من تشبه

بقوم فهو منهم فكيف من عمل باعمالهم ببعض اعمالهم وقد قال تشبه بالقوم
فان التشبه بالكرام فلاح قوله ان رسول الله صلى الله عليه وسلم مر بشاة
ميتة الحديث ظاهر الحديث يدل جواز الانتفاع بجلود الميتة والكلام عليه من وجوه
منها كيف الانتفاع به هل عام في جميع وجوه الانتفاع او الانتفاع خاص والعموم في
الانتفاع من كل الوجوه ممنوع بالاجماع لان من جملة الانتفاع بيعه واكل ثمنه ولم
يجزه احد لانه يعود فعله لاكل الميتة فان الطعام اذا جعل فيه تنجس به وانما يكون
انتفاع خاص من حيث لا يلحق منه نجاسة في شيء من الاشياء ولا مخالطة في طعام بوجه
من الوجوه وفيه دليل على ان الفاظ العموم اذا ورد الامر بها تحمل على عمومها ولا
تخصص الا بمخصص من الشارع عليه السلام يوخذ ذلك من انه لما حرمت عليكم الميتة
فماتت تلك الشاة التي ابصرها سيدنا صلى الله عليه وسلم استعمل اهلها عموم الامر بالتحريم
فاروحوها باهابها وصوفها وكل اجزايها فخصص هو صلى الله عليه وسلم عموم الامر بقوله
عليه السلام انما حرم عليه اكلها وفيه دليل على ان عموم القران يخصص بالسنة
يوخذ ذلك ايضا من قوله عليه السلام انما حرم اكلها وفيه دليل على مراجعة الامر
اذا امر ولم يفهم السامع ما قصد بالامر او بقي عليه في بعضه التباس يوخذ ذلك
من قولهم بعد ما قال لهم صلى الله عليه وسلم هل الا انتفعتم باهابها انها
ميتة كانهم يقولون يا رسول الله قد امرتنا بالانتفاع باهابها وانت قد حرمتها
علينا بامر الله لك وهذه الشاة ميتة فكيف يكون ذلك وفيما ذكرنا من معنى
مراجعتهم دليل على حسن اختصارهم في الخطاب وبلاغتهم في المعنى يوخذ
ذلك من كونهم اجمعوا تلك الالفاظ كلها في متضمن قولهم انها ميتة
وفيه دليل على ان الصفة اذا خلطها حلال وحرام فمنهم من قال انها كلها

حرام

حرام ومنهم من قال انها كلها حلال ومنهم من قال ان قدر ما فيها من الحرام حرام
والذي فيها من الحلال حلال فان المخلطة لا تنقل حكما من الاحكام الا في المخلطين في الماشية
على خلاف ايضا يوخذ ذلك من قوله عليه السلام هلا انتفعتم باهابها وقوله عليه
السلام انما حرم اكلها فجعل للحم حكما وهو التحريم وللجلد حكما وهو التحليل والشاة
واحدة وفيه دليل على ان الاحكام الشرعية لا يكون تقديرها الا بعد نفي كل الاحتمالات
يوخذ ذلك من جوابهم لرسول الله صلى الله عليه وسلم بعد رويته الشاة الميتة والاخبار
بحالها الا على احد انها ميتة فكيف على من كان نائم عينه ولا ينام قلبه لكن من اجل الاستفهام او
الحكم وتطريق الاحتمال ان يكون قوله عليه السلام هلا انتفعتم باهابها من طريق الاستفهام
لهم كيف معرفتهم بحكم الله في الميتة جاوبوه بقولهم انها ميتة ليتظروا ما قصده عليه
السلام بتلك المخاطبة وفيه دليل على ان من البيان ان يكون جواب المرء عما يسئل عنه على
قدر ما يعلم فيه لا متعانا خلاف ذلك بزيادة او نقص يوخذ ذلك من جوابهم لسيدنا
صلى الله عليه وسلم بما سبق لهم من العلم في امر الميتة لا غير وهنا بحث هل امره صلى الله عليه وسلم
بالانتفاع يطهره او هو باق على النجاسة لفظ الحديث لا يفهم منه شيء من هذا لكن
من حديث غيره يفهم انه باق على نجاسته وهو قوله عليه السلام ايما اهاب دبغ فقد
طهر فاذا لم يدبغ فهو باق على نجاسته وبحث ثان هل كما امرنا بالانتفاع باهابها
هل لنا ان نتعدى الحكم بالانتفاع بغير ذلك من اجزايها لقوله عليه السلام انما حرم
اكلها فيما عدى الاكل ام لا وبحث ثالث هل كونه صلى الله عليه وسلم اباح لنا الانتفاع باهابها
وهي ميتة هل يجوز الانتفاع بغير ذلك من سائر النجاسات انتفاعا خاصا مثل الاهاب
ام لا فاما الجواب عن البحث هل يجوز لنا الانتفاع بباقي اجزايها مثل الاهاب ام لا
امره صلى الله عليه وسلم بالانتفاع باهابها لا يتعدى الانتفاع من اجل ذلك الى غيره من اجزايها

شبكة الألوكة www.alukah.net

لاحد وجهين الواحد منهما ان الحظر والاباحة والتحريم والتحليل لا يكون الا بحسب
ما نص عليه رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يتعدى ذلك بالقياس الا في المواضع التي علق هو عليه
السلام الحكم بعلة كانت العلة منصوصة عليه السلام او مشارا اليها على نحو ما تكلم الفقهاء
في انواع العلة التي يمنع وتعداد انواعها على ما هو مذكور في كتبهم وما ليس كذلك له علة
فيقصر الحكم فيه على ما نطق هو صلى الله عليه وسلم به مثل هذا الموضع وما اشبهه ولو جاز
لان هذا منه صلى الله عليه وسلم رخصة لامته والرخص لا يقاس عليها ولا تتعدى محلها ونص
الفقهاء انه اذا كان للمرء ميتة وله علج او كلب لصيد وما يجوز له اقتناؤه وانه لا يعطيه
الميتة ولا يامر العلج باكلها فان ذلك من جملة انواع الانتفاع بها وهو محرم وانما يؤمر بالعلج
او بالكلب على موضع الجيفة فان هما نصرفا فيها من قبل انفسهما فذلك جائز والا فلا يرشدهما
الى ذلك ولا يامرهما به واما الجواب عن البحث الذي مضا جل نفس علي الاهاب
غيره من انواع النجاسات قياسا على ذلك فالجواب عليه كالجواب على البحث قبل وايضا
فلا قايل بذلك من العلما قولها ان فارة وقعت في سمن فماتت فسيل رسول
الله صلى الله عليه وسلم عنها الحديث ظاهر الحديث يدل على تنجيس الموضع الذي ماتت فيه
الفارة من السمن وطرحه معها والكلام عليه من وجوه منها هل يتعدى الحكم في كل
الاطعمة وفي كل الميتة من جميع الحيوانات وكذلك ما عداها من جميع النجاسات وهل حكم
الجامد من الطعام حكم المايع وهل طول مقام الشي النجس من جيفة او غيرها في الطعام
الذي وقعت فيه سوا من قرب الزمان في ذلك او بعده وهل يجوز الانتفاع به فيما دون
الاكل وهل يمكن تطهير ما وقعت فيه من الطعام ام ليس اما قولنا هل يتعدى الحكم
الى جميع الطعام ما عدى السمن ام لا فقد عدى ذلك العلما لوجود العلة وهي تنجيس
موضع حلول الميتة ولا فرق ان يكون سمنا او غيره اذا كان طعاما جامدا فان

كان

كان مايعا فلا يخلوا ان يكون ماء او غيره فان كان ماء فلا يخلوا ان يكون جاريا او
راكدا وتفصيل هذا في كتاب الفروع في كتب الفقه والخلاف الذي فيه هناك موجود
في الامهات منها واما ان كان الطعام مايعا فلا خلاف في تنجيسه واما قولنا هل
ذلك الحكم في كل الميتة من اي نوع كانت من الحيوانات فلا فرق بين موت الفارة في ذلك او
غيرها من جميع الحيوانات الذي له نفس سايلة ولا بد كل الابد كاة لوجود العلة فيه
وهو كونه جيفة ولا خلاف في ذلك بين احد من العلما واما ما عدى الميتة من اي نوع كانت
كما حددنا قبل من انواع النجاسات فلا فرق بينها وبين الميتة اذا كانت جامدة
باردة في جميع احكامها فان كانت سايلة باردة او حاره فتنويع للحكم فيها في كتب
الفروع ايضا واما ما حكم الجامد من الطعام الذي وقعت فيه الميتة كحكم المايع
فليس حكم الجامد كالمايع فان المايع من حين وقوع الميتة فيه او الشي النجس بنجس
جميعه فيطرح جميعه ما عدى الماء فيه نقسم كما هو في كتب الفروع ذكره واما
قولنا هل طول مكث الميتة سوا مع قربه او بعده فقد اختلف العلما في ذلك وليس
في الحديث ما ان يستدل عليه بل هي مسئلة نظرية فمن العلما من جعل الحكم واحدا
ومنهم من قال اذا طال مكثها في الطعام طرح جميعه ومنهم من فرق في ذلك بحسب
الازمنة فان كان زمان الحر طرحت وجميع الطعام وان كان البرد طرحت وما حولها
ومنهم من فرق بين ذكر الانا الذي وقعت فيه من صغره وفي طول الزمان الذي يعلق
عليه هذا الحكم مع صغر الرابه وكبرها خلاف ايضا وذلك كله مستوعب في كتب
الفقه وهذا البحث في الطعام الجامد واما المايع فكما تقدم الكلام فيه وحكم النجاسة
كما ذكرنا في الميتة سوا واما قولنا هل يجوز الانتفاع بالشي الذي وقعت فيه الميتة
او الشي النجس من الطعام فظاهر الحديث محتمل لكن الاظهر عدم الانتفاع والله اعلم

شبكة الألوكة www.alukah.net

لكن في ذلك بين العلما خلاف وهذا ايضا ليس في الحديث من اين يتوصل اليها بل هي تطهير
واما قولنا هل يصح تطهيرها وقعت فيه الميتة من الطعام فلا نحلوا ان يكون دهنا
او غيره فان كان دهنا ففي تطهيره بين العلما خلاف وهي مسئلة نظرية ايضا وما
عدى الدهن من الطعام الجامد فلا يخلوا ان يكون مطبوخا او مملحا او غير هذين النوعين
فان كان غير واحد من هذين النوعين فللعلما فيه ثلاثة اقوال بتطهيره وعدمه والثالث
هو ان يكون قد استوى في توفيه طبخه ونضجه في الملح ولم يبق يقبل زيادة في ذلك اصلا
فان كان استوى في توفية طبخه ونضجه في الملح ولم يبق يقبل زيادة في ذلك فانه يتصل
ويزكل فانها تنجس ظاهره ولم تدخل النجاسة باطنه وان كان لم يستوى نضجه فلا يطهر
ويطرح فان النجاسة دخلت باطنه لانه يجذب من الخارج الى الباطن والذين قالوا
بغسله وتطهيره قالوا يقولون انه يغسل او ينبا حار ثم ثانية بارد ثم
ثالثة بحار ثم بارد فان كان على غير هذه الصفة فلا يطهر قولا واحدا بلا خلاف
وذكرت هذا من بين سايل الفروع لكذا رتد في كتبهم واما ما عدى هذين النوعين
فكما هو مذكور في كتب الفقه على شويعه وفيه دليل على ان لا يتصرف الا بعلم
يوخذ ذلك من كونهم لم يتصرفوا في السمن ولا في نزع الفارة منه الا بعد ما علموا
رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو عليه السلام الاصل وقد اختلف العلما في من عمل عملا
بغير علم وواقق عمله لسان العلم هل يكون ماجورا او ماثوما على ثلاثة اقوال
وقد ذكرنا ما في اول الكتاب وقد قال بالعلم قبل ان اردت حالا وبالعمل به
كذا رفع حالا فقوله قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اول ما نبدا به في يومنا
هذا الحديث ظاهر الحديث يدل على ان السنة في يوم عيد الاضحى تقديم الصلاة
قبل الذبح ومن ذبح قبل الصلاة فانه لم ليس بنسك والكلام عليه من وجوه منها

التاكيد

التاكيد في صلاة العيد بوخذ ذلك من قوله عليه السلام اول ما نبدا به في يومنا هذا
مصلى فجعلها عليه السلام مفتاح الاعمال في ذلك اليوم وهل هي فرض او سنة قولان
للعلما في ذلك ومنها التاكيد في شان الاضحية بوخذ ذلك من قوله عليه السلام بعد ما
قال نصلي ثم نرجع فننحر ثم زادها تاكيدا بقوله من فعله فقد اصاب سنتنا وقد
اختلف العلما هل هي فرض او سنة على قولين والذي قال انهم بانها سنة هو عنده
من اكد السنن ويزيد ذلك تاكيدا قوله عليه السلام في حديث غيره ما عمل
ادمي عملا يوم النحر اعظم من اراقة الدما وفيه دليل على ان السنة وان كانت تسقط
لا تقبل ولا العمل الذي يعمل بها الا اذا كانت موافقة للسان العلم بوخذ ذلك
من قوله عليه السلام ومن ذبح قبل فانما هو لحم قدمه لاهله ويزيد ذلك بيانا
قوله عليه السلام من احدث في امرنا ما ليس فيه فهو رد وقوله عليه السلام ان
الله لا يقبل عملا امرء حتى يتقنه قيل يا رسول الله وما اتقانه قال تخلصه من الريا
والبدعة فتخلصه من الريا ان يكون لله خالصا لقوله تعالى وما امروا الا ليعبدوا
الله مخلصين له الدين وتخليصه من البدعة ان يكون على نحو ما امر صلى الله عليه وسلم به
لقوله تعالى قل ان كنتم تحبون الله فاتبعوني يحببكم الله وفيه دليل على اتباع الصحابة
رضي الله عنهم هو اتباع للحق بوخذ ذلك من كونه عليه السلام لم يكن يترك لهم
شيا من الاعمال الا بينها لهم وحملهم فيها على سنته الواضحة مثل هذا الحديث وما
يشبهه ومما يويد هذا قوله صلى الله عليه وسلم اصحابي مثل النجوم بايهم اقتديتم
اهتديتم وقد قال العلما رضي الله عنهم مثل يمن بن رزق وغيره وانا اوصيك
في اتباع السنة في عملك واكد من ذلك اتباع السلف فانهم اعرف بالسنة وقد قال
مالك رضي الله عنه اذا كان حديثان ووجدنا الخلفا والصحابة عملوا باحدهما دل

على ان الاخر منسوخ وان لم نعرف من النسخ واذا كان للحديث معنيان وعملوا
باحدهما دل على ان ذلك هو حكم الله في ذلك الحديث وانه الظاهر من ذينك الوجهين
وفيه دليل على جواز اكل اللحم في يوم العيد ما بقي من الاضحية يوخذ ذلك من قوله
عليه السلام فانما هو لحم قدمه لاهله فاجازه عليه السلام ولم يمنعه وفيه دليل على
ان نفس الاضحية عبادة يوخذ ذلك من قوله تسميتها نسكا يقوله عليه السلام ليس من
النسك في شيء في الذي ذبح قبل الصلاة هو نسك والنسك هو ما يتعبد به وفيه
دليل على ان ما ذكر السند في تعبده لا يكون له فيه من الاجر شيء فيوخذ ذلك من قوله
عليه السلام انما هو لحم قدمه لاهله ليس من النسك في شيء وقد جاء ان النفقة على
العيال مما يوجر المرء عليها وهي من جملة ما يتنسك به اي يتعبد به وقد قال
صلى الله عليه وسلم اذا انفق الرجل على اهله يحتسبها فهي له صدقة وفي هذا
الطريق منع عليه السلام ان تكون في هذه الشاة التي ذبحت قبل الصلاة لنسبة
من التعبد بالكلية فان اعترض معترض وقال انما عنى عليه السلام بقوله ليس من
النسك في شيء الاضحية وبقي الاجر في النفقة على ما هو عليه فالجواب عن ذلك
من وجهين احدهما انه لو اراد صلى الله عليه وسلم ذلك لكان عليه السلام يقول ليس
من الاضحية في شيء لانه اخص الاسماء بها فان هذا الاسم لا يشركها مع غيرها ولفظ
النسك يدخل في مضمنه الاضحية وغيرها من وجوه القرب المتعبد بها فرضا
كانت او ندبا وهو عليه السلام الذي اعطي الحكمة وجمع له الكلام فكيف يترك ما هو
نص وياخذ محتملا الا لحكمة اخرى وهو ما اشرنا اليها والوجه الاخر وهو ان
اطعامه اليوم عياله هل اللحم هو على مخالفة السنة وقد تقدم قولنا ان العمل اذا
خالف السنة لا يقبل والوجه ثالث فان معنى الحديث جاء على معنى التاكيد على اتباع

السنة

السنة في هذا اليوم وبيان الكيفية في ذلك فمخالفه لا يكون له من الاجر شيء وفيه
دليل على تاخير زمان الذبح في يوم النحر عن وقت الصلاة يوخذ ذلك من قوله
صلى الله عليه وسلم ثم نرجع لانه عليه السلام اتى بتم التي تقتضي التراخي وفيه دليل
على استغنا المولى سبحانه عن عباده العابدين يوخذ ذلك من انه شرع سبحانه
قد شرع بمقتضى هذا الحديث ذبح الاضحية وفي هما للنفس فيها شهوة وراحة
لانك تاكل وتدخر وانت في الصدقة منها بالخيار ان تصدقت اجرت اجرا اخر
وان لم تتصدق لم تاثم ويثبت لك اجر الاضحية بنفس الذبح والاكل زيادة راحة
لك وفيه دليل على عظم لطفه عز وجل بعباده ورحمته لهم يوخذ ذلك من كونه سبحانه
امرهم بذبح الاضحية كما تقدم الكلام فيه وجعلها في هذا اليوم من اعظم القرب اليه
ويزيد ذلك بيانا قوله صلى الله عليه وسلم فان دمائها وشعرها وفرونها واظلافها
تبعث لها وجميعها في ميزان حسناتكم يوم القيامة وقوله عليه السلام في اثمانها
فانها مطاياكم الى الجنة وفيه دليل على عظم ما اعطيه صلى الله عليه وسلم من حسن البلاغة
يوخذ ذلك من جمعه عليه السلام في الحديث الواحد والحكم الواحد بين النحر والذبح
لانه لو ذكر هو صلى الله عليه وسلم احد الوجهين اما النحر او الذبح لكان دليلا على ترجيحه
على الاخر فلما ذكرهما دل على جوازهما بحسن عبارة واختصار صلى الله عليه وسلم
وحشرنا في زمرته غير خزايا ولا ندامى بفضله قوله ها ان النبي صلى الله عليه وسلم
دخل عليها وحاضت بسرف الحديث ظاهر الحديث يدل على ان الحايض تفعل جميع افعال
الحج كلها الا الطواف بالبيت فانها لا تفعله الا بعد ان تطهر والكلام عليه من وجوه
منها ان فيه دليلا على ان الطهارة في اركان الحج كلها كبرى كانت او صغرى فانها
ليست بفرض بل هي مستحبة الا الطواف بالبيت فلا يجزي الا بطهارة وهي واجبة

يوخذ ذلك من قوله عليه السلام فاقضي ما يقضي الحاج غير ان لا تطوفي بالبيت
وان كانت صاحبة الحديث الاكبر تفعله فمن باب احري غيرها وفيه عمل افضل
هذه السيدة يوخذ ذلك من بكايها خيفة ان تفوتها الحج وذلك تجذر ربانية اكتسب
لها فيه فلولا ما كان همها كله الدين ما كانت تبكي على هذا وهي فيه عند الله معذور
وكذلك كان شان الصحابة رضي الله عنهم اجمعين ما كانت همم الا في حسن دينهم وكذلك
شان التابعين لهم باحسان الى يوم الدين ولذلك قال صلى الله عليه وسلم طوبى
له من جعل الهم هما واحدا وهو هم الدين وفيه دليل على ان يحكم على الشخص
بما يعلم من حاله يوخذ ذلك من كون سيدنا صلى الله عليه وسلم لما يعلم من دين هذه
السيدة لما رايها تبكي علم انه من اجل الدين ولا شيء في الوقت يمكن ان يكون يبكيها
الا النفاس فاستقرها على ما ظنه منها بقوله عليه السلام لعلكي نفست
وفيه دليل على ان حال الشخص وان علم ما هو فلا يحكم عليه بالقطع فيما يظن به
حتى يستفسر عن ذلك يوخذ ذلك من قوله عليه السلام لعلكي نفست بعد ما ظن
ذلك لما يعلم منها وفيه دليل لاهل الصفة الذين يقولون ان المنتهي في السلوك
يكون حاله مع مولاه مثل الصبي مع امه كل شيء رابه بكى عليها لا يعرف غيرها وذلك
دابه معها يوخذ ذلك من انها لما جاءها ما اهمها من امرها بكت على مولاها ولم تتذكر من ذلك
للنبي صلى الله عليه وسلم شيا حتى سالها وفيه دليل على بركتها وبركة بيتها كما قال
اسيد بن الحضير عند نزول اية اليتيم ما هي باول بركتكم يا آل ابي بكر ما نزل بكم
شيء الا جعل الله فيه للمسلمين فرجا ومخرجا فلما اهمها ما جاءها جعل الله فيه
للمسلمين فرجا بان سن صلى الله عليه وسلم للمسلمين ان المراة اذا حاضت لا تتعطل
عليها من افعال حجها شيء الا الطواف بالبيت ثم لا يفوتها لانها اذا طهرت فعلته بعد

وفي

وفيه دليل ايضا لاهل الصفة لانهم يقولون من بكى صادقا شفعت فيه دموعه
يوخذ ذلك ما جاءها اثر بكايها من الفرج والمومنين ما تقرر من حكم الحايض
في هذا الحديث وقد قال بعض اهل الطريق في هذا المعنى ما لباب يبكون
والبكا اذا كان خليا من التملق نفع يشفع فيهم دموعهم واذا شفع دمع
المتيمين شفع فينا هم جاري من الياس والطمع سكاري من شراب الخوف والجزع
اذ بزغ لهم فجر السعادة من فلك الارادة في جوانب قلوبهم ولمع والبسوا
من ملابس الانس والبسط خلع رقم العلم الامين سبقت لهم منا الحسنى ورقم
العلم الاسير لا يحزنهم الفزع الاكبر وفيه دليل على تعزية المصاب بجريان المقدور
يوخذ ذلك من قوله لها هذا امر كتبه الله على بنات ادم تعزية لها اصابها من الحزن
على جواز ما فوتت فوائد من امرها وفيه دليل على جواز الاضحية من بيت اهل
الرجل يوخذ ذلك من قولهم ضحى النبي صلى الله عليه وسلم عن ازواجه بالبقر وان كان غيرها
افضل منها في الاضحية يوخذ ذلك من كون النبي صلى الله عليه وسلم ضحى بها عن ازواجه
صلوات الله عليهم اجمعين وفي قولها حتى اتى لها باللحم ما هذا ان السنة ان لا
ياخذ احد شيا ولا ياكله حتى يسال عنه وفيه دليل على جواز الاضحية بمسن
وان كانت سنتهم الهدي وهو افضل يوخذ ذلك من كون النبي صلى الله عليه وسلم
ضحى هناك عن ازواجه بالبقر وهنا بحث كيف ضحى هناك رسول الله صلى الله
عليه وسلم عن ازواجه بالبقر والهدي هناك افضل وضحى بالبقر وغيرها افضل
فعلى مذهب مالك ومن تبعه الضان افضل وعلى مذهب الشافعي ومن تبعه الابل
افضل فترك الافضل من الوجهين فالجواب والله اعلم انه ضحى عليه السلام بالبقر عنهن
لوجوه منها ان يكن من فداهن من انفسهن فيكون ذلك زيادة خير لهن

لكونه عليه السلام قد اهدي عن نفسه في ذلك المجمع بماية من الابل ويكثر
لهن خير الاخرة كما كثره لنفسه واحتمل ان يكون فعل ذلك عن من كان مات
منهن قبل الحج واحتمل ان يكون عليه السلام قرر الحكم ان الاضحية بالبقر جايزة
وان عيرها في الاضحية افضل وبين ذلك بفعله لانه اثبت للحكم ولذلك يفعله عن
عن نفسه من اجل ان لا يكون دليلا على الافضلية لانه كان صلى الله عليه وسلم هو في
خاصة نفسه المكرمة لا يفعل الا الافضل واحتمل ان يكون عليه السلام قصد
بذلك التوسعة على امته من اجل ان يكون من ليس له الا البقر فاذا ضحى بها فقد
وافق السنة وقد يكون جاهلا فيضحي بشيء وهو لا يعلم ان سنتهم الهدي وهو
الغالب اليوم على الناس فيكون ذلك التسخين قد وافق السنة واحتمل بجوع
ما قلناه ويترتب عليه من الفقه ان المستحب من سنة هذا الدين ان يأخذ
المرء في امور دينه كلها بالاعلى فالاعلى فان عجز او كسل اخذ بالمجزي ولا يخرج
عن دايرة السنة وقد وسع عليه السلام فيها فقال طوبى لمن كانت فترته الى
سنة جعلنا الله في الدارين من سابقيها في الافضلية بفضله
قوله عليه السلام الزمان قد استدار الحديث ظاهر الحديث يدل
على تحريم ما حرموه المسلمين واعراضهم بعضهم على بعض والكلام عليه من وجوه منها
هل هذا على عمومه اعني التحريم ام ليس كذلك ان يكون على عمومه من كل الجهات فليس بدليل
الكتاب والسنة واما الكتاب فقوله تعالى لا يحب الله الجهر بالسوء من القول الا من ظلم
فلا يذكر احد من المسلمين اخاه المسلم الا من ظلمه فله ان يذكر السوء الذي فعل معه
لكن بقدر ما عدا عليه فانه ان زاد على ذلك عاد هو ظالما ثان والله عز وجل يقول
فمن اعتدى عليكم فاعتدوا عليه بمثل ما اعتدى عليكم واما من السنة فقد قال

صلى

صلى الله عليه وسلم لا غيبة في فاسق وله ايضا شروط وهو ان يكون متظاهرا
بفسقه يجب ان يشتهر عنه فلا غيبة فيه اذ ذاك ومن العلماء من قال انما يكون
ذلك ان تذكر خلال فسقه عند من يقدر ان يغير عليه او تستعين به في ذلك او تحذره
عنه فاما ان يكون لغير هذه الوجوه فممنوعة وتاولوا الحديث بان قالوا معناه
ولا تغتب فاسقا وقد قال صلى الله عليه وسلم امرت ان اقاتل الناس حتى يقولوا
لا اله الا الله فاذا قالوها عصموا مني دماءهم واموالهم الا بحقها فاذا اخذ واحدا
منها بحقه فلا يتناوله التحريم والاي والاحاديث في هذا كثيرة فما بقي ان التحريم
الا خاصة وهو اذا لم يكن عليها حق من وجه من الوجوه يا هذا قد ثبت لك هذه
فان وفقت زادت لك حرمة اخرى وهو قوله سبحانه من اهان لي وليا
فقد اذنني بالحاربة ولنا اسرع الى نصرة عبدي المومن وزادها تاكيدا بقوله
تعالى وكان حقا علينا نصر المومنين فان اتبعت النفس هواها اذهبت ما لك من
الحرمة وعاد مكانها محنة اعاذنا الله من ذلك بمنه ولذلك قال بعض اهل التوفيق
ربه مكرم لنفسه وهو لها مهين ومهين لنفسه وهو لها مكرم وقد جاء عن
النبي صلى الله عليه وسلم انه كان يربط على بطنه ثلاثة احجار من شدة الجوع والمجاهدة
ثم يقول الاكرم لنفسه وهو لها مهين وفيه دليل على ان تسمية الشهور وعدها
هو بمقتضى الحكم الرباني لا عرفي ولا لغوي يوخذ ذلك من قوله صلى الله عليه وسلم الزمان
قد استدار كهيئته يوم خلق الله السموات والارض الى قوله وشعبان ومعنى قوله عليه
السلام استدار اي استقر الحكم فيه ورجع مثل ما كان يوم خلق الله السموات والارض
لان العرب كانوا يحجون في كل شهر عامين ثم يتلقونه الى شهر ثان فعرض الحج وكان
الحج في تلك السنة على ما ذكرنا من عادتهم في ذي القعدة فاقام الحج بالناس في تلك السنة

ابو بكر بامر النبي صلى الله عليه وسلم فلما كان في سنة عشر من الهجرة وهي التي حج فيها
رسول الله صلى الله عليه وسلم دار الحج على عاداتهم الى ذي الحجة وهو الشهر الذي جعل
الله فيه الحج يوم خلق السموات والارض وفيه حج ابرهيم وجميع الانبيا عليهم السلام
فلذلك قال عليه السلام قد استدار كهيئته يوم خلق الله السموات والارض وفيه
دليل على ان دوران الاشهر يسمى زمانا يوجد ذلك من قوله عليه السلام الزمان
قد استدار وهي الاشهر كما ذكرنا وقوله حرم اي جعل لها حرمة ليست
كغيرها وفايدة الاخبار لنا بتلك الحرمة ان نحترمها فنعمرها بالطاعات
ونترك المخالفات يشهد لذلك قوله تعالى فلا تظلموا فيهن انفسكم وهنا بحثان
ما الحكمة في أن ذكرت هذه بالحرمة ورمضان قد جعلت له مزية عظمى ولم يذكر
بهذا الاسم وبحث ثان ما الحكمة في ان جعلت على هذا الوضع مفرقة تفريقا
مختلف الوضع جعلت في اخر السنة اكثر من اول السنة هلا كانت الثلثان تعقبا
يعقل لهما معنى اولهما معنى معقول من جهة الحكمة فان قلنا نتعبد فلا بحث وما
ندبنا الا للبحث والاعتبار وان قلنا لحكمة فاني نقول والله اعلم في البحث
الاول وهو كون رمضان لم يسم بهذه التسمية وفيه الخير العظيم هو حيث لا يخفى
وما جاء فيه من الاجر قد عرف ولو لم يكن فيه الا قوله عليه السلام من قامه ايمانا
واحتسابا غفر له ما بينه وبين رمضان اخر وكون اول ليلة منه تفتح ابواب
الجنان وتغلق ابواب النيران وتصفد الشياطين وذلك ان الفرق بينهم ان حرمة
رمضان من اجل العمل الخاص به وهو الصوم وحرمة هؤلاء منه من الله وتفضل
بغير شيء يوجب لذلك سبحانه والله يتفضل على من يشا من عباده حيوان كان او جماد
بجعل سبب وبغير جعل سبب لحكمة لا يعلمها الا هو عز وجل لكن اذا تتبعنا بمقتضى

اول

ادلة الشرع نجد هاربة لنا ونفضلا علينا لانك تجد كل شيء بفضله سبحانه من الزمان
او المكان او القول او الجهاد او اي شيء كان من جميع المخلوقات نجد الفايدة في ذلك
تعود علينا وهو المعنى المستغنى وما يوكد هذا قوله تعالى وسخر لكم ما في السموات
وما في الارض جميعا منه ان في ذلك لايات لقوم يتفكرون ومما جاء في تضعيف
الاجور بنص الشارع صلى الله عليه وسلم في الاعمال التي في الازمنة المعظمة والامكنة
المحترمة والجهات المباركة بالنص في كل واحد منها مثل قوله عليه السلام
عن الحجر الاسود انه يمين الله في الارض يشهد يوم القيامة لمن يستلمه ومثل صوم
يوم عاشوراء يكفر سنة الى غير ذلك اذا تتبعته تجد الخير كله في ذلك بفضل الله
علينا جعلنا الله ممن يسعد بذلك في الدارين بمنه وكرمه واما الجواب
عن البحث الثاني وهو كونه تعالى وضعها على هذا الوضع فاما من طريق حكمة النظام
فان الاخر من الاشياء مزين به اول النظام ووسطه واخره فلما نظمت يد القدرة
درر الاشهر في سلك الاجتماع جعلت استفتاح النظام بشهر حرام ووسطه
شهر حرام وهو رجب ثم ثانيها في مناظره الحسن شهر رمضان وفصل
بينهما بدره شهر شعبان الذي فخر سيدنا صلى الله عليه وسلم حسن نظم القدر
في الاشهر فزاد في وسطها حسنا بترفيع شعبان بكثرة الصوم فيه لقول
عايشة رضي الله عنها ما رايت رسول الله صلى الله عليه وسلم استكمل صيام شهر
قط الا رمضان ولا رايته اكثر صوما منه في شعبان حتى اضيف الشهر
اليه عليه السلام فقيل شهر بيكم شعبان فجاءت حرمة محدثة وسطا حرمتين
ربا ثنتين شعبان شهر محمد صلى الله عليه وسلم ورجب ورمضان شهران
ربا بيان محسن النظام واستنار وكذلك كانت سبقت الارادة فيه

ولم تظهر لنا الا عند بروزها في الوجود وفي ذلك دلالة على علو قدره صلى الله عليه وسلم
لانه ما يجد شيا رفعته القدرة الا ومن جنسه ما رفعته السنة المحمدية حتى
يكون له خصوص في كل نوع وحال من جميع الترفيعات وختم اخر نظام السنة
بشهرين حرامين وفي تفضيل اخر السنة بان كان فيه شهران حرامان وجوها من
الحكمة منها ان الختام له ايضا علم زايد بمقتضى الحكمة الربانية قال تعالى خيامه مسك
وقال عليه السلام الاعمال بخواتيمها فاذا حسنت الخاتمة حسن الكل وزاد حسنا
على حسن ان كان الكل حسنا فزيادة حسن الاخر ابلغ في الحسن واشارة لترفيعه صلى الله
عليه وسلم لما كان هو خاتم الانبيا وهو سيدهم جعل نظام الاشيا على سنة نظام
اشخاص الانبيا عليهم السلام ترتيب مناسب وحكمة عظيمة ابدع فيها احكم ولحكم
فيما ابدع وفيه اشارة الى اللطف منه جل جلاله بعباده لانه من غفل واعتذر في
السنة كلها جعل له في اخرها تكثير في عدد ذوي الحرمة لعله تحصل له حرمة فيالله
ما احسن نظمه سبحانه واكثر فضله وانعم على من غفل عن نعمته وفي قوله عليه السلام
رجب مضر الذي بين جمادي وشعبان اشارة الى ترفيعه على غيره من الاشهر الحرم لانه
عليه السلام نعته وسماه وغيره من الحرم سماهم فقط وزيادة في الترفيع وفي
قوله صلى الله عليه وسلم اي شهر واي بلد واي يوم فيه وجوه من التفقه الادب والحكمة
فمنها ان اجتماع مزله حرمة تاكيد في الحرمة وانه لا تسقط حرمة احد حرمة غيره يوخذ
ذلك من كونه عليه السلام بعد ما بين تاكيد حرمة اجتماع حرمة الاشهر والبلد واليوم
فابقى لكل ذي حرمة حرمته في الزمن الفرد وفيه من الادب ان السيد اذا سال والعالم
اذا سال عما قد علم يرد الامر في ذلك اليه لا يسال عن ذلك عبثا وانما يسئل الحكم لا
يعلمها المسؤل يوخذ ذلك من قول الصحابة رضي الله عنهم الله ورسوله اعلم وهم عالمون

بما سالهم عنه فظهرت بعد الحكمة التي من اجلها سالهم عن ذلك وهي تاكيد الحرمة وحفظ
بخلاف ما اذا سال عن شي بجهله كثير من الناس فمن المتبادل اصابة المقصود والافصاح
به مثل قوله صلى الله عليه وسلم اي شي من الشجر يشبه المومن فوقع الناس في شجر البادية قال
عبد الله بن عمر فوقع في قلبي انها النخلة فاستحييت ان اتكلم بها فقال رسول الله صلى الله
عليه وسلم هي النخلة فقلت بعد ذلك لابي وقع في نفسي انها النخلة فقال عمر وددت ان
قلتها الان المقصود من هذا اختبار جوده الخواطر وحسن القرايح فاذا جاوب
بما يصلح في ذلك سر به السايل ومن اجل ذلك قال عمر لابنه تلك المقاله لانه اذا قالها
يعجب لرسول الله صلى الله عليه وسلم فيها النعمة الكبرى وقد تحصل له دعوة من حسنه
فيزداد الخير خيرا وفيه من الحكمة ان يمثل ما لا يعرف قدره بما يعرف قدره حتى
تحصل للسامع معرفة الفايدة التي قصد ان يفهمها يوخذ ذلك من انه لما اراد سيدنا
صلى الله عليه وسلم ان يخبرهم عن عظم حرمة الدما والاموال والاعراض مثل ذلك لهم بجمع
حرمة هذه الثلاثة الاشيا التي كانوا يعرفون حرمتها وفيه من الفقه ان الاشيا اذا
كان الحكم فيها واحدا وان كثرت ان من الفصاحة جمعها بتعدادها واسمايها
ويذكر الحكم مفردا لانها وان كثرت كالشي الواحد يوخذ ذلك من جمعه عليه السلام
الثلاثة الاشيا جعل الحرمة في كل واحد منهم لحرمة اجتماع تلك المحترمات الثلاثة
وفي سكوته عليه السلام بعد قولهم له الله ورسوله اعلم استدعاء لجذب القلوب
لما يلقى اليها بعد ودلالة على الوقار وهو من الشيم المحمودة وفي ذكره عليه السلام
هذه الثلاثة في هذا الموطن وهو عليه السلام قد بينها في غير ما حديث دلالة على
عظم الاجر فيها لمن احترمها وعظم الوزر على فاعل شي من المحذور فيها وفيه
دليل على وجوب تبليغ العلم ونشره يوخذ ذلك من قوله صلى الله عليه وسلم الا ليبلغ

الشاهد الغايب ومما يقوي ذلك قوله عليه السلام طلب العلم فرض على كل مسلم وقوله
عليه السلام ان الله لما اخذ العهد على الجهال ان يتعلموا اخذ العهد على العلما ان يعلموا
وقد قال عليه السلام اذا ظهرت الفتن وشتموا اصحابي فمن كان عنده علم فكتمه
كجاحد ما انزل علي وقال الله تعالى ليبيننه للناس ولا يكتمونه وهذا العلم الذي
هو واجب تعلمه وتعليمه هو علم الكتاب والسنة الذين هما الثقلان الذي اخبر الصادق
صلى الله عليه وسلم انكم لا تضلوا ما تمسكتم بهولاء والاحاديث في هذا كثيرة لمن تتبعها
وفهمها وفيه دليل على ان الخير في السلف الاول كثير وانه في الاخر قليل وقد عاد
اقل من القليل فانا لله وانا اليه راجعون ويوخذ ذلك من قوله عليه السلام لعل بعض
من يبلغه ان يكون اوعى له من بعض من سمعه فجعل الرجا في البعض من يبلغه في
الوعي له وذلك هو الخير كما جعل عدم الخير الذي هو ترك الوعي في الاقل من سمعه
وجعل عليه السلام تفضيل من يرعاه في الاخر وان بعد على بعض من سمعه ولم يرعه
هم الاقل وفيه دليل ان ليس الفايدة في العلم نفسه وانما الفايدة في العمل به الذي
كنى عنه بالوعي له لان العلما قالوا معنى اوعى له اعمل به ومما يقوي ذلك قوله
عليه السلام اتقوا العالم الفاسق والعابد الجاهل فانهما مضلة للمضلين وقوله
عليه السلام اللهم اني اشهد مرتان بحث لم جعلها اثنين ولم يجعلها ثلاثا على
عادته صلى الله عليه وسلم في الامور التي ليست لها بال وما الحكمة في قوله عليه السلام
اشهد فالجواب انه انما جعلها عليه السلام اثنين ولم يجعلها اكثر لان صلى الله
عليه وسلم نجاها منجا الشهادة لان قطع الحقوق يكون بشاهدين فهذه شهادتان
واما ما الحكمة في قوله عليه السلام ذلك وهو يعلم انه عز وجل يشاهد ويعلم
فذلك لوجوه منها الاعذار والانذار ومنها موافقة حكمة الكتاب العزيز

فان

فان الله عز وجل يقول فيه والله يعلم انك لرسوله والله يشهد ان المنافقين لكاذبون
لان اعلامه عز وجل له عليه السلام بانه يعلم انه رسوله شهادة له برسالته وتحقيقا
لما اراد عليه السلام ان يشهد له بالتبليغ كما شهد له بالرسالة وفيه دليل على ان
من رفع الله له قدرا فهو في امتثال الاوامر اشد من غيره ردا على بعض البطالين
الذين يدعون الاحوال ويقولون قد سقطت عنهم الاعمال لانهم في الحضرة وهذا هذيان
وخبلان عارض في الدماغ يوخذ ذلك من توقيفه عليه السلام في البلاغ والانذار
هذا الذي اشرنا اليه قبل وهنا اشارة اذا كان هذا السيد صلى الله عليه وسلم الذي قد
غفر له ما تقدم من ذنبه وما تاخر وطبع على الرحمة والشفقة حتى انه عليه السلام
في المواضع المهولة يقدم حظوظية على نفسه الكريمة لعظم ما طبع صلى الله عليه وسلم
عليه من الرحمة وجاي هذا الموطن الذي هو موطن الوداع اجمل لهم في الانذار
والتنبيه ما قد صرح لهم به في جميع مدة صحبته لهم ثم بعد ذلك تبرا منهم
ورجع الى النظر فيما به يخلص نفسه الكريمة مما كلفته بقوله عليه السلام اللهم
اشهد لان معناه اشهد بيني وبينهم اني لم ازك شيا مما امرتني به الا بلغته مبينا
ومجلا فيا بالك بالكثير الاثقال منا كيف يشتغل بغيره عن خلاص نفسه لا سيما
مع كبر السن وقرب الحمام وفي هذا دليل على فضل اهل الطريق الذين عملوا في امر
الدنيا على الاعضاء والتجاوز عن الاخوان والرفق على النفس مع الاهتمام حتى
حتى انه ذكر عن بعضهم انه شكى له اهله الجوع والهزال فقال لهم لان
اموت وادخل الجنة وانتم مهزولون خير عندي من ان اتركم سمانا وادخل
النار وقال بعضهم على دينك فشح كما شح صاحب الدرهم على درهمه وفي
قوله وستلقون ربكم فيسالكم عن اعمالكم ارشاد الى تحقيق الايمان والتحضيض

شبكة الألوكة www.alukah.net

على توفيه جميع الاحكام من تحليل وتحريم وغير ذلك فجمع عليه السلام في اجماله في هذا
اللفظ اليسير كلما جاء به وشرح في الزمان الطويل فسبحان من زانه بالفصاحة وحسن
اختصار الكلام والابلاغ في توفيه بديع المعاني مع بديع الاختصار وقد قالوا اهل البلاغة
في الكلام ان البليغ يطيل ليبين ويختصر ليحفظ وقد اتى هو صلى الله عليه وسلم من هذين
الوجهين اتم مراد واحسن نساق ولا يعرف ذلك الا من عرف سنته وتتبعها وفيه
اشارة الى التخويف والترهيب يوخذ ذلك من قوله عليه السلام فيسالكم من اعمالكم
فاذا كان الحاكم العدل يسال المقصر المسكين فاي تهديد اكبر منه لمن عقل وهو عز وجل
يقول في محكم التنزيل وكفى بنا حاسبين فمن يعمل مثقال ذرة خيرا يره ومن يعمل مثقال
ذرة شرا يره ومن اكبر الدلالة على ان كلامه عليه السلام بتاييد من الله والهام
منه وقد قال فئة جماعة من العلماء في معنى قوله تعالى لتحكم بين الناس بما اراك الله ولا
تكن للخائنين خصيما فقالوا معناه اراه اليه فهو وحي الهام فالجميع من عند الله
اما وحي بواسطة الملك واما وحي الهام يشهد لذلك انك اذا تاملت كلامه صلى
الله عليه وسلم تجده يحدو حدو الكتاب العزيز ولو كان من عند غير الله لوجدوا
فيه اختلافا كثيرا مثل كلامه عليه السلام الذي بهنا عليه اتفاقا كيف هو صيغته
صيغة الاخبار وضمنه اكبر التهديد كقول الله جل جلاله فامشوا في مناكبها وكلوا
من رزقه واليه النشور ظاهره الاباحة وفي ضمنه عظيم التخويف والتهديد
يوخذ ذلك من انه عز وجل قد قال قبل في كتابه عز وجل ولا تمش في الارض مرحا
ان الله لا يحب كل مختال فخور الى غير ذلك من الاحكام الذي بينه عز وجل لنا كيف
نتصرف بها في المشي وغيره من متضمن قوله تعالى ما فرطنا في الكتاب من شيء ثم اباح
لنا المشي في مناكبها بعد التبيين والتعليم حتى لا يبقى لاحد حجة ثم ختم الاية
بقوله

بقوله تعالى واليه النشور فبعرفكم كيف كان مشيكم من حسن او قبح فانه قد اخبر
بقوله وما تعملون من عمل الا كنا عليكم شهودا اذ تفيضون فيه وبقوله تعالى ما
يلفظ من قول الا لديه رقيب عتيد وقوله عز وجل قال قرينه هذا ما لدي عتيد اي
كل ما كتبته عليك حاضر فانظر لم تغادر منه شيا فحسبك حالك ان عنيت به فالامر
والله عظيم وقوله عليه الا فلا ترجعوا بعدي ضلالا يضرب بعضكم رقاب بعض
هنا بحث هل يكون على ظاهره فيكون حسيا او يكون معنويا او المجموع احتمل
والاظهر والله اعلم انه المجموع فانه مناسب لوضع الحديث لانه اجل لما يكفر ويلبه
فهما بينا فالمحسوس منه على ظاهره قوله حتى يكون بعضكم يسبي بعضا وبعضكم
يقتل بعضا وقد قال صلى الله عليه وسلم لا تقوم الساعة حتى لا يعرف القتول فيما
قتل ولا القاتل فيما قتل والاحاديث في كثيره متنوعة واما في المعنى فمثل قوله
عليه السلام قطعتم ظهر الرجل حين تدحوه في وجهه ومثل قوله عليه السلام لا يسب
الرجل اباه قالوا وكيف يسب الرجل اباه فقال صلى الله عليه وسلم يسب الرجل ابا
الرجل فيسب الرجل اباه واي قطع عتق اكبر من العقوق وهذا النوع ايضا في
الاثار كثير وانواعه متعددة ومعنى قوله عليه السلام ضلالا اي خارجين
من الطريقة المحمدية جعلنا الله من خيار اهلها مستحيله يوخذ ذلك من قوله بعدي
ومما يقوي ذلك قوله عليه السلام في حديث الشفاعة حين يقال لهم انهم قد بدلوا
بعدك وغيروا فيقول فسحقا فسحقا عافانا الله من ذلك بمنه وقد قال
نفسك بالعلم فهنها ان كنت عاملا وان خالفته قد اشتنها به عاجلا واجلا
قوله ان عليا رضي الله عنه اتى على باب الرحمة الحديث ظاهر الحديث يدل
على جواز الشرب قائما وانه من السنة والكلام عليه من وجوه منها ان العالم

السلام ٣

ج ٦ ج

يجب عليه اذا راى ما يخالف السنة ان يبين للناس السنة ما هي وكيف هي ويوخذ
ذلك من فعل علي رضي الله عنه ما هو نص الحديث وفيه دليل ايضا على ان عليه ان
يبالغ في التعليم ما امكنه ويوخذ ذلك من فعل علي رضي الله عنه وقوله لانه لم يحتج
الا بمجموعهما وذلك هو الغاية في التعليم ويوخذ منه ان للعالم عند البدع ان يعلم
قبل ان يسال ويوخذ ذلك من فعل علي رضي الله عنه ذلك قبل ان يسال وهو احد الخلفا
الذي قال صلى الله عليه وسلم في حقهم عليكم بسنتي وسنة الخلفا بعدي تمسكوا
بها وعضوا عليها بالنواجد وفيه دليل على اتباعه رضي الله عنه في التعليم سنة
رسول الله صلى الله عليه وسلم ويوخذ ذلك من قوله ان ناسا يكره احدهم ان يقرب وهو
قايم وليس احدا وكذلك كانت طريقة رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا قيل له
عن احد شي لا يعجبه يقول ما بال اقوام يقولون كذا او يفعلون كذا ولا يسمي
احدا وهذه العادة اليوم قد كثرت في الناس اعني من انهم يكرهون الشرب
قايما حتى ان بعضهم يتعاني في ذلك ويجعله من قبيل المحرم وهذا مخالف لسنة
رسول الله صلى الله عليه وسلم وفيه دليل على ان الصحابة رضي الله عنهم كان شانهم
اتباع رسول الله صلى الله عليه وسلم في افعاله واقواله ويوخذ ذلك من قول علي رضي
عنه واني رايت رسول الله صلى الله عليه وسلم فعل كما رايتموني فعلت ولم يذكر
عنه عليه السلام في ذلك قولا وفيه دليل على ان مهما كان من الشارع صلى الله عليه وسلم
في شي فعلا او قولا فلا مجال للعقل والراي بان ينظر او يجتهد وليس وظيفته
الا ان يتبع فقط فلولا ما كان الشان عندهم ذلك ما فعل علي ما نص في الحديث
عند ما بلغه قول من ظهر له كراهية الشرب قايما وما يويد ذلك ما فعله معاذ
ابن جبل مع معاوية بالشام حين قال رسول الله صلى الله عليه وسلم قال معاوية الراي

عندي

عندي كيت وكيت فقال معاذ من تجيرني معاوية اقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
وهو يقول رايي والله لا اقيم معك في بلد فخرج واتى عمر رضي الله عنه فكتب
عمر رضي الله عنه الى معاوية ان يقف عند ما قال له معاذ وكيف لا يكون ذلك
والله عز وجل يقول قل ان كنتم تحبون الله فاتبعوني يحببكم الله والاتباع به
ينبغي ان تكون عامة في الاقوال والافعال وقد اجمع على ذلك ايمة الدين ومصابيح
الهدى غير انهم اختلفوا هل ذلك واجب او مندوب او ما دل الدليل عليه في كل قضية
بقرينة فمنها واجب ومنها مندوب ولم يقل احد منهم بالمخالفة اصلا لا في فعل
ولا في قول ولكثرة ملاحظة اهل السلوك هذا الشان ساروا على غير رسم وبلغوا
تلك المنازل المنيفة وقد ذكر عن بعضهم انه طرقه خوف في واقعة ونعت
في الوجود بعدما امتثل فيها السنة فقيل له في احدى مخاطباته هل عادتهم
التي عودهم مولاهم انقزع وقد اعطيناك علم الايمان قال وما علم الايمان
فقيل له قد هديناك الى اتباع السنة فهناك سكن ما كان وجده من الخوف
ولم يلق في تلك النازلة الا كل خير ونعمة فالشان لمن اريد به الخير الصدق
مع الله واتباع السنة المحمدية جعلنا الله من اهل هذا الشان في الدارين بمنه
وفضله قوله نهي رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الشرب قايما قم السقا
الحديث ظاهر الحديث يدل على حكمين احدهما المنع من ان يشرب احد من قم السقا
او القربة والثاني ان يمنع احد جاره ان يغرز خشبة في جداره والكلام عليه
من وجوه منها هل منعه عليه السلام من الشرب من قم السقا والقربة هو عام
على اي وجه كان اوليس وهل النهي نهي كراهية او تحريم وهل ذلك معقول المعنى
اوليس وهل يتعدى منعه الى غير السقا والقربة اوليس وهذا اباحة الجدار للجار

لغرز الخشبة هو على الوجوب او على الندب وهل ذلك على كل حال او في بعض الاحوال دون بعض او قولنا على الشرب من فم السقا والقربة هل هو عام اوليس فظاهر اللفظ محتمل لكن الناس اختلفوا في تاويله فمنهم من جعله عام على اي حيوان كان ومنهم من قال اذا جعل فم السقا والقربة موضعا في الارض كانت القصعة وتناول منه الشرب فليس تلك الصفة منهي عنها وانما النهي ان يكون يصب الماء في حلقه ولا ينظر فيه ولا يقدر ان يقطع الشرب واما قولنا هل النهي على الكراهة او التحريم احتمل لكن ان كانت العلة معقولة المعنى فيكون بحسب مقتضى العلة وان لم تعرف العلة فحينئذ يبقى الامر فيه محتمل الوجهين ويبقى فيه بحث اخر هل النهي يعود على فساد المنهي عنه فالذي يشرب يكون شربه حراما وان قلنا ان النهي لا يعود على فساد المنهي عنه فالذي يشرب يكون متناولها هو حلال ومكروه موضع خلاف ويبقى فعله ذلك على احد المحتملات اما حرام فيكون اثما واما مكروه فيكون غير اثم واما قولنا هل ذلك معقول المعنى اوليس ظاهر اللفظ لا يتحقق منه شيء من ذلك لكن قد قال بعض الناس ان ذلك معقول وهو خيفة ان يكون في الوعاء حيوان فيصب مع الماء في جوفه وقد ذكر انه وقع للناس من ذلك وقايع شقوا بها كثير منها انه قد ذكر ان رجلا شرب الماء كذلك وكان في الماء ثعبان صغير فابتلعه مع الماء فحصل له منه ضرر كثير وقد يكون ايضا في الماء علق فيبلعه فيتاذى به وقد يكون الماء نصب بمدة فيكون سببا ان يقطع تلك العروق الضعاف التي بازاء القلب فيكون منها خنقه ومن اجل ذلك احكمت السنة ان يكون شرب الماء مصا ولا يكون عبا من اجل الخوف على قطع تلك العروق التي بازاء القلب فهذا من باب اخر وقال اخرون من اجل ما يتعلق بالسقاء والقربة من رائحة الفم وقد يكون في بعض افواه الناس بخار فيتعلق بالقربة

والسقا

والسقا منه شيء فيعافه الغير وقيل من اجل ان بعض الناس لا تحمل نفسه الشرب من فضل غيره وتشمئز حاله بذلك عند الشرب وقد قيل ان ذلك يعود بالفساد على الوعاء فينغل فيكون من باب اضاعة المال وهو منهي عنه نهي تحريم وبحسب هذه التعليلات تتصرف النهي على اي وجه هو لكن الذي يعطيه الفقه ان امرا يكون فيه التعليل على مثل هذا الخلاف الترك اولى فانه لا يبعد ان يكون لمجموع ما ذكر فيكون مجتمع فيه التحريم على وجه والكراهة على وجه والشان الاخذ بسد الذريعة التي تدل عليها قواعد الشريعة وقد روي عن الامام مالك رحمه الله ومن تبعه ان مذهبه في الامور المحتملة الاخذ بستدل بالاشد فانه ابرا للذمة واما السقا فهو الزق الصغير والقربة الكبير واما قولنا هل يتعدى الحكم الى غيرهما فان قلنا بعدم التعليل فلا يتعدى ويكون مقصورا على السقا والقربة وان قلنا بالتعليل وهو الاظهر والله اعلم فحيث وجدنا العلة اطردنا الحكم على احد المحتملات واما قولنا هل اباحة الجدار للجار ان يغرز الخشبة فيه على الوجوب او الندب فجمهور العلما انه على الندب لانه قد روي عن راوي الحديث وهو ابو هريرة رضي الله عنه انه كان يقول والله ان منعتموني لارمينها بين اكتافكم فدل بقوله هذا انه فهم من النبي صلى الله عليه وسلم اما الوجوب او التاكيد في الندب لعظم حق الجار على جاره لانه قال صلى الله عليه وسلم ما زال جبريل يوصيني بالجار حتى ظننت انه سيورثه والاثار في الجار كثيرة في تاكيد حقه والاحسان اليه وكف الاذى عنه وادخال السرور عليه واما قولنا هل ذلك على كل حال لان الشارع صلى الله عليه وسلم قد قال لا ضرر ولا ضرار فان كان في غرز الخشبة ضرر على صاحب الحايط فلا يجب عليه ذلك وجوبا ولا ندبا فان الشرع قد منع ان يفعل الشخص في ملكه شيا يضر بجاره فكيف يفعل

في الجار وما فيه من ضرره هذا لا يعقل وانما يكون ذلك على احد محتملات اذا لم يكن
على صاحب الجار في ذلك كبير ضرر لانه من جملة الرفق له وقد قال صلى الله عليه وسلم
لا يمنع احدكم جاره رفده قوله سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم
يقول لم يدخل احدا عمله الجنة الحديث ظاهر الحديث يدل على انه لا يدخل احد الجنة
بعمله الجنة والكلام عليه من وجوه اعلم وفقنا الله واياك ان الناس اختلفوا في معنى
تاويل هذا الحديث على وجوه عديدة فمنها قول بعضهم ان الايمان عرض والعرض
من شانه ان لا يبقى زمانين فايقاوه عليك حتى يتوفاك الله من فضله سبحانه ومنها
قول اخرين وهو انه سبحانه هو الذي وفقك الى الاعمال وتفضل عليك بقبولها
لقوله تعالى ولولا فضل الله عليكم ورحمته ما زكى منكم من احد ابدا وقبل لولا
تجاوزه سبحانه عنا ما قدر احد على الخلاص لقوله تعالى ان تجتنبوا كبائر ما
تنهون عنه نكفر عنكم سيئاتكم وندخلكم مدخلا كريما وتاويلات كثيرة لكن الذي
يسلم تقسيم البحث ان نقول هل قوله صلى الله عليه وسلم بعمله عموم في جميع
الاعمال القلبية والبدنية او هو خاص بالبدنية فان كان خاصا بالبدنية فكيف
الجمع بينه وبين الاحاديث التي جاءت في الاعمال مثل قوله عليه السلام في الصيام
ان في الجنة بابا يسمى الريان لا يدخل منه الا الصائمون الى غير ذلك من الاحاديث التي
وردت في الاعمال وكيف دخول اصحابها الجنة مثل قوله عليه السلام عن العافين
عن الناس ينصب لهم لواء اخضر فيتبعونه حتى يدخلون الجنة وقوله
عليه السلام في الذين لا يسترقون ولا يتطيرون انهم يدخلون الجنة بغير حساب
الى غير ذلك وقوله الله عز وجل في كتابه بما اسلفتم في الايام الخالية وبما كسبتم
الى غير ذلك من الاي وهي كثيرة جدا وان كان المعنى به العموم في الاعمال القلبية

والبدنية

والبدنية فكيف يكون الجمع بينه وبين قوله عليه السلام لمعاذ بن جبل ما حق
الله على عباده وما حق العباد على الله ثم اخبر هو صلى الله عليه وسلم ان حق الله على
عباده ان يعبدوه ولا يشركوا به شيا وان حق العباد على الله اذا هم فعلوا ذلك ان
لا يعذبهم وقول جبريل عليه السلام للنبي صلى الله عليه وسلم من مات من امتك
لا يشرك بالله شيا دخل الجنة وقول الله عز وجل للمومنين لهم اجرهم عند
ربهم ولا خوف عليهم ولا هم يحزنون والاي والاحاديث في هذا كثيرة والايمان
عمل من اعمال القلوب بلا خلاف وهو اجلها فالجواب عنه انه اذا كان على
الخصوص يعني به اعمال الابدان فلا تعارض بين هذا الحديث ولا ما ذكر من الاحاديث
والاي ولا غيرها مما يشبهها لان الاعمال لا تقبل ولا تنفع الا بشرط الايمان
واتباع السنة المحمدية ولان الكفار مكلفون بفروع الشريعة على احد الاقاويل
واذا فعلوها لم تنفعهم ولا يرون الجنة ولا يشمون عرفها وقد قال الله عز وجل
في حقهم وجوه يومئذ خاشعة عاملة ناصبة تصلى نارا حامية فعلى هذا التاويل
يكون للحديث فوايد من الفقه منها انه حجة لاهل السنة على المعتزلة الذين
يقولون ان باعمالهم يدخلون الجنة ويكفرون من وقع في معصية ويوجبون
له الخلود في النار ومنها زوال ممونة النفوس للعابدين الذين تشمخ
نفوسهم وتعتز بما وفقوا اليه من الطاعة والخدمة ومنها الحض على تحقيق
الايمان ويزيد ذلك بيانا ان الحق سبحانه حض على الايمان اكثر من غيره من
الاعمال بقوله تعالى ولا تموتن الا وانتم مسلمون ولا يلزم من هذا التزهيد
في الاعمال لا يقول احد بذلك لان تركها هو بريد الكفر وقد جعلت الصلاة
فرقا بين الايمان والكفر لان ترك الاعمال ايضا نقص في الايمان يشهد لذلك

قوله صلى الله عليه وسلم لا يزني الزاني حين يزني وهو مؤمن ولا يختلس المختلسة
حين يختلسها وهو مؤمن لان حقيقة التصديق توجب اتباع الامر واجتناب النهي
وبذل الجهد في ذلك مع بقاء خوف لفقد الموالاة وهل يحصل له قبول ام لا يشهد لذلك
قوله تعالى في صفتهم المباركة يؤتون ما اتوا وقلوبهم وجلة انهم الى ربهم راجعون
اولئك يسارعون في الخيرات وهم لها سابقون لكن هنا بحث وهو الفرق بين
خوف عوام المؤمنين وخوف الخواص اعلم وفقنا الله واياك ان خوف عوام المؤمنين
ورجاءهم وعبادتهم كل ذلك له حدود ونهاية واما خوف الخواص ورجاؤهم وعبادتهم
فليس لها حد ولا نهاية فبان بذلك اما خوف العوام فانهم يخافون العقاب على
المخالفة ونهاية خوفهم من دخول النار وخوف ما فيها من الالام والامور الفظاع
اعاذنا الله منها بنوره وجوده الكريم واما رجاؤهم ففيما وعد به من حسن
الثواب وجميل العطاء بحسب الوعد الجميل ونهاية دخول الجنة ورؤية الله سبحانه
والتنعم بالنظر اليه وعبادتهم جرى التزام توفية ما جعل لهم في ذلك ونهايتها ارتقابهم
المقدرة على ذلك والاستراحة الى قوله تعالى لا يكلف الله نفسا الا وسعها واما
خوف الخواص فانه لا حد له لانهم يخافون عدله وعظمته جل جلاله ولا حد لما
يخافون ولذلك اذا طرق لاحدهم طارق الخوف انه لم يتدارك بنسيم الفضل
والرحمة والانقطاع اليه ومات وقد روي ان جملة منهم ماتوا كذلك ومما يذكر
عن بعضهم من الذين شانهم الخوف واحتجب عن الناس الا القليل منهم وكان قد فتح
قبره في بيته وكان يتعهده على شفير قبره فدخل عليه يوما بعض الوعاظ يزوره
فلما دخل عليه ناداه الاولاد والعيال من وراء الستر ناشدناك الله لا تقتله
فلما دخل عنده قال له عظني قال له ان الاولاد قد ناشدوني الله ان لا افعل فقال

لابد

لابد من ذلك فتلا عليه اية من كتاب الله فيها شيء من التخويف فوقع مغشيا عليه
فعاد الاولاد الرغبة على الواعظ لما فعل بهم اولا فلما افاق قال له زدني قال
له ان الاولاد قد ناشدوني الله فقال له لابد من ذلك فتلا عليه اية من كتاب الله
فاضطرب مثل المحبة ووقع في قبره ميتا فقال الاولاد بلعجرهم قتلته قتلك الله وعمهم
مثل هذا كثير واما رجاؤهم فهو يرجون محض فضله سبحانه بفضله فيما يرجون
لا حد له ويجعل لهم بذلك من شدة البسط وقوة الرجاء اليقين ما يفتتون به
الجبال وزن الثقلين على مقام الربوبية ما ينصرفون به في الوجود كيف يشتهون
ويريدون ولكن مع ذلك محافظتهم على الامر والنهي لا تقدر عنهم عليه وما يروى
عن بعضهم ممن كان شانه ذلك انه اتى زمزم بالدلو والحبل فادلى الدلو بالحبل
فلم يبلغ الماء فرفع طرفه الى السماء وقال وعزتك لئن لم تسقني لاعصينك فاذا به
ادلى دلوه ثانية فبلغ الماء فاستقى وشرب قال راويه فلما رايت ذلك منه ناشدته
الله ان يسقني فضله فناولنيه فاذا هو سويق بسكر فاتبعته وقلت له يا سيدي
قد من الله عليك بهذا الحال وانت تسيء الادب في مخاطبة الربوبية وتقول ان لم
تسقني غضبت فتبسم وقال لي يا بطال لو ازددت عصيانا لازددت من فضله
ولا اشرب ماء حتى القاه وطلبته مستغيثا به على ذلك فلا حد لعبادتهم ولا وقف
فترة عنها ثم يفرقون بين الاوقات من اجل الاوامر لا غير فعبادتهم دائمة لا فترة
فيها ولا انقطاع لمعذرة ومما يروى عن بعضهم انه اتاه بعض الاخوان يزوره
فوجده يصلي فقال في نفسه لا اشوش عليه ان تركه حتى يفرغ من صلاته فبقي ينتظره
لان يفرغ حتى اذن الظهر فصلى الظهر وبقي يتنفل حتى اذن العصر فصلى العصر
ثم قعد يذكر الله حتى اذن المغرب فصلى المغرب ثم بقي يتنفل حتى اذن العشاء فصلى

العشا وبقي يتنفل حتى طلع الفجر فصلى الصبح ثم قعد يذكر حتى كان وقت الضحى الاول
فقام فصلاه ثم قعد يذكر حتى كان وقت الضحى الثاني فقام فصلاه ثم قعد يذكر والزائر
في ذلك كله يقول في نفسه لا استوفى عليه حتى يفرغ هو من تلقاء نفسه فلما قعد يذكر
وهو ينتظر الضحى الاعلى جرت سنة الله على عبده وهو قاعد لم يخرج لها فسبح النوم عن
عينيه وقال اعوذ بالله من عين لا تسبح من النوم فقال الزائر في نفسه لا يحل لي التكلم
مع مثل هذا وتركه وانصرف وهل هذا عندهم كثير لكن الغالب ان تنظر من اي
الاصناف انت وما حالك من حال العوام والخواص وهل بينك وبين احدهم نسبة
والادراك نفسك قبل دخولها وغلق الباب فالامر والله قريب وقد تكون
للحديث بحث ثان وهو ان الاحاديث التي اتت بمقتضى الاعمال وما فاعلها
وما على تاركها فذلك هو بمقتضى الحكمة والتكليف ويكون هذا يدل على مقتضى
التوحيد والتخصيص يشهد لذلك ما روي عنه صلى الله عليه وسلم انه خرج يوما
وفي يده كتابان كتاب باليمين وكتاب بالشمال فقال الصحابة رضي الله عنهم
ما هذا الذي في اليمين فقالوا الله ورسوله اعلم فقال هذا اسما اهل الجنة واسما
ابايهم وقبايلهم لا يزاد فيه ولا ينقص منه الى يوم القيامة ثم قال عن الذي في
شماله وهذا فيه اسما اهل النار واسما ابايهم وقبايلهم لا يزاد فيه ولا ينقص منه
الى يوم القيامة فقالوا يا رسول الله ففيم العمل فنتكل على كتابنا فقال صلى الله عليه وسلم
اعملوا فكل ميسر لما يسر اليه فحصل التخصيص لاهل الدارين بمقتضى الارادة
الربانية لا بموجب الاعمال البدنية لكن بقي للحكمة معنى لطيف وهو ان الاعمال
دالة على المآل كما هو العنوان دال على صاحب الكتاب يشهد لذلك قوله عز وجل
في كتابه فسنيسره لليسرى وسنيسره للعسرى وقول زيد لرسول الله صلى

الله

عليه وسلم الا تخبرني ما علامة الله على من احبه فقال كيف اصبحت يا زيد فقال
اصبحت احب الخير واهله وان قدرت عليه بادرت اليه وان فاتني حزنت عليه
وحننت اليه فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم فذلك علامة الله فيمن يريد
ولو اراد لغيرها فهياك لها فلذلك جاءت هذه الاعمال البدنية مع سابقة الارادة
الربانية لمن تفطن واعتبر كما اخبر سبحانه يوم بدر بقوله تعالى في ممدكم
بخمسة الاف من الملائكة مسومين وما جعله الله الا بشرى لكم ولتطمئن قلوبكم
به وما النصر الا من عند الله فجعل نزول الملائكة الطمينانا لقلوبنا لما يعلم من
ضعفنا واخبر ان حقيقة النصر من عنده سبحانه فكذلك الاعمال العالجة
فيها للنفوس الضعفاء بينه وحقيقة الخلاص ودخول الجنة بفضل الله والركون
ايضا الى الاعمال كيوم حنين وقد قال عز وجل فيه ويوم حنين اذ اعجبتكم
كثرتكم فلم تغن عنكم شيئا وضاقت عليكم الارض بما رحبت ثم وليتم مدبرين
وكذلك اذا عولت على اعمالك الصالحة لم تقدر بها على شيء من الخلاص وان كثرت
الا ان تغمدت بالفضل والرحمة يشهد لذلك قوله صلى الله عليه وسلم في العابد
من بني اسرائيل وقد تقدمت حكايته قبل في غير هذا الحديث يا هذا اعمل فانما
التوفيق اذا رأوا انفسهم قد وفقوا الى شيء من افعال الخير يستبشرون
ويشكرون الله على ذلك ولا يغترون ويرغبون الى الله في اسباب السعادة
الدالة عليها من فضله لقوله تعالى واسئلوا الله من فضله فهو اهل الفضل
والانعام ويكون من فوايد الحديث على هذا الوجه انه حجة على اهل الغفلة والجهل
ممن انتسب الى العلم وممن انتسب ايضا الى طريق الصوفية لانهم يفرقون بين
الشريعة وطريقتهم والحقيقة وطريقهم وكل طايفة منهما تدعي تفضل طريقها وليس

الشان ذلك لان السيد الذي اخبرنا بالشريعة ونبهنا لها هو الذي اخبرنا بالحقيقة
ونبهنا لها ايضا وكفى في ذلك ما كان هو عليه السلام يفعل بنفسه لانه كان اذا
خرج الى جهاد او حج اخذ الاهبة لذلك على مقتضى الحكمة وذلك مقتضى الشريعة
واذا رجع قال ايبون تايبون عابدون لربنا حامدون صدق الله وعده ونصر
عبده وهزم الاحزاب وحده وهذا هو حقيقة الحقيقة فتراه عليه السلام جمع في
العمل الواحد الشريعة والحقيقة لان الشان في كيفية الجمع بينهما ومن هنا زل
من زل وقد قالت بعض السادة في الجمع بين الشريعة ذلك ان تعمل عمل من لا يرى
خلاصا الا بالعمل وتقوم الامر وتوكل تفويض وتوكل من لا يرى خلاصا الا بمجرد
الفضل لا غير ولقد احسن فيما به جمع وفيه دليل على انه ليس احد من العباد يقدر
على توفية حق الربوبية على ما يجب لها بوحد ذلك من قوله صلى الله عليه وسلم ولا انا الا
ان يتغمدني الله بفضله ورحمة فاذا كان هو عليه السلام الذي هو خير البشر وصاحب
الشفاعة والمقام المحمود لا يقدر على ذلك فالغير من باب احرى واولى لان صاحب كل
مقام يطلب بتوفيته بحسب ما رفع له في مقامه يشهد لذلك قوله صلى الله عليه وسلم
اعوذ برضاك من سخطك وبمعافاتك من عقوبتك وبك منك لا احصي ثناء عليك
انت كما اثنيت على نفسك واخباره عليه السلام عن قول الملائكة يوم القيامة وهم
في العبادة لا يفترون سبوح قدوس ما عبدناك حق عبادتك والفاتا ملت ذلك
من طريق النظر نجده مدركا حقيقة لانه اذا طالبنا عز وجل بشكر النعم التي انعم علينا
عجزنا عنه بالقطع ومنها من لا نعرفها كما اخبر جل جلاله وان تعدوا نعمة الله لا تحصوها
فكيف غير ذلك من انواع التكليفات وهي من جملة النعم الواحدة منها نعجز عن شكرها
ان لو اشتغلنا بها وذلك ان الانفاس اثنى عشر الف نفس داخل وشل خارج في

اليوم

اليوم الواحد فامتنع علينا بان يدخل نفس كله ويخرج بغير مشقة مع اليقظة
والنوم فهذه واحدة من جملة نعم عديدة في البدن عجزنا عن شكرها وكثير من الناس
ما يعرفونها فوقع العجز حقيقة ومن وجه اخر وهو ان السالم كله محتاج تكيف
بقدر محدث على توفية حق القديم الازلي هذا من طريق العقل مستحيل فما بقي الا
ما اخبر به الصادق صلى الله عليه وسلم وهو التغمد بالفضل والرحمة وفي رواية بفضل
رحمته فبقي البحث على الفرق بين الروايتين فاما معنى قوله بفضله ورحمته
فهو بين لا خفاء فيه لانهما صفتان بايهما عامل عبده فقد سعد سعادة ابدية
واما قوله بفضل رحمته فاحتمل وجوها منها ان تكون اشارة عليه السلام بها الى ما
اخبر عن مولانا سبحانه ان قسم الرحمة على مائة جزء اخرج منها للدنيا جزءا واحدا
منها يتراحم الخلق كلهم حتى الفرس ترفع حافرها عن ولدها خشية ان تصيبه
وادخر تسعا وتسعين جزءا الى يوم القيامة فجعل عليه السلام نفسه المباركة من
جملة المومنين مواصفا لله سبحانه واحتمل ان يشير عليه السلام الى المجزء من توفية
حقوق الرحمة التي رحمه الحق بها حتى يكمل له سبحانه بفضله فتكون له
سببا الى دخول الجنة مثل ما ذكره عز وجل في كتابه من تغمد سبحانه عليه كقوله
الم نجعل يتيما فاوى الى اخر السورة ومثل قوله تعالى وانزل عليك الكتاب
والحكمة وعلمك ما لم تكن تعلم وكان فضل الله عليك عظيما فكانه عليه السلام يقول
وانا عاجز عن التوفية بالحقوق التي تجب لله علي بمقتضى الشكر والتعظيم فلم
يبق بما ارجو دخول الجنة الا برحمة اخرى فاضلة على هذه اي زايدة على هذه
يكفر بها عني التقصير ويدخلني بها الجنة واحتمل ان تكون اشارته عليه السلام الى
الزيادة التي زاده سبحانه بعد ما كرمه بما ذكرنا وهو قوله جل جلاله ليغفر

لك الله ما تقدم من ذنبك وما تاخر لان من غفر له قد ادخل الجنة لا محالة ولا
يخطر ببالي احيانا الذنوب التي اجزم ولا انا بسببها انه بفضله غفرها للنبي
صلى الله عليه وسلم انها من قبيل ما نقع نحن فيها معاذ الله لان الانبياء معصومون
من الكبائر بالاجماع والصغائر فيما بين العلماء والاكثر منهم على انهم معصومون
من الصغائر كما عصموا من الكبائر وهو الحق لانهم رتبتهم جليلة وانها ذلك
من قبيل توفية ما يجب للربوبية من الاعظام والاكبار والشكر ووضع البشرية
وان رفع قدرها حيث رفع فانها تعجز عن ذلك بوضعها لانها من جملة الحدثان
وكثرة النعم على الذي رفع قدره اكثر من غيره فتضاعفت الحقوق عليه فحصل
العجز لكل على قدر حاله وتفاوت المنة لله تعالى على الكل والتجاوز بمجرد الفضل
والرحمة لا لحق لاحد عليه تعالى من ذلك علوا كبيرا بل الله من عليكم ان هداكم
للايمان ان كنتم صادقين وفيما ذكرناه حجة لاهل الطريق الذين فتحوا
انفسهم في الخدمة ومع ذلك يعترفون بعظيم التقصير ويخافون اكثر مما يخاف
اصحاب الكبائر وقد ذكر عن بعضهم انه اشتهت نفسه تمرا فبقي يدافعها
اياما عديدة الى ان ظهر له يوما شراؤه فلما ان اخذه من البايع وولي وافا برنح
شديدة ورعد وبرق فرمى التمر من حجره وزجر نفسه وقال لها اهلكت الناس
بخطيئتك وخرج هاربا الى الله تعالى ومما يزيد ذلك بيانا قوله تعالى انما يخشى الله
من عباده العلماء فانه يتدر العلم به سبحانه يكون الخوف منه ولا احد اعلم
بالله من رسله وسيدنا صلى الله عليه وسلم وعليهم اجمعين القدوة فيهم فيحق مثل
هذا الخوف له لما به من عليه من المزية وقد قال صلى الله عليه وسلم انا اعلمكم
بالله واخشاكم منه واحتمل ان يكون عليه السلام اراد مجموع الوجوه كلها

وزياده

وزياده لانه عليه السلام معدن الفصاحة والبلاغة صلى الله عليه وسلم
وفيه دليل على ان الفاظ العموم يدخلها الخصوص بمقتضى اللسان العربي ويؤخذ
ذلك من قولهم ولا انت لان قوله صلى الله عليه وسلم لن يدخل احدا عمله الجنة
فقوله احدا لفظ عام فلولا ما هو ذلك معروف من لسانهم ما استفسروه حتى يزيل
لهم ذلك المحتمل المتوقع ومن احكام الحديث النهي عن ان يتمنى احد الموت كان
على اي حالة كان من خير او شر ويؤخذ ذلك من قوله عليه السلام لا يتمنى احدكم
الموت اما محسنا فلعله ان يزداد خيرا واما مسيئا فلعله ان يستعتب وقد كان
من دعاية عليه السلام اجعل حياتي ما كانت الحياة خيرا لي وامتني ما كانت الممات خيرا
لي وهنا بحث هل هذا النهي على عمومه او ليس احتمل لكن قد جاء ان وقت الفتن
بطن الارض خير للمومن من ظهرها وقد جاء عن علي رضي الله عنه ان وقت تلك الفتنة
لما طالت قال اللهم ان قومي قد ملوني وملتهم فاقبضني اليك غير مقصر ومثل ذلك
عن عمر رضي الله عنه انه قال اللهم ان رعيتي قد انتشرت وكبرسني فاقبضني
اليك غير مفرط لكن الجمع بين ذلك ان الشان هو مهما كان الرجا في شيء من الخير
او الخوف من شيء الشر رغب في الاسباب التي يتوصل بها الى الخير ودفع الشر
وابقا حياة المومن من اكبر الاسباب التي يرجى بها ذلك وقد قال صلى الله عليه وسلم
بقية عمر المومن لا ثمن له يصلح فيه ما فسد فاذا كان وقت الفتن خيف على
الايمان في الغالب فبطن الارض اذ ذاك خير للمومن فانه يقبض على الايمان
وهي النعمة العظمى مَنَّ الله بها علينا بفضله وقد قال صلى الله عليه وسلم في الفتن
يصبح الرجل مومنا ويمسي كافرا ويمسي مومنا ويصبح كافرا يبيع دينه بعرض
من الدنيا فاذا جاء شيء يخاف به من زوال الايمان فالموت اذ ذاك مع الايمان خير

شبكة الألوكة www.alukah.net

من الحياة التي يخاف معها زوال الايمان واما قول الخليفتين رضي الله عنهما فانما
طلبا الموت خيفة النقص وان يكون رجوعهما الى مولاهما على اكمل الحالات سلكا
به ما قدمناه من قوله عليه السلام استحي هما كانت الممات خيرا لي خيران العبارة
اختلفت والمعنى واحد فلا تعارض بينهما واما قوله عليه السلام فستجدوني
وقاربوا فقد تقدم الكلام على ذلك في حديث ان الدين يسر وفيه دليل قوة رجا
المومنين في الله على اي حالة كانوا يوخذ ذلك من قوله صلى الله عليه وسلم اما محسنا
فلعله ان يزداد خيرا واما مسيئا فلعله ان يستعتب اي يعتب نفسه على ما
وقع منه فيندم ويتوب لان الاستغفار لا يكون الا بعد الندم والندم كما قال
صلى الله عليه وسلم توبة وفيه وفيه دليل لطريق القوم لانهم يقولون ارجع الى مولاك
على اي حالة كنت تجده بك رحيما وقد قال بعضهم اجعل قلبك خزانة سرك
ومولاك موضع شكواك ومما جاء في مثل هذا ما روي في قصة ذي النون حين كان
في بطن الحوت ان الله عز وجل اسمعه صوت قارون وهو يتجلجل في الارض الى يوم
القيامة لاقرار له فيها واسمع عز وجل لقارون صوت ذي النون فسال الملائكة
الموكلين بعذابه ان يمهلوه حتى يخاطبه فاذن له في ذلك فناداه فاستجاب له فساله
عن قصته فاخبره بها فقال له ارجع الى مولاك ففي اول قدم ترجع اليه تجده
فقال له ذو النون ولم لا كنت انت ترجع اليه فقال له ان توبتي وكلت الى ابن
خالتي موسى فلم يقبلها فهناك قال ذو النون لا اله الا انت سبحانك اني كنت
من الظالمين فاخرجه الله عز وجل من حينه الى البر بفضله ورحمته ولذلك قال
بعضهم تقواك تقواك عمدة في رجاك ورجاك رجاك عمدة في تقواك فان
خليت منهما فمولاك مولاك ثم مولاك رفعه ابن عباس عنه صلى الله

عليه وسلم الشفاء في ثلاث شربة عسل الحديث ظاهر الحديث يدل على حكمين
احدهما اخباره صلى الله عليه وسلم بان الله سبحانه جعل الشفاء في ثلاث شربة عسل
وشرطة محجم وكية نار والحكم الثاني نهيه صلى الله عليه وسلم عن الكي بالنار والكلام
عليه من وجوه منها هل الشفاء في هذه الثلاث المذكورة على العموم للمومن
وغيره اوليس وهل الشفا ايضا يكون هناك اما من كل الامراض او ليس الا في مرض
خاص ومنها هل يحتاج في ذلك الى نية عند استعماله او ليس يحتاج ومنها
هل نهيه صلى الله عليه وسلم عن الكي نهي كراهية او تحريم وهل يعرف ايضا لذلك علة
اوليس وضابط كيف تجر بشئ فيه منفعة ثم ينهى عنه فالجواب على قولنا هل
هو على العموم في المومن والكافر اوليس ظاهره محتمل لكن قد جاء من طريق شفائي
في ثلاث فان حملنا عموم لفظ هذا على التخصيص بهذه الطريقة التي اوردناها
فيكون خاصا بامته صلى الله عليه وسلم وان حملنا تركنا هما على مقتضاه فيكون
خاصا بامته صلى الله عليه وسلم العموم في هذا اظهر وتكون الطريقة الاخرى تدل
على ان هذا الخبر باق لامته صلى الله عليه وسلم واما قولنا هل يكون ذلك شفاء من
كل داء او هو من ادواء مخصوصة فاللفظ محتمل لكن الاظهر العموم لانه من طريق
الرحمة والمن وما هو من هذا الباب فالعموم اظهر فيه وقد تكلم ناس في هذه الاحاديث
وعظموا الفايدة فيها بان جعلوها بنظرهم راجعة الى التجربة وقول الاطباء فان
لقول الصادق صلى الله عليه وسلم فايدة اصلا وهذا لا خفاء في غلطه فايله والله عز وجل
يقول وما ارسلناك الا رحمة للعالمين وما ينطق عن الهوى فاذا كان صدق
قول اهل التجربة واهل صنعة الطب وكلاهما تقدير وظن غالب فيجب من باب
اولى تصديق الصادق صلى الله عليه وسلم الذي يخبر عن جاعل الاشياء كيف شاء

شبكة الألوكة www.alukah.net

واخترعها بقدرته وحكمته لكن التوفيق لا ينال بالهوينا بل هو من اعظم النعم
علينا ومما يبين الله على العموم ما اتفق لبعض العلما بغرب الاندلس كان من رواة
الحديث عاملا به متتبعا للسنة والسنن وكان الناس يجدون برايه في كل ما يتغير
بنا اليهم بركه حتى شهر بذلك فكان الناس يقصدونه من الاماكن البعيده في اخذ
رايه في المعضلات التي تنوبهم وكان في بعض الحصن بعض الفلاحين وكان له
راس بقر وكان هو الذي يتعيش به فسرق له فلحقه منه كرب عظيم فقيل له
الا تذهب الفقيه الذي في رايه البركه هو يخبره عليك فاتاه فاخبره بحاله وهو يبكي
ويضرع اليه ويتوسل اليه بكل ما يمكنه عساه يخبر علة راس بقره فقال له اخرج واخرج
فخرج الى خارج البلد يحتجم عند من كان يعرف هناك من بعض اهل تلك الصنعه
وعادتهم بالبلاد ان المحاجمين يستترون حوانيتهم بقنديل من صوف او كتان فرفع
ذلك القنديل ان يدخل فاذا براس بقره في داخل الحانوت والحانوت خاليه فاخذه
ثم رجع الى الفقيه فخبره بحاله فلما اخبره قال له الحاضرون فاسئله نسأل الله
الا ما اخبرتنا ما النسبه في قولك لتحتجم حتى يكون سببا في احضار راس بقره
فانك لما امرته بذلك تعجبنا من بعد النسبة التي بين حاله وما امرته به ولم نقدر
ان نتكلم ثم نجح ما امرته به فافدنا ما الحكمة في ذلك فقال لهم لما رايته
قد اصيب وحاله يقتضي الخوف عليه من شدة كربه ورايته لا يقبل عذرا ان
قيل له فتذكرت قوله صلى الله عليه وسلم شفا امتي في ثلاث شرطة محجم فاخذت
الحديث على عمومه فامرته بما اخبره به الصادق صلى الله عليه وسلم الذي لا ينطق
عن الهوى فبركة السنة هي التي شفته وحدثني بهذا احد مشايخي من رواة
الحديث وكان له العلم والدين المتين وكان من البلد الذي كان فيه ذلك الفقيه

وجرت

وجرت هذه فيه واما قولنا هل يحتاج الى نية في استعماله فكل ما هو
من طريق التداوي فالنية اصل فيه وقد يؤجر من لم تكن له نية اذا اخذه على
وجه التداوي مثل ما يأخذ الدوا الذي يعطيه الطبيب فان ذلك المقدار من
النية فيه يجزي واما الذي يأخذه على طريق التجربة او الشك فلا يزيد بذلك الا
تشويشا بدليل قول الله سبحانه ونزل من القرآن ما هو شفا ورحمة للمومنين
ولا يزيد الظالمين الا خسارا وكل من لم يصدق ما قاله الصادق صلى الله
عليه وسلم او شك فيه فقد ظلم نفسه فلا يزيده ما يستعمل من الكتاب والسنة
الا خسارا رضي الله عنه ابن عباس كان اذا رمدت عينه يتلو اقول الله عز وجل
في العسل فيه شفا للناس ويكتحل به ويبرا من عينه وكان ابن عمر رضي الله عنه
اذا طلع له نبت تلا الاية ايضا واطلاه بالعسل فيبرا ايضا فمثل هولاء
السادة ومن تبعهم باحسان الى يوم الدين عرفوا الكتاب والسنة وما به من
علينا من ذلك واما قولنا هل نهيه صلى الله عليه وسلم عن الكي نهي كراهة او
تحريم احتمل لكن قد جا من طريق اخر قال فيه وانا اكره لا يتفق الكي ومما يدل
على انه على الكراهة ان بعض الصحابة كانت الملايكة تسلم عليه فاخذه مرض فقيل
له ليس بيرى منذ الا الكي فاكتوى فلم تسلم عليه الملايكة حتى تاب واقلع من الكي
فرجعت الملايكة تسلم عليه كما كانت قبل وقد جا ان النبي صلى الله عليه وسلم اكوى
بعض الصحابة في الحكة لكنه لا نعلم هل كان كيه لهذا الصحابي بعد هذا الحديث
فيكون فعله عليه السلام ناسخا لقوله او يكون ذلك الكي قبل هذا الحديث فيكون
فعله منسوخا بقوله فاذا احتمل الامر بقي موضع خلاف لكن فعل هذا الصحابي
الذي كانت الملايكة تسلم عليه كان كيه بعد وفاة النبي صلى الله عليه وسلم فبان ان النهي

شبكة الألوكة
www.alukah.net

كان عندهم المشهور فيه الكراهة لانه روي عنه رضي الله عنه انه قال اكتوينا
فما فلحنا فلولا انه كان النهي معروفا عندهم بعد موته صلى الله عليه وسلم وتاويله هو انه
على طريق الكراهة واكتوى فظهر له سوء ما قال ذلك ولا ثاب من الكي واقلع عنه
وحينئذ رجعت الملائكة تسلم عليه كما كانت وفيما جرى لهذا السيد دليل على انه
لا تعمل العقوبة الا للمحبوب لكي يرتجع ولما المغضوب عليه فقد يوخره املاء
لقوله مولانا سبحانه انما نملي لهم ليزدادوا اثما واما قولنا هل تعرف
لنهيه صلى الله عليه وسلم علة ام لا اما ان يفعل هو عليه السلام شيا لغير حكمة فستحيل
واما ما هي فتحتمل والله اعلم وجوها منها ان الحامليه واهل الكتاب يفعلون
ذلك وهو عليه السلام قد نهى عن التشبه بهم فيكون لاجل ذلك واحتمل ان يكون
لما جعلها الله للعذاب والنقم اتبع عليه السلام فيها حكمة الحكيم واعطاها ما
هو الغالب من شانها واحتمل ان يكون كره ذلك من طريق الفال وهذه سقته
عليه السلام يعجبه الفال الحسن كما فعل عليه السلام حين قال من يحلب هذه
الشاه فقام رجل ليحلبها فسأله عن اسمه فلما اخبره لم يعجبه ذلك الاسم فقال له
اقعد ثم ثانيا فعله ثم الثالث لما اعجبه اسمه قال له احلب فكره فينا ان يكون
شفا احد من امته بالنار من اجل الفال ولا يكون لها في لحم مومن نصيب لا في الدنيا
ولا في الاخرة واحتمل مجموع ما ذكرنا وزياده لانه عليه السلام معدن الحكم والخير
واما قولنا كيف يخبر بشيء انه فيه شفاء ثم ينهى عنه فالجواب اعلم وفقنا الله
واياك انه لما كان هو الصادق صلى الله عليه وسلم الشفوق على امته الرحيم بهم
كما جاء في التنزيل فاعلمنا بما جعل الله فيها من الشفا ونهانا عن استعمالها لما في ذلك
من العار عليها لانا بنفس شفيه عليه السلام عن ذلك علمنا انه اجتمع فيها الامران

الشفا

الشفا والعار فغلب صلى الله عليه وسلم الذي هو الاصلح في حقنا وهو النهي كما اخبر
الحق سبحانه في شان الخمر ان فيها منافع للناس ثم حرمها علينا لما فيها من العار
في العقول والاديان وفيه من الفقه ان دفع المضار اكد من تحصيل النفع ويوخذ
ذلك من انه لما كان في الكي النفع والضر غلب عليه السلام دفع الضر فنهى عنه
وهذا المعنى هو الذي فهمه حذيفة رضي الله عنه حيث قال كان الناس يسالون
رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الخير وكنت اساله عن الشر مخافة ان يدركني وفيه
دليل لاهل الزهد وهو انه لما كان في الدنيا الوجهان غلبوا الضر فيها فدفعوه
بالزهد فيها فنجوا وربحوا الدارين وعاد الضر على اهلها وتعبوا في الدارين معا
وفيه من الفقه انه اذا كان شيء يكون فيه خير وشر ولا يقدر على دفع ذلك الشر
الذي فيه يترك خيره من اجل شره ومن هذا الباب هجر اطباء الابدان لما كانت
عندهم المحمودة فيها السم القاتل وفيها النفع لاذهاب الاخلاط وقدروا على ان
يجيبوا اضرارها عن الابدان بالحجب المعلومة في مقتضى صنعتهم استعملوها بتلك
الحجب ولا يستعملها احد وحدها الا قليلة وكذلك ايضا هجر اطباء الاديان
لما كان النفوس وما تشير اليه غالبا سم قاتل في الدين لم يستعملوها الا بحجاب الشريعة
فانهم لا امتناك لهم عنها فلم تضرهم مع ذلك وانتفعوا بها وربحوا الدارين معا
اعاذنا من ذلك ولذلك قال اذا كنت متقيا فشر نفسك اولى فاتقيه فان
عوفيت منها فلا شر بعدها فاتقيه قوله صلى الله عليه وسلم في الحبة السوداء
الحديث ظاهر الحديث الاخبار بان الله عز وجل الحبة السوداء التي هي الشونيز شفا
من كل داء الا الموت والكلام عليه من وجوه وهي كما تقدم في الحديث قبله في تلك
التوجيهات في الشفا الاخير والانفصال عنها كالانفصال عن تلك غير ان هنا زيادة

في التوجيه وهي ان عادة العرب اذا نعتت الشيء بالمصدر او استثنت من العام
بعضه دل على ان ما بقي حقيقة في العموم لا يحتمل التخصيص وقد قال سيدنا صلى
الله عليه وسلم هنا انها شفاء من كل داء فهذا لفظ عام وقد يحتمل التخصيص فلما استثنى منه
البعض بقوله عليه السلام الا السام دل على انه شفاء عام لا يحتمل التخصيص وقد قال
بعض العلماء في هذا الحديث ما قدمنا ذكره في الحديث قبل انه يرجع في ذلك لما يقوله
الاطباء وهذا غلط محض والجواب عنه مثل الجواب في الحديث قبل وقد قال
اهل صنعة الطب ان الحبة السوداء تنفع عندهم لخمسة عشر داء بالتجربة وقد ذكر لي
بعض مشايخي في الحديث والفقه وكان قد جمع الله له الحديث والفقه والعمل بهما
والتقوى العجيب ان شيخه رحمهم الله جميعا وايانا بفضله كان له بعض اصحاب
وكان من الزاهدين المباركين وكان يحضر مجلسه كل يوم فلما كان يوم قرأ هذا
الحديث وتكلم الشيخ عليه نحو ما اشرنا في الحديث قبله فلما كان بعد ذلك بأيام لم
يات ذلك الزاهد مجلس الشيخ فلما اتاه بعد ساله ما حبسك عني فقال له ان عيني
قد رمدت فاوجعتني فاخذت السعوط فمدغته والقيته داخلها فزاد وجعها
فقلت مخاطبا لها اوجعتي او طبري فما اخر الشيخ الا من النبي عليه السلام ولا يقول النبي
الا حقا فبريت من ليلتي وما بقي لي فيها شيء من الاشياء المؤلمة ولا اثر منها فقال
الشيخ للفقيه مثل نيته هذا هي النية المباركة التي تظهر بها فايدة الحديث ولو
استعمله احد منكم مع الشك الذي في نياتكم لطارت عيناه وفي هذه الحكاية دليل
على ما قلناه في الحديث قبله ان الامور التي تتلقى من الشارع صلى الله عليه وسلم ان
الفايدة في استعمالها انما تكون بحسن النية وان لم يكن هناك حسن نية خيف
على الشخص من زيادة الضرر وقد بينا الدليل على ذلك من كتاب الله والله الموفق

للخبر

للخبر بفضله فوله صلى الله عليه وسلم لا عدوى ولا طيرة الحديث
ظاهر الحديث يدل على حكمين احدهما في هذه الاربعة وهي العدوى والطيرة
والهامة والصفر والثاني الامر بالفرار من المجذوم كما يفر من الاسد والكلام عليه
من وجوه منها ما معناهم وما الحكمة في تنفيه عليه السلام ذلك ومنها هل امره
عليه السلام بالفرار من المجذوم وجوب او ندب اما قولنا ما معناهم فان تلك
الاربعة الاشياء كانت من عمل الجاهلية فمعنى العدوى عندهم اذا كان عند هم
الجمل بدا ثم يخرجونه من بين الجمال ويزعمون ان ذلك الداء هو الذي
يعدو الى غيره اي ينتقل منه الى غيره وقد سئل عن ذلك رسول الله صلى الله
عليه وسلم فقالوا يا رسول الله الابل تكون بالصحراء مثل الظباء حتى يدخل بينها
الاجرب فيعدوها فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم فمن اعدى الاول فنفى بقوله
صلى الله عليه وسلم فمن اعدى الاول ما كانوا يعتقدون من ذلك وبين ان حقيقة
اصابة الخير والضر على اختلاف انواعها في جميع الحيوان عاقله وغير عاقله
انما هو بقدرة الله تعالى ومشيئته لا تاثير لشيء من الاشياء في ذلك واما الطيرة
فانه كان من عادتهم اذا ندم احدهم ضرة من شيء من الاشياء او بسببه
كان يتطير به اي يكرهه ويتسبب ما جاءه مما يجده انه من ذلك وقد اخبر
الله عز وجل في كتابه حيث قالت قالوا انا تطيرنا بكم فجاء الجواب
طائركم معكم فنفى صلى الله عليه وسلم ان يصيب احدا من احد وبال وانما وبال
الشخص من سوء حاله كما قال سبحانه في كتابه طائركم معكم واما
معنى ولا هامة فان العرب كانوا يقولون ان المقتول اذا قتل ولم يوخذ
بثاره يخرج من راسه طائر يصيح حتى يوخذ بثاره وقيل يخرج من عظامه

اذا ابليت فكذب صلى الله عليه وسلم ما ادعوه من ذلك بقوله ولا هامة
اي ليس ما يقولون من ذلك حق وفيه دليل على تكذيب كل من يدعي في خلق
من خلق الله تعالى انه متولد عن شيء برايه او بكلام غيره ممن تقدمه وتحكم
على القدرة برايه او باستنباط حكمة يدعيها ان ذلك كله كذب وليس لعلم
ذلك طريق من طريق الحكمة بالجملة الكافية الا من طريق اخبار الرسول
صلى الله عليه وسلم ويبطل بهذا علم اهل الفلسفة والطبايعيين واهل صنعة
الفلك لان ذلك كله براييهم ليس فيه من الشرع مستند ولا يحل تصديقهم فيما
يزعمونه من ذلك واما قوله عليه السلام ولا صفر فان العرب كانوا ينقلون
صفرا من كل سنتين من شهر الى شهر وكذلك المحرم وكذلك الحج فنفى عليه
السلام بقوله ولا صفر حكم الجاهلية في ذلك واقر الامر على ما جعله الله يوم
خلق الله السموات والارض كما ذكر عز وجل في كتابه منها اربعة حرم ذلك
الدين القيم ويترتب على ذلك من الفقه ان لا حكم في الاشيا واسمايها ووضعها الا
لله ولرسوله صلى الله عليه وسلم ان هي الا اسما سميتموها انتم واباؤكم
ما انزل الله بها من سلطان وقيل انه دود في البطن يقتل من اصابه
فازال بقوله هذا ما كانوا يتوهمونه من ذلك حتى يعلموا ان الميت انما يموت
باجله ولا يلتفت لعادة الجاهلية في ذلك ويترتب على ذلك من الفقه انه
لا يعمل من الاسباب الا الذي جاءت به السنة باتباع الامر او ما كانت جارية
وافقتها السنة مثل ما كان يعجبه صلى الله عليه وسلم الفال الحسن وقد كان
ذلك من فعلهم في الجاهلية فاقرته السنة ومثل القسامة وعقل العاقلة وما
وما اشبه ذلك وفيه دليل على ان الاصل في الدين ان لا تاثير في الوجود لشيء

من الاشياء ذاته وانما التاثير للقدرة نفسها او ما جعلته القدرة بمقتضى الحكمة
وغير ذلك محال ولذلك قال اهل العلم والتوفيق ان ابراز القدرة الينا في
الاشيا على ضربين منها ما هي مغطاة بيد القدرة ومنها ما هي بارزة بذاتها
لا تغطية عليها واما قولنا ما الحكمة في نفيه عليه السلام تلك الاربعة الاشيا
فلوجوه منها ليتحقق ان التاثير كله للقدرة كما تقدم وغير ذلك محال لان هذا
من حقيقة الايمان ومنها نفي التغيير الذي قد تعلق في النفوس من تلك العوايد
لمن فعلها ولذلك قال صلى الله عليه وسلم اذا تطيرت فامضي اي لا ترجع بما كانت عليه
نيتك قبل فان ذلك التطير لا يمنع شيا ولا يجلبه ومنها شفقته عليه السلام
على امته ليرحم من التعب الذي يلحقهم بالتقييد تلك العوايد الهذيانية
ولا فايدة لعرفها ومنها ايقاع التوادد بين المومنين يويد هذا المعنى الذي
اشرنا اليه قوله عليه السلام في الشوم ان كان في شيء ففي الفرس والمراة والدار
فان هذه الثلاثة مما يمكن الانفصال عنها وليس على احد في ذلك كبير مشقة
ولم يحقق عليه السلام الشوم فيها وانما قال ان كان يعني على زعمكم فنفى هذه
الثلاث ونفاه ان يكون في اين او اخ او صاحب او قريب من القرابة او في شيء
من الاطعمة او فيما يتمول من الاشيا سوى ما ذكر حتى تبقى نفوس القرابة والاصحاب
مجتمعة لا يجد احد باحد تغييرا وكذلك فيما فتح الله عليه من جميع المتمولات
وترى اليوم بعض الناس يتطيرون ببعض بنيهم وبعض اصحابهم ويقولون
ما اتى على فلان الا من وقت ولد له ابن فلاني ويراه يكره ذلك من بين بنيه
ويوافقهم على ما زعموا وكذلك في الاصحاب ومن يلقون ما حرمت اليوم
الا من كوني لقيت فلانا وقد شاع هذا في الناس كثير وهذا مخالف للسنة

الرسول صلى الله عليه وسلم واما نص عليه في هذا الحديث وجاهلية محضه وكفى بهذا شوما لان الشوم كله والشر كله في مخالفة سنة الرسول صلى الله عليه وسلم وقد بين العلماء الشوم الذي في تلك الثلاث فقالوا شوم المرأة سوء خلقها وشوم الدار شوم جارها وشوم الفرس شوم خلقه ايضا واما جوابه صلى الله عليه وسلم للمرأة التي اتته تشكو له حالها بدارها حيث قالت اتيتها والعدد كثير والمال وافر حديثة الوطء فليس فيه تحقيق بشومها وانما قوله صلى الله عليه وسلم اتركيها ذميمة تزويحا لخاطرها كما نهاه عليه السلام يقول ليس يلحقك منها شيء اذا رحلت عنها وتبقى بما فسبت انت اليها ذميمة لا تلتفت اليها وضانتبيه على الشوم الذي قد تحقق بالكتاب والسنة لكل من لا يرجع عنه وهو الذنوب والمعاصي فان شومها لا يفقد في الدارين حسا ومعنى وهذا الشوم الذي قد فقته الشريعة تعلقت به النفوس لاقلايل وهم اهل التوفيق قاتل الله اخا الجاهلية على نفسه ما اعداه وعن الحق ما اعماه واما امره عليه السلام بالفرار من المجذوم هل هو على الندب او الوجوب او هو من طريق الشفقة احتمل لكن الاظهر انه على طريق الشفقة بدليلين احدهما فعله عليه السلام وهو انه روي عنه صلى الله عليه وسلم انه اكل مع المجذوم في صحفة واحدة وقال بسم الله لن يصيبنا الا ما كتب الله لنا فلو كان الفرار منه واجبا او مندوبا كان هو عليه السلام يفعله والدليل الاخر انه قد ذكر من طريق الطب ان تلك الروايح التي لهم تحدث في الابدان خللا وشالم النفوس ايضا منها ومن شفقته عليه السلام على امته كل ما فيه لهم ضرر في اي وجه كان نهاهم عنه وكل خير في اي نوع كان دلهم عليه فجزاه الله عنا افضل ما جزا نبيا عن امته واما قوله عليه السلام كما

تفر

لعله ذميمة

تفر من الاسد فهو مبالغة في الهروب منه لان العادة في فرار الناس من الاسد انهم يكونون منه في البعد بحيث لا يشمون له رايحة ولا يلحقه منه نفس وهم يشتدون في الهروب فهذه غاية في الهروب ويمكن الجمع بين فعله عليه السلام وقوله ان قوله هو المشروع لنا من اجل ضعفنا فمن فعله فقد اصاب السنة وفي اثر الحكمة الربانية وفعله هو حقيقة الايمان والتوحيد لان الاشياء كلها ما جعل الله لها تاثيرا الا بمقتضى جريان حكمته سبحانه وسنته في خلقه وما لم يجعل له ذلك لا تاثير له وما الكل الا بقدرته وارادته يشهد لذلك قوله عز وجل وما هم بضارين به من احد الا باذن الله فمن كان له قوة يقين وصدق ايمان فله ان يتبعه في فعله ولا يضره شيء وهو في فعله متبع للسنة ومن كان يقينه ضعيفا فله ان يتبع امره عليه السلام في الفرار ولا يجوز له مع الضعف ان يتبع في الفعل لانه عري عن شروطه وقد يدخل بفعله ذلك تحت قوله تعالى ولا تلقوا بايديكم الى التهلكة ويترتب على هذا من الفقه ان الامور التي يكون فيها توقع ضرر وقد اباحت الحكمة الربانية الحذر عنها ان الضعفا لا ينبغي لهم ان يقربوها وان اصحاب اليقين والصدق مع الله هم في ذلك بالخيار ان شاؤا اخذوا بالوجهين الفعل او الترك فعلوا الامرين لهم اسباب ذلك ممكنة وقد ذكر عن بعض السياحين انه كان له رفيق في طريقه فمرا على مغارة وهي ضيقة العبور واذا بها اسد فقال لصديقه مر عليه ولا تبالي فقال له صديقه السنة واسعة انني لا امر عليه امر عليه انت ففعل فتقدم ومر عليه فلم يضره ورجع صديقه عن ذلك الموضع الى موضع ثان لكونه لم يجد في الوقت من اليقين ما وجد صاحبه فعمل كل منهما على ما اقتضاه حاله وهذا من الشان وفي قوله صلى الله عليه وسلم

عند الاكل يخ المخدوم لن يصيبنا الا ما كتب الله لنا دليل على ان مقتضى الحكمة الربانية
انه يصيب من المخدوم اذا لم يمتثلوا امره وفي امره عليه السلام بالفرار دليل
على ان الحكم يعطى للغالب يوخذ ذلك من امره عليه السلام بالفرار على العموم
لان الغالب من الناس هو الضعف فجا الامر بحسب ذلك وهنا تنبيه اذ
وقد امرنا بالهروب من جذام الابدان فمن باب اولى الهروب من جذام الاديان
وهم اصحاب البدع والتشيع لان المرض في قلوبهم والسم الباطن اشد سريانا
من الظاهر ومن اجل هذا روى عن بعض علما اهل السنة انه كان في زمانه بدعي
فجاه يوما يرغب فيه ان يقرا عليه اية من كتاب الله فحلف انه لا يفعل واخرجه
من عنده فقيل له في ذلك فقال لم يات بهذه الاية الا وقد دبر معها مكيدة في
الدين فالهروب من اهل الزيغ والزلل سبيل النجاة وقد نبه على ذلك صلى الله عليه وسلم
بقوله الجليس الصالح خير من الوحدة والوحدة خير من الجليس السوء وقال
بعضهم في هذا النوع يقاس المرء بالمرء اذا ماشاه وشبه الشي منجذب اليه
قوله رايت بلالا جا بعنزة فركزها ثم اقام الصلاة فراي
رسول الله صلى الله عليه وسلم خرج في حلة الحديث ظاهر الحديث يدل على ان العنزه
ستر للمصلي وان المار خلفها لا شي عليه والاعلى المصلي والكلام عليه من وجوه منها في صفة
العنزة وهل تجزي في سترة المصلي غير تلك الصفة فما صفتها فقد ذكر العلما انها مثل
موخرة الرحل طولا وغلظا وقد جا عنه صلى الله عليه وسلم حين سئل عن سترة المصلي فقال
قدر موخرة الرحل ومنهم من حدها بما يقرب من ذلك وهو ان يكون طولها ذراعا
وغلظها غلظ الرمح وبقي الخلاف بينهم فيما يلبس على تلك الصفة مثل ستر الثوب
وما اشبهه فمن لحظ تلك الصفة التي كان هو صلى الله عليه وسلم فعل قال لا يجزي غيرها

ومن علل

ومن علل وقال ما جعلت السترة الا من اجل عدم التشويش اجاز ذلك ولذلك
اختلفوا في الخط في الارض هل يجزي عن السترة ام لا على قولين وفيه دليل على
جواز الصلاة بالتسمير يوخذ ذلك من قوله مشمرا الا انه قد نص الفقها انه لا يكون
ذلك التسمير من اجل الصلاة فاذا كان لضرورة ما فلا بان يصلي به على حالته
وفيه دليل على ان اقامة الصلاة لا تكون الا بعد ان يفرغ من كل ما تحتاج
الصلاة اليه والتهيئة لذلك يوخذ ذلك من ان بلالا لم يقم الصلاة الا من بعد
ما فرغ من ركز العنزة وفيه دليل ايضا على ان من وقت الاشراع في
امور الصلاة من الاقامة وما يقرب منها لا يشتغل بشي من الاشيا وان قل
يوخذ ذلك من كون بلال فرغ من ركز العنزه وهي شي يسير جدا وحينئذ
اخذ في الاقامة وبلال انما فعل ذلك الا بامر النبي صلى الله عليه وسلم ويترتب عليه
من الفقه خلو القلب عن التلبس بالعبادة من شي وان قل يوخذ هذا قوله تعالى
فاذا فرغت فانصب والى ربك فارغب وفيه اشارة على ان المسافر يقدم في
سفره ما يحتاج في دينه من ضرورته بحسب ما يعرض من طريقه ويرفع ذلك
في رحله يوخذ ذلك من حمله صلى الله عليه وسلم العنزة في رحله ولاجل هذا قال
اهل التوفيق ينبغي للمرء ان يكون له في بيته تراب طاهر او حجر معد للتيمم من
اجل ان يطرقه بالليل مرض لا يمكنه معه الطهارة بالماء فاذا كان عنده احد الاشيا
التي يجوز التيمم بها تيمم ولم تتعطل عليه فريضة والا كان مفرطا في دينه وفيه
دليل على ان القصر في السفر افضل يوخذ ذلك من قوله صلى الله عليه وسلم ركعتين لان
العلما اختلفوا في القصر في السفر فمن قايل بالوجوب ومن قايل بضده الا لعذر
ومن قايل بجوازه والذين قالوا بجوازه اختلفوا ايضا ايهما افضل هل القصر او

ضده بحسب ما ذكر في كتب الفروع وفيه دليل على ان من سنن السنة حسن
الزي في الصلاة يوخذ ذلك من قوله في حلة والحلة عندهم هو احسن الزي في
لانها تؤبان تستر الجسد والراس وفيه دليل لمن تاول السترة وعللها
بانها لزوال التشويش يوخذ ذلك من قوله ورايت الناس والدواب يمرون
بين يديه من وراء العنزة فلانه لاشيء للخاطر اشد تشويشا من مرور الناس
والدواب بين يديه وبقي بحث هل جعل العنزة وهي مثل ذلك القدر لاذي
تقدم ذكره قبل هل ذلك تعبد لا يعقل له معنى او هو مما يعقل له معنى فان قلنا
لا يعقل معناه فلا بحث ووجب الاتباع لاغير وان قلنا لها معنى وهو الاظهر
فما هو فنقول والله اعلم لما كانت الصلاة لها تلك الحرمة العظيمة كما تقدم
ذكره في حديث الاسراء وكانت قبل في الامم الخالية لا يوقعونها الا في المواضع
التي نصبت لها وقد امر الله عز وجل برفع تلك المواضع اكراما للصلاة التي
توقع فيها لقوله عز وجل في بيوت اذن الله ان ترفع ويذكر فيها اسمه
ثم ان الله عز وجل مما خص به سيدنا صلى الله عليه وسلم ان جعلت له الارض مسجدا
وطهورا اي في كل موضع منها يجوز ايقاع الصلاة فيه كما تقدم في الحديث
قبل لقوله عليه السلام حيث ما ادركتك الصلاة فصل وقال عليه السلام في شان
المار بين يدي المصلي لان يقف اربعين خيرا له من ان يمر بين يديه فيحلول وقت
اداء الصلاة صارت جميع الارض مستحقة للمصلي يوقع صلاته حيث شاء منها وبقيت
حقوق الناس منها في المرور وغيره متعذرة ممنوعة حتى يفرغ هذا من صلاته فاحكمت
السنة بجعل العنزة تحديدا للبقعة التي اختارها المصلي لوقوع صلاته وبقي ما
عداها من الارض لجميع الناس لا حجر عليهم في تصرفهم فيها من مرور وغيره فجاء قوله

صلى

صلى الله عليه وسلم لا ضرر ولا ضرار فثبت حرمة الصلاة على ما هي عليه وبقي الناس
على مالهم في الارض من المنافع لم يضيق عليهم لان الدين كما تقدم يسر ولذلك
قال صلى الله عليه وسلم في الذي يمر بين السترة والمصلي انه شيطان لكونه خالف
حدود الشريعة وبهذا التعليل يصح ما جاء من جواز ان يكون الخط في الارض سترة
فان البقعة تتحدد فيها وتتحاز من غيرها وتكون العنزة افضل من الخط لانها اكثر
فايدة في حق المار فان المار قد لا يرى الخط ويمر بين السترة وبين المصلي
فيقع في الاثم والعنزة بذلك القدر لا تخفى على احد ولهذه الفايدة والله اعلم
جعلت في الارتفاع قدر موخرة الرحل لان القدر من الارتفاع لا يخفى على احد
وفيه دليل على ان سيدنا صلى الله عليه وسلم لا يفعل من الامور كلها الا الارفع والافضل
يوخذ ذلك من انه لما كانت العنزة فيها زيادة الفايدة التي ذكرنا كان مجلها في
رحله وعلى هذا التوجيه الذي ذكرناه تتبين فايدة قوله عليه السلام سترة
الامام سترة لمن خلفه لان بها تحيزت البقعة التي للصلاة اولا ويكون بقدر
ما تبلغ اليه صفوفهم فتنبه الى هذا التوجيه تحده بفضل الله تعالى يجمع لك
معاني الاحاديث التي وردت في هذا النوع من انواع الصلاة ولا يكون بينها تعارض
اصلا بالجملة الكافية وغيره من التعليل قد ينكسر في بعضها وقد قيل الفقه بالفهم
فانتبه لا برواية وان علت قوله اهدى لرسول الله صلى الله عليه وسلم
فروج حرير ظاهر الحديث يدل على كراهية لباس الحرير للمتقين والكلام عليه من
وجوه منها هل يجوز لغير المتقين وهل تلك الكراهية كراهية تنزيه او تحريم
اما قولنا فرجا ما فيجوز لغير المتقين ~~وحمل تلك الكراهية كراهية تنزيه~~
فاذا عرفنا حقيقة هذا الاسم حينئذ نتكلم في غيره وما يلزمه من هذا الحديث

فاما التقي فهو اسم يعم جميع المسلمين لكن الناس فيه على درجات ودليل ذلك
قول الله عز وجل في كتابه ليس على الذين امنوا وعملوا الصالحات جناح فيما طعموا
اذا ما اتقوا وامنوا وعملوا الصالحات ثم اتقوا وامنوا ثم اتقوا فكل من دخل في
الاسلام فقد اتقى اي وقى نفسه من الخلود في النار فان اتقى ثانية ومنع نفسه
من المعاصي فقد اتقى حق التقى اي وقى نفسه من دخول النار فان رسول الله صلى الله
عليه وسلم يقول الايمان ايمانان ايمان يامن صاحبه من دخول النار وهو الايمان
الذي مع الامر والنهي وايمان لا يخلد صاحبه في النار وهو الايمان مع المعاصي والذي
اتقى التقى الثالث هو في درجة الاحسان لانه اتقى الله ما سواه فلم ير في الوجود
سوى الواحد الاحد كما قال صلى الله عليه وسلم ان تعبد الله كانك تراه فان لم
تكن تراه فانه يراك وهذا مقام الخصوص فبقي ما عدا المؤمنين وهم الكفار فمن
قال انهم مخاطبون بفروع الشريعة اجاز لبسه واما قوله هل الكراهية على التحريم
او التنزيه لفظ الحديث محتمل لكن قد جاءت القرائن من خارج تدل على التحريم لانه
قد جاء عنه صلى الله عليه وسلم انه قال في الحرير انه حرام على ذكور امتي والاثر في هذا
النوع كثير فقد ثبت تحريمه بالسنة على ذكور هذه الامة لا خلاف في ذلك بين احد من
العلماء وانما الخلاف بينهم هل يستعمل عند الضرورة او يقدم على غيره اولا مثال
ذلك اذا لم يكن للشخص الا ثوبين احدهما نجس والاخر حرير فمنهم من قال يصلي في النجس
ومنهم من قال يصلي في الحرير وكذلك لابسه في الحرب فمنهم من منعه وهو مالك
والجمهور ومنهم من اجاز ذلك بشروط وهو الشافعي ومن تبعه والشروط التي
ذكرت عنه ان يكون لابسه عادما لما يتقي به عن نفسه من آلات الحرب مثل
الدرع وما يشبهه من عدة الحرب ويكون ثوب الحرير خشنا لا يرد عنه الاذى

واما

واما ان يكون لابسه للزينة في حرب او غيره فهذا لا يجوز بالاجماع وما اعتاده
المجندة اليوم من لبسه في الحرب والسفر على وجه الزينة فحرام بالاجماع لا
يجوز ولا يسعه عاص وصلاته مختلف فيها هل تصح او لا تصح والغالب عدم صحتها
وسواء كان اللباس منه كثيرا مثل القباء وما يشبهه او يسيرا مثل الكوفية وما
يشبهها الباب واحد وفيه دليل على جواز الهدية وقبولها ويوخذ ذلك من قوله
اهدي لرسول الله صلى الله عليه وسلم لكن الهدية على ثلاثة اوجه كما قال عبد الله
ابن عمر رضي الله عنه هدية لوجه صاحبك فذلك ما نويت وصدية للثواب فذلك ما
اردت وهدية لوجه الله فتلك التي نوابها على الله وبقي في الهدية تقسيم اخر قسمه
العلماء لا يخلو اصله الهدية ان يكون كسبه حراما او حلالا او مختلطا فان كان
حراما فلا تحل وان كان حلالا فجايزة بلا خلاف وان كان ممن كسبه مختلطا
فاربعة اقوال بالجواز وعدمه وبالكراهية وبالتفرقة ان كان الحلال الغالب على
كسبه فجايزة وان كان الحرام الغالب فممنوعة هذا اذا خلت الهدية ان
تكون رشوة فانها اذا كانت على هذا الوجه فحرام بالاتفاق وذلك هو السحت
بعينه وبقي هل علة تحريمه معقولة المعنى او هي تعبد فان قلنا تعبد فلا بحث
وان قلنا معقولة المعنى فما هي فنقول والله اعلم ان العلة فيه كالعلة في التحتم
بالذهب واستعمال اواني الفضة والذهب وهي انه لما كان الحرير لباس المؤمن
في الجنة منعه هنا كما قال صلى الله عليه وسلم في اواني الذهب انها اواني اهل الجنة
وقال فيها في حديث اخر عن الكفار هي لهم في الدنيا ولنا في الاخرة فكذلك بتخرج
الجواب على الحرير مثل الاواني سواء سواء وهي كون مولانا سبحانه انعم على
المؤمنين بدار كرامته وجعل لباسهم فيها الحرير وانيتهم فيها الفضة والذهب

شبكة الألوكة
www.alukah.net

ثم انعم على الكفار ان اعطاهم نصيبا من ذلك في هذه الدار وشاركهم في ذلك طائفة
من المؤمنين وهم النسوة وما يلحق لازواجهن من التمتع بتلك الزينة منهن
تحقيق لصفة الرحمة حتى تعم جميع عباده سبحانه يشهد لذلك قوله عز وجل
قل من حرم زينة الله التي اخرج لعباده والطيبات من الرزق قل هي للذين امنوا
في الحياة الدنيا خالصة يوم القيامة وفيه دليل على استغنائه عز وجل عن
عبادة عباده وانه لا تضره معصية العاصي لانه سبحانه يراه مع الكفار وهم
على ما هم عليه من كفرهم وهو اعظم المعاصي وقد خصهم بطرف من الرحمة في هذه
الدار فلو كان ينالهم منها ضرر لم يكن يرحمهم لا في هذه الدار ولا في تلك الدار
ولم يكن ايضا يلحق المؤمنين عذاب ولا الم لا في هذه الدار ولا في تلك الدار
سبحان من تنزه وتعالى وتقدس واستغنى وبقي بحث وهو ما الحكمة في ان
ابيح لبس الحرير وهن في جميع الامور شقايق الرجال فان قلنا تعبدا فلا بحث
وان قلنا الحكمة فما هي فنقول والله اعلم لها وجوه منها انه لما علم الله سبحانه من ضعفهن
وقلة صبرهن عند لآن النفوس كثيرا ما تتعلق به فلطف بهن في اباحة لبسه
الا يعلم من خلق وهو اللطيف الخبير ولوجه اخر وهو ان زينتهن به ليس في
الغالب لهن بل هي لازواجهن وتزين الزوجة لزوجها من جملة حسن التبعل
وحسن التبعل من الايمان فلما عرى لبسهن عن حظوظ النفوس وكان لبسه لهن
مما يعين على اوصاف الايمان وهو حسن التبعل ابيح لهن ذلك واحتمل ان تكون
اباحته من طريق اللطف بالرجال لانه لو حرموه جميعا لكان ذلك سببا لوقوع
الجميع في الحرام لانهم يرون الكفار يتنعمون بلباسه وهم قد منعوا منه باجمعهم
فما كان يثبت هناك الا القليل منهم ومما يقوي هذا التاويل قوله تعالى ولولا

سنسوق مع

ان

ان يكون الناس امة واحدة لجعلنا لمن يكفر بالرحمن لبيوتهم سقفا من فضة
ومعارج عليها يظهرون ولبيوتهم ابوابا وسررا عليها يتكئون وزخرفا فلكرامة
الايمان واهله منع الله عز وجل الكفار ما ذكر في كتابه ولكرامة الايمان واهله
اباح عز وجل للمؤمنات ما اباح لهن من لبس الحرير واحتمل جميع الوجوه الثلاث
وهنا اشارة ما يفهمها الا ارباب القلوب وبالعمل بها سادوا على غيرهم وهي انه
لما كان لبس الحرير من اعلا الملابس ولبسه تبلغ النفس اعلا حظها في جنس اللباس
حرم على الذكور الذي فيهم الفحولية وابيح للاناث فيه دليل بهذا على ان من فيه فحولية
في الهمة ان كل ما فيه تناو من جميع ملذوذات الدنيا على اختلاف انواعه لم
يعرجوا عليه وان كان بعضه مباحا لهن كان بعضه مباحا ايضا على لسان العلم وزهدوا في جميعها الا قدر
ما فيه عون على الدين وكذلك كل ما كان للنفس فيه حظ لم يعرجوا عليه وان كان بعضه
مباحا ايضا على لسان العلم الا بقدر ما هو عون على الدين وفي مثل هذا هو تنافسهم
حتى انه ذكر عن بعضهم انه كان مجاورا بمكة وكانت بيده صنعة يرد منها في اليوم
جملة دراهم فلا يعمل من تلك الصنعة التي يعرف ولا يشتري لنفسه شيا يقتات
به الا حتى يرى محتاجا فيرهن شملة كانت له فيما يحتاج من تلك الصنعة فيعمل
يومه ذلك ثم يفدي شملته في اخر النهار ويكون اكله تابعا لذلك المحتاج الذي راه
ومما يقوي حسن فهمهم قول عمر رضي الله عنه حين تكلم معه بعض الصحابة رضي
الله عنهم بان يحسن لنفسه في اكله ويطيبه فان في عافيته وصحته منفعة للمسلمين
فجاوبهم بان قال لهم كان لي صاحبان وقد ماتا فانا اشاركهما فيما كانا عليه من
العيش الغليظ لعلي اشاركهما في عيشهما الرغيد اتريدون ان اكون ممن قال
الله تعالى في حقهم اذهبتم طيباتكم في حياتكم الدنيا واستمتعتم بها فتعسا من

ادعى القوليه وهذا دنى حالة من الانوثية ويبهرج بلسان العلم وهو لا يعلمه
من الله علينا بعلو الهمة والمساعدة على ذلك بمنه قوله لعن النبي
صلى الله عليه وسلم المتشبهين من الرجال بالنسا الحديث ظاهر الحديث الدعا
منه صلى الله عليه وسلم باللعنة على من تشبه من الرجال بالنسا وعلى من تشبه من النسا
بالرجال والكلام عليه من وجوه منها ما معنى اللعنة وهل هذا التشبيه مطلقا في
كل الوجوه او هو على شي مخصوص وهل هذا الدعا من النوع الذي هو مخوف اوضده
وهل هذه اللعنة لحكمة نعلمها او تعبد ليس لا وهل الواقع في هذا تكون التوبة
ترفع عنه ما لحقه من ذلك او ليس اما قولنا ما هو معناها فان اللعنة في اللغة
هو البعد قال عز وجل في كتابه فاذن مؤذن بينهم ان لعنة الله على الظالمين
ان الله ابعدهم فمن ابعده الله فهو اخسر الناس فان لعنة الله لا غاية لها اعاذنا
الله من ذلك برحمة نبيه محمد صلى الله عليه وسلم فهذا في الزجر والنهي اكبر من الحدود
التي جعلت في المعاصي لان تلك الحدود كفارة لهم لما وقعوا فيه وهذا البعد
لم يجعل لصاحبه مخرج على لسان الشارع عليه السلام وقد وقع في كثير من
الناس التهاون بذلك ووقعوا فيه ولا يحسبوه شيا نعوذ بالله من الخذلان واما
قولنا هل هو مطلق من كل الوجوه او هو من وجه ما اما ظاهر اللفظ فيحتمل واما
الذي قد تقرر عما فهم من قواعد الشريعة سلف عن خلف فهو في زي اللباس وبعض
الصفات والحركات وما اشبه ذلك واما التشبيه بهم في امور الخير وطلب العلوم
والسلوك في درجات التوفيق فمرغب فيه وقد عاد اليوم عند بعض الناس وان
كانوا من الذين يشار اليهم الامر بالعكس فانهم يمنعون النسوة من تعلم العلم ويرونه
من باب المذموم لهن ويتشبه النسا بالرجال في زيهن ويرونه من قبيل النبل

والكيس

والكيس فانا لله وانا اليه راجعون على الخلل الذي وقع في الدين بوضع الامور على ضد
ما وضعها الشارع عليه السلام وكثرة التهاون بذلك واما قولنا هل هذا الدعا
مما هو مخوف او ضده وهو المرجو خيره لقوله صلى الله عليه وسلم اني عهدت ربي
عهدا ايما بشر لعنته من امتي او سببته ان يجعلها عليه رحمة اعلم وفقنا واياك
ان دعاه صلى الله عليه وسلم على احد من امته او سبه اياه او لعنه له على ضربين منها
ما هو على طريق الزجر او النهي عن شي في الدين او ما هو في معناها فان ذلك النوع
المخوف من لحوق الوبال من اجله فان الصفح بذلك اشد من الحدود كما بينا اول
الكلام وما كان من ذلك على وجه الغيظ والحرج فذلك الذي هو ظاهره مخوف
وهو رحمة في الحقيقة وقد نص هو صلى الله عليه وسلم على ذلك لانه اخبر ان قال
يارب اني بشر يلحقني ما يلحق البشر من الحرج والغضب فايما احد من امتي
سببته او لعنته فاجعله له رحمة وهذا الدعا هنا هو من قبيل الزجر والردع
فهو مخوف واي مخوف واما قولنا هل هذا الزجر لحكمة نعلمها او تعبد
فالحكمة في ذلك ظاهرة لاخفا بها وهي اخراج الشي عن الصفة التي وضعها
عليه حكمة الحكيم كما قال عليه السلام لعن الله الواشمة والمستوشمة
والواصلة والمستوصلة وعلل هذا بتغيير خلق الله فهنا كما تغير خلقه
وهنا تغير صفة فالعلة واحدة لان تلك الطريقتين المذمومتين
تتضمن وجوها من وجوه الضلالات منها ترجيح شهوته بجهله على ما تريده
ارادة من اراد الامر ومنها التشبه بصفة الخالق المخترع لان الله عز وجل
قد خلق اشيا وجعل لها صورا وصفاة فمن غير منها صورة او صفة على
خلاف ما وضعت عليه فقد نازع الجليل القدرة في قدرته واختراعه وفيه

ايضا فليها رسوء الادب حقيقة لان ادب العبودية موافقة المولى
في كل الاشياء على اي نوع شاء وانشبا من هذا النوع عديده اذا تاملتها وفيما
ذكرنا منها كفاية واما قولنا هل التوبة للواقع في شيء من ذلك رافعة لما قد لحقه
من الوبال او ليس فاما ان نجعله من جملة المعاصي ليس الا فيدخل تحت قوله صلى الله
عليه وسلم التوبة تجب ما قبلها واما ان قلنا ان دعاءه عليه السلام يلحق الواقع
في ذلك الذنب امرا زايدا على الخسارة والحرمان لان دعوته عليه السلام مستجابة
فيبقى الامر محتملا ان يذهب ذلك بالتوبة كما يذهب الذنب او ذلك امر قد وقع بالشخص
لا يرتفع عنه ذلك الحرمان وان ثاب الامر محتمل وليس لنا دليل قطعي على احد الوجهين
ويترتب على هذا من الفقه ان الوقوع في الكبايير التي لها حدود وعقاب معلوم
خير من الوقوع في هذه واسالها اعاذنا الله من الجميع بفضله لان التوبة
او الحدود في تلك ايهما جا بعدها كان كفارة لها وهذه محتمل ان يكون لها مخرج
اولا مخرج لفاعلها فالهرب الهرب ان كنت حازما والعفاف العفاف تكن ناجيا

قوله صلى الله عليه وسلم لعن الله الواصلة الحديث ظاهر الحديث لعنة
عليه السلام لهذه الاربعة المذكورة في الحديث والكلام عليه من وجوه منها ما
معنى تلك الافعال التي لعن النبي صلى الله عليه وسلم من فعل واحدة منها ومنها ما معنى
اللعنة وقد تقدم في الحديث قبل معنا ها وهل هذا النوع من الدعا المخوف او ليس
وقد تقدم الكلام عليه ايضا في الحديث قبل وكذلك في التوبة منها قد تقدم الكلام
عليه في الحديث قبل ومنها ما معنى العلة في لعنه صلى الله عليه وسلم من فعل واحدا
من هذه الاربعة فاما قولنا ما معنا ها فان الواصلة هي التي تصل شعرها
بشعر اخر ليس هو من شعرها والخق العلما به من وصلت شعرها باي شي وصلته

من

من صوف او حرير او غير ذلك والمستوصلة هي التي تفعل ذلك بغيرها والواشمة
هي التي تشم شيا من جسدها وكانت عادتهن يغرزن الموضع الذي يريدون ان
يعلوه شامة بالحديد حتى يدمى الموضع ثم تحشا بالكحل الاسود فيبقى ذلك الاثر
يشبه الشامة التي هي مخلوقة والمستوشمة هي التي تفعل ذلك بغيرها ويترتب
عليه من الفقه ان عامل المحرم والذي يعينه على ذلك في الاثم سوا يشهد لذلك قوله
صلى الله عليه وسلم في شارب الخمر لعن الله شاربه وحامله وبايعه ومشاهده وعاصره
واما قولنا ما معنى العلة في ذلك فقد اختلف العلما فيها فمنهم من قال ان ذلك
مما فيه من التدليس وهذا ضعيف لانه تخصيص عموم اللفظ بغير دليل ومنهم
من قال لتغيير خلقة الله وهو الظاهر فانه قد جا في حديث غير هذا حين ذكر
الفالجة والمتفلجة قال فيه المغيرات لخلق الله ويحمل على هذا النهي كلما اشبه
ذلك مما يفعله النسوة من تغيير وجوههن بالعكر وما في معناه وقد جا عن عمر
رضي الله عنه انه انكر ما هو اقل من هذا وهو انه خطب وامر النسوة ان لا يخضبن
اطراف اصابعهن بالحنا دون باقي ايديهن وقال من كانت خاضبة فلتخضب
الى هنا واشار الى نحت الكوعين فاذا كان نهي عمر رضي الله عنه عن مثل هذا فما
بالك بالتغيير من افعالهن الذي هو اشد من ذلك وقد تعددت حتى لا تكاد تحصى
عدة وبعض من ينسب الى العلم في الوقت يجعل ذلك من قبيل الزينة الجايزة شرعا
فانا لله وانا اليه راجعون على ذهاب العلم واهله ويحتج بما ذكر عن الامام مالك
رحمه الله انه انكر ان يصح عن عمر ان يجعل ما ذكرنا منه من الوشم وهذا لا حجة
فيه لان ما انكره مالك على عمر مقالته ولو انكر هذا ما صح ان يكون اماما واما انكر
ان يعتقد معتقد ان ما نهى عنه عمر الا انه من الوشم الذي لعن رسول الله صلى الله

عليه وسلم فاعله ونهى عمر رضي الله عنه عن ذلك انما هو لطرق منها انه اشبه الوشم
ولما اشبهه اعطاه حكمه وما حكم هو به وجب علينا اتباعه لقوله صلى الله
عليه وسلم عليكم بسنتي وسنة الخلفا بعدي وهو رضي الله عنه منهم وطريق اخر
ان ذلك لم يكن في زمان رسول الله صلى الله عليه وسلم وانما كان شانهن ان يخضبن
الى حيث اشار هو رضي الله عنه فنهاهن من اجل مخالفة السنة وقد يكون نهيه
من اجلهما معا احداهما قائلي وكيف اذا اجتمعا وقد قيل انما انكر مالك
الرواية ان تفصح لا العمالة واما الاحكام مالك فكان اكثر الناس احتراما لمن تقدمه
من السلف فكيف بالخلفا ولم يكن لمالك شاهد على ذلك الا مسئلة البناء في الرعاف
لانه قال القياس والفقه يقتضي قطع الصلاة ولكن اتباع السلف اولى ولذلك
سار على اهل طريقه وكذلك سنة الله بعده في خلقه ما صح عن احد احترام السلف
والاقتدا بهم الارفع الله قدره على ابنائه وقد وجنسه جعلنا الله منهم بمنه وفضله
قوله بينا انا رديف النبي صلى الله عليه وسلم ليس بيني وبينه الا اخرة
الرحل فقال يا معاذ الحديث ظاهر الحديث يدل على حكمين احدهما الاعلام بحق
بحق الله على عباده وهو ان يعبدوه ولا يشركوا به شيا والاخر الاخبار ايضا
ان حق عباده عليه اذا فعلوا ذلك ان لا يعذبهم والكلام عليه من وجوه منها
ما الفرق بين حقه جل جلاله وحق العباد فما حقه سبحانه فهو واجب
لوجوه منها الزائه الجليله ومنها لامره سبحانه بذلك ومنها لما له سبحانه بذلك
ومنها لما له علينا من النعم والاحسان الذي لا يحصى عدده واما حق العباد
عليه سبحانه اذا فعلوا ذلك فحق تفضل منه عليهم لا وجوب عليه لازم فانه
جل جلاله لا حق عليه لاحد لازم هذا هو مذهب اهل السنة والذي تعطيه

الادلة

الادلة الشرعية والعقلية خلافا للقدرية التي هي مجوس هذه الامة لانهم يقولون
بزعمهم ان على الله حق واجب انه من عبده ان لا يعذبه وكيف يكون لعبد على مولاه
حق لازم وهو كما له هذا ينفيه العقل وقد اوحى الله عز وجل الى موسى عليه السلام
ان بشر العاصين وحذر الطايعين قال الهي وكيف افعل ذلك قال بشر العاصين
ان رحمتي وسعت كل شي وحذر الطايعين ان اقمت عليهم عدلي هلكوا من ذا الذي يطيق
عدله وكيف يكون لاحد خلاص من ذا اقيم عليه ثم كيف يكون للطايع حق وجوب
عليه سبحانه وتوفيقه عز وجل اياه للطاعة عليه نعمة يستوجب الشكر عليها بل الله
يمن عليكم ان هداكم للايمان ان كنتم صادقين لكن المحروم اعمى البصيرة لا يرى الا من
حيث حرمانه وفيه دليل على تواضعه عليه السلام وحسن سيرته مع اصحابه
رضي الله عنهم يوخذ ذلك من ركوبه عليه السلام الحمار وارداف معاذ خلفه وفيه
دليل على جواز ركوب اثنين واكثر على الدابة اذا اطاقت ذلك يوخذ ذلك من
ركوبه عليه السلام مع معاذ على حمار واحد وقد حاء انه صلى الله عليه وسلم ركب وجعل
الحسن والحسين معه احدهما امامه والاخر خلفه وفيه رد على من يكره ركوب
الحمير ويعيب ذلك على اهل النواصب والحجة عليه لكونه صلى الله عليه وسلم ركب
الحمار وهو خير البرية بلا خلاف وفيه دليل على ان ندا الشخص باسمه ارفع ما
نودي به يوخذ ذلك من قوله صلى الله عليه وسلم يا معاذ ولو كان النداء بغير الاسم ارفع
لكان هو صلى الله عليه وسلم يفعله نعم ان كنا اذا كانت على الوجه المشروع جايزة
وخلاف بين الجايز والارفع وفيه دليل على ان ندا الشخص باسمه قبل الغايه
العلم من ادب العلم وان لم يكن معكما ثالث وفي ندايك اياه قبل من الغاية احضار
ذهنه اليك ليعي ما تلقيه اليه لان الاذهان قد يطرقها فكره فتكون بها

شبكة الألوكة
www.alukah.net

مشغولة فلا تلقى كلما يلقى اليها وفي تكراره عليه السلام نداه ثلاثا تاكيد في حضور
ذهنه واشعار بان الذي يلقى اليه له بال لانه عليه السلام كانت سنته ان كل شيء
له بال اعاده ثلاثا ويوخذ من ابطائه عليه السلام بين النداءين ان من سنة القاء
العلوم الوقار والتوده ومنا بحث وهو لم زاد في الثالثة ابن جبل فالجواب
انما هي اشارة الى ان هذه الثالثة اخر النداء فاسمع ما يلقى اليك لان زيادة ابن جبل
هو الكمال في التعريف واذا كمل الشيء فقد تم ويزيد ذلك المعنى بيانا قوله عليه السلام
اخر الحديث يا معاذ بن جبل وهل تدري ما حق العباد على الله اذا فعلوه فان نداه
له اخرا واحده فناداه باكمل المعرفة وفيما ابديناه دليل على ما اعطاه الله عز وجل
من الفصاحة والاعجاز في كلامه عليه السلام الذي ما ترى فيه زيادة حرف الا
لها فوايد جملة وجواب معاذ له بلبيك رسول الله وسعديك من الجواب
الخاص به صلى الله عليه وسلم بدليل انه لم يكن الصحابة يفعلون ذلك بينهم ولا هو
صلى الله عليه وسلم فعل ذلك معهم فدل على ان ذلك من الخاص به وقد نص العلماء على
جواب الرجل لمن ناداه بلبيك انه من السفه لان هذه لفظة جعلت من جملة
شعاير الحج وكل ما جعل من شعاير الدين فينبغي توقيره وتعظيمه فان الله يقول
ومن يعظم شعاير الله فانها من تقوى القلوب وقد عاد بعض الناس اليوم يجاوبون
بها بعضهم بعضا فيجعلون ذلك من الادب والنبل وما ذلك الا لقلة التقوى
وعدم معرفة وحجم معرفة السنة هيهات كيف يتادب من لا يعرف الادب وفي
قوله معاذ الله ورسوله اعلم دليل على ان من ادب العالم ان يرد العلم الى اهله
وفي قول سيدنا صلى الله عليه وسلم هل تدري ما حق الله على عباده دليل على القاء
العالم المسايل على تلامذته وحينيذ يبين لهم ذلك لان في ذلك من الفايدة اشحاذ

الذهن

ظ

الذهن لقبول العلوم وفي تعليمه صلى الله عليه وسلم دليل لمن يقول ان للعالم ان يعلم
دون ان يسال لان هذه مسئلة اختلاف بين العلما وفي فضله عليه السلام بالمشي هاهنا
بين المسئلتين دليل على ان النجح في تحصيل العلوم التفرقة بين المسايل وفي ذلك من
الحكمة ان المسئلة اذا تباعدت من الاخرى بقي الخاطر معمورا بالاولى حتى ترسخ فيه
ثم ثانية الثانية كذلك والتي بعدها كذلك الى غاية ما يتناهى الحكم وقد اخبرني
بعض سادتي ومشايخي وكان ممن اجمع على فضله انه حين اشتغاله على شيخه كان
بعض الطلبة الذين كانوا يشتغلون معه على الشيخ وكان فيه خير وكان يشتغل
بالسبب انه اذا حضر المجلس ووعى مسئلة واحدة قام وخرج الى دكانه فاقلق
ذلك بعض الطلبة فسالوه عن ذلك فقال لهم اذا وعيت مسئلة واحدة بقيت يومي كله
في الدكان اردادها على خاطري فتثبت لي واذا سمعت منها عدة كل واحدة
تنسيني صاحبتها فبلغوا خبره الى الشيخ فاعجبه ذلك وقال للغير ممن تكلموا
حاسبوا انفسكم على كثرة سماعكم للمسايل على مسئلة واحدة في اليوم فلم يقدروا
على ذلك فسبحان من وفق اهل السعادة الى اتباع السنة في الفعل وان جهلوه
بالعلم لان توفيق هذا المبارك الذي ذكرنا هداية من الحق اليه ليس لاحد قط
اهل التوفيق على ان قلة العلم مع الدوام خير من كثرته مع الانقطاع وقال
صلى الله عليه وسلم احب الاعمال الى الله ادومها وان قل والكلام على قوله صلى الله
عليه وسلم ان يعبدوه ولا يشركوا به شيا قد تقدم عليه الكلام في حديث البيعة
اول الكتاب بما فيه شفا قوله ان من اكبر الكباير ان يلعن الرجل والديه
الحديث ظاهر الحديث يدل على ان لعن الوالدين من اكبر الكباير والعمل بسد الذريعة
وفي ذلك دليل لمذهب مالك ياخذ ذلك من انه صلى الله عليه وسلم جعل ما هو ذريعة

شبكة الألوكة
www.alukah.net

لسبب الابوين سببا لهما والكلام عليه من وجوه منها ان في هذا دليل على عظم حق
الابوين اذ القول الذي هو ممكن ان يترتب عليه سببها جعله الشارع صلى الله عليه وسلم
من اكبر الكبائر فكيف بغير ذلك لانه اذا سبب الرجل ابا الرجل من الجائز ان يسب
هو اباه او يقول له خلاف ذلك او يفعل به بدل القول فعلا مثله لكن لما هو مما جرت
به العادة غالبا حكم الشارع صلى الله عليه وسلم بالغالب وفي ذلك دليل على ان قواعد الاحكام
انما هو على الغالب من جري العادة والمحتمل النادر لا ينظر اليه وفيه دليل على
ان كل ما يكون محتملا ان ينتج منه شر ان لا يفعل خيفة من وقوع الشر وهو ايضا
من باب الحزم في الامور وفيه دليل على ان الاحكام والمخاطبات انما تكون على العادة
الجارية بين الناس وفيه دليل على جواز انكار المفضول على الفاضل ما يقوله
الفاضل اذا لم يعرفه المفضول لكن يكون ذلك بادب على جواز الانكار يوخذ ذلك
من قول الصحابة وكيف يلعن الرجل اباه واما الدليل على حسن الادب في السوال
فيوخذ من صفة لفظهم لانهم رضي الله عنهم لم يقولوا لا يكون او ما اشبهه
وانما سالوا عن الكيفية كيف تكون فهذا هو عين الادب في المراجعة وفيه دليل
على ان من انكر ما لا يعرف لا يوخذ عليه اذا كان ذلك الانكار بغير تكذيب للقايل
يوخذ ذلك من كونه صلى الله عليه وسلم لم يعنفهم على ذلك وبين لهم الكيفية بحسن
عبارة وقوله صلى الله عليه وسلم اكبر الكبائر فيه دليل على تفاوت الكبائر بعضها
على بعض وفيه دليل على ان من اكبر افعال الخير معرفة اتباع السنة يوخذ
ذلك من انه من لم يعرفها يجهل مثل هذا فيقع في اكبر الكبائر وهو لا يعلم وقد عاد بعض
الجهال اليوم او اكثرهم ومما حتم فيما بينهم ان يلعن بعضهم ابا بعض ويعدونه
مباسطة فنعوذ بالله من الجهل والضلال ولذلك قيل انه ما عصي الله باشد من

الجهل

الجهل وهو الحق فان الجاهل ما يزال يقع في المهلكات وهو لا يعلم وهنا تنبيه
على ان الاصل يفضل الفرع بالوضع وان فضله الفرع بحسن الصفات قيل له
لا تنش فضلية سبقه عليك لانه لما كان الاب اصلا للابن جعل له عليه هذا الحق
العظيم فان فضله الابن بصفة الاجمان وهي افضل الصفات قيل له وان جاهدك
على ان تشرك بي ما ليس لك به علم فلا تطعهما وصاحبهما في الدنيا معروفا للفضلية
التي سبقك بها وكذلك يتعدى الحكم لمن كان السبب في هدايتك الى مولاك وقد
جا مولاك ثم مولاك من علمك اية من كتاب الله يا هذا قد ملكك بعظم
احسانه اليك ان كان في الطبع عروبية اشد مما ملك السيد رقبة عبده
بالمال فان الاحرار يملكون بالاحسان اكثر واشد من تملك العبيد بالدرهم والدينار
كما ذكر ومن وجد الاحسان قيدا ثقيدا فاذا كانت الطباع رديلة ابق من قيد
الاحسان اشد من اباق العبد الفن لحا الله الهجين لا مروة ولا دين ومن
هذا الباب يترتب عظم حق سيدنا صلى الله عليه وسلم علينا في الدنيا والاخرة وهنا زيادة
لان هذا الاصل لا يفضله فرع ابدا لا بوصف صفة ولا بمعنى فهو الاصل في جميع
الخير وله فيه السبق حسا ومعنى ولذلك ذكر عز وجل في محكم التنزيل النبي اولى
بالمومنين من انفسهم فانه ليس فضيلة من كان اصلا لخروجك الى الوجود كمن
جعل اصلا الى انقاذك من الجحيم واثر نشر اتباعك له خلودك في النعيم
فانظر بنظر العقل كيف تسلسل فضلية الاصول في انعام واجد الوجود
واذكر الا الله وايقظ سنة فهمك لعلها توافق عروبية في طبعك فتبادر
الى مراجعة خدمة مولاك لعل شين اباقك عنه يزيله بيد عفوه عنك فالمومن
توواب جعلنا الله ممن سبقت بالخير له سابقه فراجع مولاه قبل الاخذ على غرة

والجاليه فانه لارب سواه فقوله صلى الله عليه وسلم ان الله خلق الخلق
حتى اذا فرغ من خلقه الحديث ظاهر الحديث الاخبار بعظم ما جعل للرحم من الحق
وان وصلها من اكبر افعال البر وان قطعها من اكبر المعاصي والكلام عليه من
وجوه منها ما معنى قوله أصل من وصلك واقطع من قطعك ومنها الكلام على كيفية
وصلها وما هو قطعها فاما قولنا ما معنى قوله اصل من وصلك فهو كناية عن عظم
الاحسان فان اعظم ما يعطي المحبوب لحبيبه الوصال وهو القرب منه ومساعدته
في مرضاته وهذه الامور في حق مولانا سبحانه مستحيلة ان تكون على ما نعرفها من
صفات المحدث الفاني بل هي كناية عن قدر الاحسان ومنه لعظمه وضده يوجد
ذلك قوله عليه السلام صلة الرحم تزيد في العمر فهذا الوصال في هذه الدار زايد
لما اعده له في الاخرة من الخير والاحسان وكقوله تعالى يحبهم ويحبونه فمعنى
يحبهم كناية عن عظيم احسانه سبحانه لمن احبه من عباده لان ملكا من ملوك
الدنيا اذا احب احدا اغناه ورفعه على جميع اهل وقته فكذلك فعل مولانا
بمن يحبه بحسن البداية الاحسان ويرفعه في الدنيا والاخرة المنزلة
العليا واما قولنا ما معنى واقطع من قطعك فهو كناية عن شدة الحرمان
والعذاب لان القطع ضد الوصال فكما عبر عن اعظم الاجر بالوصال عبر عن اعظم البلا
بالقطع اعاذنا الله من البلا منه واما كيفية الوصال فهو على ضروب
مختلفة منه ما يكون ببذل المال ومنه ما يكون ببذل العون على ما يحتاجون
اليه ومنه ما يكون بالزيادة لهم ومنه ما يكون بالدعا لهم ومنه ما يكون باكرامهم
والبشاشة لهم ومنه ما يكون بدفع الضار عنهم والمعنى الجامع ايصال ما امكنك
من الخير اليهم على قدر طاقتك بنية القربة الى الله الا ان ذلك بشروط ذكرها

الى

العلما وهي ان يكون على الاستقامة والا فمقاطعتهم من اجل الله هو ايصالهم
لكن بعد ما تبذل جهدك في وعظهم وزجرهم والانكار عليهم فانه اذا قيل لك في الاجنبي
الذي هو اخوك في الاسلام انصره ظالما او مظلوما كما تقدم ذكره وهو رده عن
الظلم فالاقرب من باب اولى فبعد ذلك يكون الهجران علم وتعلمهم ان هجرانك لهم
انما هو من اجل تخلفهم عن الحق فاذا استقاموا وصلتهم قدر طاقتك في ذلك لكن
يبقى عليك من صلتهم عند المقاطعة الدعا لهم بظهر الغيب ان يصلح الله حالهم
ويجبرهم بفضله واما مقاطعتهم فهي على ضربين اما كلية او بعضية فالكلية
هي ان تمنعهم جميع ما في وسعك من الاحسان اليهم على نحو ما اشرنا اليه قبل قاصدا
بذلك ان تكون معاداتهم لحظ نفسك او ابعادهم عنك لمثل ذلك واما البعضية
وهو ان تفعل معهم بعض الاشيا وتحرمهم بعضها مع قدرتك عليها وقصدك ذلك
فحكمها محذور ان وتخاف من وبالهما لكن الواحد الذي هو الكل اسند احاذنا
الله منهما وفيه نحوث منها هل الالف واللام في الخلق للجنس او للعهد فان كانت
للجنس فمتى كان وان كانت للعهد فمتى كان احتمل ان تكون للجنس وهو فراغه عز وجل
من خلق جميع المخلوقات على اختلافها وبقي الاحتمال في اي وقت كان ذلك هل عند الفراغ
من ظهورها في اللوح المحفوظ بالكتب وهي بعد لم يظهر منها في عالم الوجود الا
اللوح والقلم لا غير واحتمل ان يكون ذلك عند الفراغ من خلق السموات والارض
وايجابه عز وجل في كل سماء امرها القدرة صالحة لها معا والعرب تسمي البعض
باسم الكل والكل باسم البعض واما ان يكون على حقيقته ظاهره وهو ان تبرز
جميع المخلوقات في عالم الحس والمشاهدة فلا يمكن لان من المخلوقات ما لم يبرز
بعد في عالم الحس والوجود ونحن نعلم انه لابد ان يظهر ويكون قطعا لازما مثل

الدابة التي تخرج عند قرب الساعة وهي في علم الله لم تبرز وكطلوعها ومثل من
بقي من نسل الحيوان ومثل الامور التي هي عند قرب الساعة وقد اخبر بها
الصادق صلى الله عليه وسلم وهي لم تظهر بعد واشياء عديده اذا تتبعتها وجدتها
وان كانت للعهد وهو معنى قراءة جل جلاله من خلق بني ادم فمتى كان
احتمل ان يكون عند قراءته جل جلاله من خلق ارواحهم لانه قد جاء ان الله سبحانه
خلق الارواح قبل الاشباح بالفي عام واحتمل ان يكون عند القراءة من خلق
الاشباح والارواح وهو قوله عز وجل الست بربكم قالوا بلى وهو يعبر
اخراجهم من صلب ادم عليه السلام مثل الذر واخذ عليهم العهد لانها احد
الحياتين من قوله تعالى ربنا امتنا اثنتين واحييتنا اثنتين على احد الاقاويل
ويترتب عليه من الفقه ان نعرف الالف واللام في الرحم هل هي للعموم او للخصوص
فان كانت للخصوص فهل هي للثقلين الجن والانس ليس الا احتملت الوجوه كلها
لكن ان كانت الالف واللام في الخلق للعهد فتكون صلة الرحم احتملت وجهين
ان تكون للجن والانس لانهما المكلفان وان تكن خاصة ببني ادم ويكون فيه
من الفقه ان صلة الرحم خاصة ببني ادم وان الكفار مخاطبون بفروع الشريعة
لان الامر عام في بني ادم وهو منهم وينبني عليه من الفقه ان صلة الرحم عامة في
جميع الحيوان من جن وانس وطاير ويقويه عموم قوله تعالى ولا طاير يطير
بجناحيه الا امم امثالكم وقد كانت العرب تلحظ ذلك في الخير وتنسبها
لحسن الاصالة من الطرفين كما يفعل بنو ادم وتذكر ذلك لها عند الشدايد
لتثبت على حرية نسلها وتثنا فسر في انتمائها من اجل ذلك وهنا بحث ثان
وهو هل كلام الرحم للحق جل جلاله بلسان المقال او بلسان الحال وان كان بلسان

المقال

المقال هل بعد ما جعلها في جوهر وضع فيها الحياة والعقل او هي على حالها الكلام
على هذا مثل كلام العلماء على كلام الجمادات وهي على ثلاثة وجوه لان منهم من
قال ان كلام الجماد بلسان حاله بما اظهر الله فيه من اثر القدرة ومنهم من قال
انهم تكلموا هم على حالهم وهو الاظهر وان كان القدرة صالحة للوجوه الثلاث
لكن الوجهين فيهما تخصيص لعموم لفظ القرآن والحديث بغير دليل شرعي وهو
القدرة القادر التي لا يحصرها شيء لان قدرته عز وجل صفة من صفاته فكما ذاته الجليلة
لا تنحصر بوجه من الوجوه فكذلك كل صفاته لا تنحصر منها صفة من الصفات بوجه
من الوجوه لان الصفة لا تفارق الموصوف وقد تقدم الكلام على ذلك اول الكتاب
بما فيه شفا بفضل الله ومنها ان فيه دليلا على ان الاستعاذة بالله من اجل
الوسايل الى الله وانجحها يوخذ ذلك من قول الرحم هذا مقام العايذ بك فاسعفت
في الحال بما رضيت به ومما يقوي هذا الوجه ما جاء في شان العدو الذي قيل له
اخلب عليهم بخيلك ورجلك وجعل له ان يرانا هو وقبيله من حيث لا نراهم وجعل
لنا النصر عليه والغلبة له بالاستعاذة بالله ولم تجعل بغير ذلك لقوله عز وجل
واما ينزغنك من الشيطان نزغ فاستعذ بالله انه هو السميع العليم وقول مريم
عليها السلام حين اتاها روح الله الامين اني اعوذ بالرحمن منك ان كنت تقيا وقول
سيدنا صلى الله عليه وسلم اعوذ برضاك من سخطك وبمعافاتك من عقوبتك وبك
منك لا احصي ثناء عليك انت كما اثنيت على نفسك وقد اشاره عجيبة من طريق
حسن المجانسة في الكلام وهي انها لما كانت صلة الرحم حقيقتها التواد بين الاقارب
والتعاطف جعلت الصيغة التي تدل على الجزاء عليها من جنس ما هو المعروف في التخاطب
بين المحبين والمحبوبين وهي الوصال والمقاطعة وفي قوله صلى الله عليه وسلم ان الله

انا كانت للجنس ح

خلق الخلق حتى اذا فرغ من خلقه دليل على صفتين عظيمتين من صفات الحق سبحانه
وهما القدرة والحكمة فاما الدليل منه على القدرة فبالاخبار بانه سبحانه خالق جميع
الخلق واي دليل على القدر اعظم من اختراع المخلوق على غير مثال تقدم ولا معين
ولا وزير واما الدليل على الحكمة منه فقوله عليه السلام حتى فرغ من خلقه لان
حتى هي لانتهاء الغاية فيعطي قوة الكلام ان من له غاية فله بداية وما بين البداية
والغاية من هذا اقتضته ترتيب الحكمة لا عجز من القدرة فان من قدرته خلق
جميع الخلق وهو كما اخبر وما مسنا من لغوب لا يمكن ان يكون في قدرته عجز
عن شيء من الاشياء بل ما كان في بعض المخلوقات من تاخير او غير ذلك فالحكمة اقتضته
حكمة من ليس كمثله شيء وقد تقدم في اول الكتاب من هذا بيان شاف بفضل الله
ورحمته وفيه دليل على قول من قال من الحكماء ان رايك بحسب ما قدر لك يوخذ
ذلك من انه لما قامت الرحم مقام العايذ بالله من القطيعة وسبق في علم الله سبحانه
ان يكون من عباده واصل لها وقاطع لها ايضا ارضاها اي جعل عندها رضى بان
يصل الله من وصلها ويقطع من قطعها فقبلت ذلك ورضيت به بدلا من الذي طلبته
لانها طلبت ان لا قطيعة لها فلو قال لها الحق جل جلاله ذلك اي لا تقطع لم يكن
احد يقطعها جملة كافية وفيه دليل لتحقيق قوله صلى الله عليه وسلم ما من داع يدعو
الا كان بين احدى ثلاث اما ان يستجاب له واما ان يدخر له واما ان يكفر عنه لانه عز
وجل عاوض الرحم ما طلبته ما رانه خيرا لها منه ورضيت به وفيه دليل ايضا على ان
جميع المخلوقات وقلوبهم بيد الله يصرفها كيف يشاء كما قال صلى الله عليه وسلم ما من قلب
الا وهو بين اصبعين من اصابع الرحمن اي بين امرين من امر الرحمن مثل الرضى وضده
والعزم على الشيء وتركه والرغبة والزهادة وما ناضاد من الاشياء يقلب القلب

من

من طرف الى طرف ضده في لمحة البصر ولذلك كان من دعايه صلى الله عليه وسلم يا مقلب
القلوب ثبت قلبي على دينك ولهذا المعنى اهل التوفيق والمعرفة اشد الناس خوفا
على انفسهم مع ما كانوا عليه من الخير التام حتى انه يروى عن بعضهم انه كان كلما
استيقظ من نومه يجد يده على وجهه ثم ينظر الى حواسه ثم يحمد الله ويشكره
ويتشهد ويعلن بها فقيل له في ذلك فقال اما نظري الى وجهي وحواسي فخوف ان يطمس
عليها كما اخبر عز وجل وخبره الحق من قبل ان نطمس وجوها فنردها على ادبارها او
نلعنهم كما لعنا اصحاب السبت وكان امر الله مفعولا واما نظري الى حواسي
فمخيفة العاهة التي هي متوقعة مع الانفاس واما اعلاني بالشهادة اختبار النعمة
الايمان لقوله صلى الله عليه وسلم بينما الرجل النومة فيسلب عنه الايمان ويبقى اثره
ثم ينام النومة فيقبض اثره فاذا رايت نعمة الايمان ونعمة الحواس باقية
سالمة حمدت الله وشكرته على ابقاية تلك النعمة بفضله جعلنا الله ممن انعم علينا
وجميع نعمه في الدارين بفضله ورحمته امين امين يا رب العالمين قولها جاءت
امراة ومعها ابنتان تسلني الحديث ظاهر الحديث اخبار الصادق صلى الله عليه وسلم
انه من اتاه شيء من البنات فاحسن اليهن كن له سترا من النار اي وقاية تقيه من
النار والكلام عليه من وجوه منها ما معنى الاحسان وهل ذلك على عمومه بلا شروط
او له شروط ومنها هل يحتاج ذلك الى نية ام لا ومنها هل ذلك على طول عمرهن وان كبروا
او ذلك على صغر سنهن فان كان فما حده فاما قولنا ما معنى الاحسان اليهن
فهو ما زاد على القدر الواجب الذي لهن وهو بين من لفظ الحديث لانه لما كانت
المراة ومعها ابنتان يسالن السيدة عايشة رضي الله عنها فلم يجدن عندها الا
تلك التمرة الواحدة التي اعطتهن كان من الواجب ان تقسمها اثلاثا فلما جادت الام

مثلتها عليها فقد زادتها على حقها تلك الزيادة هو الاحسان اشار صلى الله عليه وسلم
بان من فعله معهن كان له ستراً من النار فهو يتعدى في كل الوجوه التي فيها
معاملتهن فمن اراد من في كل وجه منها شيأ على حقهن كان محسناً لهن ومن
فعل معهن معروفاً في نوع ليس لهن منه حق انتفت واحد واما قولنا هل
ذلك على عمومه بلا شروط او له شروط فاعلم ان من وجوه البر الاوله شروط فمنها
ما هي ظاهرة يستوي في معرفتها الناس كافة ومنها ما لا يعلمها الا ارباب العلم ومنها ما
لا يعلمها الا الخواص منهم فاما معنى قولنا هل ذلك على عمومه اي اذا وقع منه احسان
اليهن على اي وجه كان على لسان العلم او غير ذلك او يكون قد اساء اليهن او يكون قد
ترتب لهن حق عنده فاما ما خالف لسان العلم فلا يطلق عليه اسم احسان شرعاً
وكذلك اذا ترتب لهن قبله حق فلا يقال له محسن بل ذلك من الحق الذي قد ترتب
لهن قبله وقع بينه وبينهن المحاسبة والمحاكمة في الدار الاخرة وكذلك ان كان قد
اساء اليهن من وجه اخر فليس على عمومه ولا يسمى محسناً الا بعد توفية الحقوق من
كل الجهات وعدم الاساءة ويكون فعله ذلك على لسان العلم وحينئذ يكون محسناً
واما شروطه فهو ان يكون احسانه اليهن ليس يكون فيه ضرر للغير بعد القيد
المتقدم ذكره من لسان العلم وما ذكر معه واما هل يحتاج ذلك الى نية ام لا
فالنية شرط في جميع الاعمال لقوله صلى الله عليه وسلم الاعمال بالنيات وانما لكل
امرئ ما نوى الا مواضع شاذة قد تقرر الحكم فيها انها لا تحتاج الى نية مثل ما
يفعله المرء بغيره من الطهارة وشبهها ومثل ازالة النجاسة من الثوب والبدن
وما اشبه ذلك وهي قليلة جداً واما قولنا هل ذلك مع طول عمرهن او ذلك في
زمان صغرهن واما صنا الاحسان اليهن فليس يتقيد بصغر سنهن ولا كبر من

والحقوق

حقوق فهن بل حقوقهن مع صغر السن اكثر لانه منها لزوم النفقة والكسوة
والكفالة فهذا وما هو من نوعه يسقط بكبر من على ما هو المعلوم من عرف الشرع
في ذلك وان كبرن فلا يخرجن عن البنوة ابداً فهن في كل وقت محل للاحسان
وهن ايضاً محتاجون الى ذلك وان كن على اي وجه كن من اليسارة وضدها والكثرة
شروط هذا الاحسان كان بعض من ينسب الى الخير وكان له البنات والعيال
وكان كثيراً ما يحسن اليهن ثم يسخط اليهن ويقول والله ما ادري هل اتخلص
منكن في الاخرة ام لا ثم يدعوا الله ان يجعلهن له رحمة بفضله وفيه دليل على
جواز السؤال يوخذ ذلك من قولها جاءت امرأة ومعها ابنتان تسألني فلولا ما
كان ذلك جائزاً شرعاً لانكرت ذلك عليها وفيه دليل على فضل بيت النبوة وكثرة
سخائهم يوخذ ذلك من كونها لم تجد عندها الا تلك التمرة الواحدة وجادت
بها وفيه دليل على جواز ذكر المعروف الذي فعلته اذا لم يكن على وجه المن
والافتخار فان ذلك مفسد له يوخذ ذلك من ذكر عائشة رضي الله عنها المعروف
الذي فعلته مع المرأة النبي صلى الله عليه وسلم وفيه دليل على استحسان فعل المعروف
وان قل يوخذ ذلك من بذلها تلك التمرة الواحدة ولم تستقلها وقد ذكرت
رضي الله عنها انه جاءها سائل الى الباب وكان عندها عنب فاعطت منه حبة
واحدة لشخص تخرجها له فرات منه انه استقلها فقالت له كم في تلك من ذرات
تريد بذلك قوله تعالى فمن يعمل مثقال ذرة خيراً يره وقد نبه بعض العلماء على
ان مكايد الشيطان اذا راك تعطي الكثير يعدك الفقر حتى يحسك عن البذل
وان راك تعطي اليسير يزهدك فيه ويحقره في عينك حتى يحرمك البذل في
اليسير والكثير وفيه دليل على ان اعلى المعروف جهد المقل ولا يلزمه غيره

شبكة الألوكة
www.alukah.net

ذلك من طريق الندب يوخذ ذلك من ان تلك السيدة لم تزد على بدل ما كان عندها
مع قلته شيئا واقرها رسول الله صلى الله عليه وسلم على ذلك حين اخبرته ولو كان بقي عليها
من طريق الاحسان شيء لنبهها عليه عند اخبارها له بذلك وفيه دليل لاهل الصفة
الذي اصل طريقهم الايثار وحمل الغنيم فيما يخصه لان هذه الصفة هي التي اعجبت
تلك السيدة رضي الله عنها من تلك المراة حتى اخبرت بذلك رسول الله صلى الله عليه وسلم
ونزه عليه هذا الاصل العظيم ولذلك قيل فيهم ما احسنهم في جودهم حتى ينحروا لهم
جادوا وتزجادوا وتزجادوا وجدوا حتى وصلوا وسادوا قوله
قدم على النبي صلى الله عليه وسلم سبي الحديث ظاهر الحديث الاخبار بقدر
عظم رحمة الله بعباده بمشاهدة ذلك المثال والكلام عليه من وجوه منها هل قوله
بعباده عموم للكافر والمومن والحيوانات على اختلافها وغيرها من جميع المخلوقات
او ذلك خاص بالمومنين فيكون اللفظ عاما ومعناه الخصوص لفظ العبيد يقتضي
العموم وقرينة الحال وهو ما ذكره طرحها لولدها اشارة الى تخصيص المومنين وتطييب
قلوب السامعين منهم بان مولاهم هو الذي من عليهم بالايمان به لا يعذبهم بناره وقد
جاء هذا المعنى صريحا في الكتاب والسنة اما الكتاب فقوله تعالى ورحمتي وسعت كل شيء
فساكتبها للذين يتقون ويوتون الزكاة الى قوله اولئك هم المفلحون فثبتت للمومنين
الذين هم بتلك الاوصاف المذكورة واما السنة فبالحديث المتقدم وهو قوله
صلى الله عليه وسلم ما حق الله على عباده وما حق العباد على الله ثم ذكر ان حق العباد على الله
اذا عبدوه ولا يشركوا به شيئا ان لا يعذبهم واحتمل وجها اخر وهو ان يكون معنى السؤال
الاخبار بان رحمة الله لا يشبهها شيء لمن سبق له فيها نسبة من اي العباد كان حيوانا
او غير حيوان وانها لا يضر معها شيء من الاشياء لكن بقي علينا العلم بتحقيق من ذلك

الذي

الذي سبق له فيها نصيب ولذلك قال اهل الفضل رضي الله لا يسخط بعده ابدا يضمون
من سبق له في الازل رضى لا يضره مع السابقة شيء ولذلك قالوا كم من صديق في القبا
وكم من محقور في العبا نظرا الى السابقة بما ذا سبقت وقد سال بعض اهل
الشيع بعض اهل السنة فقال ان الرحيم من حقيقته هذا الامر ان لا يعذب احدا
من عباده فكيف يعذب الله عباده بناره وهو الرحمن الرحيم فجاوبه السني بان قال
ان لله سبحانه اسماء عديدة منها المنتقم وكل اسم له سبحانه حقيقة لا مجاز فيها
ولا بد لكل اسم ان يظهر ما يدل عليه في عالم الوجود والخلق فمن خصه بالرحمة فلا يعذبه
ومن خصه بالانتقام فلا يرحمه وحكمة سبحانه تخصص من عباده ما شاءت بما
شاءت من الادلال على حقيقة كل اسم وصفة وقد قال جل جلاله نبي عبادي اني
انا الغفور الرحيم وان عذابي هو العذاب الاليم فبهت الشيعي وكانه القم حجرا
واحتمل وجها ثالثا لاهل القلوب وهو ان يكون معنى الحديث الحث على التعلق بالله
والزهد في غيره لان العباد من شانهم طلب الحوايج وطلب الخيرات والاستعاذة
من المكروهات والتسبب في ذلك وطلب بعضهم من بعض المساعدة على ذلك والعادة
بينهم انهم لا يقصدون في الحوايج ولا تتعلق امالهم الا بمن فيه رحمة واحسان فاخبرهم
الصادق صلى الله عليه وسلم ان رحمة المولى سبحانه بعباده على العموم اكثر من رحمة هذه
المراة بولدها التي قد احرقت العادة الملوفة من النساء على اولادهن ببون عظيم
فمن يرد طلب خير او دفع ضر او اي حاجة اراد فليقصد من رحمته اعظم من رحمة
هذه بولدها مع عظمها فهو انجح له في حاجته وايسره فيما يومله وهو الحق بلا خلاف
ولذلك قال من كان قاصدا فليقصد مولاه فهو سبب الى رحماه وقال بعضهم
صبي انيت بلا معنى ولا سبب البسرانت الى معروفك السبب وفيه

دليل على جواز النظر الى النسا الدين يسمعون قبل القسم يوخذ ذلك من نظره عليه السلام
الى هذه المراة وارشاده للصحابة رضى الله عنهم الى نظرها وفيه دليل على جواز ضرب
المثال بما يعقل ويلحق بالحواس تشبيها بما لا يعقل ولا يلحق بالحواس لتحصل فايدة
المعرفة بالشى من وجه ما وان كان لا يحيط المثال به من كل الجهات يوخذ ذلك من
ضربه صلى الله عليه وسلم المثال على عظم رحمة الله تعالى التى لا تصل اليها الافكار ولا
العقول برحمة هذه المراة على ولدها ومن تعيينه الاسم يستدل على ان صفاته
سبحانه لا تشبه صفات المحدثات وان شاركتها فى الاسم يوخذ ذلك من قوله
عليه السلام ارحم بعباده من هذه بولدها والزيادة غير محدودة فلا شبه بينهما
ولا اشتراك الا فى الاسم ليس الا وفيه دليل على ترجيح اخف الضررين يوخذ ذلك
من كونه صلى الله عليه وسلم ترك هذه المراة تسترك اطفال السبى فى الرضاعه
وربما اذ اكبروا بتنا كحون وهم اخوة من الرضاع وهذا لا يجوز فلما كان هذا الوجه
محتملا ان يكون وان لا يكون وسد رمقهم فى الوقت مما الحاجة اكيدة اليه تركها
تفعل ما هو الارجح وبهذا يستدل ايضا على ان الضرورة لها حكم على حده لانه لولا
ضرورة الاطفال فى الوقت الى الرضاع ما تركها صلى الله عليه وسلم تفعل ذلك من اجل
العلة المتقدم ذكرها وهذا البحث المتقدم هو على ان الكفار مخاطبون بفروع
الشريعه وفيه دليل وهو اقوى فى البحث وهو ان الكفار ليس مخاطبون بفروع
الشريعة لان اطفال الكفار فى الدين مثل اباهم وان ملكهم المسلمون فلو كانوا
مخاطبين لكان سيدنا صلى الله عليه وسلم يقول للصحابة فى ذلك شيا لانه الشرع وسكوته
عند الحاجة للبيان لا يجوز ويترتب عليه من الفقه ان اولاد الكفار اذا ملكوا وهم
دون البلوغ ان يحكم لهم بالكفر وان اسلموا الا ان يكون اسلامهم بعد بلوغهم وقد نص

الفقها

الفقها على ان من سبي منهم دون البلوغ وجبر على الاسلام او اسلم هو من تلقا نفسه ثم
مات قبل البلوغ انه لا يدفن مع المسلمين ولا يصلى عليه فانه حكمه حكم الكفار الا خلاف
شاذ لا يعول عليه هذا هو الغالب على ظني وفيه اشارة لطريق المحبين يوخذ ذلك من حال المراة
المذكورة فى الحديث لما كان حب ابنها قد شغف فوادها بدلت نفسها فى اشق الاشيا عليها
فيما يشبهه فى السن فكيف كان يكون حالها لو انها اصابت ابنها لان كثرة الرضاع والحلب
هو مما يضعف النسا وكثير منهن اذا كان ابنها قوى الرضاعة يهلكها ولا تقدر على
رضاعته وهذه لكثرة وجدها على ابنها قد تمت بالرضاع على كره منها ولقيت تشبهه
بابنها كما اخبر عن قيس ليلى حيث قال احب لحبها السودان حتى احب لحبها سود
الكلاب كذلك المحب لا يبالى ما لقى فى حب محبوبه ومثل ذلك ما اخبر مولانا جل
جلاله فى قصة يوسف عليه السلام مع اخيه بنيامين حين اجتمعا فقال بنيامين ليوسف
لا نفارقك اصلا فقال له يوسف عليه السلام لا يمكن ذلك الا ان تقر على نفسك
بالسرقه فرضى بالقا الوصف الذميم على اليد السالمة من العار والخيانة فى حق روحة
الحبيب فقال تعالى فلما جهزهم بجهازهم جعل السقاية فى رحل اخيه الى قوله
عز وجل كذلك كدنا ليوسف ما كان لياخذ اخاه فى دين الملك الا ان يشا الله
هان عليه وصف الخيانة بتوفية رفع الامانة بخلوه بالحبيب دون مسوس ولا
رقيب هذا فى حب مخلوق فان فكيف فى حب خالق باق هانت والله عليهم النفوس
فبذلوها فى حب مولاها فاوصل عز وجل جبلهم بجبله وادناهم واستقامهم
واحياهم هانوها فرفعوها وذلوها فعزوها وافردوها فجمعوها واحزنوها
فاسعدوها وقطعوا العلايق فامنوا البوايق وحادوا عما سواه فما وجدوا
الا هو ومن قول بعضهم تفرد فتمن الاكوان بحبه وكذلك عبد الفرد لا يزال فردا

فضاهم عنا بم برضى مولاهم يا طربا هم حين لقاهم فيا من اسعد صباهم بحر منهم
الا اوردتنا مورد صباهم يا كوثر يا وهاب وصلى الله على سيدنا محمد سيد العجم والعرب
وعلى اله يا رب وسلم قوله سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول
جعل الله الرحمة في مائة جزء الحديث ظاهر الحديث يدل على ان كلما في جميع الارض
من رحمة في قلوب جميع الخلق جزو من مائة جزء مما اعد الله لعباده من الرحمة وان
باقي المائة وذلك تسع وتسعون جزوا مدخرة عنده والكلام عليه من وجوه منها
ما معنى جعل الرحمة في مائة جزء وما معنى امساك عنده ولمن ذلك الامساك هل
لجميع الخلق او لعبيد مخصوصين ولم خص ذكر الفرس من بين سائر الحيوان وما
الفايدة لنا في الاخبار بذلك وهل لنا طريق الى معرفة كيفية انزال ذلك الجزء ام لا وهل
لفظ الخلق يكون عموما في الحيوان وغير الحيوان او يكون خاصا بالحيوان لا غير وهل
قوله وانزل في الارض جزوا يعني بالارض الجنس او النوع وهي هذه الواحدة
التي نحن عليها فاما قولنا ما معنى جعل الرحمة في مائة جزء احتمل وجهين احدهما
ان الله سبحانه لما من على خلقه برحمة معينة جعلها لهم في مائة وعاء فاهبط منها
وعاء واحدا للارض كما اخبر عليه السلام في الحديث وبقي الباقي عنده واحتمل ان
تكون الفا زايدة ويكون معنى الاخبار ان الرحمة التي من بها على خلقه سبحانه
قسمها مائة جزو فانزل الى الارض جزوا واحدا لان العرب كثيرا ما تزيد الحرف
في اول الكلام وهو من فصيحه وابقا التسعة والتسعين جزوا عنده واما
قولنا ما معنى امساكها عنده اي انه لم تشا حكمته سبحانه نزولها الى هذه الدار
وامساكها للدار الاخرى وهناك يكون الانعام بايصالها لمن كتبها له واما
قولنا لمن ذلك الامساك هل لجميع الخلق او لعبيد معينين منهم اما من الحديث

فليس

فليس فيه ما يدل على ذلك لكن قد افصح الكتاب والسنة بذلك فاما الكتاب
فايات عديدة منها قوله تعالى قد افلح المومنون الى قوله اولئك هم الوارثون ومنها
قوله تعالى فسالكتبها للذين يتقون الى قوله عز وجل اولئك هم المفلحون واما
السنة فالاخبار فيها كثيرة منها الاخبار بامر الساعة وكيف يحشر جميع الخلق
فيقال بعد الحساب لكل ما عدى الثقلين الجن والانس كونوا ترابا فيعودون
ترابا والثقلان قسمان اما شقي ففي النار واما سعيد ففي الجنة فمن كان في النار
او صار ترابا لم يبق له في تلك الرحمة نصيب وبقيت موفرة لاهل دار الكرامة
وهم المومنون من الثقلين الجن والانس جعلنا الله من اهل دار السعادة
بمنه واما قولنا ما الحكمة في ذكره خص الفرس بالمثال دون غيره من الحيوان
فنقول والله اعلم لوجوه منها انها اشد الحيوان واكبره اعني الذي نعاين حركته
وحركة اولاده لان غيره الذي هو اكبر منه مثل الاسد والفهد لا نعاين ذلك
لقلة مخالطتنا لهم كما ضرب عز وجل لنا المثل بقوله تعالى اولم ينظروا الى
السما فوقهم كيف بنيناها وزيناها وما لها من فروج الاية ولم يقل الى الكرسي
ولا الى العرش الذي هو اعظم المخلوقات وانما احالنا على الذي نلحق ابصارنا
ابصارنا ونحن نعاينها على الدوام ومنها لما جعل في الفرس من الخفة والسرعة
في تنقلها فكونها مع ذلك الذي طبعت عليه من سرعة الحركة من اجل الرحمة
التي قسم لها منها ذلك الجزء اللطيف ترفع حافرها عن ابنها ومنها ان الخيل تحمل
من التعب بالكر والفر وكثرة الجري والجهد في ذلك حتى يلحقها من العيا والتعب
ما لا يلحق لغيرها من الحيوان ثم مع ذلك يشتد احتياج ابنها اليها فلما قسم
لها من ذلك الرحمة توثر الشفقة على ابنها على راحة نفسها حتى ترفع حافرها

عنه خيفة ان تصيبه ونعاين ذلك كله منها ما لا نعاينه من غيرها لا سيما العرب هم في هذا اكثر
الناس مباشرة وخبرة عن الخيل باشيا نجمعه منها ما ذكر عن ذي القرنين حين
اراد ان يدخل الظلمة التي عارضته حين خرج يطلب عين الحياة وكيف يتاتى له دخول
تلك الظلمة وكيف المخرج منها فاشار عليه الذين يعرفون فوايد الخيل بان قالوا له
خذ الاناث من الخيل الذي لها بطن واحد فانها اقوى ابصارا واشد واحبس اولادها
في اول الظلمة حيث النور ثم خض بها في تلك الظلمة حيث شيت فاذا اردت الرجوع
فاقلب روسها فانها ترجع الى اولادها في اسرع وقت ففعل ذلك فجا الامر كما
اخبروه واما قولنا ما الفايدة لنا في الاخبار بذلك فلفوايد منها الاخبار بان
الرحمة في تلك الدار اكثر واعظم من البلا لانه عليه السلام قد اخبر عن النار في الاحاديث
قبل انها فضلت على نارنا هذه وهي جميع نار الدنيا بتسع وتسعين جزوا والرحمة
المذكورة في تلك الدار تسع وتسعين جزوا من مثل جميع كل رحمة في هذه الدار
اذا اجتمعت ثم مع ذلك هي خاصة كلها للمومنين ويقوي هذا التاويل قوله جل جلاله
على لسان نبيه عليه السلام ان رحمتي غلبت غضبي لان اثر الخير الذي هو دال على الرحمة
اكثر من المحن الدالة على الغضب ولو لم يكن الا هذه لكانت فايدة عظمى ويستدل
منها ان رحمة جلاله التي هي صفة ذاته الجليله ليست تحد ولا تكيف
لان تحديد هذه الموهبة وهي اثر الخير والاحسان لا تقدر العقول على حصرها
فكيف بالتي هذه الدالة عليها وبهذا علم ان الذات ليست بمحدوده ومنها ادخال
السرور على نفوس المومنين لان النفس من عادتها لا يكمل فرحها الا بالخبر الا
اذا كان محدودا فاخبرهم عليه السلام بذلك الحد العظيم ليكمل فرحها بما وهب
لها لعلها تجده عند احتياجها اليه وفيه تحضيض على الايمان والقوة فيه

لان

لان المومن اذا علم قدر داره التي تراوده فيها وكيفية الخير الذي له فيها قوي ايمانه
فكان ذلك عونا له على الزهد في هذه الدار والرغبة في تلك الدار ومما يقوي هذا
قوله صلى الله عليه وسلم لموضع صوت في الجنة خير من الدنيا وما فيها وهذا سند
عليه السلام اخبار تتفاوت النسبة بين الدارين وترغيب في تلك وتزهيد في هذه
الفانية وفيه ايضا دليل لاهل السنة الذين يقولون ان نعيم تلك الدار وضده
محسوس مدرك وهو الحق الذي عليه الجمهور وتقتضيه ادلة الكتاب والسنة
ويوجد ذلك من هذا الحديث من قوله عليه السلام الا ترى ثم رفع حافرها عن ولدها
فان رفع الحافر شي محسوس لا شك في ذلك ومن اجل ذلك وقع التمثيل به واما
قولنا هل الناظرون الى تعجيزه كيفية انزال ذلك الجزء الى الارض فاعلم ان
انصال تصرف قدرة القادر جل جلاله في المقدورات وكيفية التصرف ليس للعقول
فيه مجال الا التصديق والتسليم وقد تقدم الكلام اول الكتاب في هذا النوع بما
فيه كفاية بفضل الله واما قولنا لفظ الخلق هل يكون عاما في جميع الوجوه
الخلق حيوان وغير حيوان اللفظ محتمل للوجهين والذي يعطيه الدليل
من خارج انه عموم في الحيوان وغيره لانه قد جا ان يوم القيامة تسئل الشاة
القرنا الم تطحن الجبا والعود لم خدش العود والحجر لم لا مس الحجر فلولا ما جعل
بينهم رحمة ما حوسبوا على تركها وتقول له ما احب ما عنت فيك حين كنت
تمشي على ظهري فكيف اليوم وانت في بطني وللكافر بضد ذلك ومن جهة عظم
القدرة العموم اولى ليظهر بذلك تفاوت النسبة بين حالة هذه الدار والدار
الاخرة هو اولى واظهر ومما يقوي انها عموم في جميع الخلق قوله تعالى وان
من الحجارة لما يتفجر منه الانهار وان منها لما يشقق فيخرج منه الما وان

منها لما يهبط من خشية الله ولا تكون الخشية الا حيث جعلت الرحمة وقد قال عز وجل
في الحيوان العاقل انما يخشى الله من عباده العلماء والعلما بالله اكثر رحمة واكثر لهم
حنانا وشفقة باخلاق ولا تكون الخشية الا حيث تكون الرحمة وقد قال
العلما كلما رايت من جبل انهارا او حجرا انشق فانما هو من خشية الله وبقي هنا
للحكمة الربانية اثر عجيب في قسمة تلك الرحمة وقد تكون قسمة الجماد منها ابرك
واكثر مما قسم للحيوان العاقل المخاطب فيكون الحجر على صلابته والجبل على متونه
يتفقت وينهد ويتسيل من الخشية وتكون هذه المجارحة الصغيرية على
صغرها ولينها لا تاثر بشي من اثر قدرة القادر الجليل هذا من اعجب العجايب
لمن فهم ولذلك جا التنويع بها في الكتاب العزيز ولكن المحروم اطروش كم ذا تضرب
في حديد بارد تعب بلا فايده واما قولنا هل قوله صلى الله عليه وسلم انزل
الى الارض هل يعني هذه الارض الواحدة التي نحن عليها او يعني بها جنس الارض
فيكون نزوله الى الارضين السبع اللفظ محتمل لكن يتقوى انه للكل من خارج
وهو ما ذكر في بعض الاثار وذكره ناس من العلما ان الارض الرابعة تحمارها الجن
وهم من احد الثقلين المكلفين وبينهم ولا بد تراحم وتوادصالحهم وضده
وقد قيل في عرش بليس انه في الرابعة وذكر انه في السابعة وهو وجنوده وان
كانوا على ما هم عليه من الاضلال والضلال فبينهم تراحم فيما بينهم وتوادوهو
ايضا من جهة عظم القدرة وتفاوت النسبة بين الدارين كما تقدم اولا
واظهر وبقي في الحديث بحث لطيف وهو ما يعني بهذه الرحمة هل كل رحمة
وجدناها بين العالم كانت من اجل الله او من اجل حب وولوع او حيرة او دوام
مصاحبة او للاحسان والالفة او اي نوع كانت هي من تلك الرحمة او ما هي

منها

الا ما كان لله ليس الا احتمل الوجهين معا والاظهر انها عامة باي نوع وجدت
فهي من تلك الرحمة الواحدة المنزلة ويقوي هذا الوجه قوله صلى الله عليه وسلم
ان الفرس ترفع حافرها عن ولدها خشية ان تصيبه وانما ترفع الفرس حافرها
من ولدها لما جعل لها من حب ولدها هذا مجده في الحيوان العاقل المخاطب ففي الفرس
وغيرها من باب اولى ويترتب على هذا الوجه من الفقه وجوه منها اتساع الدايرة
في عظم الرحمات المدخرة وعظيم التباين في النسبة بين الدارين وان الرحمة التي في
تلك الدار خير كلها وما يصدر عنها كذلك وان الرحمة التي في هذه الدار بنسبة
الدار مختلطة بحسب ما تصدر عنه واليه فما كان منها لله وعن الله فهي خير كلها
وما كان في الضد منها فهي في الضد في الاحكام كلها وما كان منها في المباح فهي من
نوعه ويقوي هذا التوجيه قوله تعالى الزانية والزاني فاجلدوا كل واحد منهما
مايه جلده ولا تاخذكم بهما رافة في دين الله ان كنتم تومنون بالله واليوم الاخر
فمنع عز وجل من الرحمة ان تكون في غير ما يرضي الله فان وقعت فليست برحمة
مرحومة فاعلها بل هي رحمة معاقب صاحبها وعلى هذا تنبصر تجد الامر كما وصفناه
وفي الحديث الذي بعده ما يقوي هذا المعنى بحسب ما يفتح الله في تبيين
ذلك ولهذه الاشارة جعل اهل التوفيق كل حركاتهم واقوالهم وافعالهم
مع القريب والبعيد لله وبالله ومما علمه بعض من نسب اليهم من الدعا
في بعض مراتبه ان قيل له يكون من دعايك اللهم جميع تصرفي فيما يرضيك
ابتغاء مرضاتك الله جعلنا الله ممن منّ عليه بذلك حتى يتوفانا عليه بفضله
وصلى الله على محمد واله قوله صلى الله عليه وسلم ترى المومنين
في تراحمهم وتوادهم الحديث ظاهر الحديث يدل على ان المومنين كلهم وان

شبكة الألوكة www.alukah.net

تباينوا وتباعدوا كالجسد الواحد كل ما اصيب احدهم بشيء اصاب الجميع منه
نسبة والكلام عليه من وجوه منها ان فيه تقوية التوحيد الذي وجهناه اخر الكلام
على الحديث قبله لانه عليه السلام جعل تواد المومنين وتراحمهم مخالفا لتوادهم
وتراحمهم ومنها هل التراحم والتواد والتعاطف ترادف الفاظ والمعنى واحد او لكل
لفظ معنى خاص وهل هذه للمومنين الكامل الايمان او لكل من دخل تحت هذا الاسم
وما الحكمة بان مثل الايمان بالجسد والمومنين بالاعضاء منه فاما قولنا هل
الثلاثة الالفاظ لمعنى واحد او لمعان بل هي لمعان تختلفه فاما قوله صلى الله عليه وسلم
في تراحمهم فمعناه ان الرحمة التي جعلت في قلوب المومنين بعضهم لبعض تراحي من
اجل اخوة الايمان لا لوزع ولا لاحسان ولا لشيء خلاف الايمان هذا هو اصلها
وقد تزايد للوجوه الموجبة لرحمته عز وجل كما جاء في حق الجار ان له بنفس
الجوار حقا فاذا كان مومنا كان له حقان فاذا كان قريبا كان له ثلاثة حقوق
الجوار وحق الايمان وحق القرابة وكذلك ان كان صهرا من الاصهار زاده
حق رابع فكذلك الرحمة التي بين المومنين تتضاعف بحسب الموجبات للرحمة مثل
ما فعل سيدنا صلى الله عليه وسلم حين رفع له ابن ابنته ونفس الصبي تتقعقع
كانها شنة ففاضت عيناه فقال سعد يا رسول الله ما هذا قال هذه رحمة جعلها
الله في قلوب عباده فانما يرحم الله من عباده الرحماء اجتمعت له عليه السلام
رحمة الايمان وما راى من صغر الصبي ومن شدة معالجة الموت وما بينهما من
النسب حتى سالت تلك الدمعة المباركة لتضاعف الرحمة عنده واما تواد هم
فهو كناية عن التواصل بينهم واسبابه ايضا الايمان وقد
تتضاعف الموجبات مثل التهادي لقوله عليه السلام تهادوا وتحابوا والتزاور

والجوار

والجوار والمشاركات عند الضرورة وكلما يتولد عنه مد ما فالاصل فيه تواد
الايمان ويتضاعف بحسب موجباته بين الناس واما التعاطف فهو تقوية
بعضهم لبعض كما يعطف طرف الثوب عليه ليقويه وهو من باب قوله عز وجل
وتعاونوا على البر والتقوى فان اصل الايمان هو الذي عطف قلوب بعضهم على
بعض كما قال جل جلاله في كتابه لو انفقت ما في الارض جميعا ما الفت بين
قلوبهم ولكن الله الف بينهم وكقصة موسى عليه السلام حين وجد الاسرائيلي
مع القبطي فاستنصر الاسرائيلي بموسى عليه السلام من اجل حمية الاسلام بينهما
فوكز موسى عليه السلام القبطي من اجل تواده للاسرائيلي وكان من قصتهما
ما اخبر الله عز وجل بها في كتابه وقد يتزايد التعاطف بينهم ايضا لموجبات
لكن اصله الايمان كقصة موسى عليه السلام لما راى ضعف الاسرائيلي وتعدي
القبطي عليه وظلمه له وقلة انصار الاسرائيلي ناكر التعاطف عند موسى عليه السلام
حتى اخذ بالعزبة الواحدة روح القبطي واما قولنا هل هذه الاوصاف للمومن
الكامل او لكل من دخل تحت هذا الاسم قد بان لك بضرب المثال بسيدنا صلى الله عليه وسلم
وبموسى عليه السلام ان ذكر اوصاف الايمان الكامل ولا يطلق الشارع عليه السلام
لفظ الايمان الا على كماله ولذلك بين عليه السلام اوصاف المومن ليعرف كل احد
قسمته ابن هو وكفى به على نفسه حسيبا ولا يغتر باقرا بعض الناس له فان المخبر
صادق والناقد بصير واليه ولا بد الرجع والمصير واما قولنا ما الحكمة
بان شبه الايمان بالجسد واهله بالاعضاء من ابدع ما يكون في التشبيه لانه لما
كان الايمان اصلا وله فروع وهي جميع التكليفات على نحو ما جاءت به الشريعة
المحمدية فاذا نقص من تلك التكليفات شيء او دخل في بعضها شين شان ذلك

وهل يلحق الطير بالدواب لا وهل يشترط في ذلك الغرس حرام ملك الغارس
عليه حين الاكل منه او ليس وهل نعلم قدر ذلك الصدقة او ليس لنا الى ذلك طريق
نعرفه به وما الحكمة في الاخبار لنا بذلك وما يترتب عليه من الفقه اسأقولنا
ما يعني صلى الله عليه وسلم بالغرس هل ما له اصل ثابت وما ليس له اصل ثابت او ما
له اصل ثابت ليس الا ان نظرنا بحسب اصطلاح الناس في الغراسة فلا يطلقونها
الا على كل ما له اصل ثابت واما ما ليس له اصل ثابت فانهم يطلقون عليه
زراعة وان نظرنا الى اللغة فكل ما يبذر في الارض وينبت يطلق عليه اسم غراسة
مثل ما جاء في وصف الجنة غرسها الرحمن بيده اي بيد قدرته وهو ان قال لها
كوني فكانت بغير وساطة يد مخلوق من خلقه وقد جاء ان فيها من الفواكه
والنعم ما له اصل ثابت وما ليس له اصل ثابت مثل الزعفران الذي هو حشيشها
وليس له اصل ثابت واطلق على الكل غراسة وهذا اذا نظرنا من جهة الخبر النبوي
النفع في المحبوب الذي يكون عنها بالزراعة اعم فانها غالب الاقوات وقد
كان سهل من فقهها غرناطة وكان من خبر علمائها وقته يقول لاصحابه ان
الاعمال قد قلت والكسل قد تواتى فاكثروا بالزرع لان تكثر حسناتكم وكانت
غرناطة الغالب عليها كثرة زرع المحبوب ويسرد عليهم الحديث الذي
نحن بسبيله وهذا الذي هو غالب ما تصل اليه جميع الدواب اعني المحبوب
المزروعة وهذا ايضا من طريق كرم المولى سبحانه اولى لان الكريم اذا تكرم
لا يخص بل يوسع ويفسح واما قولنا هل يعني بالمسلم جنس المسلمين
صالحهم وغيرهم او يعني به الا المسلم الحقيقي اما الحقيقي فلان فيه اهلية
واما غيره المنخبط في حاله فمن طريق العدل وميزان العلم اذا نظرنا لحكم

بالاندلس صح

الشرع الاصل الذي هو الايمان لا ثبت في موضعه الانقياد والاستسلام فكذلك
المسلم الغارس يبذر الشر وعضوا منه بيده اذا غرسه فتلحقه سائر الاعضاء كما اخبر
الصادق صلى الله عليه وسلم وشهيد دليل على ما اعطاه الله عز وجل لسيدنا صلى الله عليه وسلم
من الفصاحة والبلاغة وفيه دليل لمذهب مالك رحمه الله الذي يقول ان الايمان
يزيد وينقص بوجود ذلك من حيث ان صفة الايمان الكامل فالكامل ضده
النقص والنقص ليس على حد واحد فبانت الزيادة والنقص وفي هذه الاوصاف
دليل لطريقة اهل السلوك لانهم يطلبون انفسهم بتوفية او صاف الايمان في
انفسهم وبيع غيرهم وذكر من بعضهم انه جاء بعض اخوانه يطلب منه سلفا فاعلمه النبوع
له ذلك السلف حتى يبيع وهو بابي فقال له اخوه ما ابكاك قال له تفريطي في حقك
حيث حيث تطلب مني السلف واستغرب الله ما جرى منه هكذا كن والا فالافضل
معلوم قوله صلى الله عليه وسلم ما من مسلم يغرس غرسا فيأكل منه انسان
الحديث ظاهر الحديث يدل على ان كل من غرس من المسلمين غرسا ان كل من اكل منه
شيأ من جميع بني آدم او من جميع الدواب له في ذلك الشيء الذي اكل اجر صدقة
والكلام عليه من وجوه منها هل يعني صلى الله عليه وسلم بالغرس كل ما ينبت ويوكل منه
كان له اصل ثابت مثل الثمر والرمان وما اشبههما وما ليس له اصل ثابت مثل
القمح والشعير والبطيخ والقثاء وما اشبههم او يعني الذي له اصل ثابت لا غير
وهل يعني بالمسلم الجنس او المسلم الكامل الاسلام وهل يكون الغرس على اي وجه كان
او يكون على وجه مخصوص وهل يحتاج الى نية في غرسه ام لا وهل يكون الاكل على
اي وجه كان كقطع مثل السرامنه وغير ذلك او يكون ذلك الاكل بوجه مخصوص
وكذلك الدواب باي وجه اكلته وهل جميع الدواب في ذلك سواء ما تملك منها وما لم يتملك

وهل

على انواع مختلفة لانا لا نقدر ان نقول في تارك الصلاة ان زرعه يكون فيه
ماجورا ونحن نحكم له بانه على غير الاسلام وان حياته مستعاره وان جزاه القتل
على خلاف هل يقتل كفرا او حدا وفي غير تارك الصلاة من اهل المعاصي فبقي
الخلاف في زرعه وغرسه اذا كان الغرس والزرع على لسان العلم على الخلاف
الذي بين العلماء هل تقبل حسناتهم او لا تقبل حتى يقلعوا عن معاصيهم فالجمهور
من اهل السنة على قبول حسناتهم اذا كانت على ما امروا بها وانهم يواخذون
بسيئاتهم الا ان يتوبوا او يتفضل الله عليهم بما شاء من انواع افضاله هم في
ذلك في حكم المشيد ومن العلماء من يقول لا تقبل حسناتهم حتى يقلعوا عن
سيئاتهم وقد تقدم الكلام اول الكتاب على هذا النوع وتوجيه الاقاويل وتعليلها
بما فيه كفاية بفضل الله واما قولنا هل يكون الغرس على اي وجه كان
او على وجه مخصوص فقاعدة متفق عليها بالكتاب والسنة والاجماع ان الاعمال
اذا خالفت المشروع لا تقبل وقد تقدم الكلام عليه في هذا النوع في غير ما موضع
من الكتاب وقد قال صلى الله عليه وسلم ليس لعرق ظالم حق فمن ليس له حق كيف
يكون فيه ماجورا وقال عليه السلام ان الله لا يقبل عمل امرء حتى يتقنه
قيل وما اتقانه قال تخلصه من الريا والبدعه فكل شيء خالف لسان العلم لا يكون
عامله فيه ماجورا قولا واحدا فاذا خالف هذا الغارس في غرسه لسان
العلم ليس هو في فعل ذلك اثما فكيف يكون ماجورا في شيء هو فيه اثم هذا ما لا
يتعقل اصلا واما قولنا هل يحتاج في غرسه ذلك الى نيه ام لا ظاهر الحديث
لا يعطي ذلك بل هو من طريق الافضال لكن من وفق في ذلك الى حسن النية كانت
له زيادة في اجره لقوله صلى الله عليه وسلم خير الاعمال ما تقدمته النية كما ان

النية السو

النية السوء اذا تقدمته افسدته مثل ان ينوي بذلك الغرس ضررا او فخرا
او مباهاة او ما يشبه هذه النيات المبطلة للاعمال على حسب ما تقرر ذلك
بلسان العلم واقاويل العلماء واما قولنا هل يكون ذلك الاكل منه على اي
وجه كان بحق او بغير حق فقد تقرر من الشرع ان كل ما اخذ من مال احد
باي وجه اخذ باكل او غيره بغير حق فان صاحبه في ذلك ماجور فيكون
الاخبار هنا لو كان على هذا المعنى تاكيدا لاخبر والمعروف من طريق الاحاديث
انه لا ياتي منها حديث الا لزيادة فائدة بل لزوايد جملة مثل قوله عليه السلام
اذا انفق الرجل على اهله يحتسبها فهو له صدقة وقد تقرر بالشرع ان كل ما
فعله الادمي مما هو عليه واجب انه فيه ماجور فلما كانت النية بالاحتساب
في ذلك الواجب ترتبه بذلك خيرا واجرا اخبر عليه السلام به ولما كان الزرع
والغرس مما هو مباح لنا على لسان العلم وكان فيه خير متعد للحيوان العاقل
وغيره تفضل المولى سبحانه بان جعل لنا بذلك الخير المتعدي وان كنا نحن
لم نقصد ان جعل فيه اجرا كان ذلك الاكل بحق او بغير حق ولتلك الفايدة
اخبر الصادق صلى الله عليه وسلم بذلك في هذا الحديث وجعله خاصا بالمومنين
واما قولنا هل الدواب في ذلك الاكل سواء كانت مما تملك او لا تملك
لفظ الحديث يعطي العموم والعلة المتقدم ذكرها وهو الخير المتعدي يقويه
واما قولنا هل الطير يلحق بالدواب او ليس فان نظرنا الى العلة المذكورة
فلا فرق بين الطير وغيره بل الطير يكون في ذلك اكثر لانه منه جعل معاشه وان
نظرنا الى لفظ الحديث فليس ينطلق على الطير الا ان جعلناه من باب التنبيه بالاغلب
على الاقل لان الدواب اكثر من الطير واذ قلنا ان الطير وان كان يطير فهو ايضا

شبكة الألوكة www.alukah.net

ما يدب على الارض فلا يخرج عن عموم الحديث لان كل من يطير يدب ولا ينعكس
وهو الاظهر والله اعلم ان يكون عاما في الطير وغيره للوجوه المذكورة وقد جا
منه صلى الله عليه وسلم ولا اظهر ولا اعم ولا يشترط دوام الملك فذكر الفرس عند الاكل لا
لا احتمل والاظهر ان دوام الملك وعدم دوامه في ذلك سوا وله نظاير في الشرع
عديده منها قوله عليه السلام اذا انفقت المراة من طعام بيتها غير مفسدة
كان لها اجر بما انفقت ولزوجها اجره بما كسب وللخازن مثل ذلك لا نقص
بعضهم من اجر بعض شيا ويكون لها الاجر مثل صاحب الاصل لانهما كانا سببا
في الخير الذي هو الانفاق فكيف من هو سبب في اصل الخير وظهوره وهو
الغراسة من باب اولى ومنها قوله صلى الله عليه وسلم الدال على الخير كفاعله
فاذا كان الذي يدل على الخير مثل فاعله الذي يعمل شيا فكيف بمن فيه اصلا ولده
الغايبه وما تقدم ذكره وما بعد اخر بذلك الصادق صلى الله عليه وسلم ويدور
فيها البحث الاول وعموم لفظ الحديث يعطي ذلك ولا يخصص لفظه عليه السلام
بغير معارض لان هذا ممنوع وقد جا باكل منه الى يوم القيامة واسقولنا
هل لنا طريق الى معرفة مقدار الاجر فلفظ الصدقة يكفي في ذلك لان الصدقة
يكون الاجر فيها بقدر كبرها وصغرها وهذا مثلها فقد يكون الاكل منه كثيرا
او قليلا بل بقي هنا من جهة قوة الطمع في فضل الله وعموم الحديث بحيث
وهو هل يكون ما ياكل هو واهله داخل في عموم لفظ انسان اوليس لانه وهم
من جملة الانس فيرجي ذلك من فضل الله لعموم اللفظ ومما يويده ما تقدم من البحث
ما خرجه مسلم لا يغرس رجل مسلم غرسا ولا زرعا فياكل منه سبع او طير او شي
الا كان له فيه اجر وفي حديث ثابت الى يوم القيامة واما قولنا ما الحكمة

فان

في ان اخبرنا بهذا وما يترتب عليه من الفقه فضيه وجوه منها المعرفة بعظم مزيه
قدر الموض على ضره لكونه يوجر على اشيا لا يوجر عليها غيره وهو لم يقصد بذلك
قربة ومنها الترغيب في المشي في التصرف على لسان العلم لانه لا يكون هذا الخير
وما شبهه الا لمن كان تصرفه على لسان العلم لانه لا يكون ~~لمن لا الخير وما شبهه~~
~~الا لمن يكون تصرفه على لسان العلم~~ كما تقدم البحث فيه ومنها الحض على
التزام طريق المحسنين ليكون له الخير في هذا وامثاله بلا خلاف ومنها
الارشاد الى ترك النيات المفسدة لهذا الخير والترغيب في النيات الصحيحة
له لانه اذا علم انه يثاب عليه بنيه بحسن النيه فيه كما هي عادة اهل التوفيق
والانتباه لسلف الخير ويترتب عليه من الفقه ان عمل الاسباب التي اقتضتها
الحكمة الربانية في عمارة هذه الدار اذا كانت على وجهها انها لانتا في العبادة
وفيها اجر وقربة الى الله ومنها انها لانتا في طريق الزهد ويتلخص فيها من
البحث ان الزهد والرغبة انما هما امر قلبي وقد جا ما يبين هذا نصا
منه صلى الله عليه وسلم حين قال ليس الزهد بتحريم الحلال وانما الزهد بان تقطع
الاياس مما في ايدي الناس وان تكون بما في يد الله اوثق مما في يدك وفيه
ايضا من الفقه الحض على العلم بالسنة ليعلم المرء ماله من الخير فيرغب فيه
فان مثل هذا وما اشبهه لا يعرف الا من طريق علم السنة ليس لك طريق غير
ذلك لعقل ولا قياس وليعلم المرء ايضا ان ماله من الخير يصل اليه وان لم يعلم به
وكذلك فيحفظ نفسه من الشر وقد جا هذا نصا منه صلى الله عليه وسلم حيث قال
ان الرجل ليتكلم بالكلمة ليلهي بها اهله لا يبالي بها يهوي بها في النار سبعين
خريفا وانه ليتكلم بالكلمة من الخير لا يبالي بها يرفع بها سبعين درجة

شبكة الألوكة www.alukah.net

وفي هذا الحديث واشباهه ما يقوي قول اهل السلوك والخدمة لانهم يقولون لا يبعد لاهل الفلاح في تعرفهم مباح انما هو واجب او مندوب لانه قد جاء هذا الاجر في الزراعة وهو من المباحات عند اهل العلم وقد جاء ان المومن يوجر في بضع لاهله قيل يا رسول الله وبا في احدنا شهوته ويكون فيها ماجورا قال عليه السلام ارايت لو وضعها في الحرام اليس يكون ما تحوما قالوا بلى قال كذلك اذا وضعها في الحلال كان ماجورا وجاء ان نومه اذا قصد به العون على الطاعة كان فيه ماجورا وهو ملجاء عن معاذ حين تخاصم النبي صلى الله عليه وسلم مع خصمه في قصة المشهورة فقال صاحبها قرا القران قايما وقاعدا واوقوده تعويقا ولا انام وقال معاذ اقوم وانام واحتسب نومتي كما احتسب قومتي فشهد النبي صلى الله عليه وسلم لمعاذ بالفقه وجاء في سرية الهاذا قصد بها العون على الطاعة وسمي اولا ثم قطع وجد بفعل ذلك ثلاثا ان العا يسبح في جوفه ما بقي في جوفه فهذه مع ما تقدم ذكره في الحديث من الاستشهادات في ان جميع تصرفات المومن وشهواته تراه فيها ماجورا فكيف ما هي قربة بوضعها اما واجبات او مندوبات فظهرت الادلة الشرعية تقوية لمقالهم وطريقتهم المباركة جعلنا الله من الحقة بهم بمنه وفضله قوله صلى الله عليه وسلم من لا يرحم لا يرحم ظاهر الحديث ان رحمة الله لا تنال الا من يكون رحيما والكلام عليه من وجوه منها ما معنى لا يرحم اي امر قاطع لا يرحم ابدا او انه ليس له من طريق الحكم بالعدل سبب يوجب له بالوعد الحق رحمة احتمل الوجهين معا بحسب التاويل في قوله عليه السلام من لا يرحم على ما يذكر بعد وهل يعني بقوله من لا يرحم بمعنى لا يرحم غيره اما باحسان او ما يكون في مثله من نسل او تغر او ارشاد الى غير ذلك من وجوه المسرات او هل يعني بقوله

من لا يرحم لا يرحم اي لا تكون فيه رحمة الايمان التي هي دالة عليه فلا يرحم بخلوه من الايمان او يكون معناه من لا يرحم نفسه بامتثال اوامر الله واجتناب نواهيه لا يرحم لانه ليس له عهد عند الله يوجب ذلك او يكون معناه لا يرحم الرحمة التي ليست فيها ضيم ولا شيء من شوايب التشويشات الا من كان راجعا على الاطلاق لنفسه ولغيره وفي ايمانه كما قال عز وجل في كتابه ان الذين امنوا والذين هاجروا وجاهدوا في سبيل الله اولئك يرجون رحمت الله اي تحق لهم الرجا لما اتوا به من جهاته وان رجوا بغير عمل فليس ذلك رجاء وانما يسمونه اهل التوفيق تمنى والتمني عندهم مطية الهلاك وكقوله ورحمتي وسعت كل شيء فساكتبها الى قوله المهتدون او يكون معناه ان اهل المبالغة في الرحمة ينجاوز الله بفضله عنهم ويرحمهم كما تجاوز واعن الكريم فان الله اخذ بيده كلما عثر وقد جاء ان يوم القيامة ينادي مناد من له حق عند الله فليقم فيقوم العافون عن الناس فيومر بهم الى الجنة من غير حساب واحتمل ان تكون الرحمة هنا بمعنى الحسنات والاجور فانه لا يوجر ويحسن اليه الا من فعل رحمة او عملا يوجب له ثوابا كقوله عليه السلام ان الله لا يمل حتى تملوا اي ان الله لا يمل بالاحسان وحسن الجزا حتى تملوا انتم من العمل واحتمل ان يكون معنى لا يرحم اي لا ينظر اليه بعين رحمة الامن وفق الى الرحمة وجعلت في قلبه فتكون تلك دالة على الرحمة له ومن لم يجعل في قلبه رحمة كان ذلك دليلا على عدم الرحمة له في الاخرة وان كان هنا على عمل خير في الظاهر لان تلك العلامة لم يجدها وقد جا عنه صلى الله عليه وسلم ما يبين هذا المعنى وهو قوله اطلبوا الرقة في ثلاثة في الذكر والقراءة والصلاة فان وجدتموها والا فاعلموا ان الباب مغلق

والرقة لا تكون الا مع الرحمة وقد قال صلى الله عليه وسلم للاعرابي ما اكا انزع الله
الرحمة من قلبك ان الله لا يرحم من عباده الا الرحماء وقال صلى الله عليه وسلم ان اقربكم
القلب بعيد من الله وقال صلى الله عليه وسلم الا اخبركم بمن يحرم على النار ويحرم
عليه النار على كل قريب هين سهل وهذه الادلة كلها انما هي لمن جعلت الرحمة في
قلبه فاحتمل ان تكون الرحمة هنا بمعنى الصدقة فيكون المعنى لا يرحم اي لا يدفع عنه
البلاء ويدوم له الرحمة والخير الا المتصدق مثل قصة القصار في بني اسرائيل الذي
كان رجلا سوء يوذي الناس فشكوه لنبي ذلك الزمان فاخبرهم ان الله عز وجل يرسل
عليه بلاء في اليوم الثاني فلما كان في ذلك اليوم وخرج ذلك الرجل على عادته للقصارة
واخرج معه رغيفين لغدايه لقيه مسكين فسأله فاعطاه الرغيفين فلما كان
عشية النهار واذا به راجع وما به شيء فقالوا لذلك النبي صلى الله عليه وسلم اين الذي
وعدتنا فسأله ما فعلت اليوم فاخبره باعطايه الرغيفين فامر بحمل رزمة ثياب به
فوجد فيها حية عظيمة ملجمة بلجام من نار فقال لهم هذا البلاء الذي كان ارسل عليه
وهذا اللجام هو الصدقة التي تصدق بها جسته عنه وقد قال صلى الله عليه وسلم
ادفعوا البلاء بالصدقة واحتمل ان يكون ارشاد لجميع مصانع المعروف لقوله
صلى الله عليه وسلم مصانع المعروف تقي مصانع السوء واحتمل جميع الوجوه كلها لانه
على كل واحد من السنة ادلة عديدة ويترتب على ذلك من الفقه ان يتفقد المرء نفسه
في هذه الوجوه كلها لعله ان يكون ممن يرحم وان عسر عليه شيء منها فليلجأ الى المولى
الكريم لعله يمن عليه بالرحمة واسبابها فهو منان كريم جعلنا الله من اهلها
بفضله في الدنيا والاخرة قوله صلى الله عليه وسلم ما زال جبريل يوصيني
بالجار الحديث ظاهر الحديث يدل على الحض على حفظ الجار والاخبار بكثرة وصية

جبريل

جبريل عليه السلام للنبي صلى الله عليه وسلم به والكلام عليه من وجوه منها هل هذه
الوصية من قبيل الواجب او المندوب ومنها هل الوصية له من اجل الاحسان
اليه فان كان من اجل ذلك فاحده او غير ذلك من ترك الضرر اليه او الجميع وهل
ذلك على الاطلاق على اي حال كان الجار او لها شروط واي حد هو حد الجار من
القرب والبعد ومن اي الجهات يكون وهل القريب منهم والبعيد في الحرمة سواء
وهل هي من الامور التي يحتاج فيها الى بيان ام لا اما قولنا هل هذه الوصية من
قبيل الواجب او المندوب فهذه الصيغة لا تستعمل الا في المندوبات والمرغبات
مثل قول ابي هريرة اوصاني خليلي صلى الله عليه وسلم بثلاث الحديث وحفظ الجار
من كمال الايمان وهو ايضا مما كانت الجاهلية ترعاه وتحافظ عليه وتفتخر بحفظه
وتعيب تاركه ذلك وتذمه واما قولنا ما حد الاحسان اليه ان كان ذلك
المقصود فهو على ضربين اما احسان على انواع ضروب الاحسان واما كف الاذى
عنه على اختلاف انواعه وكف الاذى عنه اشد وابلغ في حقيقة الايمان لقوله
صلى الله عليه وسلم لا يبلغ احد حقيقة الايمان حتى يامن جاره بوايقه فنفى
صلى الله عليه وسلم ان تجتمع حقيقة الايمان مع ايذاء الجار والاحسان اليه من
كماله والاحسان اليه يكون بالوجوه المحسوسة مثل الهدية ولا يمنعه غرز
خشبة في جداره ان احتاج اليها وما هو في معناها ويكون بالمعنويات مثل
ارادة الخير له والدعاء بذلك بظهر الغيب وما في معناه ومعاونته على شيء ان
احتاج اليه بقدر جهدك باي نوع كان ذلك من المحسوسات او المعنويات
كل ذلك على قدر طاقتك بغير ضرر يلحق فيه للغير ولا في الدين واما قولنا هل
ذلك على الاطلاق اولها شروط فهي من وجه على الاطلاق ومن وجه لها شروط

فالق على الاطلاق فهي مثل ارادتك الخير له او يريده الله الى ذلك ان لم يكن
من اصله ودعايك له في ذلك بظهر الغيب وما هو في معناه واما التي لها
شروط فانه اذا كان على الاستقامة فالمندوب قد اصاب محله فاحسن له ما
امكنك من وجوه الاحسان حسا ومعنى واما ان كان على غير الاستقامة فواجب
عليك كفه عن ذلك ان كان ذلك في قدرتك او موعظته ان قبل منك والا فهجرانه
على قدر جرمه ويكون يعلم ان هجرانك له من اجل ذلك لعله يرتجع ومن اجل هذا
وما اشبهه قال صلى الله عليه وسلم الجار قبل الدار وقال العلما شؤم الدار
سوء جارها واما قولنا اي حد هو حدها فقد تكلم الناس في ذلك فما قيل فيه
ان من بيتك وبينه اربعين ذراعا فما دون ذلك فهو من جارك واما ما يدل عليه
الحديث الذي بعد هذا فهو من الاثنين فدون على ما يقع البيان عليه ان شا الله في
موضعه من الحديث واما قولنا من اي الجهات يكون فقد قال العلما انها من الاربع
جهات ان كان الجهات عامرة كلها واما قولنا هل القريب والبعيد في الحرمة سوا
فهذا يحتاج الى تفسير اما في منع الضرر لهم فذلك سوا واما في ارسال الخير
اليهم فان كان مثل المعروف منهم في ذلك سوا ايضا وان عجزت عن ذلك فتعد في ذلك
بحسب نص الحديث الذي يلي هذا الحديث وهو تقديم اقربهم منك بابا فذلك
السنة هذا اذا تساووا في حق الجوارة بلا زيادة حق على ذلك لان من الجيران
من له حق واحد ومن له حقان وهو الذي يكون جارا ويكون من المسلمين
ومنه ثلاث حقوق وهو ان يكون جارا قريبا من القرابة او الرحم ومنهم من يكون
له اربع حقوق الجوار والقرابة والاسلام والصهر فيكون اذ ذاك المقدم منهم
الذي يكون اكثرهم حقا كفعل المواريث اقوامهم سببا يكون الاولى بالميراث

في غيره

من غيره واما قولنا هل يحتاج في ذلك الى نية ام لا اعلم ان كل فعل يمكن
عمله لله ويمكن عمله لغير الله والوجهان فيه سايغان على لسان العلم فلا بد من النية
فيه اذا فعل لله ليمتاز من غيره والاحسان للجار هو ما يمكن ان يكون لله وان يكون
لغير الله مثل ان تفعل الخير معه مكافاة عن احسان تقدم له عليك او لمن يلزمك
منه ملزم او لحب فيه او لحيا منه او لرغبة في مكافاته او لاحسانه او لخوف منه
واشبا عديده اذا نظرتها تجدها فاذا كان لله فلا بد فيه من النية ليتميز من هذه
الوجوه كلها وما اقل اليوم فاعل ذلك وقد ذكر عن بعض اهل الدين والفضل انه
كان له احد جيرانه وكان ممن كان مسرفا على نفسه والسيد لا يعلم ذلك منه وكانت
لذلك المسرف عادة اذا كان يفيق من سكوته قريب السحر يرفع صوته ويقول
اضاعوني واي فتى اضاعوا ومثل في الحقيقة لا يضاع فكان ذلك السيد يأنس
بذلك القول منذ كل ليلة الى ان وقع الحاكم عليه فامر بحبسه فلما كان في السحر لم
يسمع ذلك السيد ذلك القول المعتاد من جاره فلما اصبح قال للخديم الذي له
اذهب الى جاري فسئل عن حاله وما كان سبب قطعه تلك العادة البارحة
فرجع الخديم اليه واخبره بشانه وما هو عليه فقال السيد لا يمكنني اضاعته
فوجه للحاكم في حقه فقضى الحاكم حاجته واطلقه ووجهه الى ذلك السيد فلما
راه قال له هل ضيعناك او فرطنا في حقك فاستحيا من ذلك السيد وحسن
حاله تنبيه اذا كنت تؤكد عليك في حق جارك بينك وبينه جدار وتمنع ان
يصل اليه منك اذا وتومر بحفظه وايصال الخير اليه فكيف بجوار الملكين الحافظين
الذين ليس بينك وبينهما جدار ولا حايل وانت تؤذيهما مع مرور الساعات
بدوام التفريط وايقاع المخالفات انظر بعقلك هل يصح لك مع ذلك حقيقة الايمان

امر كيف حالك يا مسكين لانه قد جاء ان الحفظة الكرام يسرون بحسنات العبد
اكثر مما يفرح العبد بها عند رويه ثوابها وانهما يحزنان ويهتمان من سيات العبد
ومعصيته اكثر مما يحزن العبد اذا راى جزاء عليها فاسانك لهما بخطيئتك وانت
لا تحصي ولا تشعر فانتبه يا بطال قبل رفع الحجاب وغلق الباب اذا كنت نفسك لا
تحفظها وجيرانك منك لا يسلمون فالهرب منك ثم الهرب وقوله صلى الله عليه وسلم
حتى ظننت انه سيورثه فيه دليلان احدهما ان اكثر من شيء رجح له الانتقال الى ما
هو اعلى منه لانه لما اكثر من جبريل عليه السلام الوصية في حق الجار ظن بحدسه عليه السلام
انه سيبلغ الامر به الى ما هو اعلا وهو الميراث وفي هذا دليل لاهل المقامات
والاحوال لانهم يقولون اذا فتح على احد في مقام ودام عليه بادبه رجح له الانتقال
الى ما هو اعلى منه والدليل الثاني ان اعلى الجهة هو الميراث والميراث على ضربين
ميراث العوام وهو حطام الدنيا وميراث الخواص وهو العلم اذا كان لله وهو على
ضربين منقول وموهبي وهو الميراث الذي ورثه اهل الخصوص من الانبياء عليهم
السلام كالذي روي عن بعض الصحابة وانه ابا هريرة رضي الله عنه انه خطر على
بعض اصحابه وهم جلوس في السوق فقال لهم اتقعدون هنا وميراث رسول الله
صلى الله عليه وسلم يقسم في المسجد وذلك بعد وفاته صلى الله عليه وسلم فسارعوا الى
المسجد فاذا نا من الصحابة رضي الله عنهم يتذاكرون في العلم فقالوا وابن ما قلت
قال ذلك ميراث رسول الله صلى الله عليه وسلم لان الانبياء عليهم السلام لم يورثوا درهما
ولا دينارا وانما ورثوا العلم فمن اخذ به فقد اخذ حظه من الميراث غير ان بين
الميراثين فرق عجيب وهو ان الميراث الذي هو في حطام الدنيا يدخله نسبة الدار
وهو الضيق والنقص بالحجب اما كلي او بعضي وبالعول ايضا نقصان ثان واما

حرمان كلي كقولهم وفلنا للاخ يكفيك ان ترثه واما الذي هو ميراث الخصوص
بينهم كما تقدم وبضاعة ميراثهم متسعة ايضا لالحقها ضيق ولا حصر فليس فيه
شيء من ذلك بل للتوارد واسع ولهم الخير التام نسبة الدار الذي هو لها حكمة حكيم
واما الذي فكذلك ايضا هو حق من الكتاب والسنة فاما الكتاب فقصة الخضر
عليه السلام مع موسى عليه السلام حين قال أنا اعلم علم من علم الله لا تعلمه انت وهو
الذي على ما ذكره اهل العلم وانت على علم من علم الله لا تعلمه انا وهو المشروع وكان
من قصتهما ما قص الله سبحانه في كتابه الى قوله وما فعلته عن امري وقصة ادم
عليه السلام حين علمه الله اسماء كل شيء بعد ما سال جل جلاله الملائكة عن ذلك
فقالوا لا علم لنا الا ما علمتنا فقال يا ادم انبئهم باسمائهم كما قص الله سبحانه في كتابه
الى قوله واعلم ما تبدون وما كنتم تكتمون وتعليمه جل جلاله ادم
اسماء الاشياء كلها حتى اسم القصعة والقصيعة انما كان بالعلم اللدني بلا واسطة
بين ادم وموله ولا مشافهة ايضا ولهذا اظهر عجز الملائكة واقروا بالعجز
واما السنة فقوله صلى الله عليه وسلم ان من امتي لمحدثين وان عمر لمنهم وقصته
صلى الله عليه وسلم مع ابي هريرة حين شكا له انه يسمع الحديث وينساه فقال
امدد كساءك فمده ثم قال ضمه فضمه ثم تابع ذكر ذلك فكان ابو هريرة بعد
ذلك اكثر اصحاب صلى الله عليه وسلم حديثا وقال رضي الله عنه حفظت عن النبي
صلى الله عليه وسلم بحادثين وها ذا رك الكتاف اللذان ذكرناهما انفا بتثت
منهما الواحد ولو بثثت الاخر قطعتم مني البلعوم يعني ان جميع تلك
الاحاديث التي رواها انما هي من ضمة الكساء الواحد والصحابة قد قالوا
اكثرت يا ابا هريرة من الحديث اذ من النبي الواحد منهما قد اقلقكم وقلتم

شبكة الألوكة www.alukah.net

انى كثرت من الحديث فلو سمعتم ذلك قتلتموني لانكم كنتم تنسبوني الى ان ذلك
كذب وهو يقصد الصحابة لانهم رضى الله عنهم جميعهم يعرف كل واحد منهم فضل
صاحبه ودينه وانما قال ذلك من اجل الجهال الداخلين في الدين اذا كانوا يسمعون
من الخلفاء والاكابر من الصحابة اكثرا بو هريرة من الحديث وينكرون عليه ذلك وما انكر
من الصحابة من انكر ذلك على ابي هريرة اذ انهمك لانهم راوا ان شغله بالتعبد
اولى من استغراق الزمان كله في رواية الحديث فان كتاب الله قد كفت واثبت
بالاجماع وفيه جميع الاحكام وان الصحابة رضي الله عنهم قد نقل من الحديث
ما فيه كفاية وزيادة فقد حصل من مجموع الثقلين وهما الكتاب والسنة
ما فيه كفاية لمن اشتغل بالدين وتوجيه بانه انما كان الصحابة والصدر الاول
انما كانت همتهم في الاعمال لانها هي ثمرة العلم وكان مذهب ابي هريرة ان
يبث ما سمعه من رسول الله صلى الله عليه وسلم بعد اداء الفرائض افضل القرب
كما روي عنه انه قال لو حدثتم الصمصامة التي عنقي وعلمت اني انفذ حديثا
سمعته من رسول الله صلى الله عليه وسلم قبل ان تجهزوا علي فعلت فلم يرجع
واحد منهم عما ظهر له والكل على الحق كما قال بعض اصحاب مالك معه وكان
ذلك الصاحب ممن قد انقطع الى العبادة فكتب الى مالك يحضه على ترك العلم
والانقطاع الى العبادة فامره يسأل مالكا اليه وهو يقول له يا اخي ما انت
عليه بافضل مما انا عليه والكل على خير فلم يرجع اليه فاذا كان الجاهل يرى
ان ابا هريرة بعد ما سمع عن اكابر الصحابة رضي الله عنهم انه اكثر من الحديث قد
زاد في الحديث اضعافا مضاعفة كان ينسبه الى ما لا يليق وقد كان يفضي
الامر الى القتل فيكون قولهم ذلك مع الزيادة في الحديث قاطع للبلعوم

كما

كما ذكر رضي الله عنه لانه من شارك في قتل نفس باي وجه شارك وان قل من
قول او فعل سمي قاتلا لغة وشرعا فلذلك كف رضي الله عنه عن الزيادة وفي ذلك
دليل للاخذ بسد الذريعة وفي فعل سيدنا صلى الله عليه وسلم مع ابي هريرة رضي الله
عنه دليل لاهل الاحوال الصادقة المستقيمة على طريق الكتاب والسنة مع
اولادهم في السلوك لانهم الذين يرون فيهم الاهلية يورثونهم من احوالهم
المباركة التي فتح الله عليهم فيها لانه صلى الله عليه وسلم الاصل في كل خير من علم او
حال او عمل فانه بحر الانوار والحكم والحلا النفيسة وجامع الى الاعلام العلوم
والاحوال والشيم الرفيعة بدءا وعودا فكل من كان من اهل السعادة قد اخذ
منه منثورا وفي قوله عليه السلام ظننت وجه ثالث وهو ان الظن اذا كان
في طريق الخير جائز شرعا ما لم يصح منه وما لم يصح فانه صلى الله عليه وسلم قد ظن انه
سيورثه ولم يقع ذلك ففايدة اخباره عليه السلام لنا بذلك لنا خذ منه الدليل على
جواز ذلك والفرق بينه وبين الظن السوء لان ممنوع شرعا كما قال جل جلاله
ان بعض الظن اثم وفي ذلك دليل على الطمع في زيادة خير المولى عز وتعالى نعمه على
عبده بلغ ذلك حده او لم يبلغه لانه تعالى نعم اكبر من من كثر ترداد جبريل
عليه السلام بالوصية في حق الجار الى خير البشر صلى الله عليه وسلم وفيه دليل على جواز
ما يقع في النفس من الخير وتحدث به فصبر بذلك كما قيل في فضل مولاك فاطمع
ان كنت طامعا فليس عار على عبد في فضل مولاه طمعا قولها يا رسول
الله ان لي جارين الحديث ظاهر الحديث يدل على ان اقرب الجيران منك بابا
اولى بالهدية من غيره والكلام عليه من وجوه منها هل هذا على طريق الاستحباب
او الوجوب فاما ان يكون ذلك على الوجوب فليس بالظاهر لان الهدية لم يقل

احدهما واجبة فاداء الفعل في نفسه هو مندوب فتقديم الناس فيه بعضهم على بعض من باب المندوب ايضا فانه ليس يكون الفرع اقوى من الاصل ابدا وفيه دليل على ان المستحب في الاعمال الاحد بها هو اعلى في الترتيب بين الجيران اعظم حرمة النسبة الواحدة لغير الاقرب بابا لكانت ماجورة في هديتها فلما كان الاقرب بابا اعظم حرمة كان المعروف اولى وكان صاحبه اكثر اجرا وكذلك الناس في غير ذلك من افعال البر ويقويه قوله عز وجل في كتابه يبتغون الى ربهم الوسيلة ايهم اقرب وفيه دليل على تقديم العلم قبل العمل يوخذ ذلك من سوالها رضي الله عنها قبلان تهدي وفيه دليل لاهل الطريق لانهم قد يوخرون العمل لاشتغالهم بتصحيح النيه يوخذ هذا قوله صلى الله عليه وسلم خير العمل ما قارنته النية وفيه دليل على ان الجورة التي وكد في حقها على نحو الحديث قيل انها ما تعدى الى اكثر من اثنين من الجهة الواحدة يعلم ذلك بعلم وضع بيتها رضي الله عنها لان من الجهات الثلاث المسجد والباقي فيه بيوت ازواجه صلى الله عليه وسلم فلم يبق لها الا جهة واحدة يوخذ ذلك من قولها ان لي جارين فلو كان العدد فيهم اكثر من ذلك لذكرت الاكثر من الاثنين لان بالعلم الضروري الذي لا شك فيه ان بيوت رسول الله صلى الله عليه وسلم كانت وسط المدينة وان الدور في المدينة متصلة بعضها ببعض فلو كان حد الجورة كما ذكر عن بعض العلما اربعين دارا لكان اكثر اهل المدينة جيرانهم وفي الغالب انه لا يعلم احد حال من بينه وبينه اربعون دارا وقد لا يعرفه فلو ندب الى حفظهم على حد سوا لكان مندوبا يفضي بصاحبه الى الضرر والمشاق وهذا في الدين والحمد لله قد عوفينا منه وتعليله صلى الله عليه وسلم باقربهم بابا يظهر ان حدها ما تضمنه قولها جارين لان الذي هو اقرب منك بابا هو

الذي

هو الذي تكثر مشاهدته لك واكثر ما يرد عليك وقد يعلم من حالك لكثرة الملازمة ما لا يعلمه غيره وانت ايضا تعلم مشاهدته لك فاوجب ذلك تاكيدا ما على غيره وفيه ايضا دليل على ان احد الجهات في الجورة جهة الابوان وهذا كله اذا كانت الجورة على الشروط المتقدم ذكرها في الحديث قبل وعريت من الحقوق الزايدة عليها كما تقدم فيه ايضا وفيه دليل على الندب الى حفظ الجار الرجل والمراة سوا بوحد ذلك من قولها ايها الهدي فانها سالت عما يخصها في ذلك ولو كانت في ذلك نايبة عند صلى الله عليه وسلم لقالت الى ايهما تهدي او تهدي تفسير القرب باي وجه كان كانت له حرمة ما اما ترى الجار قد جعلت له حرمة من اجل جورة الجدار وان كان كافرا لكن في التنبيه على هذا الباب تحوط لكل همة فيها فحولية لعل قريبك يكون من النوع الذي قطع له فان قرب المكان في جورة الجدار ينقطع بانقطاع هذه الدار والقرب بمناسبة الطريقة والحال يتاكد حقه في تلك الدار كما جا في الاثر ان عمار المساجد جيران الله فاذا كانوا جيرانه في هذه الدار كيف يكون حال حرمتهم في تلك الدار هاه حبا فيهم وشوقا اليهم ما احسن ما اثنى عليهم مولاهم حين قاله في بيوت اذن الله ان ترفع ويذكر فيها اسمه الى قوله تعالى ويزيدهم من فضله ثوابا على اعمالهم محدوده معلومه وما كان من فضله سبحانه فلا تصل اليه العقول ولا تحيط به الاوهام جعلنا الله من اهل القرب القربين بفضله كما يليق بفضله وصلى الله على سيدنا محمد نبيه وعبده والدوسلم قوله صلى الله عليه وسلم كل معروف صدقة ظاهر الحديث ان كل من عمل عملا من اعمال المعروف ان له فيها اجرا وحسبه مثل ماله في الصدقة اذا تصدق بها والكلام عليه من وجوه منها ما معنى معروف هل شرع او عادة وهل فاعله يحتاج الى نية وحينيذ يكون ماجورا او بنفس فعله يكون

شبكة الألوكة
www.alukah.net

ماجورا وان عرى عن النية وهل هو محدود معلوم لا يزيد ولا ينقص او هو
معلوم غير محدود يزيد وينقص بحسب الازمنة اما قولنا ما معنى معروف
فمعناه انه قد عرف وتحقق انه من افعال البر فصار هذا الاسم له علما واما
قولنا هل ذلك شرعا او عادة فلا يطلق اسم معروف الا ما قد عرف بالادلة
الشرعية انه من افعال البر كما نذاصله اولا مخترعا بالشرع او كان عادة
فاقرتها الشريعة معروفا فمثال ما اخترعته الشريعة ان جملة معروفا
ولم يعلم قبل انه من وجوهه مثل الحب في الله والبغض في الله اذا كانا بشروطهما
وما يشبههما وهو كثير ومثل اماطة الاذى عن الطريق وهو كثير وما اشبهه
وهو ايضا كثير ومثل انواع الاذكار وما في معناها وهو ايضا كثير ومثل
انواع المندوبات واما ما كانت عادة بين الناس واثبتت الشريعة انها
معروف مثل السلف فانه كان عادة بين الناس واثبتت الشريعة فيه من الاجر
كثيرا حتى ارتفع الحرج الواجب الذي فيه الزكاة طول بقائه عند الذي
استسلفه فاذا بقي مال القرض الذي فيه نصاب عند الذي استسلفه
سنين عدة ثم قبضه صاحبه لا يجب عليه فيه الا زكاة سنة واحدة لا غير
ومثل استعارة متاع البيت وكان الناس يفعلونه عادة فجاء فيه من الاجر
ما جاء وجاءت الادلة الشرعية تحض عليه حتى قد قال بعض العلما انه واجب
ومن هذا النوع كثير وقد جاء في مبلغ اجورهم انه من اعار قدرة كان له
من الاجر بقدر ما طبخ فيها من الطعام لو تصدق به ومن اوقد شعلة نار له
من الاجر بقدر ما طبخ على ذلك النار لو تصدق به وكذلك في سلف الخبز او
هيئته وكذلك الملح واما قولنا هل يحتاج الى نية عند فعله او ينفس الفعل

يكون

يكون ماجورا وان لم تحضره نية فهذا يحتاج الى تقسيم وذلك ان العلما اجمعوا
على ان افعال البر كلها اذا وجدت فيها النية متقدمة فلا خلاف في كمالها ورجاء
قبولها وبقي الخلاف فيما عدى ذلك هل يجزي مطلقا او لا يجزي مطلقا او بالتفرقة
البعض يجزي والبعض لا يجزي خلاف متسع وترك الخلاف اولى واما قولنا
هل هو محدود معلوم لا يزيد ولا ينقص او هو معلوم غير محدود يزيد
وينقص بحسب الاحوال والازمنة فان نظرنا بحسب الوقايع وطرقها فتزيد
في زمان وتنقص في اخر لكن الشان هل يعلم جميع انواعها مفصلا هذا ما قدر
احد من العلما ان يحصره لانه قد جا عن سيدنا صلى الله عليه وسلم انه بلغ عدد
المستخرجات من افعال البر الذي اعلاها منحة العنز ومنحة العنز عند العرب
من الاشيا الذي لا يبالى بها سبعين وقد روى عن الصحابة رضي الله عنهم
انهم قالوا عددنا ما بعد فما قدرنا على ان نبلغ فيها اكثر من خمسة عشر وهي
مثل اماطة الاذى عن الطريق ومثل ان تلقى اخاك بوجه طليق ومثل الكلمة
الطيبة ومثل الارشاد للطريق وما في معناها فاذا كان اولئك السادة
لم يقدروا ان يحصوا من السبعين الا خمسة عشر مع اهتمامهم بالدين وجمعهم
على ذلك فكيف بمن بعدهم لا سيما في زماننا هذا لكن لا هل العلم من اهل الطريق
هنا اشارة وهي حسنة وهو انه لما خفيت هذه الفوايد علينا كما خفيت
ليلة القدر وجعلت قيام السنة كلها بنية قيام ليلة القدر كما تقدم
الكلام عليه حين تكلمنا على ليلة القدر قالوا منا نجعل نحن جميع حركاتنا
كلها مباحها وغير ذلك كله بنية القربة لله فما اصبنا من افعال البر التي
قد ندب عليها صلى الله عليه وسلم ولم نصل الى معرفتها فقد حصل لنا المقصود

ان نوضع شيئا فعلا ونية حسنة متقدمة وما كان من المباح وجعلناه بنية القربة
ولم نصادف تلك الاشياء فلا يضرنا ذلك وهو وجه حسن لانا نرجو ما قالوه في
الاجر واصابته بفضل الله وما قالوا فائدة لا يخلوا في ذلك الوجه من الاجر ايضا لحرصه
على اصابة الخير واتباع السنة وقهره نفسه حتى وفق عند المباح الذي له سعة فيه
وملازمته ذلك ابتغاء مرضات الله العليم الكريم وكيف يضيع له ذلك ومولاه
جل جلاله يقول في كتابه والذين جاهدوا فينا لنهدينهم سبلنا بل يرجى ان يزيده
مع الاجر في ذلك النور والهدى الى سبيل الخير بالوعد الجميل ومن اصدق من الله قيلا
ومن اصدق من الله حديثا لكن بقي علينا كيف توجيه حسن النية في جميع الحركات
على نحو ما اشار واليه كيف تكون حتى تسلم من البدع وتكون في ذلك على لسان العلم
فنقول والله اعلم لا يخلوا ما يتصرف فيه العبد ان يكون فيما يخص نفسه
او ما يخص غيره فان كان فيما يخص نفسه فلا يخلوا ان يكون من النوع الذي
فيه قربة الى الله تعالى فهذا قد تميز بنفسه او يكون مما يباح له فعله على لسان العلم
فيجعله بنية العون على طاعة الله تعالى دون الاسراف في ذلك او جل ويكون دليله
في ذلك قول معاذ رضي الله عنه في نومه واحتسب نومتي كما احتسب قومتي
وقد تقدم الكلام على ذلك في غير ما موضع وان كان فيما يخص غيره فلا يخلوا ان يكون
مع حيوان عاقل مثله او يكون غير عاقل فان كان مما قلنا فلا يخلوا ايضا ما
يتصرف فيه ان يكون مما قد تبين ان فيه قربة الى الله فقد بان الوجه فيه
وان كان لم يتبين فيه ذلك احد النيات المستحسنة شرعا وهي اما من باب ادخال
السرور او من باب شفقة الاسلام او من باب العون على ما فيه رفق له في شانه
او من باب الرفق لقوله عليه السلام ما كان الرفق في شيء الا زانه ومن باب اتباع

حكمة الله

حكمة الله الجارية في ذلك الوجه او من باب اتخاذ الخير عادة مطلقا او ما في معنى
هذه النيات ايها كان امكن في ذلك الامر فعله وتحرز في ذلك من الرياء وطلب
المدح على ذلك او العوض او ما يقرب من ذلك وان خفي سواء كان فعلا او قولا او نية
وما روي فيما يشبه هذا النوع من حسن النية للخير في امر خاص ان بعض المجرمين
على انفسهم مات ولم تعلم له حسنة قط فراه بعض المباركين في النوم في حالة
حسنة فقال له بم نلت هذه المنزلة فقال لم توجد لي حسنة واحدة الا انه
خرجت يوما سرية من سرايا المسلمين فغنمت فبلغني ذلك ففرحت لكون
المسلمين غنموا فغفر الله لي بذلك فانظر الى هذا الخير ما ادقه واخفاه والى
هذا الفضل ما اعظمه واعلاه ومن هنا فتنبه وان كان لحيوان غير عاقل
فقد بان المعروف فيه لقوله عليه السلام في كل كبد حرى اجر الا انه
تتحرز ان يكون لولوع به او لمنفعة ترجوها منه لو عليه او لحظ ما من
الحظوظ النفسانية فتلك ابواب فتعرف ما فيها وما على الداخل فيها ومآله
على حسب ما قد بيناه في غير ما موضع من الكتاب وليس هي من هذا الباب
الذي نحن بسبيله بسبب وفي الحديث فائدة لطيفة وهي الحض لك ان
ترد بالك الى باب المعروف فتفعله وتعمل به لانه باب واسع كاد لا يخلوا من
وفق الى عمله والعمل به من دوام الخير ليلا ونهارا ليلا تجهل بجهلك وتقول
لا تكون الحسنة الا في الصدقة ليس الا ويفوتك خير كثير وانت قادر عليه
وليس عليك في اكثره شيء من المشقة ولان الصدقة قد لا يقدر عليها بعض
الناس وهذا منه صلى الله عليه وسلم من احسن الارشاد جزاه الله عنا افضل
ما جزا نبيا عن امته بفضله وجعلنا من مباركيها بفضله ومنه في الدارين

شبكة الألوكة www.alukah.net

قوله صلى الله عليه وسلم لان يمتلئ جوف احدكم قيحا خيرا له من ان يمتلئ شعرا ظاهر الحديث يدل على ترجيح ان يمتلئ الجوف قيحا الذي هو عين الهلاك قطعا على ان يمتلئ شعرا والكلام عليه من وجوه منها ما يعني بجوفه ومنها هل قوله شعرا على عمومه او ليس ومنها ما معنى يمتلئ شعرا هل لكثرة حفظ الشعر او لتعلق الخاطر به ومنها ما الحكمة في ان مثل بالقيح دون غيره اما قولنا ما معنى جوفه احتمل وجهين احدهما ان يعني به الذي في جوفه وهو القلب واحتمل ان يكون على ظاهره ويعني به الجوف كله وما فيه من القلب وغيره والاول اظهر والله اعلم واما قولنا ما معنى قوله شعرا هل على العموم من اي نوع كان الشعر او على الخصوص احتمل اللفظ لكن قواعد الشريعة تخصصه لان ما كان من الشعر في مدح رسول الله صلى الله عليه وسلم فهو قربة الى الله تعالى وقد كان هو صلى الله عليه وسلم يحض عليه مثل قوله عليه السلام لحسان اجبهم عني فقال لحسان والله لاسلك منهم كما تسل الشعرة من العجين وما كان منها في تنزيه الحق سبحانه فذلك قربة ايضا وما كان منه تحسن على الاخرة ويزهد في الدنيا فذلك من باب الوعظ والتذكار بالخير وقد قال صلى الله عليه وسلم ان من الشعر لحكمة فما كان منه كذلك فكيف يكون ملؤ الجوف بالقيح خيرا منه وقد قال صلى الله عليه وسلم لا يمكن فيكون اللفظ عاما ومعناه الخصوص والله اعلم على هذا التوجيه المتقدم فيكون المحذور منه مثل النوع الذي ذمه مولانا جل جلاله في كتابه حيث قال والشعراء يتبعهم الغاوون الم تر انهم في كل واد يهيمون وانهم يقولون ما لا يفعلون وذلك مثل شعر الجاهلية وتغازلهم لانهم كانوا يتغزلون في مدح النسا وذكر من وغير ذلك من الوجوه المحرمات للشهوات وحبها وحب الدنيا والمحرم بها لا يجوز شرعا وهاني معناه ولذلك ذكر عن بعض

اهل الطريق وكان من الكابر وقته انه حمل لبعض وجوه الناس ابنة بعد ما علمه العربية والادب ورغب منه ان يقرا عليه شيا من طريق القوم لعله تنبعث له همة فقال له لا افعل لانك انبت الي به بعد ما املبت قلبه بالشعر وخالط بشاشة الشهوات وحب الدنيا فما عسى ان افعل بعد فامتنع منه ولم يقبله وهذا اشارة لطيفة كما قال صاحب الرسالة واولي القلوب بالخير نالر يسبق السرايه واما قولنا ما معنى يمتلئ شعرا هل المراد به الذي يكثر من حفظ هذا النوع من الشعر او المراد به من تعلق به خاطره حتى يكون به مشغوفا فهذا يكون على وجهين اما مشغوفا بترديده وذكره والتفرقه او مشغوفا به وبنظمه وانشايه واختراعه ومعارضة من تقدم من اهل ذلك الشان احتمل الوجوه كلها لكن الاظهر والله اعلم ان المراد هو الذي تعلق خاطره به التعلق الكلي الذي يلهيه عن غيره كان يمن يخترعه وينشيه او ممن ينقله ويحفظه وقد اغرى به فالوجهان سيان مثل الذي ابتلي بحب الدنيا كان بيده منها شي او لم يكن الكل ممن غلب عليهم حب الدنيا من اهلها يحسبون واما قولنا ما الحكمة في ان مثل بذكر القيح فاعلم وفقنا الله واياك ان تمثيله عليه السلام بالقيح من اعظم الحذر مما مثل به وذلك ان اهل صنعة الطب يزعمون انه اذا وصل الى القلب من الدا شي وان كان يسيرا فان صاحبه يموت لا محالة لانه عضو رئيس لا يحتمل من الالام شيا وان غيره مما في الجوف مثل الكبد والرية الى غير ذلك ان الالام اذا كانت في بعضها ان ذلك من الامور المخوفة والغالب على صاحبها الهلاك فكيف اذا امتلا الجميع بالقيح لا شك في هلاك صاحب ذلك الاترى انه اذا كان بعض الانامل يكون فيه نبات عند اخذه القيح لا يهنا لصاحبه عيش ولا حال وكذلك ايضا ان كان صاحب ورم الاكباد

بموت مخبول الدماغ من هول ما يأتي فترحم صلى الله عليه وسلم بعده الحالة
التي ذكرنا عن الشعر الذي فيه راحة النفس انما ذاك لجمعه علمين وهما شغله عن
الله بما لا يجوز من ذكره تلك الامور التي بينهما تقول الشعر لانه قد قال
صلى الله عليه وسلم مثل الذي يذكر ربه والذي لا يذكر مثل الحي والميت ولما كان
هذا الشغل بذكرها او حرام كان اللوث على الحالة المذكورة خبرا له وصاحبه
وهو حال يتعذر معه الحكم بوجود الشرع لم انتظار موته يدلانه كل ما يشغل عن الله
فصاحبه محروم فان كان محروما من باب الحرمات كان فالوث على هذه الحالة المذكورة
خبرا له مما هو فيه تنبيه اذا كان ملوثا بالقبيح خبرا لمحض الشعر وما
فيه الا عنوانان للشان ذكرناهما فكيف بمن امتلأ بمحل الجدل وما شبهه لان تلك
العلوم تقسي القلوب وتشغل عن الله وتطري الشكوى في الاعتقادات
وتطيل اللسان وتزرع الحسد في القلوب والتنافس وتغري بالبغض
والشكوى بالاشياء لا تواتي الادلة الشرعية فكيف يكون حال صاحبه
وفيه تنبيه اخر على ترك حظوظ النفس والعوائد السوء يوخذ ذلك من ان
سيدنا صلى الله عليه وسلم بعث والعرب في معظم فصاحتها واشتغالها بالشعر
وثنائها فيه فزجرهم صلى الله عليه وسلم عن ذلك بهذا الزجر العظيم الذي تضمنه
الحديث ويترتب على ذلك من الفقه ان شغل الباطن بغير ما يرضي الله من اعظم
الامور المهلكة ولم يجعل له مخرج والامور الواقعة في الخارج من الكبائر والصغائر
وما بينهما جعلت فيها الحدود والكفارات الى غير ذلك مما هو معروف من قواعد
الشرع ويترتب عليه ايضا ان الزجر كان لنفسك او لغيرك يكون بحسب الشيء
المنهي عنه من قوة او لين حتى يكون عاصما لتلك المادة الرديه بالجملة الكافية وفيه

دليل

دليل لاهل المجاعات وهو انه لما عسرت عليهم نفوسهم في الانقياد الى ما
اريد منها اخذوها بالمجاعات على قدر رعونتها حتى انقادت وقد ذكر
عن بعضهم ان نفسه كان فيها رعونة فجاعها عشرين سنة باكل نشارة
الشجر ولم يطعمها خبزا اصلا حتى انقادت واستقامت لما اريد منها ومثل ذلك
الشان في قطع العوائد السوء ولا ينظر في ذلك الى كثرة انتشارها في الناس
وانما ينظر فيها بلسان العلم هل تجوز ام لا على ذلك يكون العمل فهي طريق النجاة
جعلنا الله من اهلها في الدارين بمنه وفضله قوله صلى الله عليه وسلم
ان الغادر ينصب له لواء يوم القيامة الحديث ظاهر الحديث يدل على فضيحة الغادر
يوم القيامة بنصب لواء غدرته وشهرته بها على جميع العالم ضاك والكلام
عليه من وجوه منها هل الغدر على عمومه في الدق والجل او في اشياء بخصوصها
وهل له عذاب غير ذلك او ليس وهل لكل غدرة تكون منه ينصب له بها لواء او لواء
واحد يكون عن جميع غدراته وهل يعرف الحكمة في ذلك ام لا اما قولنا هل الغدر
على عمومه او هو في بعض الاشياء دون بعض اما ما عدى الاشياء المحرمات والمكروهات
التي قد خرجت ببابها فهو عام في الدق والجل من الامور وهذا باب ضنك يسامح
فيه احد من العلماء في ذرة حتى انهم قالوا في الاسير اذا كان في دار الحرب وقال
له العلج الذي هو في يده تعاهدني على ان لا تهرب وانا نسرحك من الحديد فان
عاهده وسرحه من الحديد من اجل عهده فلا يحل له الهروب خلاف ان لو حلفه
فله اذا حلفه ان يهرب ويكفر عن يمينه الا نزى الى حال الغادر في كتاب الله
عز وجل حيث قال ومنهم من عاهد الله لين انانا من فضله الى قوله بما اخلفوا الله
ما وعدوه وبما كانوا يكذبون فاورثهم غدرهم مولاهم انحس الاحوال وهو النفاق

شبكة الألوكة www.alukah.net

واما قولنا وهل له عذاب دون ذلك فالعذاب له بحسب ما قدر عليه
واما هذه العلامة التي يعرف بها يوم القيامة لانه قد سبقت الحكمة الربانية
ان جعلت لكل صاحب ذنب علامة يعرف بها ذنبه مثل شاهد الزور
يبعث مدلغا لسانه بالنار ه اكل الربا يتخبطه مثل صاحب الجنون في الدنيا
ه الذي يطلب وليس بذي حاجة ليس في وجهه مزعة لحم ه النائحة
لها سربالان احدهما جرب والاخر من قطران محابس الزكاة يبطح لها
بقاع قرق فجات او فزما كانت تطوه بأخفافها وتعضه بافواهها كلما
مرت اخراها عادت اولاها حتى يقضى الله بين عباده ممر يرى سبيله
وان كانت غنما فمثل ذلك الا انه قال انها تنطحه بقرونها وتطوه باظلافها
وكذلك ان كانت بقرا وان كان ماله ذهبا او فضة مثل له شجاع اقرع يعضه
في شدقه يقول له انا مالك انا كنزك المنكرون يعضون مثل الذر
آكل اموال اليتامى السفة النار تخرج من مناقد حسده شارب الخمر الكوز
معلق في عنقه الكذاب يشق شدقه كما تقدم في الحديث المغابون الناس
تقرض شفاههم بالمقاريض هذه كلها علامة كل ذنب حتى يعرف به صاحبه
وفي اشياء عديدة بحسب الجرايم وكني في هذا قوله تعالى يعرف المجرمون بسيماهم
فيوخذ بالنواصي والاقدام اعاذنا الله من الذنوب والفضيحة بها لو لم يكن فيها
الا هذا المقدار لكان كافيا في الردع والزجر فكيف بالامر الزايد على الزايد الذي
لا تحمله الجبال واما قولنا فيمر له غدرات هل تنصب له الوية بعددها
او لواء واحد يكفي ظاهر الحديث يعطي ان لكل غدرة لواء يوخذ ذلك من قوله
عليه السلام هذه غدرة فلان ابن فلان وجا في حديث غيره بقدر غدرته واما

قولنا

قولنا هل تعرف الحكمة في كونه جعلت شهرته بنصب اللوا ام لا فنقول والله اعلم
قد عرفنا من حكمة الشريعة ان العذاب على الشي يكون بما يضاده وان الشهره
هناك من جملة العذاب ايضا فلما كان الغادر هنا امرا باطنيا خفيا جعلت
هناك علامة اشهر الاشيا لان عادة العرب ان اشهر الاشيا عندهم انما
يكون برفع الالوية وقد جا في حديث اخر انه ينصب عند استه وهذا مبالغة
في التوبيخ والخزي جزاء وفاقا وفيه دليل على ان المعرفة في الشر مثل
المعرفة هنا يوخذ ذلك من قوله فلان ابن فلان فكما ان المعرفة هنا بالابا فكذلك
هناك وهنا تنبيه اعز من يا فلان ابن فلان على نفسك حين وصف صلى الله عليه وسلم
ابواب الجنة وذكر ان لكل باب منها من اعمال الخير قوم اهله تدخل منه وان
اهل الصوم يدخلون من باب الريان فقال ابو بكر رضي الله عنه ما على من يدعى
من تلك الابواب كلها فقال له صلى الله عليه وسلم وارجوا ان تكون منهم وكيف
حال من اجتمعت عليه وفية تلك العلامات القبيحة على ما فرط من الزكاة وغيرها
المتقدم ذكرها وراية غدره تخفق عند استه فاجعل نفسك بين هاتين
الحالتين واختر الى ايهما تفزع بالاعمال لا بالطمع والامال والكيس من دان
نفسه وعمل لما بعد الموت والعاجز من اتبع نفسه هواها وتمنى على الله الاماني
جعلنا الله من اهل الكيس واعاننا عليه واسعدنا به قوله صلى الله عليه وسلم
لا يقولن احدكم خبثت نفسي ظاهر الحديث النهي عن ان يصف احد نفسه بالخبث
ولكن ان ظهر له منها ما لا يعجبه يعبر عن ذلك بقوله لقست نفسي والكلام عليه من
وجوه منها هل النهي هنا على طريق الكراهة او الحذر وهل الامر بقوله لقست
على طريق الندب او على طريق الوجوب وان كان على طريق الندب هل يعبر بغير هذه

الصيغة ام لا وما الحكمة في صنعه من قول الخبث وهل يكون المنع من هذه اللفظة
لاغير او كل ما هو في معناها اما قولنا هل النهي على طريق الحذر او الكراهة
احتمل لكن الظاهر انه على طريق الكراهة بحسب ما أعلله بعد واما قولنا
هل الامر بالقول لقست يقتضي على الوجوب او الندب اللفظ محتمل والظاهر هنا
الندب على ما يطلب بعد واما قولنا ان كان على الندب هل يعبر بغير هذه
الصيغة فالاولى في المندوب صيغة لفظه صلى الله عليه وسلم لما في ذلك من الخير
ولن يعبر بما في معناها فقد خرج عن النهي عنه ودخل في باب المندوب الا انه
ترك الاولى من المندوب لجيده من صيغة اللفظ المبارك واما قولنا
ما الحكمة في نهيه صلى الله عليه وسلم عن ذلك فان قلنا تعبد فلا بحث وان قلنا الحكمة
فهي فاعلم وفقنا الله واياك ان من السنة الرفيعة انه عليه السلام كان يحب
الفال الحسن ويكره السيئ منه فكراهيته قوله عليه السلام اللفظ الخبيث لوجهين
والله اعلم احدهما كراهيته عليه السلام من ان يكون فالا فانها لفظة ثقيلة كما
نهى عليه السلام ان يسمي احد عبده او ابنه خبرا خيفة ان يقول طالبه هنا خير
ولا يكون حاضرا فيقال له ليس هنا خيرا والوجه الثاني كراهية ان يشهد المرء
على نفسه بالفسق لان نفس الفاسق والكافر والفاجر نفس كل واحد من هؤلاء خبيثة
فلما كانت تلك اللفظة تحتمل جملة معان قبيحة منع عليه السلام المومنين ان يعبروا
بها عما يجدون في نفوسهم مما لا يرضونه من عجزها او ما يشبهه وابدلهم لفظة حسنة
وهي قوله لقست لان العدة لا يكون النفس فيها الا حتى تكون مملوءة طعاما فكذلك
نفس المومن قد امتلات من الخير حتى هو اكثر مما تطيقه فظهر منها النفس
لكثرة امتلائها بالخيرات وهذا من نوع الفال الحسن ويترتب على هذا من الفقه

ان

ان يطلب المرء انواع الخير حتى ولو بالفال الحسن ويضيف الخير الى نفسه
ولو بنسبة ما وان ضعفت طمعا في فضل الكريم الجواد ويدفع عن نفسه الشر
ويكرهه حتى الفال وله به ولا يكون بينه وبين اهله وصله ويقطعها القطع الكلي
حتى في الالفاظ المشتركة التي تقع معبرة عن حاله وحالهم يعدل عنها خيفة
شؤمها اعاذنا الله من ذلك ومما يقوي ما اشرنا اليه ما روي عن عمر بن الخطاب
رضي الله عنه انه اتاه اعرابي فساله عن اسمه واسم ابيه واسم قبيلته وابن منزله
فكنى عن كل واحد باسم من اسماء النار فلما راى عمر رضي الله عنه قوة شبهه
باهل النار لتزاد في اسمائها في كل من سماه من نفسه حتى الى منزله قال له الحق
باهلك فانهم قد احترقوا فذهب الاعرابي الى اهله فوجدهم قد احترقوا كما
اخبر رضي الله عنه واما قولنا هل النهي عن هذه اللفظة لاغير او عنها
وعن ما هو في معناها فاذا قلنا بتعليل قوله فينبغي المنع منها وما في معناها
للعلة المذكورة لاسيما ما ذكرنا عن عمر رضي الله عنه انفا وان قلنا تعبد فلا يتعدى
الحكم الى غيرها وليس بظاهر ويجب القول بالتعليل ان تمنع ما اتخذه اليوم بعض
النساء اذا كان به شيء يقول نفسي ليست بطيبة او انا ليس بطيب يخرج
نفسه من الطيبين فاذا اخرجها من الطيبين الحقها بالفاسقين وكذلك كل ما
كان من هذا النوع المنع فيه هو الاولى وفيه دليل على كثرة شفقته صلى الله عليه وسلم
على امته يوخذ ذلك من نهيه عليه السلام عن هذا وما اشبهه وفيه تنبيه لاهل
القلوب لان من الالفاظ والحركات ما في اشارة من الغيب لمن فهم ولولا ذلك
ما كان ينهى هذا السيد صلى الله عليه وسلم عن هذا واشباهه ومما يروى عن بعض
اهل القلوب انه خرج متوجها في حاجة فاذا قد قابله دكان صاحب الحاجة وهو

شبكة الألوكة
www.alukah.net

قد نزل الى حاجة له وجعل على دكانه عودين على شبه لام الف فلما راها الفقير
رجع فقيل له في ذلك فقال لهم أما ترون على دكانه العلامة على انها ليست عنده
فقالوا وما هي قال اللام والالف الا عبارة عن لاشيء هنا فلما كان بعد مجيئه
سأله بعض اصحاب الفقير عما قال الفقير فقال صاحب الدكان صدق الفقير ان
تلك الحاجة لم تكن عندي ومن قول بعضهم ما يقوي هذا المعنى قوله الاعتراض
على الرموز جفا ان فهمت والا فلا تعترض على ما ليس لك به علم ومما يؤيد ذلك قوله
صلى الله عليه وسلم المؤمن ينظر بنور الله فمن نظر بالنور فهم موضع الاشارة ومن لم
يكن له نور تام يلتفت الى شيء ويبقى مثل البهيمة فاما ان يجعل الكلام هزلا فيخرج
بذلك الى مهواة عظيمة من الفساد واما ان يسد هذا الباب مرة واحدة لكن
هذا في حقه اسلم له اذا رده الى اهله وهذا انما هو لاهل الميراث والنور
والتوفيق كما ذكرنا عن عمر رضي الله عنه فيما تقدم من الكتاب ومن رزقه الله
من ذلك الميراث نسبة ما ولذلك قال صلى الله عليه وسلم انما انا قاسم والله يعطي
فوجوه الخير على يده عليه السلام تتابعت وقسم لمن قسم ما قدر له جعلنا الله
ممن اجرى نصيبه من تلك الخيرات انه ولي حميد قوله صلى الله عليه وسلم
يسب ابن ادم الدهر الحديث ظاهر الحديث يدل على المنع من سب الدهر لانه يعود
الى سب خالقه ومصوره وهو الله سبحانه والكلام عليه من وجوه منها ان هذا صيغته
صيغة الاخبار ومعناه الزجر والمنع لانه ممنوع ان يسب عبد مولاه او مخلوق
خالقه او عابد معبوده فلما كان هذا ممنوعا عقلا وشرعا استغنى بالاخبار عن النهي
والمنع وشبههما ومنها ان سب الليل والنهار اعيانهما هو المنهي عنه او سب
ما يجري فيهما من الحوادث والنوازل كانت على يد بشر او بغير وساطة البشر

وهل

وهل هذا المنع يتعدى الى غيرهما من المخلوقات او ليس وهل يمنع ما يشبههما او
يقارب السبب مثل الذم والشتم وما في معناها او لا يمنع الا السب لا غير
وما الحكم فيمن فعل ذلك اما قولنا هل الممنوع سب اعيان الليل والنهار او ما يجري
فيهما من الحوادث فهذا لا يخفى على احد ان من سب الصنعة فقد سب صانعها
ولا كاد هذا يخفى على احد حتى يأتي على ذلك هذا العتب وانما الظاهر سب ما يجري
فيهما من الحوادث وهذا هو الذي يقع فيه كثير من الناس وهو الذي يعطيه سياق
الحديث لقوله بيدي الليل والنهار فنفى عنهما ان يكون لهما تأثير فيما يجري فيهما
من الامور والحوادث والامور والحوادث التي تجري فيهما على نوعين منها ما يجري
بوساطة الحيوان العاقل المكلف فهذا يضاف شرعا ولغة الى الذي اجرى على يديه
وان كان في التحقيق بقضاء الله وقدره لان افعال العباد كسب لهم قد ترتبت
عليها الاحكام الالهية وهي في الانشاء والاختراع خلق لله لا خالق الا هو تعالى
علوا كبيرا وما جرى فيهما بغير وساطة احد من خلقه فذلك منسوب الى
قدرة القادر ليس لليل والنهار في ذلك فعل ولا تأثير لا عقلا ولا لغة ولا شرعا
وهو المعنى في هذا الحديث والله اعلم وكذلك ايضا كل ما كان صادرا عن
الحيوان غير العاقل فهو مضاف الى القدرة اذا لم يكن ذلك بتسبب العاقل المكلف
ولذلك جعل الشارع عليه السلام جرحها جبارا اي ليس فيه ارش ولا قود ولا دية
وكذلك الحكم في الجمادات كل ما يكون منها ينسب الى القدرة ايضا مثل حايط يقع
على احد او جبل ينهد عليه او ثمره ينضرب فيها او يسقط عليه او ماء يغرق
فيه او ما يشبه هذه كلها منسوبة الى القدرة والسبب لها سبب الى من صورها
وظهرت بقدرته وفيه دليل على نفي الافعال عن غير العاقل المكلف من جماد

وحيوان غير عاقل فسبحان من اظهر قدرته اين شاء بلا حجاب عليها وحجبها
حيث شاء بردآء حكمته فجاءت الحكمة شاهدة للقدرة والقدرة شاهدة للحكمة
حكمه بالغة فما تغني النذر عن قوم لا يومنون واما قولنا هل يتعدى المنع
من سبب غيرها فاعلم ان كل حكم كان منوطا بعلة فحيث وجدت العلة فالحكم
ثابت لازم فلما علل سبحانه منع سب الدهر بانه سب له لكونه بيده تعالى عن
الجارحة والتحديد وانما اليد هنا كناية عن يد القدرة كقوله خلقت بيدي
اي بقدرتي فحيث وجدنا هذه العلة منعنا ويكون ذكر الدهر هنا الذي هو الليل
والنهار من باب التنبيه بالاعلى عن الغير لان الليل والنهار من اعظم الايات والمخلوقات
الدالة على تحقيق الربوبية ولذلك اشار عز وجل في كتابه العزيز الى النظر فيهما
بقوله تعالى واختلاف الليل والنهار لايات لاولي الالباب ويكون النظر في ذلك
على التقسيم المتقدم وهو هل تجري تلك الامور على يد مكلف او ليس فان كانت على
يد مكلف فيكون الانكار والزجر او البعض او غير ذلك امتثالا للامر لا غير بقدر
ما جعل لك في ذلك دون زيادة فيه فتكون متعديا ولا نقص فيه فتكون مفرطا
لما امرت حكما عدلا وما فهم هذا المعنى الا اهل التوفيق لانهم يقولون كل ما في الوجود
جميل حسن الا ما ذمه الشرع ذمناه حكما وامتثالا وقد ذكر عن بعض عباد
العوام انه راه بعض اخوانه مكروبا فقال له في ذلك فقال انه دخل علي في متعبدي
هذا قوم مباركون من الابدال مرارا فرغبت منهم في بعضها عسى هم يحملوني معهم
وكانوا ياتون تخرق العادة من ارض بعيدة فيحملوني معهم فوصلوني في لحظة قريبة
وكانوا في غار في الجبل على البحر الكبير فلما كان احد الليالي جات ريح شديدة
وظلام شديد وهول في البحر شديد فخرجوا من الغار وخرجت معهم واخذوا في

التسبيح

التسبيح والتقديس والتعظيم لله سبحانه فحملني البهلوان قلت هذا هول عظيم
فالتفتوا الي وقالوا لي انت معترض على الله لا يعصى فقيل الاكبر منهم التفت الشيخ
منهم وقال لبعضهم اجعله في كلة الذي اخذناه منه فاخذني بيده وشاله سبرا
واذا انا في موضعي ولم ار وه ولا احدا بعد ذلك فيكف لا احزن على طرحي من قلة
ادبي واسفي على جهلي واسفي على بعدي فلم ار باكي هكذا تكون الحرقة عند
المباركين اجتروا فاحذروا استحسنوا فاستحسنوا اثروه بالبر والاكبار
فاثرهم على غيرهم بالترفيع والتعظيم وعنده بالرفق والاحسان واما قولنا هل
منع ما في معنى السب او ما يقرب منه مثل تعييب الامور والكراهية لها او ما
يشبه ذلك فاعلم وفقنا الله واياك ان ما قرب من الشيء اعطي حكمه وان لم يكن في
الحقيقة مثله لان ما هو في معنى السب اما ان نقول هو مثله فيمنع واما ان
يكون اقل درجة منه واقل ما يكون فيه قلة الادب لانك تذم شيأ لا تعرف ما فيه
من الحكمة والاتقان بغير دليل ولا اعتبار اللهم الا ان كان ذلك كما تقدم
بدليل شرعي فهو على ما تقدم الكلام عليه ولان الكلام يات عن سيدنا صلى الله عليه وسلم
ولا عن احد من الانبياء عليهم السلام ان احدا منهم عاب شيأ من خلق الله الا ما امر
به من طريق الامر فمن خالف سنن الرسل عليهم السلام ووقع في شيء من خلق الله
اقل درجاته انه وقع فيما فيه قلة الادب كيف يستحسن حاله او يحسن منه
حال وفي هذا الحديث دليل لاهل السنة لانهم يقولون ان العقل لا يحسن
ولا يقبح وانما التحسين والتقبيح بالشرع لا غير واما قولنا ما الحكم على
من فعل ذلك فهذه مسئلة اجتهادية لانه لم يجد عن الشارع عليه السلام في
ذلك شيء فان قلنا ان حكمه حكم السب الصريح فالخلاف فيه معلوم وما اظنه يكون

شبكة الألوكة
www.alukah.net

مثل الاحسن يعلم ما جاء في ذلك ثم يقصد الى بعض العلم فكان ما اراد الا الصحيح
منه فينبغي ان يعول للكم في هذا الشكل ان السبب الصحيح الاظهر فيه من
الخلاف الذي بين العرب الاعجب فكيف بهذا الذي هو دونه وان صدر ذلك من جاهل
يعنف بالقول الشديد ويبين له قدر ما وقع فيه ويقال له ان عدت لمثل هذا
أدبت الادب الجميل ويغلظ عليه في ذلك ولا يعذر بانه مرة ان وقعت منه وبالله
والله الموفق للصواب وفيه دليل على ان بجوع الليل والنهار يسمى دهرا شرعيا
يوخذ ذلك من ذكر الدهر ثم فسره بقوله بيدي الليل والنهار وفيه دليل لمذهب
مالك في صغة الربا المعنوي يوخذ ذلك من انه لما كان سب الدهر يؤل الى سب
المولى سبحانه جعله سببا له فحمل ما يعود بالمآل كالذي هو حاصل في الوقت
وفيه دليل لاهل السنة الذين يقولون ان الصفة لا تفارق الموصوف يوخذ ذلك
من انه لما كانت الامور صادرة عن صفة قدرته سبحانه جعل ذلك عن وجل صادرا
عن ذاته الجليلة بقوله بيدي الليل والنهار وفيه تنبيه لمن له همة ان لا يتكلم بما
لا يعرف ما معناه وكذلك في الافعال لا يفعل شيا حتى يعلم حل ذلك بما يسن عليه
فيه درك ام لا ومما يقوي ذلك وصية الخضر لموسى عليه السلام حين افترقا وطلب
موسى منه الوصية قال له جلة وصيته يا موسى لا تفتح بابا لا تدري ما خلفه ولا
تغلق بابا لا تدري ما فتحه فيا هذا اذا تاملت مثل هذا الامور وادلة الشرع وجدت
مجموع الدين من شيين ويدور على قاعدتين الامتثال والادب فمن امتثل
فقد وفا ما به امر ومن تادب فقد نجى مما عنه نهي ولذكره وفقنا الله لذلك بمنه
قوله صلى الله عليه وسلم ويقولون الكرم انما الكرم قلب المومن ظاهر
الحديث يدل على ان حقيقة تسمية الكرم انما هي لقلب المومن وانها في غيره مجاز

والكلام

والكلام عليه من وجوه منها ان فيه دليل لمن يقول ان اللغة انما هي اصطلاحية
يوخذ ذلك من انهم كانوا يعرفها وكانوا يكنون عن شره العنب بالكرمة فمنع صلى الله
عليه وسلم من ذلك بقوله انما الكرم قلب المومن وقد جاء من طرق اخر ولكن قولوا
حدث العنب وفيه بحث لرخص قلب المومن بهذا الاسم فان قلنا نعم فلا بحث
وان قلنا الحكمة فيما هي فنقول والله اعلم لما كان اشتقاقه من الكرم والارض
الكريمة هي احسن الارض وهذه الصفة حيث ما وجدت فهي من احسن الصفات
فلا يليق الا ان يعبر بها عن قلب المومن الذي هو خير الاشيا لان المومن هو خير البرية
على احد الوجوه وخيرها في المومن قلبه فانه قد قال صلى الله عليه وسلم بضعة في البدن
اذا صلحت صلح البدن الا وهي القلب وكيف لا يكون كذلك وهو ارض لنبات ثمرة الايمان
التي قد قال مولانا سبحانه فيها ومثل كلمة طيبة كشجرة طيبة اصلها ثابت وفرعها
في السما توتي اكلها كل حين باذن ربها ويترتب عليه من الفقه ان كل خبر كان
لفظا او معنى او مشتقا منه او مسمى به انما تكون اضافة الحقيقية الى الايمان
واهله وهو فيما عدا ذلك مجاز وفي الكرمة ايضا شبه من المومن لانها لينة قريبة
الجنى حلوة المذاق وتغني عن الطعام لاكلها وتغني عن المال ان استغلها وفيها
تنبيه لطيف لان اوصاف الشيطان تجري معها كما يجري الشيطان
في بني ادم مجرى الدم فكما ان غفلة المومن عن شيطانه اوقعه في المخالفة
والبسه ثوب البعد والهجران كذلك ان غفل عن عصير الكرمة ظهرت تلك
الاوصاف فيها فالبستها ثوب النجس والتنجيس وهو الخمر المتفق عليه من جميع العلما
على تحريمه بلا خلاف ويقوي الشبه بينهما من اجل ان الخمر من ساعته يعود خلا
فكساه ثوب الطهارة التخليل فكذلك المومن من ساعته بالتوبة النصوح عادت

شبكة الألوكة www.alukah.net

له طهارته الاصليه وريا سته الجميله وجبت توبته ما كان قبلها من البعد والحرمان
واذهبت الاثقال والآثام وكما تكون ايضا توبة المومن بمعاجلة من وعظ او تذكار
او بغيض لا يتقدمه علاج فكذلك العصيان اذا تخمر قد يكون تخميره بمعالجة
وقد يكون دفعة من غير علاج فهل انظرت يا مسكين الى عصير كرم قلبك فتعالج
تخميره لعله يعود لك خلا ولا تغفل عند فيذهب بجميع عقلك فتلحق بالهالكين
وفيه دليل على كثره حيا سيدنا صلى الله عليه وسلم يوخذ لك من قوله ويقولون
بلفظ الغيبة وليس يقل لهم تقولون فانه يكون فيه الجمل لهم وكذلك كانت عادته
المباركة اذا كان يقال له عن احد شيا لا يسميه باسمه ولا يقول له يا فلان ما قلت
كذا وكذا الا انه كان قوله ما بال رجال يقولون كذا ويفعلون كذا ويترتب
عليه من الفقه ان اهل الفضل اولى الناس بالادب ومكارم الاخلاق وقد
نص صلى الله عليه وسلم على ذلك بقوله انما بعثت لاتمم مكارم الاخلاق وقد
قال من قال ان كنت ذا همة فتجمل بمكارم الاخلاق والسم واملا عطفيك
تتبختر بهما فقد اصبت سنة خير الانام قوله صلى الله عليه وسلم
سموا باسمي ولا تكنوا بكنيتي الحديث ظاهر الحديث يدل على ثلاثة احكام
احدها اباحته صلى الله عليه وسلم التسمية باسمه والمنع من ان يكنى بكنيته
والثاني اخباره صلى الله عليه وسلم بما نهد من راه في النوم فقد راه حقا فان الشيطان
لا يتمثل في صورته والثالث من كذب عليه متعمدا فليتبوء مقعده من النار
والكلام عليه من وجوه منها هل قوله صلى الله عليه وسلم سموا باسمي ولا تكنوا بكنيتي
هل تعبد او لعلة اختلف العلما في ذلك فمنهم من حمل الحديث على ظاهره مطلقا
ومنع ان يكنى بكنيته عليه السلام اصلا ومنهم من علل وقال انما اراد عليه السلام

ان

ان لا يجمع شخص واحد بين اسمه صلى الله عليه وسلم وكنيته وهذا خروج عن ظاهر
الحديث مرة واحدة ومنهم علل وقال ان علة ذلك انه كان صلى الله عليه وسلم
ماشيا وشخص نادى خلفه يا ابا القاسم فالتفت اليه صلى الله عليه وسلم فقال له لم
اعنك وانما عنيت هذا واشار بيده الى شخص غيره فقال صلى الله عليه وسلم اذا
ذاك بسبطا باسمي ولا تكنوا بكنيتي فان قلنا ان هذه كان سببا لمنعه عليه السلام
ان يكنى بكنيته فهل يقصر ذلك النهي على العلة فيرتفع بارتفاعها وهي موته عليه
السلام او يبقى النهي على عمومه وان ذهبت العلة وضع خلاف فيحتمل عندي
علة اخرى والله اعلم وهي ان العرب كانت كناهم باسما بنيهم وكان من اسما بنيه
صلى الله عليه وسلم فلعله عند ذكر الشخص يا القاسم يحركه عنده صلى الله عليه وسلم
من ابنه بني كاد يشغله عما كان بسبيله فمنع عليه السلام من ذلك كما فعل بعلم النوب
في الصلاة حين نظر اليه فلما فرغ من صلاته قال ردوه لابي جهم فاني نظرت
الى علمه في الصلاة فكاد يفتنني ويترتب على هذا الوجه من الفقه قطع كلما
يترتب منه شي من التشويش والمحافظة على خلو القلب بالاشتغال بما هو
اليه مندوب وما عليه واجب وان قلنا ان علته ما ذكرناه اولا من كونه التفت
الى الذي نادى يا ابا القاسم فقال له لم اعنك فيكون نهيه صلى الله عليه وسلم
عن ذلك في حوا متنه لانه من اعرض هو صلى الله عليه وسلم عنه فان الله يعرض عنه لان
الله عز وجل يقول من يطع الرسول فقد اطاع الله وكذلك من اعرض عنه رسول الله
صلى الله عليه وسلم فقد اعرض الله عنه فيكون هذا مثل قوله صلى الله عليه وسلم حين
كان معتكفا وجاءه احدى ازواجه فلما خرجت الى منزلها وكان ليلا خرج معها
فلقيه بعض الصحابه فقال له انها فلانة فما قال له عليه السلام ذلك الا من خوفه

عليه من اجل ان ينزغ الشيطان في خاطره شيئا فيهلك به فكان ذلك لرفعة باسمه
صلى الله عليه وسلم حيث ما يخاف عليهم شيئا ما يتوقعه حذرهم عنه وحببك ما
عاملهم شيئا من الخير ارشدهم اليه فجزاه الله عنا خير ما يجزي نبيا عن امته وحشرنا
في زمرته غير خزايا ولا نادمين بفضله انه ولي حميد واما حنكه صلى الله عليه وسلم
بالتمرة باسمه عليه السلام فذلك لما جاء فيه من الخبر انه قد جاء ان بيتا فيه من اسمه
محمد لا يخلو من خير وقد ذكر انه اذا نودي يوم القيامة باسمه يا محمد نعم
سمعه ورفع له راسه افلح واسعد وجاء فيه ما يشبه هذا الاثر كثير وقد
رايت بعض المباركين وكان عنده شيء من لسان وكان عنده جملة اولاد كلهم
سماهم محمدا وما عرف بينهم الا بالكنى لما سمع من الخبر الذي جاء في هذا الاسم
المبارك ولمن سمي به ابنه وكذا ما رايته واصله وكان فقيرا وكانت له عايلة
كثيرة ما رايته واياهم الا في خير عظيم بلا ان يقصد احدا او يلتفت اليه او يخرج
عما كان به مشتغلا بما يعنيه من دينه لكن الاولى في هذه الوجوه حمله على ظاهره
فانه امر الائمة واعظم للحرمة والله المرشد للصواب قوله صلى الله عليه وسلم
من راني في المنام فقد راني فان الشيطان لا يتمثل في صورتي قد اختلف العلماء
في هذا فمنهم من قال ان الصورة التي لا يتمثل الشيطان عليها هي الصفة التي توفي
صلى الله عليه وسلم عليها حتى قالوا وتكون في لحيته عدة تلك الشيبات التي كان فيها
وقال بعضهم وحتى تكون رويته له في دار الخيزران وهذا تحكم على عموم الحديث
وتضييق الى الرحمة الواسعة ومنهم من قال ان الشيطان لا يتصور على صورته
عليه السلام اصلا جملة كافية فمن راه في صوره حسنة فذلك حسن في دين الرأي
ومن راه على صورة غير حسنة فرويته صلى الله عليه وسلم حق وذلك القبح في دين

الراي وان كان في جارحة من جوارحه شين فتلك الجارحة من الراي فيها
خلل من جهة الدين وهذا هو الحق وقد جرب هذا فوجد على هذا الاسلوب
سواء بسواء لم ينكسر وبهذا تحصل الفائدة الكبرى في رويته عليه السلام
حتى يتبين الراي هل عنده خلل في دينه او ليس لانه صلى الله عليه وسلم نور يرى
فهو مثل المرآة الصقيلة ما كان في الناظر اليها من حسن وغيره تصور فيها
وهي في ذاتها على احسن حال لا نقص ولا شين وكذلك ذكروا في كلامه عليه السلام
في المنام انه يعرض على سننه عليه السلام فما وافقها مما سمعه الراي فهو حق
وما خالفها فالخلل في سمع الراي فانه صلى الله عليه وسلم ما ينطق عن الهوى ولو كان
من عند غير الله لوجدوا فيه اختلافا كثيرا فتكون رويته الذاتية المباركة حقا وتكون
الخلل قد وقع في سمع الراي وهذه طريقة خير ما سمعت في هذا وهو الحق
الذي لا اختيار عليه وهنا تنبيه وهو ان تحل الخواطر التي تخطر الى اصحاب القلوب
بتمثيل صلى الله عليه وسلم في بعض الخاطبات التي يخاطبون على لسانه عليه السلام وتشكل
صورته المباركة في عالم سرايرهم في بعض المحاضرات والمحادثات التي من عادة طريقهم
المبارك لانها مثل رويته المنام فنقول انها حق مقطوع بها مثل المنام اوليس
فاعلم وفقنا الله واياك اننا نحن نقول ان خواطر ارباب القلوب حق بحسب
ما دلت عليه الادلة الشرعية وانها اصدق من مراي غيرهم لما من عليهم من تنويرها
وبركتها دون اشارة من قبله صلى الله عليه وسلم ونقول ان رويته صلى الله عليه وسلم
من مبارك وغير مبارك اذا وقعت حق فكيف اذا اجتمعا فكذلك ناكيد في صدقها
احداهما قائلي فكيف بهما اذا اجتمعا وقد بينا الدليل على تصديق خواطر الرجال
من الكتاب والسنة في غير ما موضع من الكتاب فاذا اجتمع ما ذكرنا من تشكل

شبكة الألوكة www.alukah.net

صورته المباركة او كلامه المبارك لاوليك المباركين فقد اجتمع على تصديق ذلك
ادلة الكتاب والسنة وكفى في ذلك قوله صلى الله عليه وسلم ان الشيطان لا يتمثل صورتي
لانه لم يعلم ولاجل اجل العلماء على عمومه وما فعله عليه السلام من طريق الباطل الذي
هو طريق الشيطان وتخيلات لم يبق الا ان يكون حقا قطعيا وقوله صلى الله عليه وسلم
فليتبوأ مقعده من النار لان التبوء هو النزول كقوله عز وجل
واذ بوأنا لابراهيم مكان البيت اي جعلناه له منزلا وصايحث وهو قد علم بادلة الشرع
ان الكذب من الكبائر وقد جاء فيه من الوعيد العظيم ما قد تقدم ذكره في الاحاديث
قبل فهو لاخبار عليه السلام من الكذب عليه خصوصا بهذه الصيغة زيادة فايدة
او انها اخبر ان الكذب عليه من جملة الجرم الذي لا يمكن فيه التاويل ولا يقبل
التعليل ولا التوجيه وقد تقدم الكلام على الكذب في الاحاديث قبل ووجهنا
ما قال فيه العلماء فاذا هو على خمسة اوجه كما هو مذكور هناك فيكون الكذب عليه
صلى الله عليه وسلم من احد الاقسام الخمسة وهو القسم الذي هو منها محرم بالنص والاجماع
اذ لا يدخل في ذلك التقسيم بالجملة الكافية وان صاحبه يعذب العذاب الاليم احتمل ان
يكون بمزيد هذا النوع المذكور وزيادة فايدة اخرى وهي ان الذي يكذب عليه
صلى الله عليه وسلم متعمدا لابد له من دخول النار بخلاف غيره من الكذابين قد يأتي
الله له بمن يشفع فيه او قد يتوب او قد يتداركه الله بنوع من انواع الرحمة وخذ هذا
من قوة قوله عليه السلام فليتبوأ فكأنه عليه السلام يقول فليتعد مقعده من
النار فلا محيص له منها وبهذا تظهر الفايدة في الفرق بين الكذب عليه صلى الله عليه وسلم
من الكذب على غيره والله اعلم ومن جهة التعليل يقوي هذا التوجيه لان الكذب
عليه صلى الله عليه وسلم يقع به الخلل في الدين وتغيير الاحكام وهذا كفر بلا خلاف

ومن

ومن كفر فلا محيص له من النار بخلاف غيره من الكبائر والاثام فان صاحبها
في المشيئة وبقي بحث في توبته على قسم لا في والله اعلم على ان الذين لا يحلوا
ما كذب به عليه صلى الله عليه وسلم ان تترتب عليه احكام او ليس فان كان بترتبت
عليه احكام يمكنه ردها وقطع تلك المادة بالجملة الكافية او لا يمكنه ذلك فان كان لم
تترتب عليه احكام او ترتبت وقدر على قطع تلك المادة الفاسدة وفعل ذلك
وصدق مع الله في توبته رجونا له لعموم قوله صلى الله عليه وسلم التوبة تجب ما قبلها
وان كان لا يمكنه تلافي ذلك خشينا عليه من عدم القبول لنقص شروط التوبة فان
من شروطها رد المظالم لان اولئك المساكين الذين بلغت لهم تلك الاحكام الفاسدة
وعملوا عليها فقد ظلمهم ظلما كثيرا وقد جاء ان مولانا سبحانه يقول يوم
القيامة لصاحب البدعة صبحك الغفر لك فيما بيني وبينك فالذين اضللت
كيف افعل بهم معناه اني لا اترك لك حقوقهم واخذك بها فاذا كان هذا
لصاحب البدعة فكيف لمن كذب عليه صلى الله عليه وسلم وغير بذلك احكام
شريعته من باب احرى واولى ومن هذا الباب وصايا بعض اهل التحقيق بقوله
اتبع لا ترتفع اتبع لا تبتدع ومما يشبهه وصية الاخر بقوله عليك بالسنة
والسنن فزت بالاجر وضمنت الدارين من الله علينا بذلك بمنه قوله صلى الله
عليه وسلم اخنا الاسماء عند الله يوم القيامة رجل تسمى ملك الاملاك ظاهر الحديث
يدل على ان اخس الاسماء وارذلها عند الله يوم القيامة من تسمى بملك الاملاك والكلام
عليه من وجوه منها هل هذا التحقير للاسم يلحق منه الذي تسمى به شيأ خلاف هذا لم
لا ومنها هل هذا لعلة او لغير علة فان كان لعلة فهل يطرد الحكم حيث وجدنا العلة
او ليس ومنها ما الحكمة في قوله صلى الله عليه وسلم يوم القيامة فاما قولنا هل

شبكة الألوكة www.alukah.net

يلحق المسمى بهذا الاسم زيادة على تحقير الاسم او ليست فهل جعلت يوم القيامة
ترفيع الاسما للادال على ترفيع ومالهم في ذلك اليوم من الخير والسرور وكذلك ضده
دال على ضده لان ذلك يوم حق ليس فيه مجاز ولا تلبيس واما قولنا هل ذلك لعلة
او ليس فان قلنا تعبد فلا بحث وان قلنا لعلة فما هي فنقول والله اعلم لتشبهه
باسم من ليس كمثله شيء لان هذا الاسم لا يكون حقيقة الا لله سبحانه فان كانت العلة
ما ذكرنا فيجوز تعدي الحكم مثل ان يتسمى سلطان السلاطين وكذلك قاضي القضاه
وان كان العلة بهذا الاسم اعني قاضي القضاة قد تقدمت بسنين لا سيما في جهة
الشرق وقد ذكر عن النووي من اهل التحقيق انه جاه ابن ورد ممن كان يتسمى
بهذا الاسم في زمانه فلما دخل عليه قال له بعض من جاء معه هذا قاضي القضاه
وكان معهم قاعدا منبسطا فلما سمع كلامه قام له قياما سريعا وهو يقول
هذا قاضي القضاه فهذا يوم الفصل والقضا فاين الميزان واين الصراط وجعل
يعدد من احوال يوم القيامة ما شا الله فحمل من كلامه في النفوس حال عجيب لكن
حدثني بعض من لقيته من السادة ان دولة الموحدين وكانت دار ملكهم في غرب
العدوة مراكش ان القاضي الذي كان يتولى بها كان يدعى بقاضي الجماعة لان الفقها اذ
ذاك كانوا هناك متوافرين وكان الغالب عليهم الدين فليس ياخذون من الاسما
وجميع الاشيا الا الذي ليس فيه شيء من المكروه ولا يحتاجون فيه الى شيء من التاويل
وهذه طريقة السلف رضي الله عنهم ولهذا الاسم سمع من السلف الصالح ايضا فعوذ
بالله من قلة الاهتمام بامور الدين والتهاون واما قولنا ما الحكمة في قوله يوم القيامة
فلانه يوم تظهر فيه الامور على ما هي عليه حقيقة ليس فيها زغل ولا عناد ولا تجاوز ولا
مجاز الاحقايق ظاهره وهذه الدار فيها التلويحات والاختلاطات وقد يكون

ظاهر

ظاهر الامر يوافق باطنه او الصدق في ذلك الاعمال على ابراز الضمايز وتحقيق الحقايق
هنالك تبلو اكل نفس ما اسلفت وفيه تنبيه على ان الادب في الدين مطلوب
جدا يوخذ ذلك من كونه لما تسمى هذا المسكين بهذا الاسم وهو محتمل ان اراد ملك
ملوك الارض وكان ذلك ملكا له واحتمل ان تسمى به اختيارا مثل ما يتسمى بعض
نسا العرب وغيرهم في الوقت وقبل هذا الوقت ست العرب والناس اجمعون
يعلمون ان ذلك ليس حقيقة وكما يتسمى بعض الناس سيد الناس وهذا مقطوع ايضا
انه ليس كذلك وهذا الاسم ايضا يدخله المنع بالتعليل المتقدم وما هو في معناه
لان العلة فيه موجودة لكن غفلات توالت وعوايد مساكين اتخذت راج الامر
عليها على من قدر له بما قدر واحتمل ان يكون تسمى بذلك تمردا وتجبرا لكن ليس في
الحديث ما يدل على واحد من هذه خصوصا فالكل محتمل والمحتمل ينبغي ان
نتقي كل محتمل لا سيما في مواضع الخوف لكن صيغة اللفظ في الحديث العموم
لانه قال تسمى فيكون معناه تسمى بهذا الاسم على اي وجه وقع هذا الاسم فصاحبه
بتلك الحالة في اللعين الذميمة والخزي العظيم فبهذا يزداد الحض على طلب
الادب في الدين وفيه ارشاد الى علم السنة واتباعها على غيرها لان هذا
ومثله وهو مواضع عديدة وقد نبهنا عليها في مواضع من الكتاب لا يعلم الا
من طريق علم السنة والاهتمام بها وقد غفل ذلك كثير من الناس واوقعه
ذلك في المهالك وهو لا يعلم ويكون حاله كما اخبر تعالى وهم يحسبون انهم يحسنون
صنعا فمنهم من جهله جملة واحدة ومنهم من اشتغل به وكان علمه به كان لا علم
لايثاره غيره عليه وبجعل ذلك نبلا وكيسا وهو غي وحرمان اعاذنا الله من ذلك
بمنه ولذلك كانت وصية من لقيته من اهل التوفيق والعلم بالسنة ان يقول

الرجل يكون محاسبا مراقبا فكان جوابه على ذلك ان يقول محاسبا يحاسب نفسه
في هذه الدار لقوله صلى الله عليه وسلم حاسبوا انفسكم قبل ان
تحاسبوا فاذا راى على نفسه دركا اخذ في خلاصها ومراقبا يجعل قلبه امام
رايه فان خطر له قول او فعل نظره بلسان العلم فان كان جايزا فعل او قال
وان كان ممنوعا او مكروها امسك لان ترك الذنب اولى من طلب المغفرة
والا كان كتاجر ينفق ولا يعلم فيصبح وقد افلس واذا لم يعرف ذلك الذي خطر
له من اي الوجوه هو توقف حتى يسال اهل العلم الذين هم على السنة واتباع
السنن فان المومن وقاف جعلنا الله من المومنين حقا اللطيف بمصر
بسنة لارب سواه وصلى الله على محمد واله قوله عطس رجلان عند
النبي صلى الله عليه وسلم الحديث ظاهر الحديث يدل على ان السنة انه لا يشمت
العاطس حتى يحمد الله ومن عطس ولم يحمد الله فلا يشمت والكلام عليه من وجوه
منها هل التشميت للعاطس واجب او مندوب ومنها كيف صفة التشميت وما
في معناه ومنها هل هذا مطلق في كل مرة وان تكرر هذا من العاطس مرارا او له
حد محدود ومنها هل هذا لكل عاطس كان مومنا او كافرا او خاص بالمومنين
اما قولنا هل هو على الوجوب او الندب فقد اختلف العلما في ذلك على ثلاثة
اقوال فمنهم من يقول انه فرض على كل من سمعه وهم اهل الظاهر ومنهم من اهل
السنة من وافقهم على ذلك ومنهم من قال هو مندوب وارشاد ومنهم من قال هو
واجب على الكفاية كرد السلام وهم جمهور اهل السنة واما قولنا كيف صفة
التشميت فقد جاءت صفته نقلا عن النبي صلى الله عليه وسلم لانه روي عنه عليه السلام
انه قال اذا عطس احدكم فليقل الحمد لله واذا قال الحمد لله فقولوا له يرحمك
الله

الله ويصلح بالكم ويرد عليه يغفر الله لنا ولكم ومنهم من قال يرد يهديكم
الله ويصلح بالكم ومنهم من قال هو بالخيار لان اللفظين قد وردا عن النبي
صلى الله عليه وسلم فبايهما رد فقد وافق السنة ومنهم من استحب ان يجمع
بينهما حتى يكون اجمع للخير وخروجا عن الخلاف وهو الاحسن والله اعلم
وقد جا بدل التشميت بالسين المهملة واما قولنا ما معنى التسميت
فهو بمعنى ابعد الله عنك الشماتة وجنبك ما شمت به عليك واما معنى التسميت
فهو بمعنى جعلك الله على سمت حسن هذا قوله ايمنا واما قولنا هل
هذا مطلقا في كل مرة وان تكرر العطاس من العاطس في الوقت مرارا
فالذي عليه الجمهور ان الحد فيه الى الثالثة او الرابعة لانه جاء عنه صلى الله
عليه وسلم انه قال اذا عطس فشمتوه ثم ان عطس فشمتوه ثم ان عطس فشمتوه
ثم ان عطس فقولوا عافاك الله فانه مضنوك قال راوي الحديث لا ادري
هل بعد الثالثة او الرابعة قال فانه مضنوك فمن اجل الشك الذي روي عن
راوي الحديث وقع الخلاف واما قولنا هل هذا امر عام كان العاطس مومنا
او كافرا او هو للمومن لا غير لا اعرف خلافا ان التشميت عام للمومن والكافر
غير ان في الكيفية في ذلك وقعت التفرقة بين المومن والكافر لان الكيفية في
تشميت المومن كما تقدم الكلام عليها واما الكافر فانه يقال له يهديكم الله ويصلح
بالكم وهذه الصفة هي التي رويت عن النبي صلى الله عليه وسلم في تشميت اهل الكتاب
لان اليهود كانوا يستعملون العطاس بين يديه صلى الله عليه وسلم رجاء في دعايه
ويشمتهم بيهديكم الله ويصلح بالكم وبقي الخلاف بين العلما اذا عطس العاطس
فحمد الله فسمعه بعض الحاضرين ولم يسمعه الغير هل يجب على من لم يسمعه حين

انه اذا استشعر احد من العبيد موطنا يكون فيه خيرا او رجا فيه وجها من
وجوه ان يكثر بالدعا لنفسه ولوالديه واقاربه واصحابه واخوانه المؤمنين
فان لله نفحات اذا وجدت سعد بها عالم كثير جعلنا الله ممن تعرض لها
واصابها وممن اجزل له نصيبا منها بتعرض وغيره فانه ولي حميد وفيه دليل
على عظم نعم العطاس بوجود ذكر ما رتب عليه من هذه الاحكام والخير فصار علما
على ذلك وفيه اشارة الى عظم فضل الله ورحمته لانه عز وجل رحم عبده بان اذهب
عنه ذلك الضر الذي كان به بتحمة العطاس ثم ثناها بسرور عية الجد له ثم اتبعها
بدعا خير بعده دعا خير وهذا كله في لحظة واحدة نعم متوالبات في ايسر زمان بلا
موجب عليه الا بمجرد الفضل بدا منه برحمته سبحانه وكذلك الخير المذكور
تمامه منه تنبيه في احكام الحديث وفيما اشرنا اليه من التنبيهات وغير
ذلك اذا نظرتها بقلب له بصيرة حصل لك به من قوة الايمان ما لا يحصل بعبادة
ايام عديدة وداخل الحمك ودمك من حب الله سبحانه الذي قد اعد لك من
هذا الخير ما لم يكن لك في ظن ولا علم ومن حب رسوله عليه السلام الذي كان معرفة
هذا الخير على يديه ما لا تقدر قدره وكذلك الحب في علم سنته عليه السلام
وزيادة ذرة من هذا خير من قناطير مقنطرة من الاعمال المقبولة بلا خلاف
في ذلك بين احد من العلما اهل التوفيق والاتباع للسنة والسنن اعاد الله
علينا من بركتهم وجعلنا لنعمه من الشاكرين بمنه قوله كنا اذا
صلينا مع النبي صلى الله عليه وسلم قلنا السلام على الله قبل عباده الحديث ظاهر الحديث
يدل على ان هذا التشهد المذكور في الحديث هو المشروع في الصلاة والكلام عليه من
وجوه منها هل يجزي خلاف هذه الصيغة ام لا ومنها هل هو سنة او فرض ومنها

حمد الله وقد سمع الذي سمعه شمته هل يشمته هو تابع لذلك ام لا قولان
وفيه دليل على جواز طلب المفضول من الفاضل علة الحكم وبيانها يوخذ ذلك
من قوله يا رسول الله شمتت عطاس ولم تشمتني وفيه بحث وهو ما الحكمة بان
جعل في العطاس هذه الاحكام المذكورة فان قلنا تعبد فلا بحث وان قلنا الحكمة
فما هي فاعلم انه لم يختلف احد ممن له معرفة بطب الابدان وادوائها ان
العطاس فيه منفعة للعاطس وانه اذهاب داء كان قد تكون في راسه فعلى هذا
فهو من جملة النعم وقد تقرر في قواعد الشرع انه مما استعبدنا به الشكر
على النعم واعلى الشكر بلا خلاف هو الحمد فامرنا بذلك فافتح بالوعد الجميع مزيد النعما
وهو الدعا بالخير اثر الحمد لان الله عز وجل يقول لئن شكرتم لازيدنكم وتاكد
النعمة بمزيد الدعا من العاطس لاخيه الذي شمته ولنفسه ان شا وفيه تنبيه
يدل على لطف المولى بعبيده وهو ان جعل المزيد هنا بعد الحمد واجبا مشروعا ولم
يترك ذلك لاختيار احد من عباده ولا غايا عنا حتى لا نعلم هل قبل منا فزيد لنا
ولا ما هي الزيادة ايضا حتى يحصل العلم بها وما هو قدر الزيادة وما هو حسنها
فشرعت لنا بتلك الالفاظ الدالة على الخير العميم لمن فهم معانيها وتدبره لانه
اذا قلنا ان التشميت واجب كما تقدم وهو الذي عليه الجمهور فاذا فعل المكلف
الواجب الذي عليه بشروطه رجي له القبول وهذا قد دعا للعاطس بالخير
امتثالا لما به امر فهذا دعا موجو قبوله فلما كان الامر على هذا الخير العظيم
امر العاطس ان يدعو للذي اجري له على يديه مزيد الخير لدعايه له بالخير
ان يدعو له ايضا بخير ان حتى تكون رحمته عز وجل عامة لعباده اذ ذاك
وكان الراجح في قبول الدعا الثاني مثل الاول سوا ويترتب على هذا من الارشاد

انه

الكلام على معاني تلك الالفاظ فاما قولنا على تخريج خلاف هذه الصيغة فاعلم انه
لا يجزي لاحد خالفها من اختلاف بعض الفاظها في بعض الروايات فمنها ما جاء من
طريق عايشة رضي الله عنها وهو قولها التحيات الطيبات الصلوات الزاكيات لله
اشهد ان لا اله الا الله وحده لا شريك له وان محمدا عبده ورسوله السلام عليك
ايها النبي ورحمة الله وبركاته السلام علينا وعلى عباد الله الصالحين السلام عليكم
ومنها ما جاء عن ابن عمر رضي الله عنهما انه كان يقول التحيات لله الصلوات لله الزاكيات
لله السلام على النبي ورحمة الله وبركاته السلام علينا وعلى عباد الله الصالحين شهدت
ان لا اله الا الله شهدت ان محمدا رسول الله ومنها ما جاء من تشهد عمر بن الخطاب
رضي الله عنه الذي علمه الناس على المنبر والصحابة متوافرون وهو التحيات لله
والزاكيات لله الطيبات الصلوات لله السلام عليك ايها النبي ورحمة الله وبركاته
اشهد ان لا اله الا الله واشهد ان محمدا عبد الله ورسوله ومنها ما جاء من تشهد
ابن عباس وابن مسعود رضي الله عنهما والمعنى في الكل واحد غير ان في بعض الالفاظ
اختلاف وكلهم في الصحيح وبايهم تشهد اخذا بالاخلاف اعرفه بين احد من العلماء
سلف من خلف واما قولنا هل هو سنة او فرض فالجمهور على انه سنة الا ما
روي عن الشافعي ان الصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم فيه فرض واما الكلام على معاني
الالفاظ فقوله صلى الله عليه وسلم التحيات لله التحيات جمع تحية والتحية هي السلام والسلام
كله على اختلاف انواعه وصيغه هو لله اي مضاف اليه لان من اسمايه سبحانه السلام
فكل ما كان مشتقا من هذا الاسم فهو له سبحانه ومضاف اليه قوله والصلوات اي
هي جمع صلاة والصلاة في اللغة معناها الدعا والدعا منه تتابع الرحمة والرحمة
منه كدعايه صلى الله عليه وسلم لابي اوفى حين اتى ابنه بصدقته فقال اللهم صل على آل

ابي اوفى

ابي اوفى اي ارحمهم وعطفها على التحيات فاستغني بذلك عن اعادة ذكر الله سبحانه
والصلاة من الله رحمة لعباده ومن اسمايه عز وجل الرحمن فكلما كان مشتقا من هذا
الاسم فهو له سبحانه ومضاف اليه وقوله وقوله والطيبات جمع طيب والطيب
كله على اختلاف صيغه له ومضاف اليه سبحانه وعطفه على التحيات له فاستغني
بذلك عن اعادة ذكر الله وهو من فصيح الكلام وقوله السلام عليك ايها النبي ورحمة
الله وبركاته السلام معناه الامان لك ورحمة الله وبركاته وخيراته وامر عليه السلام
لهم بالدعاله ضنا هو في حقهم لان من اكبر القربه الى الله الصلاة عليه صلى الله عليه وسلم
والدعاله وان كان هو لما اعطاه الله وفضله غير محتاج الى دعاينا لكن ذلك رحمة في حقنا
الاترى الى ما جاء من الخبر فيمن قال في دعايه اللهم ات محمدا الفضيلة والوسيلة والدرجة
الرفيعة وابعثه المقام المحمود الذي وعدته انك لا تخلف الميعاد وهذا امر قد من
الله به عليه حتما لا تبديل فيه وانما الفايدة في ذلك للذي يدعو به حتى تكون بركته
صلى الله عليه وسلم تعود على امته في كل الاحوال وقوله السلام علينا وعلى عباد الله
الصالحين فانه اذا قال ذلك اصاب كل عبد صالح في السماء والارض السلام معناه الامان
كما تقدم فكانه عليه السلام يقول ويدعوا بالامان لنفسه ولكل عبد صالح في السماء والارض
ومن حصل له الامان من الله فقد حصل جميع الخير من الله علينا بذلك بمنه وهنا
تنبيه منه صلى الله عليه وسلم لنا على اتباع طريق الصالحين لانه اذا كنت منهم فجميع
المصلين في كل صلاة تدعوا لك بالامان والخير فذلك خير من اضعاف اضعاف عملك بما
لا يعلم قدره الا الذي من به وفيه دليل على ان الملايكة والصالحين من المومنين لا
بفضل احدهما الاخر لان العلما اختلفوا من افضل هل الملايكة او الصالحون من
بني ادم على قولين والنص منه صلى الله عليه وسلم هنا يعطي ان لا تفضيل بينهما لان

الصحابة رضي الله عنهم كانوا كما ذكر اول الحديث يسلمون على الله قبل عباده ثم على جبريل
وميكائيل ثم على فلان فقال صلى الله عليه وسلم عند ما علمهم كيفية التشهد اذا قال
السلام علينا وعلى عباد الله الصالحين فقد وافق كل عبد صالح في السماء والارض فجمع فيه
بين الملائكة لانهم سكان السماء وبين بني آدم الصالحين بلا تقديم ولا تفضيل وقوله
اشهد ان لا اله الا الله واشهد ان محمدا عبده ورسوله ختمه بارفع الكلام وعاد الدين
وهي كلمة الاخلاص وتصديق رسالة صلى الله عليه وسلم ثم اباح لنا الزيادة على ذلك
مما هو ينا سبه لان ذلك معروف عند العرب يوخذ ذلك من قوله ثم يتخير بعد من الكلام
ما شاء على نحو ما اشرنا اليه وفيه دليل ان اول ما فرضت الصلاة لم يكن التشهد من
مشروعيتها لا فرضا ولا سنة يوخذ ذلك من قول عبد الله كنا اذا صلينا مع النبي صلى الله
عليه وسلم قلنا السلام على الله قبل عباده فدل انهم بقوا على ذلك زمانا حتى الى اليوم الذي
سمع ذلك النبي صلى الله عليه وسلم فنهاهم عن ذلك وامرهم بما ذكر بعد ونفى فيما بحث
لم نهاهم ان يقولوا السلام على الله قبل عباده ثم امرهم بان يقولوا التحيات وهي جمع
تحية والتحية في السلام كما تقدم فالانفصال عنه ان السلام هو الامان فلما قالوا هم
السلام على الله فليس على الله خوف من احد ولا يقدر احد على ضره جل جلاله ولا تفعد
كما في حديث مسلم ان تريدوا حرى لم تفقدوا وكذلك تفعد سبحانه فنهاهم
عن ذلك لان الله سبحانه منه يطلب الامان وهو الذي يؤمن وهو الذي يخوف
ومنه الخوف وفيه الرجاء فامرهم عليه السلام ان يأتوا الامر من بابه ويطلبوا الامان
منه ويعترفوا له سبحانه بانه هو السلام وهو الذي يعطي السلام واليه يضاف
حقيقة وان كان يضاف الى غيره في بعض الاماكن فهو مجاز ولوجه ما اقتضته
الحكمة الربانية فجزاه الله من معلم خيرا ولهذا دليل على ان ما كان من زيادة

ذكر

ذكر او دعا في الصلاة لا يفسدها ويوخذ ذلك من ان النبي صلى الله عليه وسلم لما امر من
باعادة الصلاة التي تقدمت لهم وهم كانوا يذكرون فيها ما نهاهم عنه كما هو في نص
الحديث وفيه دليل على انه اذا كان القلب متعلقا بفعل خير والمرء في الصلاة
ان ذلك لا يفسد صلاته اذا لم يكن يستولي على القلب حتى يخل ببعض اركانها ويوخذ
ذلك من انه لما سمع سيدنا صلى الله عليه وسلم مقالتهم وهو في الصلاة بقي خاطره متعلق
بمقالتهم لانه عليه السلام عند ما سلم من الصلاة كلمهم كما هو نص الحديث فدل
على ان ذلك بقي مستصحبا الى فراغه من الصلاة فكلمهم فيه فاذا استولى على القلب
الشغل بتلك الطاعة حتى اخل بركن من اركان الصلاة اعاد الصلاة كما فعل
عمر رضي الله عنه حين صلى صلاة الصبح بالصحابة رضي الله عنهم ولم يقرأ فيها فلما
فرغ منها قيل له في ذلك فقال اني جهزت جيشا الى الشام وانا في الصلاة وانزلتهم
منازلهم ثم اعاد الصلاة وفيه دليل على ان افضل الاعمال تعليم دين الله يوخذ
ذلك من كونه صلى الله عليه وسلم لم يفعل اثر الصلاة الا ان اخذ في تعليمهم ولم
يشتغل بتسبيح ولا غيره فدل ذلك على فضيلته وقد جا ان من صلى الفريضة
وقعد يعلم الخير تودي في ملكوت السموات عظيما وفيه دليل على ان لسيدنا
صلى الله عليه وسلم ان يشرع من الاحكام ما يظهر له دون وحي ويلزمنا امتثاله
يوخذ ذلك من انه لما علمهم صلى الله عليه وسلم التشهد لم يذكر ان ذلك كان بوحي
ولو كان بوحي ذكره كما فعل عليه السلام في غير ما موضع على ما هو منصوص
عنه صلى الله عليه وسلم وفيه دليل على فضيلة الصحابة رضوان الله عليهم يوخذ
ذلك من انهم تلقوا هذه الاحكام منه صلى الله عليه وسلم وبلغوها لنا فهذه منزلة
لا يشاركهم فيها احد وفيه نكتة صوفية وهي اذا كان جميع الخير الطيب

لله سبحانه فلم يبق للعبد الا الفقر دايما واللجا دايما والاحتياج اليه سبحانه دايما
فانظر كيف تقول ذلك في كل صلاتك ثم تدعوا عند فراغك بكثير من الاشيا حسا
ومعنى وتضيفها الى نفسك حقيقه يا ايها الذين امنوا لم تقولون ما لا تفعلون
كبر مقتا عند الله ان تقولوا ما لا تفعلون فلو جعلت حالك مثل مقالك لكنت من
الابرار لكن كما قدمنا الزمان فسد الحال قوله صلى الله عليه وسلم ان الله عز وجل
كتب على ابن ادم حظه من الزنا الحديث ظاهر الحديث يدل على الاخبار بان من
كتب الله عليه من بني ادم شيا من الزنا لابد ان يقطه ولو تحرز عما سيأتي ان يتحرز
والكلام عليه من وجوه منها انه صلى الله عليه وسلم قسم الزنا على قسمين زنا الفرج
وهو الزنا الحقيقي وهو الذي يوجب الحد وزنا العين بالنظر واللسان بالكلام وهو
الذي يدخل تحت اللمم على قول بعض العلما لانهم قالوا ما دون النكاح فهو اللمم
ويستشهدون بقوله تعالى الا اللمم ومصداق ذلك من الحديث قوله عليه السلام
والفرج يصدق ذلك ويكذبه فاذا كذبه الفرج فلا زنا وبقي فيه هل ذكره العين
واللسان هل ذلك الزنا مقصور على هاتين الجارحتين او ذكر هاتين الجارحتين
من باب التنبيه بالاعلى على الادنى الظاهر انه من باب التنبيه بالاعلى على الاخفى
لان لكل جارحة زنا وهو خروجها في نظرها عما شرع لها فان اليد اذا لمست ما لا
يحل لها فقد زنت وكذلك الاذن اذا سمعت ما لا يجوز لها فقد زنت وكذلك الانف اذا
اذا شم ما لا يجوز له فقد زنا وكذلك الرجل اذا مشت فيما لا يجوز لها فقد زنت
وكذلك جميع الحواس زنا كل جارحه بحسب خروجها عما شرع لها لكن لا يخلوا
كل جارحة من الجوارح ان يكون خروجها عما شرع لها مما هو من اسباب النكاح وادواته
او من غير ذلك فان كان مما هو من اسباب النكاح وادواته فهذا الذي يكون الفرج

يصدق

يصدقه او يكذبه وهو الذي اشار اليه سيدنا صلى الله عليه وسلم في الحديث الذي نحن
بسبيله وان كان خروجها مما شرع لها لا يمكن ان تكون تلك الجارحة الا منفعلة
وهي التي تحتمل ان كانت لها مشاركة مع غيرها من الجوارح فيها او تكذبها فليس
من هذا الحديث الذي نحن بسبيله ولا حكمها منصوص عليه في موضعه مثال ذلك
العصبة التي هي مختصة باللسان وهي من الكبائر بلا خلاف لقوله صلى الله عليه وسلم
الربا اثنان وسبعون بابا ادناه مثل ان ينطا الرجل امه واربا الربا استطالة
لسان المسلم من في عرض اخيه فمن وقع في الغيبة بلسانه فقد تحقق اسم الغيبة
ولا يحتاج في ذلك الجارحة اخرى تصدقها او تكذبه وعلى هذا النوع انظر جارحة
جارحة تجد القاعدة مطردة والحكم فيها واحد وليس قوله صلى الله عليه وسلم
ادرك ذلك لا محالة في الزنا وحده بل كذلك حكم الله في جميع انواع الخير
والشر من كتب له من احد الوجهين شيا واجبا فلا بد له منه لا يرده منه راد
لانه قد نص العلما على ان ما قدر على العبد على ضربين قدر قدر وقدر ان يرده
وجه ما من الوجوه فذلك الذي يقع اثر الحكمة فيه وهو التسبب في دفعه
وما قد ركتب له او عليه فذلك لا يرده شيء من الاشيا ومنه خوف الرجال
واهل العقول وقوله صلى الله عليه وسلم والنفس تمنى ذلك وتشتهي يعود على
جميع ما ذكر في الحديث لانها مطبوعة على تمني جميع الشهوات حلالا كانت
او حراما لكن لا يضر ذلك اذا زجرها صاحبها ولم يوافقها على ذلك ودخل تحت
مقتضى قوله تعالى ونهى النفس عن الهوى فان الجنة هي المأوى فان لم ينهها
ولم يقع ما طلبته منه بحكم الوفاق لم يكن من احد القسمين لم يكن ممن
ينطلق عليه اسم زان لانه لم يقع الفعل بالفرج الذي هو يصدقه ولم يكن ايضا ممن

زجر النفس عن الهوى فتكون الجنة له ماوى فكان من المذبذبين لا الى هؤلاء ولا الى
هؤلاء وكذلك كلما حدثت به النفس من غير فكرا نما هو مفتقر الى ظهوره
على جارحة من الجوارح التي ذلك الفعل مختص بها فان هو زجرها وقمعها كان من
المفلحين وان واقعها حتى ظهر ذلك على تلك الجارحة كان من الخاسرين وان هو لم
ينه ولم يفعل بحكم الوقت كان من المذبذبين بحكم تقدم التقسيم وكذلك
تصدي الحكم الى ما هو المتخصص فيه مواخذ بحقد النية الذي هو من الامور
القلبية اذا اتفقها على ما سولته وحقد نيته على ذلك كان من الخاسرين
وان نهاها عن ذلك كان من المفلحين التقسيم بعينه ومثل ذلك الحسد المنهي عنه
شرعا اذا دعته النفس اليه منها فيه ذلك التقسيم وكذلك ما اشبهه مما هو
مختص بالقلب ليس الا فتكون النية وحقدها هي التي تصدق ذلك او تكذبه
وفيه دليل لطريق اهل الصوف الذين يرون ان لفظة النفس وحدتها جملة
تحتها واحدة فتوخذ ذلك من بضعة صلى الله عليه وسلم في الحديث انه من وصفها
الذي طبعت عليه انها تمنى ذلك الحرام وتشتهيه فمن حيث صفتها وجدت
مخالفتها عقلا ودينا فانها تفضي بصاحبها الى الهلاك وقد قال يحاسب نفسك
وان صلحت لانفسها فان الشريعة في جبهتها ويترتب على فهم الحديث بشرحه
فائدتان احداهما ان تجتهد في افعال الخير لعله يدفع عنك بها من الشر ما لا تطيقه
وقد كتب عليك فتكون ممن وقاه معروفه مصارع السوء والاخرى دوام الخوف
وان كنت على ارفع الاحوال وعلى اي حالة كنت خوفا ان يكون قد سبق عليك
في الكتاب المحتم ما لا تطيقه وانت لا تعلم ومن اجل هذه الاشارة قال جل جلاله
انما يخشى الله من عباده العلماء جعلنا الله من خشاه وكانت خشيته سببا

الى

الى سعادته بضده عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم انه نهى ان يقام
الرجل من مجلسه الحديث ظاهر الحديث يدل على حكمين احدهما النهي عن ان يقام الرجل
من مجلسه الذي جلس فيه ويجلس فيه غيره والثاني الامر بالتفسح فيما بين الجلاس
والتوسع اذا دخل عليهم والكلام عليه من وجوه منها هل هذا على عمومه في كل
مجلس او هو على المخصوص في مجالس مخصوصة وهل هذا ايضا عام في كل الرجال
اوليس ومنها هل هذا تعبد او لحكمة وان كان لحكمة فما هي وهل النهي عن ذلك
على الكراهة او التحريم اما قولنا هل ذلك عام في كل المجالس او هو في مجالس مخصوصه
صيغة اللفظ تعطي العموم وقواعد الشرع تخصص لانه قد تقرر من الشرع انه من
جلس فيما ليس له ملك ولا له فيه سبب يوجب ذلك انه يقام ويخرج وينزل منزلة
من له ذلك واذن له فيه منزله الاذن في ذلك فما يبقى ان يكون ذلك الا خاصا في المواضع
المباح للناس دخولها والجلوس فيها اما على العموم للناس كلهم مثل المساجد ومجالس
الحكام والعلم الذي هو لله او ما يشبه ذلك او على المخصوص مثل من يدعو اقواما
مخصوصين الى منزله في وليمة او غيرها مما اجازته الشريعة فهذه المجالس
من جلس فيها مجلسا فلا يقام منه ويجلس فيه غيره واما قولنا هل هذا عام
في كل الرجال اوليس فظاهر اللفظ العموم وما تقرر من الشريعة ايضا يخصصه
مثل ازالة المجانين من المساجد لقوله صلى الله عليه وسلم جنبوا مساجدكم
صبيانكم ومجانينكم ومثل من اكل الثوم النيء والمجذام فهؤلاء يقامون
ويخرجون من المساجد اذا تاذى بهم الجلاس وكذلك كل من يكون فيه اذاية
للجلاس فانه يخرج لقوله عليه السلام لا ضرر ولا ضرار ويشترط ان يكون
ذلك الضرر مما يراه الشرع ضررا لا بحظ نفساني او حظ دنياوي وكذلك

لما نهوا عن الصيد فيه عملوا الحيلة للصيد في يوم الجمعة وصادوا يوم الاحد
فكان من امرهم ما اخبر الله عز وجل في كتابه فكان حقيقة صيدهم يوم السبت
لان بتلك الحيلة امكنهم اخذ الصيد يوم الاحد وما لا يتوصل الى الشيء الا به فهو
منه وان اختلف نوعهما وقد ذكر لي عن بعض اهل الفضل بجزيرة الاندلس
وكان ممن فتح الله عليه في دنياه انه دعي الى عقد نكاح فلما دخل المنزل لم يجد فيه
اين يقعد فبقي واقفا خجلانا والحقته الدهشة وان المجلس كان فيه حفل
وكان ممن كان قاعدا في المجلس شخص كان للداخل عليه دين مائة دينار فقام
الذي كان عليه الدين من مجلسه واجلس فيه ذلك السيد فلما انفصل
المجلس وجد ذلك السيد الذي كان داخلا الناس والحقته الدهشة
لذلك الشخص الذي قام له من مجلسه واجلسه عقده الذي كان عليه
بالماية دينار وهو قد اشهد على نفسه بتبرئته منها مكافاة له على زوال
جلسته في ذلك المجلس فنبه في الحكاية اشارة ان من تاخر عما دعي اليه
يلحقه الخجل فاحذروا انتم ذلك يوم الوفد ولا تحيصوا وقوله صلى الله عليه وسلم
ولكن تفسحوا او توسعوا هما لفظان مترادفان لمعنى واحد او لكل لفظ
معنا احتمل الوجهين معا لكن الاولى ان يجعل كل واحد منهما على معنى فان
ذلك اكبر فايدة فيكون معنى تفسحوا ان يوسعوا فيما بينهم للداخل
اين يقعد ويكون معنى توسعوا اي توسعوا عنه بان ينضم بعضكم الى بعض
حتى يبقى له في المجلس اين يقعد فان السنة ان الداخل يجلس حيث انتهى
به المجلس فلما لم يبق لهذا الداخل من المجلس اين يجلس امرنا بان ينضم
بعضنا الى بعض فيتوسع بذلك المجلس فيبقى في اخره لهذا الداخل اين يجلس

نفار السفهاء من مجالس الحكام والعلم واعني بالسفهاء الذين يسفهون بالاسنة
حتى يخرجوا الباءنا في مجلس العلم والحكم وما يشبه هذا واما قولنا
هل هو تعبد او لحكمة فان كان تعبدا فلا تعليل ولا توجيه وان كان لحكمة وهو
الظاهر فانا في قولنا والله الموفق للصواب ان الحكمة فيه ظاهرة من وجهين
احدهما منع تكبر بعضنا على بعض لان ازالة هذا من مجلسه واجلاس غيره فيه
استنقاص بالقايم واستصغار له وترفيع المجلس في مجلسه وتكبر منه وقد
قال صلى الله عليه وسلم اذا اوحي الي ان لا تفخر بعضكم على بعض ولا يتكبر بعضكم
على بعض وهو ايضا مما يوجب الضغاين في الصدور والاحقاد وقد نهينا
عن ذلك وما هو سبب الى الشيء فهو مثله والوجه الاخر ان المباح كله الناس
كلهم فيه على حد سواء الرفيع والوضيع فمن سبق الى شيء منه فقد استحقه
ومن استحق شيئا من الاشياء بوجه شرعي فاخذ منه بغير وجه شرعي فقد غصب
والغصب حرام بدليل الاجماع فلما جلس هذا مجلسه من تلك المجالس المتقدم
ذكرها فقد استوجبه بوجه شرعي فلا يقام منه لانه هو المستحق به
واما قولنا هل النهي على التحريم او على الكراهة فعلى التوجيه الاول يكون
على الكراهة وعلى التوجيه الاخر يكون على التحريم وهو الظاهر لانه لا يمكن الجمع
بين التعليلين فاذا كان الجمع بين التعليلين ممكنا اندرجت الصغرى التي
هي النهي في الكبرى التي هي التحريم وبقي هنا بحث وهو انه ان فعل الجالس
ذلك من تلقاء نفسه هل يدخله شيء من النهي او ليس اما ان كان سالما من الشوايب
فالظاهر انه ليس فيه كراهة وان دخله شيء من الشوايب مثل ان يفعله لخوف
او باشارة تهديد او ما هو في معنى ذلك فيكون مثلا اصحاب السبت

شبكة الألوكة www.alukah.net

فيكون صلى الله عليه وسلم قد حضر اهل المجلس ان يفعلوا مع الداخل احد هذين الوجهين ايهما فعلوا فقد اصابوا السنة لكن بشرط ان يكون المجلس يحمل هذا بلا ضرر على الجلاس لانه قد قال صلى الله عليه وسلم لا ضرر ولا ضرار مثال ذلك ان يدخل شخص والمجلس قد رث بالملء فاوسعوا له ووسعوا ثم ثان كذلك ثم ثالث كذلك ثم رابع فلم يطيقوا الكثرة وضيق المجلس ان يفسحوا ولا يوسعوا الا وعليهم في ذلك ضرر فلا يلزمهم من ذلك شيء لكن من حسن المعاملة ان يعتذر له حتى ينصرف وهو طيب النفس لقوله تعالى ادفع بالتي هي احسن فاذا الذي بينك وبينه عداوة كانه ولي حميم قوله صلى الله عليه وسلم من حلف منكم فقال في حلفه باللات والعزى الحديث ظاهر الحديث يدل على حكمين احدهما امره صلى الله عليه وسلم ان من قال في حلفه باللات والعزى ان تكفير ذلك ان يقول لا اله الا الله والثاني ان من قال لصاحبه تعال اقامرك فليتصدق فذلك كفارته والكلام عليه من وجوه منها هل امره صلى الله عليه وسلم لمن حلف باللات والعزى ان يقول لا اله الا الله هل هذا خاص بهذه اللفظة او هذا حكم على كل من حلف بصنم من الاصنام او بشيء من الطواغيت وما في معناها وكذلك لمن قال لصاحبه تعال اقامرك هل الامر بالصدقة لقائل هذا اللفظ ليس الا او هذا هو الحكم في كل ما هو في معنى هذا وطريقه وهل هذا تعبد او لحكمة في ذلك معقولة المعنى وهل الامر بهذين الامرين عام في من قالها معتقدا او غضبانا او خطأ على حد سواء او بينهم تفرقة اما قولنا هل هذا خاص بمن ذكر في يمينه باللات والعزى او هو عام في كل من حلف بشيء من الطواغيت او ما هو في معناها ظاهر اللفظ يقتضي انه خاص به وما يفهم من معناه وما جاءه صلى الله عليه وسلم في غير هذا الحديث يقتضي تعدي

الحكم

الحكم الى انه من كان حلفه بشيء من الطواغيت او الاصنام التي تعبد من دون الله او ما في معنى ذلك ان يقول صاحب هذا القول لا اله الا الله فان ذلك كفارة لما قال لان من جهة المعنى قد تلفظ بما يسبب الردة فان الحالف بشيء هو معظم له فهذا قد عظم شيئا سوى الله على نحو ما يفعله الكفار بالله فينبغي له ان يظهر ابطال ما قال وتحقير ما عظم بان يعلن بقول لا اله الا الله فكانا علامة بها رجوع الى الاسلام وتوبة من ذلك الخلل الذي ظهر منه وما في معناه كذلك ينبغي الحكم فيه وقد جاء ذلك عنه صلى الله عليه وسلم وهو قوله من قال هو يهودي او نصراني فليقل لا اله الا الله وكذلك يلزم في كل من قال عن نفسه انه على دين غير دين الاسلام الحكم سواء مثل ان يقول مثلا ان يقول انه مجوسي او نحو ذلك تشبيها لانها ردة في الظاهر فينبغي الرجوع عنها باظهار كلمة الاخلاص وكذلك البحث على قولنا هل امره بالصدقة خاص بمن قال لصاحبه تعال اقامرك لان ظاهر اللفظ يقتضي ان هذا حكم هذا القايل وان نظرنا الى المعنى عدينا الحكم حيث وجدنا العلة لان قول الشخص لصاحبه تعال اقامرك اي ناكل اموالنا بيننا بالباطل على وجه حرام فحيث ما وجدنا هذه العلة عدينا الحكم على المعروف من عادة الفقهاء في ذلك وبقي بحث وهو هل الامر بالصدقة هنا على طريق الندب او على طريق الوجوب اما على مذهب مالك ومن تبعه فان الصدقة هنا على طريق الندب لان قاعدة مذهبه ان كل امر امر به لم يجده محدودا بالكتاب والسنة فانه من باب الندب مثل الامر بالمتعة لما امر بها مولانا سبحانه في كتابه ولم يحدها ولا وجد في سنة نبيه صلى الله عليه وسلم لها احدا حملها مالك ومن تبعه على الندب وكذلك كلما امر به ولم يحد فيه شيء مثل هذه الصدقة

وما في معناها ومذهب الشافعي ومن تبعه في ذلك حمله على الوجوب على قاعدة
مذهبهم وكذلك قالوا في التعوذ انها على الوجوب [illegible] على قاعدة مذهبهم واما قولنا هل الامر عام فيمن قال استغفر او صرح او غلط
فاللفظ يعطي العموم لكن بينهم فرق اما من قالها مستحضرا معتقدا لذلك فيجب
عليه مع هذا القول والعمل اعتقاد التوبة وتقدم معنى التوبة قبل في غير ما حديث
فان كان عاصيا بذنب او غالطا فينبغي له قول ما امر به او فعله هذا هو الظاهر
ولا ينبغي تخصيص لفظ الحديث بغير مخصص وفيه دليل على الاخذ بسد الذرائع
في غلق باب الشر بالجملة الكافية حتى لا يقع من المؤمن شيء منها في الايمان والاسلام
لا بقول ولا بفعل ولا يسامح في ذلك بشيء مما يوكد به قوله صلى الله عليه وسلم
لا تتشبهوا باهل الكتاب وقوله عليه السلام ثلاثة يبغضهم الله وعد فيهم
ما استن في الاسلام بسنة الجاهلية وقوله عليه السلام الرجل يتكلم بالكلمة
من الشر لا يبالي بها يهوي بها في النار سبعين خريفا والامر في ذلك كثير
ومجموع ذلك يدل على ان يحفظ المؤمن نفسه مما يخالف دينه جدا وقع ذلك
منه او هزلا وفي هذا دليل لاهل السلوك لانهم منعوا انفسهم من الاخذ في المباح
وجعلوا فيه حماية بينهم وبين المكروه فدتهم المتعوس ما اعرفهم بها واكثر اهتمامهم
بالدين وطرق النجاة ومن قابل نفسك قرضها وعلى طرق الخير فاحملها ولا تغفل
عن سياستها فالحذر من شانها قوله صلى الله عليه وسلم سيد الاستغفار
ان تقول اللهم انت ربي لا اله الا انت خلقتني الحديث ظاهر الحديث اخباره
صلى الله عليه وسلم ان هذه الالفاظ المذكورة في هذا الحديث هو على انواع طرق
الاستغفار واقربها الى الله والكلام عليه من وجوه منها هل جعله صلى الله

عليه

عليه وسلم هذه الالفاظ سيدة الاستغفار تعبد لا يعقل له معنى او تفهم الحكمة
في ذلك وهل ان شيئا معناها اذا فهم في الفاظ اخر بزيادة او نقص والمعنى باق
على حاله هل تبقى له تلك الرفعة والمنزلة او ليس وهل المستغفر بهذه الالفاظ يكون
استغفاره ارفع ممن استغفر بالفاظ غير هذه وكانت بيده ارفع من بيد صاحب
الالفاظ وكذلك في الاوقات ايضا هل فضيلة الاوقات في الاستغفار تفضل
هذه او هذه تفضلها اما قولنا هل هذا تعبد او لحكمة تفهم فصيغة قرارة
الامر في حسن الفاظه وما اجمعت من بديع معاني الايمان فانه عليه السلام جمع
فيه بين الاقرار لله بالالهية وحده والاعتراف له سبحانه انه خالقه واعترف
على نفسه بالعبودية لله عز وجل واعترف بالعهد الذي اخذ عليه والرجا فيما
وعده مولاه والاشارة الى الجمع بين الشريعة والحقيقة بقوله وانا على ذلك ما
استطعت فان الحكمة هي الشريعة وما كلفنا من التكاليف انما مستندها ما
كان في ذلك للعبد العون بقدرة من القادر الذي تعبدنا وهي التي يكف عنها
بالحقيقة فاذا ارادت الحكمة ضد ذلك وهو ما قدر على العبد من القدر
الحتم لم ينفعه في ذلك اثر الحكمة وغلبت الحقيقة العبد في نفسه حتى يجري
عليه ما قدر عليه وقامت الحجة عليه بمقتضى العدل والحكمة التي هي الشريعة
ولم يبق له شيء يدفع به عن نفسه الا ما عقاب بمقتضى ظهور الحجة واما
عفو بمجرد الفضل من الله والرحمة وهذه ارفع الطرق كما تقدم الكلام
على ذلك في غير ما موضع من الكتاب وتبيين ذلك بالكتاب والسنة ثم استعاذته
بمولاه من شر ما جنا على نفسه واضافة النعما التي عليه الى مولاه واضافة
ذنبه الى نفسه ورغبته في معرفة ذنبه والاقرار بانه لا يقدر احد على

مغفرة الذنوب الا الله سبحانه فيجب ان يطلق عليه سيد الاستغفار لان
صيغة الاستغفار المعلوم لغة وعادة هو استغفر الله فانظر كم وجد
بفضل هذا الاستغفار المشار اليه هذه الصيغة المعروفة لغة وعادة بيين لك
حقيقة الحكمة في ذلك عيانا واما قولنا هل اذا سبق ذلك المعنى بالفاظ غير
هذه ولا ينقص من المعنى شيء هل تبقى حقيقة هذا الاسم اوليس فاعلم وفقنا الله
واياك ان المعاني التي اخذت من الفاظ الشارع صلى الله عليه وسلم انها اذا
ازيلت تلك الالفاظ المباركة عن تلك المعاني ان ذلك الخير لا يوجد مثل له أصلا
بالجملة الكافية لان الله عز وجل قد جعل الخير فيه عليه السلام وعلى يديه الكريمتين
وفي لفظه واشارته وكل ما يكون عنه او به لا يخلف في ذلك غيره صلى الله عليه وسلم
اما ترى الى اختلاف العلماء في نقل كلامه عليه السلام هل ينقل بالمعنى بشرط ان
لا يخل فيه بشيء او لا ينقل الا بالفاظه والواو كما ينقل القران وعلى هذا هم جمهور
العلماء لانه كان عن الله وما بينهما الا ان الكتاب بالوحي بوساطة الملك وهذا
عن الله بطريق الالهام والارشاد وما ينطق عن الهوى فكيف فيما جعلت فيه
فضيلة وانما حصلت تلك الفضيلة لمجموع الامرين وما حسن المعنى وبركة
لفظه عليه السلام فانه كرتك شأنها الحكمة والقدرة الربانية لا تبدل لحكم الله
وهذا جار في هذا الحديث وفي كل ما جاء عنه عليه السلام بلفظ مخصوص فلا يبدل
ذلك اللفظ بغيره اصلا واما قولنا هل يكون المستغفر بهذا الاستغفار
ونيته ليست بتلك الجودة سيدا على من استغفر بغير هذا الاستغفار ونيته
صالحة مباركة على ما اريد منه من الحضور والادب وفقنا الله واياك
ان حسن النية في الاعمال لا يكون شيء خيرا منها لقوله عليه السلام الاعمال

بالنيات

بالنيات ولقوله عليه السلام اوقع الله اجره على قدر نيته وانما قال سيد استغفار على
الله عليه وسلم ان هذا سيد الاستغفار في الدين تساوت نياتهم فاذا تساوت
النيات والاحوال فكل نوع منها الذي يستغفر بهذا الاستغفار فاستغفاره
سيد نوعه وكذلك جميع التعبدات من فرض ونفل وغيره من التفضيل في
كل نوع منه بوجوه لما بما وضع له من حده واما بحسن نيات الفاعلين له
واحوالهم بحسب اختلافهم في ذلك ومن اجل ذلك قال صلى الله عليه وسلم
في الصلاة المفروضة التي هي في الدين بمنزلة الراس من الجسد انه يكتب لناصفها
ثلثها ربعها عشرها وفي طريق اخر ومنهم من تطوى كالثوب ويضرب بها وجه
صاحبها وتقول له ضيعتني ضيعك الله فدخل المكين في الصلاة لان يأتي بخير
العبادات تنعكس عليه الامر من اجل سوء حاله أتى هذا افضل هو من عدا نفسك
واما قولنا هل المستغفر بهذا الاستغفار بفضل الذي يستغفر بغيره
في الازمنة المرغب في الاستغفار فيها اوليس فالجواب هل هذا كالجواب
في النية وحسنها لان تلك الفضيلة التي جعلت في الزمان لا تقاس بفضيلة الالفاظ
والنيات وانما هذا سيد الاستغفار اذا تساوت المراتب من كل الوجوه والا اذا
كان هذا قد استغفر بغير هذا الاستغفار في الاسحار مثلا فقد حصلت له فضيلة
السحر في استغفاره لقول مولانا جل جلاله وبالاسحار هم يستغفرون واستغفر
شخص اخر بهذا الاستغفار بالنهار حصل له سيد استغفار من استغفر بالنهار
بمثل حاله وليس للعقل طريق بان يحكم ايهما افضل عند الله هل الذي استغفر
في السحر بغير هذا او هذا الذي استغفر بالنهار بهذا الاستغفار لان
هذه التحديدات لا تؤخذ بالعقل ولا بالقياس وانما طريقها ما تلقى في ذلك من الشارع

شبكة الألوكة www.alukah.net

صلى الله عليه وسلم وهذا المرجات عن الشارع صلى الله عليه وسلم فيه شيء فيرد الامر
فيه الى الله لا غير ويترتب على النظر في هذا الحديث واشباهه ان الحكمة الربانية
كما اقتضت التفضيل بين العباد وجميع الحيوان وكذلك سائر المخلوقات
على ما هو متلق من طرق الرسل عليهم السلام واخبارهم فكذلك اقتضت الفضيلة
بين انواع العبادات وتضعيف الاجور في ذلك من وجوه سبعة فمنها بنوعها
ومنها بحسن المعاني بين النوع الواحد في انواعه ايضا ومنها من طريق
الالفاظ ومنها من جهة الاماكن ومنها من جهة الازمنة ومنها من جهة
النيات والمقاصد ومنها من جهة الاحوال والشيم وقال عز وجل في كتابه
حضا على طلب الاعلى فالاعلى من هذه تنبيها للمكلف عليها وحضا له على طلبها
وتحصيلها يبتغون الى ربهم الوسيلة ايهم اقرب ويرجون رحمته ويخافون
عذابه وحضت السنة على ذلك بتبيين فضيلة كل قسم منها وتعيينه وما
للعامل في ذلك باثر تبيان مؤكد عليه السلام ذلك بلفظ مجمل وهو قوله
صلى الله عليه وسلم كفى بالعبادة شغلا لانه من جعل همته ان ياخذ الاعلى فالاعلى
من تلك السبعة وجوه لا يسعد مع ذلك شغل غيره لانه ما جعل الله لرجل من
قلبين في جوفه وفيما نبهنا عليه حجة لاهل السلوك على طريق السنة والسنن
لانهم بهذا عمروا اوقاتهم والحف عليه والاهتمام به شغلوا انفسهم حتى ان
بعضهم سئل عن الصباح والمساء فقال لا اعرفهما غيري فسال عنهما لانه راى
الاخذ في هذا من قبيل اللغو وشغل الوقت بما لا يعني من الله علينا بما به
من عليهم بكرمه وفضله فقوله صلى الله عليه وسلم ان المومن يرى
ذنوبه كانه قاعد تحت جبل الحديث ظاهر الحديث يدل على حكمين احدهما

اخباره

اخباره صلى الله عليه وسلم بحال المومن وكبر ذنوبه في عينه حتى يراها مثل جبل
واقع عليه والآخر اخباره صلى الله عليه وسلم بحال الفاجر واحتقاره لذنوبه حتى
يراها كذباب مر على انفه والكلام عليه من وجوه منها ان فيه دليلا لاهل السنة
لانهم لا يكفرون احدا من اهل القبلة بذنب ورد على الذين يكفرون بالذنوب
يوخذ ذلك من قوله عليه السلام ان المومن يرى ذنوبه فسمى هذا المذنب بالايمان
ولم يخرجه بذنوبه من دايرة الايمان وفيه دليل على ان الفجور هو امر قلبي
مثل الايمان لانه امر قلبي ايضا يوخذ ذلك من انه صلى الله عليه وسلم وصفه
بالذنوب كما وصف المومن بالذنوب فحالت التفرقة بين المومن والفاجر
بامر قلبي وبيان ذلك من جهة النظر والعقل لما كان المومن قلبه منورا
بالايمان ورای من نفسه ما يخالف ما تنور به قلبه وهو الايمان عظم الامر
عليه لانه لا شيء اثقل على الاشياء من ضدها عقلا ونقلا قال تعالى وانها
لكبيرة الا على الخاشعين من اجل النسبة التي بينهم خفت عليهم وكذلك اهل
التوفيق خفت عليهم الطاعات حتى صاروا يتنعمون بها ويجدون لها حلاوة
حتى انه روي عن جماعة من اهل هذا الشان انهم يحسون بالحلاوة تنسكب
على قلوبهم عند استغراقهم في الطاعات مثل ما يجدون حلاوة الشهد على قلوبهم
في حين شربهم له بل اعظم واحلى هذا موجود خلف عن سلف وعلم جري
ومما يويد ذلك قوله صلى الله عليه وسلم في الصلاة ارحنا بها يا بلال وجعلت قرة
عيني في الصلاة لما كان يجد فيها فانه صلى الله عليه وسلم القدوة في كل خير حالا
ومقالا ولما كان الفاجر قلبه مظلما بما فيه من الفجور وضعف الايمان
خفت عليه ذنوبه من اجل النسبة التي هناك ولذلك قد كثر في زماننا هذا

شبكة الألوكة www.alukah.net

اذا حيث تعظ من ظهرت عليه علامة الفجور في ذنب وقع فيه جوابه هذا قريب
اشتهينا ان لا يكون الا هذا فهذا قريب وعدم الاكتراث لذنبه ظاهر عليه اعاذنا
الله من ذلك بمنه ويترتب على هذا الحديث ان الدليل على فجور الشخص قلة حزنه
على ذنوبه وتهوينها عليه وخفتها وخفتها وان الدليل على ايمانه حزنه على ذنوبه
وخوفه منها وخوفه منها وان قلت وبقدر قوة ايمانه يكون شدة حزنه وخوفه
يويد ذلك قوله صلى الله عليه وسلم ما اصبح المومن فيما يعني الاحزينا ولا امسى
الا حزينا لانه من ذا الذي لم تقع منه قط مخالفة ولو صغيرة انما ذلك مقام الانبيا
والرسل صلوات الله عليهم اجمعين ومن من الله عليه من الصديقين وهم قليل فجا
اخباره صلى الله عليه وسلم على الغالب وعليه انبنت الاحكام الشرعية غالبا وقد
يكون على عمومه فيكون حزن الرسل والصديقين من اجل الغير لما يرون منهم
مما اقتحموا بانفسهم من المهالك لكثرة ما اودع الله قلوبهم من الشفقة والرحمة
كما قال مولانا جل جلاله لسيدنا صلى الله عليه وسلم فلا تذهب نفسك عليهم حسرات
فالعاقل يقيم هذا الميزان على نفسه حتى يتبين له من اي الفريقين هو وكفى
بنفسك عليك حسيبا ومما في معناه ذكر من بعض قضاة الخير ممن تقدم
انه كان له شاهدان عدلان وكان الذي له الامر في وقته ظالما فخير ذلك الظالم
ذينك الشاهدين ان يا كلا على مايدته فاسقط القاضي شهادة احدهما وابقى
الاخر على عدالته فقال له الذي اسقطت شهادتي فقال له القاضي
لانك تاكل على مايدة الظالم قال له وان صاحبي ياكل معي عليها فقال له ان صاحبك
ياكل وهو يبكي وانت تاكل وانت تضحك فلحظ ذلك القاضي هذا المعنى الذي
اشرنا اليه فدل تهاون الذي كان يضحك بما وقع فيه على فجوره فكان سببا

الى

الى تجريحه وهنا بحث وهو لم مثل عليه السلام خوف المومن من ذنوبه بالجمل يقع
عليه وما الحكمة في ذلك ولم لم يكن بغيره فالانفصال عن ذلك لان غير ذلك من
المهلكات مثل الغرق والحرق والقتل وغير ذلك قد يتسبب بعض الناس فيما
حل بهم من ذلك وقد ينجون منه بلطف الله وقد وقع من ذلك ما روي عيانا
فانه قد روي عن بعض من لحقهم الغرق انه نجا منهم بعضهم وكذلك في الحرق
والهدم وكذلك في القتل ووجد في بعضهم من فيه نفس فعولج وعاش حتى يرى
وهذه الاشيا اعظم المهلكات بعد قد الجبل ولولا التطويل ذكرنا منها حكايات
جملة ووقوع الجبل ليس معه حياة اصلا فالهلاك في ذلك مقطوع به فلذلك مثل
به صلى الله عليه وسلم لان المومن اذا راى من نفسه ما يخالف الايمان خاف
على نفسه اشد الاشيا وهو النفاق الذي الهلاك معه مقطوع به ان مات
عليه وخاف من قول الله عز وجل يا ايها الذين امنوا لم تقولون ما لا تفعلون
كبر مقتا عند الله ان تقولوا ما لا تفعلون فحزن من اجل كبر هذا المقت
لان ما كبر الله سبحانه هو امر عظيم لا يجهله اهل الايمان ويضعفون
عنه ولذلك لما علم مولانا سبحانه خوفهم من ذلك طمعهم ورجاهم بقوله
تعالى يا عبادي الذين اسرفوا على انفسهم لا تقنطوا من رحمة الله ان الله يغفر الذنوب
جميعا انه هو الغفور الرحيم الا يعلم من خلق وهو اللطيف الخبير وهنا
بحث وهو لم شبه عليه السلام ذنوب الفاجر بالذباب وما الحكمة في ذلك
ولم لم شبه بالذر او ما هو في شبهه مثل الحشرات وغير ذلك فالانفصال
عنه انه لما كان الذباب اخف الطير واقله ضررا وهو مما يعاين ويدفع
باقل الاشيا وان لزم فليس للزمته ضرر بخلاف الذر الذي هو اقل الحشرات

لان التحرز منه عسير وفيه تشويش وانفصاله بطئ واذا لزم فالملزمة
حرارة وفيها اذاية في الاموال حتى اذا كثر يكون لسبب ضررهم جايحة
كثيرة وليس ذلك في الذباب فلذلك مثل صلى الله عليه وسلم به وفي تمثيله
السلام بالانف من بين سايرالجوارح واشارته عليه السلام لدفع الذباب عنه
بيده وجهان من الفقه احدهما المبالغة في تخفيف ذنوبه عليه لان الانف اقل
ما ينزل الذباب عليه وانما يقصد في الغالب العينين واز التهبيده تاكيد في
الخفة ايضا حتى لا يلحقه منه شئ من التشويش والوجه الاخر ان يستعمل في
التمثيل ما هو اقوى لان اشارته عليه السلام بيده اقوى من القول فكنا بالاشارة
عن الكلام لقوتها في الموضع وفي هذا دليل على ما اعطى صلى الله عليه وسلم من كثرة
معرفته بالاشيا وادراكه ذلك على البديهة متى شا فان كان ادم عليه السلام
علم الاسما كلها فقد وهب سيدنا صلى الله عليه وسلم معرفة الاشيا كلها وفايدة
معرفة الاشيا اكبر من معرفة اسمايها تلك الرسل فضلنا بعضهم على بعض منهم
من كلم الله ورفع بعضهم درجات وفيه دليل على جواز ضرب المثل بكل ما هو
ممكن بحسب قدرة القادر وان كان لا يقع وان وقع فيكون خرق العادة لاجريانها
المتعاهد ويوخذ ذلك من قوله عليه السلام كانه قاعد تحت جبل يخاف ان يقع عليه لان
هذا من جهة القدرة ممكن وما وقع هذا الا لبني اسراييل حين رفع الله عليهم الجبل
وهم يخافون ان يقع عليهم حتى امتثلوا ما امروا به فجا خرق العادة لموسى عليه
السلام وفايدة اخباره صلى الله عليه وسلم لنا بهذا الحديث ارشاد لنا الى ان لا نغفل
عن محاسبة نفوسنا اوان نختبر العلامات الدالة على بقا نعمة الايمان علينا فانه
قد جا في الصحيح ان الرجل ينام النومة فتقبض الامانة من قلبه فيظل اثرها مثل

الوكت

الوكت ثم ينام النومة فتقبض اثر الامانة من قلبه فيظل اثرها مثل المجل كجمر
دحرجته على رجلك فنفط فتراه منبترا وليس فيه شئ ثم اخذ حصاة
ودحرجها على رجله فيصبح الناس يتبايعون لا يكاد احد يودي الامانة حتى
يقال ان في بني فلان رجلا امينا حتى يقال للرجل ما اجلده وما اظرفه ما اعقله
وما في قلبه مثقال حبة من خردل من ايمان جعلنا الله ممن اكمل عليه نعمة
الايمان في الدارين بمنه فانه منان كريم قوله صلى الله عليه وسلم
لله افرح بتوبة العبد من رجل نزل منزلا الحديث ظاهر الحديث الاخبار
بشدة فرح الله سبحانه بتوبة العبد اذا هو تاب والكلام عليه من وجوه منها
ما معنى فرح الله سبحانه بتوبة العبد فقد تقدم الكلام عليه في غير ما موضع من
الكتاب ان هذه الاوصاف التي هي من صفات المحدثات مثل الفرح والحزن والحب
وما اشبه ذلك انها في حق الله سبحانه مستحيلة وانما معناها ما تتضمنه تلك الصفة
بحري العادة عندنا لانا لا نفهم ما يراد منا الا بالتمثيل بما نعلمه من عاداتنا
واوصافنا فكني هنا صلى الله عليه وسلم عن كثرة احسان الله سبحانه للتايب
وكثرة تجاوزه عنه وعظم الافضال عليه بقوله هذا الفرح الذي لا شئ عندنا
مما نعلمه من عوايدنا اعظم من هذا الفرح الذي لحق صاحب هذه الراحلة عند
وجودها بعد ذلك الكرب العظيم الذي لحقه والمعلوم من عوايد الملوك الكرام
اذا فرحوا بشي ان صاحب ذلك الشي الذي فرحوا به يحسنون اليه الاحسان
الذي يخرق العقول ويرفعونه المنازل الرفيعة التي ليس فوقها منزلة وكذلك
جا عن مولانا سبحانه في حق التايب بالنص في ذلك من الكتاب والسنة في غير ما
موضع فمن الكتاب قوله عز وجل الا من تاب وامن وعمل عملا صالحا فاولئك يبدل

شبكة الألوكة www.alukah.net

الله سيئاتهم حسنات بقوله وهو الذي يقبل التوبة عن عباده ويعفوا عن السيئات وقوله رسول الله صلى الله عليه وسلم التوبة تجب ما قبلها وقوله عليه السلام اذا تاب العبد يباهي الله عز وجل به الملأ الاعلى وهو قوله سراج بين الارض والسما وينادي منادٍ من قبل الله عز وجل ان فلان ابن فلان قد صالح مولاه والاي والاحاديث فيه كثيرة فاجعل هذا صلى الله عليه وسلم هذا المثل العجيب كلما جاء مفسرا في الكتاب والسنة في مواضع عديدة ليكون اقرب للفهم واحض على الرغبة في التوبة وايسر للحفظ ومما يبين ما اشرنا اليه حكاية معن لانه كان من الملوك الاول وكان قد اشتهر بكثرة الجود والكرم فكثر عليه القصاد حتى احتجب عن الناس فاتاه احد الادبا فقال له انه اعتجب منذ زمان وكان له بازاء قصره بستان يتفرج فيه في بعض الايام فقال ذلك الاديب لحاجب حجابه ان انت احب يوم خروجه الى البستان لكي عندي جايزة كذا ونقي يواظب الباب حتى قال له ذلك الحاجب انه اليوم في البستان فكتب على خشبة

اياجود معن ناج معنا بحاجتي ... فمالي الى معن بسواك شفيع

والقى خلف البستان ووضعها في ماء كان يدخل البستان فبينما الملك قاعد على ذلك الماء وابصر الخشبة تعوم على وجه الما فامر باخذها ونظر ما فيها فلما اخبر بالكتاب الذي عليها فرح به فرحا شديدا وسر به سرورا عظيما وخرج من حينه وامر بحضور ارباب دولته وبحضور كاتب هذه فلما ابصره قال له انت القايل هذا والخشبة بين يديه قال نعم فامر له بعطاء عظيم ابهت الحاضرين وجعل له منزلة عظيمة يكثر لها الحساد فلما كان من الغد خرج وامر بحضور ارباب الدولة وبحضور ذلك الشخص واعطاه مثل ما اعطاه في الامس وكذلك في اليوم الثالث

فلما

فلما كان في اليوم الرابع خرج وامر باحضاره وطلب فلم يوجد فقال لارباب دولته اما انه لو قعد كنا ندفع له كل يوم مثل ما دفعناه اول يوم حتى لا يبقى لنا شي نعطه فانه تستفرغ لنا ما يقصر ملكنا من مكافاته عليه فكثرة جوده اوجب كثرة عطايه وجوده محدود هذا من ملك محصور يفنى وهو مثله يفنى وخزاينه محصورة معدوده وكل معدود محصور يفنى فكيف بمن لا ينقضي ايده ولا ينحصر ملكه ولا تفنى خزاينه ولا يشبه كرمه كرما فاذا فعل العبد ما فيه موجب لاحسانه سبحانه من طريق المن والفضل لا من طريق الوجوب والالزام كيف يكون لاحسانه سبحانه لهذا العبد وكيف يكون ثوابه له وتجاوزه عنه جعلنا الله ممن اهل لذلك واحتمل وجها اخر وهو مثل ما اختلف العلما في ذكره سبحانه من نفسه الوجه واليدين فمن اهل السنة من تاول الوجه بمعنى الذات لان العرب تقول وجه الطريق بمعنى ذات واليد بمعنى النعمة ومنهم من قال يحمل اللفظ على ظاهره مع نفي الجارحة ونفي التحديد والتكييف ويمشي هذا الوجه في هذا الحديث وما هو في معناه من الحب والغضب والرضى والضحك وكل ما جا في الاحاديث من هذا النوع مع نفي ما تتضمنه تلك الصفة منا مثل الفرح يقر اللفظ على حاله مع نفي ما تتضمنه تلك الصفة منا مثل الفرح يقر اللفظ على حاله مع نفي المعنى الذي يجده من السرور به والميل الى ذلك الشي المفروح به والطرب به والبشاشة اليه وايثاره على غيره ويكون ذلك كما يليق بجلاله سبحانه مع نفي الشبه والمثال وابقا ما ينا لنا من تلك الصفة من الخير على جري عادتنا فان من اجل ذلك ضرب لنا المثل وكذلك يمشي هذا الوجه في الغضب والرضا والضحك لان القاعدة قد تقررت بمدلول العقل والنصر انه جل جلاله ليس كمثله شي وقد تقدم بيان

شبكة الألوكة www.alukah.net

ذلك بادلته اول الكتاب في حديث عبادة بن الصامت فاغنى عن اعادته هنا
فلما تقعدت تلك القاعده لم يضر اطلاقه هذه الالفاظ ولا يقع بها على العقول في
مفتقدها إلباس بالجملة الكافيه وفيه دليل على جواز السفر منفردا ويوخذ ذلك
من قوله عليه السلام من رجل نزل منزلا وبه مهلكة فوصفه بانه كان في تلك المهلكة
وحده فانه عليه السلام لا يضرب مثلا بما لا يجوز في شريعته ويعارضنا النهي عنه عليه
السلام ان يسافر الرجل وحده ويمكن الجمع بينهما بان يكون هذا الحديث دليلا على
الجواز وذلك النهي نهي كراهية وشفقة ومن اجل ما كان هذا في تلك المهلكة وحده
جرت عليه تلك الشدة لانه لو كان رفيق ما حصل في تلك الشدة حتى ايقن بالهلاك
فانه لو ذهبت راحلته بقيت رواحل رفقايه فقد كانوا يقومون بضرورانه
فلم يكن يجد لذهاب راحلته ذلك الهم الكبير فبان بهذا الحديث وان كان يدل على
الجواز فايدة مفيده عليه السلام عن السفر منفردا وفيه دليل على جواز دخول المهالك
اذا كان مع داخلها ما يقي به نفسه من تلك المهلكة كما جرت به العادة في ذلك
الوجه ويوخذ ذلك من دخول هذا تلك المهلكة ومعه ما يمنعه مما فيها من الهالك
وهي راحلته عليها طعامه وشرابه ولو كان هذا غير جايز ما ضرب به صلى الله عليه وسلم
المثل وسكت عن الاشارة الى منعه كما فعل عليه السلام في المجامدين وصفه انه
غرر بنفسه لانه عليه السلام هو المشرع فلا يجوز له ان يتكلم بشئ لا يجوز ثم لا
ينبه عليه او ما فيه كراهية فلا يشير اليها هذا لا يوجد في كلامه عليه السلام
اصلا ومن تتبع كلامه صلى الله عليه وسلم نجده في الموضع الذي يكون اشكال ما قد
حرر ذلك اما بقوله او باشارة او بما في معناهما وفيه دليل على انه حيث يعدم
الطعام والماء يسمى مهلكة ويوخذ ذلك من ان صاحب هذه الراحلة لم يكن له شئ

نخافه

نخافه في ذلك المهلكة لاعدم الطعام والماء الذي كان على راحلته ولو كان له خوف
مما سوى ذلك كان عليه السلام يذكره لانه كان يكون زيادة في قوة كربه فيكون فرحه
براحلته اكثر ولا كان يمكنه نوم مع ذلك كما هو المعهود من الناس في ذلك لانه لو كان له
خوف من سباع او لصوص لم يمكنه النوم مع ذلك لان ذلك الخوف من مثل هذه يذهب
بالنوم على العوايد الجارية في الناس وفيه دليل على انه من توكل الى ما سوى
مولاه خانه احوج ما يكون اليه يوخذ ذلك من نوم هذا في تلك المهلكة لقصده براحلته
التي عليها طعامه وشرابه الذي يظن انه ينجيه من تلك المهلكة فاحوج ما كان
اليهما يجدهما وهو عنه استيقاظ من نومه لحاجته اذ ذاك لطعامه وشرابه
ولذلك قال بعض اهل التوفيق ومن سره ان لا يرى ما يسوءه
فلا يتخذ شيئا يخاف له فقدانه اي من عول حول على غير ما لا يحول ولا يزول
فلا بد له من التشويش غالبا ومن كان عدته مولاه موجده فلا يفقده حيث يحتاج
اليه ابدا بل يجده به رؤفا رحيما قال عز وجل ومن يتوكل على الله فهو حسبه
وفيه دليل على تمكن البشرية وفرحها غالبا انما هو على ما جرت به اثر الحكمة
من العوايد المعتاده بينهم الا اهل التحقيق وقليل ما هم يوخذ ذلك من ان
حزن هذا صاحب المهلكة على ذهاب راحلته انما كان خوفه من الموت من اجل
عدمه الطعام والشراب الذي يتسببون الحياة اليه وقد يكون الامر بالعكس
فقد تكون الحياة مع عدم الطعام والشراب كما قال الامام ابو حامد الغزالي ان
الرزق الذي ضمنه الله عز وجل لعباده ليس من شرطه ان يكون محسوسا قد
يكون محسوسا وقد يكون غير محسوس وانما ضمن لهم ان يرزقهم قوى هذا
الجسد بما يعبدونه فيجعله سبحانه كيف شاء والذي يقع لي ان لهذا المعنى في الاشارة

يقول سيدنا صلى الله عليه وسلم اني لست كهيئتكم اني ابيت يطعمني ربي ويسقين
اي مان ايماني ويقيني ليس مثل ايمانكم ويقينكم فاني اعلم ان الذي يقويني بالطعام
والشراب هو الذي يقويني بلا طعام ولا شراب فلو كان عليه السلام ياكل اكلا حسيا
لم يقع عليه اسم مواصل ولا يمكنه ان يكون مواصل بهم فيكون هو عليه السلام ياكل
ويشرب واصحابه مواصلون ولا ياكلون ولا يشربون ليس هذا من خلق غيره فكيف
اخلافه عليه السلام السنية التي لا يمكن احدا محوها ابدا وقد يكون الموت بسبب
اخذ الطعام او الشراب وقد وجد هذا في الاخبار المنقولة كثير وفيه دليل على
ان الاحكام والامثال انما تستعمل على الغالب من احوال الناس لا نادرها كان الغالب
من الناس انما قوامهم بالمحسوس وحزنهم على فقده ضرب صلى الله عليه وسلم المثل بهذا
وفيه دليل على بركة الاستسلام لامر الله عز وجل وسرعة النجح عند ذلك يوخذ
ذلك من انه لما ترك صاحب الراحلة جده وطلبه واسلم لله امره واستسلم له
برجوعه الى موضعه فاول خبر انه ارسال النوم عليه لانه من علامة الرحمة عند
وقوع الشدايد وارفق بمن وقعت به كما اخبر الله اخبر الله عز وجل عن الصحابه
رضي الله عنهم في كتابه بقوله تعالى اذ يغشاكم النعاس امنة منه ولما ارسل عز وجل
عليهم النعاس كما اخبر بقي المنافقون لم يرسل عليهم من النعاس شيا وبقوا في
كرب عظيم ثم بعد ما استيقظ صاحب المهلكة من نعسه النوم وجد راحلته
عنده قايمة فتم النعمة عليه بوجودها وفيه تنبيه على ان يقدم الصبر اثر
الحكمة وهي عمل الاسباب على ما شرعت وبينت فاذا لم يرها تنجح له في مقصوده
يعمل على مقتضى التسليم للقدر رضي وتسليما ويعلم ان ذلك هو المقصود منه
فعند ذلك يتيسر له مقصده بلا كلفة يوخذ ذلك من كون صاحب الراحلة لما

ذهبت

ذهبت له اخذ في نظرها والبحث عليها فلما لحقه في ذلك ما لحقه من العكس وما شا
الله وراي ان ذلك لا ينجح له مطلبا اخذ في الاستسلام للقدر ورجع الى موضعه
وترك ما كان بسبيله من اثر الحكمة فاتاه ما اامله من الخير وهو ايان راحلته وفي
رجوعه الى الموضع الذي ذهبت منه راحلته اشارة الى النعمة بعظم قدرة القادر
لعل من الباب الذي كان منه الكسر بالعدل يكون منه الجبر بالفضل حاله يعقوبية
كما اعماه عز وجل بقميص يوسف عليه السلام وبالقميص كان رجوع بصره اليه
ولذلك قال اني اعلم ما لا تعلمون قوله صلى الله عليه وسلم مثل الذي
يذكر ربه والذي لا يذكر الحديث ظاهر الحديث تمثيله صلى الله عليه وسلم الذي يذكر
ربه بالحي والذي لا يذكره بالميت والكلام عليه من وجوه منها هل يعني بالذكر هنا
الذكر باللسان او الذكر بالافعال التي هي اتباع اوامر الله تعالى ونواهيه لان
العلما قد قالوا في معنى قوله جل جلاله الذين اذا ذكر الله وجلت قلوبهم انهم
هم الذين اذا كان عليهم الحق اعطوه واذا كان لهم الحق اخذوه وكل ذلك على الحد
الذي شرع لهم بلا زيادة ولا نقصان وقال عمر رضي الله عنه ذكر الله عند
امره ونهيه خير من ذكره باللسان وفي اي نسبة يكون اشبه فيما شبه به على
احد الوجهين وما يترتب على ذلك من الفايدة اما قولنا اي وجه عنى بالذكر
احتمل الوجهين كل واحد على حدة واحتمل انه عني بذلك الوجهين معا فان كان
عني المجموع فهو للفايدة اثر وان كان عني احد الوجهين فبين الذكر بالفعل والذكر
بالقول فرق كبير لان الذكر بالفعل مثل الطهارة الكبرى تندرج فيها الصغرى
لان الذي يستقل الاوامر وينتهي عن النواهي فلا بد له من الذكر باللسان
لا محالة فان حاله يحمله على ذلك جبرا وان كان لا يقع ذلك منه فالذي فعل من

امتثاله الاوامر اجزاه عن ذكر اللسان كالطهارة الكبرى تجزي عن الصغرى لا تدخل تحتها الكبرى ولا تجزي عنها وهو مطلوب بها واما قولنا من اي وجه تكون النسبة بين هذا وبين المثال اما ان يكون الذكر بالفعل على ما تقدم فالنسبة بينهما من اجل عدم الفايدة لهذا التارك لما امر به في حياته فان فايدة الحياة في هذه الدار انما هي للكسب لتلك الدار الباقية فانما جعلت هذه مزرعة العباد لان يتزودوا منها للمعاد فاذا ماتوا انقطع من هذه المزرعة كسبهم فلما كانت حياة هذا في هذه المزرعة بلا كسب لمعاده كان كالميت الذي لم يبق له فيها عمل وكانت حياته كان لا حياة ومما يوضح ذلك قوله عز وجل في كتابه العزيز حكاية عن قول من حتم له بالشقا لو كنا نسمع او نعقل ما كنا في اصحاب السعير وبالضرورة انهم حين كانوا في هذه الدار كانوا يسمعون ويعقلون فلما كان سمعهم وعقلهم لم يجد والهما منفعة في تلك الدار نفوا ذلك عن انفسهم بقولهم لو كنا نسمع او نعقل واما ان كان المعنى الذكر باللسان فالنسبة بينهما من اجل ما حرموا من ذكر مولاهم لهم لانه قد جاء عنه جل جلاله من ذكرني في نفسه ذكرته في نفسي ومن ذكرني في ملإ ذكرته في ملإ خير منهم وقد قال عز وجل في كتابه ذكر رحمة ربك عبده زكريا قال العلما معناه ذكر ربك عبده رحمة له فكان من اعطى هذه الرحمة العظمى مع من حرمها كنسبة الحي من الميت لان من ترك هذا الخير العظيم بايسر الاشيا وهو تحريك اللسان او امرار ذلك بالقلب فقد عدم فايدة الحياة التي هي موضوعة لكسب هذه الخيرات واشباهها وقد قال عز وجل في شان الذاكر له والذاكرين الله كثيرا والذاكرات اعد الله لهم مغفرة واجرا عظيما فمن حرم نفسه هذا الخير العظيم كيف لا يوصف

بالموت

بالموت بل هو احق بذلك وبل الموت له على خير خير من هذه الحياة المغبون صاحبها وان كان المعنى في الحديث الوجهين معا فكان الامر في حق هذا المغبون اشد واعظم اعاذنا الله من ذلك الحرمان بفضله واما قولنا ما يترتب على ذلك من الفايدة لغير واحدة منها الحث على امتثال الاوامر ومنها الحث على الذكر والعلم بما فيه من الخير ومنها التنبيه على ان الحياة الحقيقية انما هي حياة الاخرة فيكون معظم الفايدة الحض على نبذ هذه الدار والاهتمام بتلك الدار لان هنالك هي الحياة الطيبة والعيش الرغيد كما اخبر جلاله في كتابه العزيز بقوله من عمل صالحا من ذكر او انثى وهو مومن فلنحيينه حياة طيبة ولنجزينهم اجرهم باحسن ما كانوا يعملون وفيه دليل لاهل الصفة المتبعين للسنة والسنن لان طريقتهم الجد في اتباع الاوامر واجتناب النواهي ودوام الذكر شانهم وهو نزهتهم ونبسنا نفسهم فهم الذين فهموا ما اليه خلقوا حتى صار حالهم كله ومقالهم على حد سوا فهموا فسعدوا اذا علموا وعملوا بما علموا غرسوا الثمرة فاجنوا ثمرها اولئك موضع نظر الله من خلقه بهم يرحم العباد والبلاد اعاد الله علينا ببركتهم في الحياة والممات قوله صلى الله عليه وسلم من احب لقا الله احب الله لقاه الحديث ظاهر الحديث يدل على حكمين احدهما ان من احب لقا الله احب الله لقاه ومن كره لقا الله كره الله لقاه والثاني اخباره صلى الله عليه وسلم انه لا تخرج نفس من هذه الدار حتى تعرف بما لها في تلك الدار من خير او ضده والكلام عليه من وجوه منها الكلام على معنى احب ومعنى كره ومنها الكلام على هذا المومن اي مومن هو فاما الكلام على هذا المومن اي مومن هو فاما الكلام على معنى الحب ومعنى الكراهة هو على نحو ما تقدم

الكلام عليه في الحديث قبله على احد الوجهين المذكورين بعلتيهما وما قلنا
اي مومن هذا فظاهره يعطي ان المراد به المومن الحقيق الكامل الايمان الذي
ايمانه بتوفية ما امر به وفي عمده لانه قد جا ذكره عليه السلام هنا للطرفين معا
الطرف الواحد من جهة الايمان والطرف الاخر طرف الكفر والحرمان التام والعياذ بالله
منه ويبقى الكلام على المتوسط بين ذلك وهو المومن الذي شاب ايمانه بالمعاصي
والاثام والجواب عليه مثل ما تقدم الجواب على المتوسط في حديث فتنة
القبر فيما تقدم من الكتاب حين اخبر صلى الله عليه وسلم ان الموقن الذي يجاوب
بالحق ثم قال ذلك الناجي وان المرتاب الذي لا يعرف فيقد سمعت الناس يقولون
شيا فقلته ذلك هو الهالك وبقي القسم المتوسط بين ذلك وتكلمنا عليه هناك
والكلام عليه هناك مثله يكون شان المتوسط هنا وفيه دليل على فضل ازواج
النبي صلى الله عليه وسلم وفقههن يوخذ ذلك من مراجعتهن للنبي صلى الله عليه وسلم
في هذا الموطن بحسن الادب بقولهن انا لنكره الموت فانظر الى اختصار هذا
اللفظ وما تحته من الادب والفوايد ويترتب عليه من الفقه جواز مراجعة العالم
او السيد اذا بقي على السامع في فهمه اشكال لكن يكون ذلك بادب وفيه
دليل على جواز اطلاق المحتمل وان كان الذي قصد المتكلم من محتملاته ليس هو
المستعمل بجري العاده يوخذ ذلك من قوله صلى الله عليه وسلم من احب لقا الله
احب الله لقاه ومن كره لقا الله كره الله لقاه وظاهر المستعمل بين الناس والذي
يسبق الى الفهم هو الذي راجعت به هذه السيدة وكان قصد سيدنا صلى الله
عليه وسلم بذلك وجها خاصا وهو ما اراه عليه السلام وبينه عند مراجعت
هذه السيدة وفيه دليل على جواز القا العلم للنسا واخذه منهن يوخذ

ذلك

ذلك من اقراره صلى الله عليه وسلم هذه القاعدة الشرعية لهذه السيدة والقاوه
ذلك اليها يدل على جواز اخذه منها لان علم الشريعة لا يحل كتمه ويوخذ منه جواز
القا المعلم المسالة المحتمله لان يختبر بها اصحابه او يسئلونه عن بيانها يوخذ ذلك
من هذه اللفظة المتقدم ذكرها وفيه دليل على انه لا يجوز لاحد ان يعمل على لفظ محتمل
على احد محتملاته حتى يدل الدليل على انه هو المقصود يوخذ ذلك من مراجعة
هذه السيدة حتى زال الاحتمال واقرها صلى الله عليه وسلم على ذلك وفيه دليل على
تهوين الموت على المومن يوخذ ذلك من فرحهما امامه مما يبشر به من رضى مولاه
عنه واحسانه له فانه من فرح بشي هان عليه ما لقي عليه او دونه من الشدايد
وهذا ندركه حسا في اهل الدنيا فانهم ما حملوا فيها من المشاق والشدايد
الا لفرحهم بها وجبرهم لها فكيف بذلك الفرح الذي ليس مثله فرح جعلنا الله من اهله
بفضله وفيه ايضا دليل على تشديد الموت على الكافر يوخذ ذلك من همه وحزنه
على ما امامه فتضاعفت عليه الهموم والشدايد ومما في معنى ما اثرناه اليدان
بعض الرجال مر في بعض طريقه بشخص نحيف البدن وهو يضرب بالسياط ضربا
شديدا وهو مع ذلك الحال لا يتكلم ولا يكترث لها حتى الى اخر سوط صاح واستغاث
استغاثا شديدا فتعجب ذلك السيد من شدة صبره اولا ثم تعجب منه اخرا
مما ظهر منه فلما خلى عنه تبعه فقال له ناشدتك الله ما شانك اني تعجبت منك
اولا في صبرك وحملك ذلك البلا العظيم ثم تعجبت منك من كونك اخرا من صوت
واحد ظهر منك ضد ما كلفت عليه فقال له ان العز الذي كنت اعذب من اجلها
كنت اشاهدها فلم احس بتلك الامور التي جرت على البدن مع ضعفه فلما احتجب
عني وجدت الم الحجاب اشد من تلك الالام فاجتمعت على المحن فلم احملها فظهر ذلك

الذي ظهر لي اعاذنا الله من الحمق جميعا بمنه وكرمه وفيه دليل على ان بوادي
امور الاخرة يقع هناك التصديق بها للمؤمن والكافر بلا شك ولا ارتياب يوجد ذلك
من فرح المؤمن بالبشرى وحزن الكافر وكراهيته بما يبشر به فلولا انه حالي التصديق
حدث لا ما حزن هذا وفرح هذا وبقي بحث وهو متى يكون ذلك ما من الحديث فلا
يوجد تعيين الوقت لكن يوخذ ذلك من حديث غير هذا وهو قوله صلى الله عليه وسلم ان
الله يقبل توبة عبده مالم يغرغر وهو اذا كانت الروح في الحلقوم وعاين مبادي
امور الاخرة فهناك يكون وقت البشارة لانه لو كانت البشارة للكافر قبل ذلك الوقت
الذي يقبل منه التوبة والاسلام وحصل له التصديق كان اذ ذاك يسلم الكافر ويتوب
العاصي فلما كانت البشارة في وقت لا تنفع فيه التوبة ولا الاسلام حصل له
التصديق في وقت لا حيلة له في الخلاص فاشتد ذلك الحزن والله اعلم وقد اخبرني
من اثق به مما يقوي ما اشرنا اليه انه كان له بعض من يقرب منه وكان مسرفا
على نفسه فابتلي في بدنه فتاب ورجع الى الله وبقي معه الخوف مما قدم فكان
يقول لذلك الشخص مع مرور الايام يا فلان كيف يكون قدومي على الله وبادا
لقاه ويكثر لذلك فلما مرض مرض الموت واحتضر التفت الى ذلك الشخص
بعد ما نظر الى عين الشمس وتهلل وجهه فرحا فقال يا فلان ابشر
فما ترى الا خيرا وسطعت شعشعة طلعت فيها روحه وفي قبل الروح فاستعد
ان كنت عاقلا وبالتقى فتزود فقد راحل والى الله فارجع فانك عليه قادم
عاجل وفي البشارات اشارات بها السعيد حافل جعلنا الله من احتفل لها
وبها سعد بمنه وكرمه قوله صلى الله عليه وسلم يتبع الميت ثلاثة
الحديث ظاهر الحديث ان الميت يتبعه الاهل والمال والعمل فما يبقى بعد الاهل

ويرجع

ويرجع الباقي والكلام على من وجد منها على هذه الاشياء كيف هو وهذا
مالم يحكم في الاخبار بهذه الثلاثة وعلى تعرف ذلك ونشاهده اصلا قولنا
في الاشياء كيف هي فالتقسيم يقتضي ان نتكلم على كل واحد من الثلاثة على حدة
فاتباع الاهل هو حملهم جنازته وصيغة الفعل يقتضي ان يكون الماشون
مع الجنازة خلفها والسنة ان يكون الماشون مع الجنازة امامها وقد كان عمر بن
الخطاب رضي الله عنه يضرب الناس بالدرة على المشي خلفها ويقول انما انتم شفعا
لها والشفيع يكون امام المشفوع له والجمع بين ذلك ان نقول ان الذي يخرج
من اجل شخص حيا كان او ميتا فانما هو تابع له وان كان يمشي امامه اما ترى
انه ليس له اختيار ان يقصد موضعا الا الموضع الذي يقصد الذي خرج معه
فهو تابع له فلما كان خروج الميت ومشيه الى قبره يمشي اهله معه الى القبر
انما هو من اجله فانهم لا حاجة لهم في القبر نفسه فهم في تشييعهم وان كانوا
امامه تابعين لجنازته كمن قبره مقصودا معه اليه فصدق اسم التشييع له وتقدمهم
امامه اتباع السنة نبيهم صلى الله عليه وسلم واما اتباع المال فبقي علينا فيه
بحث وهو ان الميت عند خروج نفسه رجع المال لغيره فكيف يصح ان نقول
ان ماله تبعه وهو لغيره وما دام المال تبعه الى قبره فمن كانت له دور
وبهايم او عين كيف تتبعه الى قبره فالجواب عن ذلك ان ذلك الرجل الذي
بين دفنه وخروج الروح المال فيه مضاف اليه لان السنة احكمت ان لا يقتسم
ماله الا بعد ما يخرج منه كفنه وما يحتاج اليه من جهازه الى قبره ووصيته
ودين ان كان عليه وبعد ذلك ان فضل من المال شيء ذلك الذي حكمت الورثة
بمقتضى ما فرض لهم والسنة تعجيل دفن الميت كما قال صلى الله عليه وسلم

انما هو خير تقدمونه اليه او شر تضعونه من رقابكم فصدق ان يقال ماله
فان امره فيه عامل وهو اليه في الوقت مضاف من اجل انه انما يكنى من المال
في الوقت بترخة فلان الذي هو اليت ولم يحصل به احد ممن له فيه حق
على شيء منه بعد واما قولنا ماذا يتبعه من ماله فان العرب تسمي البعض
باسم الكل والكل باسم البعض فيتبعه ماله عبيده ان كان له وما يحمل عليه وما
تحفر به قبره من الالة وما يشبه ذلك فيصح ان يطلق عليه اسم ماله ومن جهة
المعنى اذا رجعوا من عند انما يأخذون في تقسيم المال الى من له فيه حق
فرجع الاسم معهم الى وقت وصولهم الى منزله وتوزيعه على منزله فيه شيء فعند
ذلك رجع اسم المال لمن حصل له بعد فصح ان يقال تبعه ماله من جهة الحس ومن جهة
المعنى واما اتباع عمله له فبعيد بحث ايضا وهو ان عمله رفع وكتب ومر به
جا بعد نفاد عمله ورفعه فكيف يكون المتقدم تابعا للمتاخر فالجواب انه
لما كان العمل وان كان قد رفع فصاحبه به مطلوب وبه ماخوذ لا يمنعه
عنه مانع حيث كان فصح ان نقول عنه تابع له ولذلك قال صلى الله عليه وسلم
في غير هذا الحديث ان كان صالحا لم يأنس الا به وان كان شيا لم يستوحش
الا منه وقد جاء ان العمل اذا كان صالحا دخل على الميت في قبره في صورة شخص
حسن الصورة طيب الرائحة نوري فيأنس به من وحشة القبر فيقول له من انت
الذي قد من الله علي بك فيقول له اما تعرفني فيقول لا اعرفك فيقول له انا عملك
الصالح في دار الدنيا لا تفارقك وان كان العمل شيا دخل عليه في صورة وحشة
منتنة ذو ظلمة فيتوحش منه زيادة لوحشة القبر وضيقه فيقول من انت
الذي روعتني فيقول له اما تعرفني فيقول له لا اعرفك فيقول له انا عملك السيء

في

في دار الدنيا لا افارقك عافانا الله من سيئ الاعمال لمنه واما قولنا ما
الحكمة في الاخبار بهذا ونحن نشاهده ونعرفه فالحكمة في ذلك من وجوه
منها انا انما نعاين نحن من جهة الادراك بالحواس رجوع الامل والمال والعمل
انما يعرف ذلك من طريق الايمان بما اخبرنا من ذلك فاعادته هنا بعد العلم به
لان ذلك من ملازم الايمان فهو تاكيد في الاخبار حتى يرجع امر الغيب عندنا في ذلك
مثل الذي نشاهده حسا من الامل والمال ومنها التنبيه على الاهتمام بتحسين
العمل وايثار الاشتغال به اذ هو الذي يبقى معنا وغيره يرجع عنا فتقديم من
يبقى معك على من يرجع عنك ضروري ان عقلت ولذلك قال صلى الله عليه وسلم
الويل كل الويل لمن ترك عياله بخير وقدم على ربه بشر ومنها التنبيه على الزهد
في دار انت خارج منها على هذه الحالة لا محالة والاقبال على دار لست فيها
الا ما قدمته من هذه الدار معك فاغتنم زمان المهلة قبل وقت الندم ولا ينفع
وتطلب الرجوع لتجبر فيقال لك في الصيف ضيعت اللبن وفيه دليل على جواز
اتخاذ الامل والعمل ولا ضرر ان اذا كان العمل صالحا يوخذ ذلك من قوله عليه السلام
يتبعه ماله واهله فلولا ما ذلك جايز ما جعله من الثابعين له ويترتب عليه من
الفقه ان يذكر الانسان بالخير وان كان يعلمه ويحذر من الشر وان كان يعرفه
فان الغفلة غالبة علينا ولذلك كان الصحابة رضوان الله عليهم اذا تلاقوا قال
بعضهم لبعض تعال نومن اي نتحدث في الايمان وانواع تكليفاته لان يذكر
بعضهم بعضا فيقوي ايمانهم فيكون ذلك من باب التعاون على البر والتقوى
كما قال جل جلاله وتعاونوا على البر والتقوى وفي هذا دليل لاهل السلوك
فان هذا شانهم اذا ما اجتمع احدهم مع صاحبه لم يكن اخذهم الا في الايمان

شبكة الألوكة
www.alukah.net

وانواع الاعمال والاحوال فاذا افترقوا اشتغلوا بما به تحدثوا اولئك الذين
فهموا معاني الكتاب والسنة جعلنا الله من التابعين لهم باحسان بفضله ومنه
قوله صلى الله عليه وسلم لا تسبوا الاموات الحديث ظاهر الحديث
النهي عن سب الاموات ومنع ذلك والكلام عليه من وجوه منها هل هذا النهي على العموم
في المؤمن والكافر او في المؤمن خاصة ظاهر اللفظ يعطي العموم وما يفهم من
قواعد الشريعة مخصصه بالمؤمنين لان الكافر لا حرمة له في حياته فكيف بعد
مماته والمؤمن لما كانت غيبته في الحياة ممنوعة امر الشارع صلى الله عليه وسلم
باستصحاب تلك الحرمة بعد الموت وزاد ذلك بيانا بتعليله عليه السلام
النهي الذي نهي عليه السلام دليل على تعميم تعليل الاحكام لمن تلقى اليه ليكون
في احكام الله عز وجل على بصيرة وفيه دليل على فضيلة الايمان وحرمة اهله
يوخذ ذلك من نهيه عليه السلام عن سب الميت من اهل الايمان وان كان مجرما
وفيه دليل على جواز ذكر الموتى بالخير لان النهي عن الشيء دليل على جواز ضده على
اظهر الاقاويل وفيه دليل على ان من حين خروج الميت من هذه الدار يلقا عمله والجزاة
عليه خيرا كان او ضده يوخذ ذلك من قوله صلى الله عليه وسلم قد افضوا الى ما قدموا
كما نبهنا عليه في الحديث قبل وفيه دليل على ان ليس للمرء في تلك الدار الا ما قدم
من هذه كما اشرنا اليه في الحديث قبل يوخذ ذلك من قوله عليه السلام افضوا الى ما قدموا
ويشهد لذلك قوله تعالى وان ليس للانسان الا ما سعى وان سعيه سوف يرى
وفي قوله عليه السلام افضوا الى ما قدموا تنبيه لمن بلغه هذا النهي ان يلتفت
الى عمله كرامة ان يكون سيئا فيتقدم عليه ولا بد له من الجزاء عليه فيكون فيه اجتماع
امرين امر ببقاء حرمة المسلم بعد موته وان كان مسيئا يستحق السب وتنبيه

الحي

الحي ان ينظر في صلاح عمله بدنيا هو في دار المهلة من شان ان يكون فيها
بسوء فيشغل حق يقدم عليه فلا يقدر لخلاص نفسه بحيلة من الحيل ومن يتبصر
ينتفع والامر لله جد والحاكم عدل ولات حين مناص
قوله صلى الله عليه وسلم يحشر الناس يوم القيامة على ارض بيضا
الحديث ظاهر الحديث يدل على ان الارض التي يحشر الناس عليها يوم القيامة غير هذه
الارض وانها بيضا مستوية مدورة لم يتقدم لاحد فيها ملك ولا تصرف والكلام
عليه من وجوه منها ما الحكمة في اخبارنا بهذا وهل هذه الارض قد خلقت اولا
تخلق بعد وانما يكون خلقها في ذلك الوقت وهل نفهم ما الحكمة ايضا بان لا يكون
الحساب على هذه الارض او ليس لنا طريق لذلك ومنها ما الفايدة بان نعت
صلى الله عليه وسلم تلك الارض بصفتين ومعناهما واحد لان عفرا معناها بيضا
اما قولنا ما الحكمة في ان اخبرنا بذلك فالعلم وفقنا الله واياك ان ذلك لوجوه
منها ان فيه دليلا على عظم القدرة وما فيه ما يدل على صفة من صفات عز وجل
يقوي به الايمان وكل ما فيه زيادة ما في الايمان فهو من اعظم الفوايد والقرب
اليه سبحانه ومنها الاعلام بحزئيات ذلك اليوم حتى يكون المومن بامره على بصيرة
فيتاكد تصديقه بذلك اليوم حتى يرجع العلم به عين يقين حتى اذا كان ذلك الوقت
لم يزده الامر شيا غير انه انتقل من علم اليقين الى معاينة ويكون ايضا على
بحزئياته عونا له على نفسه وعلى عدوه في القهر لهما واخذ الاهبة لما يخلص به
هناك نفسه فانه يكون عمله على يقين ويحفظ وذلك ازكى في الاعمال وابرك
ولذلك قال ابو بكر رضي الله عنه لو كشف الغطا ما ازددت يقينا لانه قد
حصل له من العلم بذلك اليوم وحزئياته ما لا يزيده العيان فيه شيا ومثل

شبكة الألوكة www.alukah.net

ذلكما قاله المؤمنون يوم الاحزاب هذا ما وعدنا الله ورسوله وصدق الله ورسوله
وما زادهم الا ايمانا وتسليما وكان غير المؤمنين كما اخبر الله عنهم تدور اعينهم
كالذي يغشى عليه من الموت فشبه الفريقين في ذلك اليوم كشبههم يوم القيامة
ومعرفة جزئيات الامر قبل وقوعه رياضة للنفس على حملها على ما فيه خلاصها
هناك وتهوينا عليها ايضا في ذلك بخلاف الامر اذا جاء مفاجاة ولا علم لها به
يعظم الامر عليها اضعافا مضاعفة وفوايد عديدة اذا تتبعتها ووقفت وجدتها
واما قولنا هل هذه الارض خلقت او انما تخلق في ذلك الوقت الذي يحتاج لها
ليس في الحديث ما يدل على واحد من ذلك والقدرة صالحة غير انه قد جاء ان لله
سبعة عشر نوعا من الخلق اقلها خلق هذه الارض والسموات والاخبار تقتضي
ان تلك الارض اكبر من هذه بدليل انه قد جاء ان كل ما في هذه الارض وما عليها
تحشر يوم القيامة وكل من في الارضين السبع وكل من في السموات من الملايكة
وغيرهم وان هذه الارض بنفسها تحشر ايضا بدليل ان بقاعها تشهد بما فعل عليها
من خير وغيره ولا تشهد الا وهي حاضرة وتشهد لذلك قوله عز وجل يومئذ
تحدث اخبارها بان ربك اوحى لها وتستفيد من الاخبار بان لله عز وجل سبعة
عشر نوعا من الخلق انه ليس في عدد الخلق اكثر من هذا العدد المذكور فان كانت
تلك الارض مخلوقة فتكون واحدة من هذا العدد المذكور والله اعلم بحقيقة
ذلك واما قولنا هل فهم الحكمة في كون الحساب على هذه الارض فنقول
والله اعلم انه لما شاءت القدرة ان تستنطق بقاع هذه الارض بما فعل عليها فتكون
شاهدة بذلك والشاهد انما وظيفته الاستشهاد بادا الشهادة ووجه ثان
وهو انه لما كان ذلك اليوم يوم عدل وظهور حق ينبغي بمقتضى الحكمة ان يكون

المحل

المحل الذي يكون فيه ظاهرا كما يليق بالحكم وهذه الارض قد توسخت بالمعاصي
والمظالم والتخاصم فيها فلا يليق ان تكون ظرفا لذلك الامر الحق والخطر الجليل
ولوجه اخر وهو انه لما كان الحكم في ذلك اليوم لله وحده خالصا بلا واسطة
فيه ينبغي من طريق الاجلال والترفيع لجلاله ولحكمه الحق ان يكون المحل الذي
يكون فيه ذلك الحكم الخاص لله وحده لا يتقدم فيها دعوى ملك لاحد وهذه فيها
الدعاوى كثيرة وما روي في ذلك ان رجلين تخاصما في ارض فانطق الله تعالى تلك
الارض فقالت فيما تختصمون وقد ملكني قبلكم الف اعور دون الاصاغر
ملكها من ذلك البرقبا الى ان قام جرا وكربلاها الى ان تقوم الساعة فمن الخصام
والتشاجر فيها على هذا القدر الذي لا يعلمه الا الله فكيف تكون عليها حكم اعدل
الحاكمين فتبدل بها تلك الارض النقية من اوجب الاشياء بمقتضى الحكمة
واحتمل وجها اخر وهو انه لما كان ذلك اليوم يوم يتجلى الله سبحانه لعباده
المؤمنين وينظرون الى وجهه الكريم فلا يكون تجليه عز وجل لعباده الا وهم
على ارض تليق بالتجلي واحتمل مجموع التوجيهات كلها وهذا هو اللايق بالحكمة
والتعظيم لحكم رب العالمين وتجليه لعباده فسبحان الذي خلق كل شئ فاتقنه
واما قولنا ما الفايدة بان نعت صلى الله عليه وسلم الارض بصفتين ومعناهما واحد
فانا فعل عليه السلام ذلك لرفع الالباس لان العرب تقول اسود حالك واحمر قان
واصفر فاقع فذلك تحقيق لتلك الاسماء من اجل الاشتراك الذي يلحقها في اللغة مع
غيرها افاد بوكد وهو زيادة تلك الصفة الرافعة للاشتراك العارض لها وهذا
مثله ومترتب على هذا من الفقه انه ينبغي للمتكلم ان يحرر الفاظه ويحرزها من
الاحتمالات الممكنة فيها وقوله نقي اي ليس فيها جبال ولا عليها شجر ولا نبات

شبكة الألوكة
www.alukah.net

ولافيها خنادق الامستوية وقد جاءنها تُرَدَّمُ الاديم فدل هذا على حسن استوائها
وفي كونها بيضاء دليل على ان البياض هو خير الالوان لان ما اختاره الله عز وجل
لانفاذ حكمه وتجليته لعباده من الالوان هو خيرها وقد قال صلى الله عليه وسلم
خير لباسكم البياض ومامنها وجه من الوجوه الا وفيه دليل على عظم قدرة الله سبحانه
وعظم سلطانه تبارك وتعالى علوا كبيرا قوله صلى الله عليه وسلم تحشرون
عراة حفاة الحديث ظاهر الحديث يدل على ان الناس يحشرون يوم القيامة
بلا ثوب يستترون ولا شيء في ارجلهم يقيهم من ذلك الهول العظيم وانهم يكونون على
الحالة التي خرجوا عليها من بطون امهاتهم غير مختونين ولا مقصوصة اظافرهم
على وضع الخلقة التي كانوا عليها عند تمام خلقهم وهم في الارحام والكلام عليه
من وجوه منها ما الفائدة في الاخبار بهذا ومنها ما الحكمة في ذلك ومنها ما
معنى تحشرون هل الجنس او النوع اما قولنا ما الفائدة في الاخبار بذلك فلوجوه
منها المعرفة بأحوالنا في ذلك الوقت وذلك مما يزيد في قوة الايمان وفيه دليل
على تعظيم قدرة الله تعالى وذلك مما يوجب زيادة تعظيم جلاله سبحانه في القلوب
وهو مما يقرب العبد الى مولاه وفيه اشارة الى ان الخروج الى الدار من اولا
الفاضل والمفضول في ذلك الوقت على حد سواء وبعد ذلك يكون الترفيع بالتفضيل
بحسب ما شاءته الحكمة فخروجنا الى هذه الدار عراة حفاة غرلا وفي تلك كذلك
وبعد وقوع الامر كذلك يكون التفضيل وقد جاء ان اولى من يكسى يوم القيامة
سيدنا محمد صلى الله عليه وسلم وبعده من شاء الله على ما جاءت به الآثار فسبحان من
ابهرت حكمته العقول واما قولنا ما الحكمة فيه فهي والله اعلم تصديق لقوله
عز وجل كما بدانا اول خلق نعيده وعدا علينا انا كنا فاعلين وهي ايضا من

اعظم

اعظم الادلة على عظم قدرته جل جلاله وفيه دليل لاهل السنة الذين يقولون القبيح
والتحسين ليس للعقل فيه مدخل وانما ذلك بحسب ما حد وشرع لان هذه الدار
كشف العورة فيها ممنوع محرم قبيح وهنا جائز سائغ واما قولنا ما معنى تحشرون
هل يعني النوع او الجنس احتمل الوجهين معا لكن آخر الحديث يبين انه الجنس
وهو جوابه صلى الله عليه وسلم اليها بقوله الامر اشد من ان يهمهم ذلك فدل انه
صلى الله عليه وسلم اراد جنس الادميين وفي قولها رضي الله عنها الرجال والنساء
ينظر بعضهم الى بعض دليل على ان استصحاب الحكم معلوم عندهم لا يترك بالمحتمل
حتى يأتي امر الاحتمال به ويترتب عليه من الفقه ان ما يعتقد من الاحكام بالنص
لا يزال بالمحتمل وان كان ظاهرا ويوخذ من مراجعتها جواز مراجعة المفضول
الفاضل اذا بقي عليه في كلامه احتمال لكن يكون ذلك بادب كما ظهر من كلامه
وفي قوله صلى الله عليه وسلم الامر اشد من ان يهمهم ذلك فوائد منها ما ذكرناه انفا
من تحقيق ما اراد عليه السلام بقوله تحشرون ومنها التخويف والارهاب من ذلك
اليوم العظيم ليكون ذلك سببا الى الاستعداد اليه ومنها ان معاينة الاهوال
العظام تشغل الطباع عن عاداتها العالوفة لها لان عادة البرية اذا نظر الرجال
الى النساء وهن باديات العورات ان ذلك يحرك عندهم شهوة الاستمتاع بهن
وكذلك النساء ايضا اذا رأين الرجال على تلك الحالة وفي ذلك اليوم من عظم ما
يعاينون من الاهوال انشغلت الطباع عن عاداتها المعلومة منها ويترتب
عليه من الفقه ان الخوف اذا كان حقيقيا يذهب باغوا النفس وخدعها المعلوم
منها وينقل الطباع السوء الى الحسن والتقويم ولهذا هي الاشارة بقوله
تعالى ذلك يخوف الله به عباده يا عباد فاتقون فلولا ان الخوف يحدث في

شبكة الألوكة www.alukah.net

اتباع السوء شيأ حسناً ما جعله الله تعالى سبباً الى تقواه الذي هو
اعلى الاحوال السنيه ولذلك قال اهل السلوك والتوفيق من اهل
الاحوال ان القلب اذا خلى من الخوف خرب وقد ذكر عن بعض الرجال انه اذا
كان باوي الى فراشه يتذكر النار وما فيها فينتفي عنه النوم فيقوم الى محرابه
وينادي ويقول اللهم انك تعلم ان خوف نارك منعني الكرا فيتم ليلته مصليا
ومثل هذا عنهم كثير وقلة الخوف اوجبه لاهل الدنيا التنافس فيها والغفلة
عن هذا الخطر العظيم جعلنا الله ممن خاف فازدجر وتذكر فاعتبر وعمل
واد خر بسنه واسعد نا بذلك لارب سواه قوله صلى الله عليه وسلم
يعرق الناس يوم القيامة الحديث ظاهر الحديث الاخبار بشدة الامر الذي
الذي يلحق الناس يوم القيامة حتى يعرقوا فيذهب عرقهم في الارض سبعين
ذراعا ثم يلجمهم حتى يبلغ اذانهم والكلام عليه من وجوه منها هل هذا الامر للناس
عامة او اللفظ عام والمعنى به الخصوص وهل الذراع المذكور فيه من هذا الذراع
المعروف عندنا او هو غير هذا اما قولنا هل هذا على العموم في جميع الناس لم
لان ظاهر اللفظ يعطي العموم وقد جاءت احاديث تخصصه فمنها انه قد جاء ان من
الناس من يبلغ عرقه الى الكعبين ومنهم الى الركبتين والى وسطه ومنهم الى الصدر
ومنهم الى الثديين ومنهم من يسحب في عرقه اي يعوم فيه وقد جاء ان هناك
من لا يحضر تلك الهوا لهن مثل الشهدا لانه جاء انهم يقومون من قبورهم الى فصولهم
وقد جاء ان الانبيا والرسل عليهم السلام انهم على كراس في ظل عرش الرحمن وان
العلما هناك دون الانبيا بدرجة والصديقين دونهم وهذه كلها اخبار
والخبر لا يدخله نسخ ويسوغ الجمع بينها بان نقول هذا الحديث هو حال

الغالب

الغالب من الناس وان غيرهم ممن ذكرناهم مستثنون ممن ذكر قليل ويبقى هذا
على عمومه فيمن بقي لان الاكثر من الناس يوم القيامة هم الكفار كما جاء ان الله عز وجل
يقول يوم القيامة لادم عليه السلام اخرج بعث النار من بنيك فيقول يارب
وما بعث النار فيقول من كل الف تسعمائة تسعة وتسعون الى النار وواحد الى
الجنة ثم اصحاب المعاصي بعدهم وهم الذين هم دون الكفار في العرق بحسب
معاصيهم والله اعلم وكما ايضا اشدهم الذي يستحب في عرقه فقد يكون هاولايك
من حيا برة الكفار وروسايهم في الضلالة وهم بالنسبة الى غيرهم قليل لانهم
الا يبسون والله اعلم لان بهذا التوجيه تستعمل جميع الاخبار وهو الاصلح عند
اهل هذا الشان اعني اهل الحديث لان الوجه الذي يمكن به جمع الاحاديث
هو الاحسن عندهم اذا لم تكن اخبارا فاذا كانت اخبارا فمن باب اخرى فان
الاخبار لا يمكن اسقاط احدها لعدم النسخ فيها واما قولنا هل الذراع هو هذا
الذراع المعلوم عندنا فهذا هو الظاهر والله اعلم وان كان بعض العلما قد قال
انه بذراع الملكي الذي هو ضعفان من هذا وهذا يحتاج الى توقيف من الشارع
صلى الله عليه وسلم والاظهر انا لاخاطب الا بما هو معروف عندنا واذا كان
الخطاب بخلاف ذلك يبين لنا بوجه نعرفه او نعرف نسبته بتقريب ما هذا
هو المتعاهد في الشريعة غالبا وقوله صلى الله عليه وسلم يلجمهم اي يبلغ موضع
اللجام وهو افواههم وهنا اشارة اذا نظرناها بزيد المرئ بها تهويلا وتفظيعا
وهو انه قد اخبر صلى الله عليه وسلم ان النار تدور بالمحشر كالخاتم بالاصبع وان الشمس
تقلب وجهها الى الناس وتدنوا من رؤسهم حتى يكون بينها وبينهم قدر الميل
وهو المرود الذي يكحل به العين فانظر كيف تكون حرارة تلك الارض التي

شبكة الألوكة
www.alukah.net

يكون الناس عليها وما عسى ان يرد بها من العرق حتى يبلغ منها سبعين ذراعا ثم
بعد ذلك بلجمهم وكيف تكون حرارته فسبحان الذي حبس ارواحهم مع هذا البلاء
العظيم اعاذنا الله منه بجاه نبيه محمد المكرم صلى الله عليه وسلم تنبيه اذا
نظرت اليه يبين لك من عظم قدرة الله ما يبهر العقول اذا نظرت الى اخباره صلى
الله عليه وسلم بحالة هؤلاء وغرقهم وتنويعهم على ما ذكرناه حسب الاخبار الواردة
في ذلك ومع هذا قد جاء ان الناس يحشرون مثل السهام في الجبهة قدم الرجل على قدم
المراة وقدم المراة على قدم الرجل لا يعرف احدها الاخر فتامل كيف يكون هذا القدر
من اجتماع وتلاصق وهم متغاوتون في العرق ومتفاضلون في الالم هذا مما يبهر
العقول ويدل على عظم قدرة الله سبحانه وان امور الاخرة ليس للعقل فيها مجال
وانما تؤخذ بالقبول والتصديق الذي لا شك يدخله ولا ريب ولا يعترض عليها
بعقل ولا قياس ولا عادة جارية ولا حكمة مستحكمة ولا بشيء من الاشياء ومن وقع
له شيء من ذلك فهو دليل على حرمانه وخسرانه الا ان يتداركه الله بالتوبة قبل الممات
وفائدة الاخبار بهذا الحديث واشباهه ان ينتبه السامع لها لنفسه ويأخذ
في الامور التي تخلصه من هذه الاهوال على نحو ما شرع له ويلجأ الى المولى الكريم
بالصدق والذراعة الدائمة عساه يمن عليه بالعون على ذلك وينجيه من تلك
الاهوال والا كانت الفائدة عليه معكوسة وظهر اقامة الحجة عليه ببيان
الامر الذي هو صائر اليه وتبيين الطرق المنجية له من ذلك يشهد لذلك قوله
عز وجل وما كنا معذبين حتى نبعث رسولا لان الرسل عليهم السلام يبينون ما
ذكرناه فمن لم يفعل قامت الحجة بالهلاك ولا دافع له ولا واقي منه اعاذنا
الله من ذلك بمنه وفضله قوله صلى الله عليه وسلم ما منكم من احد

لا يكلمه الله يوم القيامة الحديث ظاهر الحديث يدل على حكمين احدهما اخباره
صلى الله عليه وسلم بان ما من احد الا سيكلمه الله يوم القيامة ليس بينه وبينه ترجمان
اي انه يشافههم بذاته الجليلة بلا واسطة بينهما والاخر اشارته صلى الله عليه وسلم
الى ان تتقي النار بالصدقة ولو بما قل منها وهو شق تمرة والكلام عليه من وجوه
منها ان فيه دليلا على ان احتجابه عن عباده يوم القيامة يكون بغير حايل حسي
بل هو بقدرته عز وجل لا غير يوخذ ذلك من قوله عليه السلام ثم ينظر فلا يرى
شيئا قدامه ثم ينظر بين يديه فتستقبله النار فلو كان الحجاب بشيء محسوس
لكان الناظر يبصره وكذلك حجابه جل جلاله في هذه الدار ايضا بالقدرة والعز
والجبروت لا بالمحسوسات وما جاء من ذكر الحجاب في الحديث فتعظيم لمملكة الملك
الذي ليس كمثله شيء ومن ليس مثله شيء فلا يحجبه شيء ومن هذا الدليل يستدل
على ان المولى سبحانه ليس متحيزا ولا في جهة من الجهات اذ لو كان متحيزا او في جهة
من الجهات لكان حجابه بحايل محسوس وحجاب مرئي وفيه دليل
على ان رويته سبحانه او كلامه او ما كان من صفاته عز وجل اذا تجلى لعبده بذاته
او بصفة من صفاته لا يقدر ان يرى معه او مع صفة من صفاته شيئا يوخذ ذلك
من قوله عليه السلام ثم ينظر وذلك بعد فراغه من سماع الكلام فدل على ان عند
ما يتجلى سبحانه لعبده بصفة من صفاته وهي الكلام لم يمكنه مع ذلك ان ينظر
الى شيء ومما يقوي ذلك ويوضحه ما جاء في الدين اكرمهم الله في دار كرامته بدوام
النظر الى وجهه الكريم لانهم لا يقدرون معه ان يلتفتوا الى الجنة ولا الى نعيمها
ولا الى الحور والولدان ولا لشيء من ذلك حتى يشكى الحور والولدان الى الله كثرة
غيبتهم عنهم فيقول لهم جل جلاله ان الحور والولدان قد شكوا طول الغيبة فيقع

شبكة الألوكة www.alukah.net

الحجاب بينه وبينهم فيرجعون الى الحور والولدان ثم يستغيثون الى الله من
الحجاب فيمن الله جل جلاله عليهم برفعه هكذا دائما وفيه حتى في يدل على
ان المحجوب هو الذي ينظر ويلتفت يوخذ ذلك من ان هذا لم ينظر حتى حجب
وفيه دليل لاهل الصفة المتحققين بالتبعين للسنة والسنن لانهم يقولون
المتلفت هو الهالك يوخذ ذلك من ان هذا لما نظر لما مسه وبين يديه وهذه صورة
الالتفات استقبله الهلاك وهو النار اعاذنا الله منها بمنه وفيه دليل على قرب
النار من اهل المحشر يوخذ ذلك من قوله عليه السلام ثم ينظر بين يديه فتستقبله
النار فمن استقبله الشيء بين يديه فهو اقرب الاشياء اليه وفيه دليل على فضل
اهل الصدقة يوخذ ذلك من كونه صلى الله عليه وسلم اخبر انها الواقية من النار بقوله
عليه السلام اتقوا النار ولو بشق تمرة فاذا كانت هذه الواقية من ذلك الامر
الخطير فدل ذلك على فضلها من بين غيرها من افعال البر وفي هذا دليل لاهل الصفة
المتحققين لانهم بنوا طريقهم على كثرة البذل والايثار وقد قال صلى الله عليه وسلم
عن الصدقة في هذه الدار وفضلها فيها ايضا ادفعوا البلا بالصدقة وجعله
مطلقا من اي نوع كان اعني دفع البلا وقال عليه السلام استعينوا على حوائجكم بالصدقة
فاخبر عليه السلام بانها في الدارين دافعة لبلايها بحسب ما ذكرناه انفا وقد قال
سبحانه في كتابه العزيز ما يشهد لهذا ويطعمون الطعام على حبه مسكينا
ويتيما واسيرا انما نطعمكم لوجه الله لا نريد منكم جزاء ولا شكورا انا نخاف
من ربنا يوما عبوسا قمطريرا فوقاهم الله شر ذلك اليوم ولقاهم نضرة
وسرورا وفيه دليل على قبول الخير من العبد وان قل يوخذ ذلك من قوله
عليه السلام بشق تمرة لكن في هنا اشارة وهي لمن هذا حال لكل متصدق

وبكل

وبكل صدقة كانت من اي نوع كان كسب المتصدق بها فليس المراد هنا بذلك
للذين يقيمون الصلاة ويوتون الزكاة وهم على اوامر ربهم محافظون بدليل قوله
صلى الله عليه وسلم ان اول ما ينظر فيه من عمل العبد الصلاة فان قبلت منه نظر في باقي
عمله والا لم ينظر فيه فمن لم تقبل صلاته ولا نظر في باقي عمله فاي شيء يقيه من النار
وقد استوجب دخول النار وكذلك كل فرض لم يفعله لم تقبل منه النوافل عنه واستحق
بتركه دخول النار والعقاب على ذلك بقدر جرمه وكذلك اذا كانت الصدقة من مال
غير طيب لم تقبل لقوله صلى الله عليه وسلم ان الله لا يقبل صلاة بغير طهور ولا صدقة
من غلول وكذلك اذا كان فيها شايبة لغير الله لا تقبل ايضا لقوله تعالى يوم القيامة
انا اغنى الشركاء اذهب فاطلب الاجر من غيري
فلينتبه المرء لنفسه وعمله ويصلحهما على حسب ما بينته التنبيهة واوضحته
والا دخل تحت قوله عز وجل وهم يحسبون انهم يحسنون صنعا وفي بحث
في قوله صلى الله عليه وسلم منكم هذا يعود ذلك على جنس بني ادم او هو لجنس المومنين
ظاهر اللفظ محتمل وما جا في الكتاب العزيز يخصصه وهو قوله تعالى في حق الكفار
كلا انهم عن ربهم يومئذ لمحجوبون فبهذا يتخصص هذا اللفظ ويبقى الكلام
للمومنين خاصة صالحهم وغيره ولهذا فرح اهل الصفة وتنعموا لما ايقنوا
بسمع كلامه جل جلاله بلا واسطة وتجليه سبحانه لعباده المومنين بلا حجاب
حتى قد روي عن رابعة العدويه انها قالت اوليس يوذيني ويقول لي
يا امة السوء قد فعلت كذا وكذا فهذا كان عندنا من اكبر النعيم ان نسمع
كلام الجليل بلا واسطة ودعه يكون بالتوبيخ فكيف فيه ان يكون بالعطف
والتانيس كما اخبر عز وجل في كتابه بالقول لهم وكان سعيكم مشكورا يا له من

فرح وسرور حارت لديها العقول جعلنا الله من اهله بمنه وفضله
قوله صلى الله عليه وسلم يقال لاهل الجنة خلود لا موت الحديث
ظاهر الحديث يدل على حكمين احدهما الاعلام بدوام خلود اهل الجنة وتابيدهم فيها
دوامًا لا انقضاء له دون موت يلحقهم فيها ويشهد لذلك من الكتاب العزيز
قوله تعالى لا يذوقون فيها الموت الا الموتة الاولى ووقاهم عذاب الجحيم والحكم
الثاني الاخبار بدوام خلود اهل النار في النار خلودا لا انقضاء له ولا موت
يلحقهم فيها ويشهد لذلك من الكتاب العزيز قوله تعالى خالدين فيها لا يخفف
عنهم العذاب ولا هم ينظرون والكلام عليه من وجوه منها ما الحكمة في ان اخبر
ايضا بوصفين وكل واحد منهما يدل على ما يدل عليه الاخر لان الخلود يدل
على عدم الموت وعدم الموت يدل على الخلود واما ما الحكمة في ان اخبر بالخلود
والتابيد فلان في الاخبار لاهل النعيم بدوامه زيادة في نعيمهم ورفع لتسويين
ممكن وقوعه من خوف سلب ما هم فيه فتضاعف بتحقيق ذلك السرور عليهم
ومثل ذلك اهل الشقاوة والعذاب تضاعفت الاحزان عليهم واشتد الم
العذاب عليهم لعلمهم بدوامه تضاعفت الحسرات والالام واما قولنا ما الحكمة
في ان اخبر بوصفين كل واحد يدل على ما يدل الاخر عليه فلاهل السرور تاكيد
في الاخبار حتى لا يبقى فيه احتمال بوجه من الوجوه ويحصل لهم بذلك اكبر
النعيم وهو القطع بدوام نعم المنعم عليهم بلا تعب يلحقهم ولا الم بوجه من
الوجوه المحتمل بحسب ما عهدوا في هذه الدار لان نعيمها وان دام لاحد
فالموت يقطعه فاخبروا ان ذلك النعيم بخلاف هذا لان دوامه لا ينقضي ولا
لهم فيها موت يقطعه ومثل ذلك اهل دار الشقا لان يحصل لهم العلم ان عذاب

ذلك

ذلك الدار دايم وانه ليس كعذاب هذه الدار لان عذابها وان دام فالموت قاطعه
كما قال السحرة لفرعون انما تقضي هذه الحياة الدنيا وهي منقطعة فلا تبالوا بعذابك
افعل ما بدا لك هذا بلسان الحال الذي هو ابلغ من لسان المقال وانه ليس هنا موت
يقطع لكم ما انتم فيه فايقنوا بدوام عقاب الله لهم ونقمه ثم مع هذا القدر من التحقيق
في الاخبار لم يكفهم ذكر حتى اريد وا بان يوتى بالموت في مثل كبش وينادي لاهل
الدارين جميعا هل تعرفون هذا فكلهم يقرون انهم يعرفونه فيذبح عند ذلك بين
الجنة والنار وكل من اهل الدارين يعاينونه حتى يرجع لهم العلم بما قبل لهم من الخلود
وعدم الموت عين يقين فينقطع اذ ذاك رجا اهل النار من رحمة ارحم الراحمين
بالجلد الكافه ويرجع لاهل الجنة بدوام نعم الله عليهم ورحمته لهم عين يقين وفي
هذا الحديث تضمن الاخبار الحث على الاعمال الموجبة لدار الخير والاحسان
والنهي والتحذير عن الاعمال التي توجب دار الحيرة والهوان وهو حقيقة فقه الحديث
وفايدته العظمى لمن فهم والا كان حجة عليه لا له اولم نعمركم ما يتذكر فيه من تذكر
وجاءكم النذير فذوقوا فما للظالمين من نصير جعلنا الله ممن ذكر فوعا
وسبقت له الرحمة بدار الرضا لا رب سواه وهو الولي الحميد قوله صلى الله
عليه وسلم يقول الله تبارك وتعالى لاهون اهل النار عذابا يوم القيامة
الحديث ظاهر الحديث التوبيخ لاهل النار بقول الله عز وجل لاقلهم عذابا لو ان
لك ما في الارض من شيء اكنت تفتدي به فيقول نعم فيقول اردت منك ما هو
اهون من هذا وانت في صلب ادم ان لا تشرك بي شيا فابيت الا ان تشرك
بي والكلام عليه من وجوه منها من هو المتكلم مع هذا ومنها ما معنى
اردت منك ومنها ما الحكمة في ان يكون الكلام مع اقلهم عذابا ومنها ما الفايدة

لنا في الاخبار بهذا اما قولنا من هو المتكلم مع هذا هو الحق سبحانه نفسه او غيره
عنه ممن شاء من ملايكته او غيرهم احتمل الوجهين معا لان العرب تقول كلمني زيد عمرا
وما كلمه الا غلامه او رسوله فاذا اراد وا الحقيقة في انه كلمه بنفسه قالوا كلمه نفسه
وقد يطلقون المجاز على الحقيقه فيقول كلمه ويريدون بنفسه فاذا لم يؤكد الكلام
بالمصدر احتمل الحقيقة والمجاز واذا اكدوه بالمصدر كان حقيقة ولا يمكن فيه المجاز
والكلام هنا غير مؤكد فهو محتمل للوجهين معا والقدره صالحة لذلك واما
قولنا ما معنى اردت فهل هي الارادة حقيقة او هي بمعنى ثان الظاهر والله اعلم
انها بمعنى ثان لكن لا يخلوا ان يكون فيه من معنى الارادة شيء لقوله وانت في صلب
ادم لانه لو كانت الارادة على بابها كان المقصود منها الاشارة الى ما اخذ علينا من
العهد ونحن في ظهر ادم عليه السلام واخبرنا اذ ذاك بمراد الله عز وجل منا وهو
ان نعبده ولا نشرك به شيا واقررنا بذلك واشهدنا على انفسنا فتلك الارادة
التي اخبرنا بها هي المقصودة بهذه العباره ثم اكدت تلك الارادة بعد علينا باخبار
الرسل عليهم السلام بها وطلب الوفا بها فمنها ما اخبرنا عنه في كتابنا وهو قوله
عز وجل واذ اخذ ربك من بني ادم من ظهورهم ذرياتهم واشهدهم على انفسهم
الست بربكم قالوا بلى وقوله عز وجل وما خلقت الجن والانس الا ليعبدون
ما اريد منهم من رزق وما اريد ان يطعمون فيه دليل لاهل السنة الذين
يقولون بان العبد له ارادة ولولا ذلك ما اقتضت الحكمة تكليفه لكن هو متعلقه
بارادة الله عز وجل وحكمه في عباده يشهد لذلك قوله عز وجل فمن شاء اتخذ الى
ربه سبيلا فاثبت عز وجل لهذا العبد مشيئة ثم اعقب ذلك بقوله تعالى وما
تشاءون الا ان يشاء الله فعلق عز وجل مشيئة عبده بمشيئته سبحانه فصح

بمدلول الايمان التكليف بمقتضى الحكمة وتقرر حكمه سبحانه في عباده بالحق الواجب
وتصرفه جل جلاله فيهم بالقدرة القاهرة التي لا تبقي لاحد حجة بل لله الحجة
جميعا فيا معشر البطالين والملحدين انقدوا والا تنفذون الا بسلطان وفي
سكوت هذا المعذب المخاطب الذي كذبت دعواه دليل على ظهور حجة الله عز وجل
على عباده في الاخرة ولا تخالف منهم في ذلك يوخذ ذلك من انه من يكون يبلغ به
شدة العذاب ان لو كان له ما في الارض جميعا افتدي به فسكت اذ ذاك ولم يدع
حجة فلو كانت له حجة يقدر ان يدفع بها عن نفسه ما سكت عنها لا يشك في ذلك
من له شيء من العقل وكذلك جا ان لا يدخل احد النار الا وهو راض عن الله عز وجل
لما يرى من ثبوت الحق عليه وانه مستحق بما فعل به واما قولنا الحكمة في
الكلام مع من هو اقل عذابا منهم فهو اعلام لنا بتهويل الامر وعظمه فانه اذا
كان هذا حال من هو اقلهم عذابا منهم فما بالك بالذي هو اشدهم عذابا لا
بحد ما يفتدي به ان لو قبل فلا شيء يعدل ما هو فيه وقد يمكن انه لا يقدر ان
يتكلم للهول الذي هو فيه وما يوافق هذا الحديث من الكتاب العزيز قوله
تعالى ولو ان لهم ما في الارض جميعا ومثله معه ليفتدوا به من عذاب يوم
القيامة ما تقبل منهم واما قولنا ما الفايدة بان اخبرنا بذلك فلوجوه
منها الاشارة الى حقارة الدنيا وجميع ما فيها من متاعها لانه اذا كانت وجميع ذلك
الذي ذكر لا توخذ فدا عن اقل اهل النار عذابا فاي شيء خطرها وقد جا ما يوضح
ذلك ويزيده بيانا وهو انه اذا كان يوم القيامة تقول الدنيا يارب اعطني
لبعض اوليايك فيقول لها جل جلاله اذهبي يا لاشيء وقد قال صلى الله عليه وسلم
لو كانت الدنيا تساوي عند الله جناح بعوضه ما سقى كافرا فيها جرعة ماء

ومنها التحذير عن هذا الامر الخطير الذي لا يرخص فيه قدمه ولا يخلصه منه
شيء ولا يقدر عليه ولا يقدر عليه وفيه حض على الوفاء بذلك العهد الذي قد
التزمناه انفسنا وان هذا عاقبة من نكثه وفيه الاعلام بعظم قدر الايمان بالله
وانه هو الذي به ينجا من ذلك الامر العظيم لا بغيره ولو كان ما عسى ان يكون
قال عز وجل في كتابه ان الله لا يغفر ان يشرك به ويغفر ما دون ذلك لمن يشا
وفيه ايضا الاخبار بخفة الايمان على من وفق لانه ليس هو الا الاعتقاد بالقلب
وهذا شيء لا تعب فيه ولولا ذلك ما كان الله عز وجل يقول وماذا عليهم لو امنوا
بالله واليوم الاخر وانفقوا مما رزقهم الله وكان الله بهم عليما وفيه دليل على عظم
قدرة الله تعالى يوخذ ذلك من ان هذا الخير العظيم القدر الخفيف الحمل لا يقدر
عليه من حرمه الله منه فتجده عليه اثقل من الجبال الرواسي فسبحان من خص
بالسعادة من شا بفضله وخص من شا بالشقاوة بعدله وفيه اشارة الى العامل
الايمان الذي من الله عليهم بفضله الى شكرها من نعمة لعلها تبقى عليه ويزاد
منها لان الله عز وجل يقول لئن شكرتم لازيدنكم ولئن كفرتم ان عذابي لشديد
وفيه دليل على ان القدرة طبعت هذه البشرية على طلب راحة نفوسها بوخذ
ذلك من ان هذا المعذب لو وجد ما عسى ان يجد كان بدله في راحة نفسه وهذا
المطلب هو الذي اشقى اهل الدنيا اراد وا اما طبعت عليه النفوس من طلب راحتها
فلم يحسنوا طلب ذلك واراد وا استعجال الراحة في غير موضعها فلحقهم التعب في
الدارين معا وحاد اهل السلوك والتوفيق فابصروا اين موطن الراحة في غير
موضع التعب في الدارين وكيف الطريق اليها فعملوا على ذلك
فنالوا الراحة في الدنيا والاخرة حتى ان قيل لبعض المتعبدين انك كثير ما تتعب

نفسك

فقال لهم راحتها اريد وقال الامام ابو حامد مساكين اهل الدنيا
طلبوا الراحة فاخطوا الطريق فاستقبلهم العذاب ويبين ذلك قوله صلى الله
عليه وسلم الزهد في الدنيا يريح القلب والبدن والرغبة في الدنيا يكثر الهم والحزن
جعلنا الله ممن رزق راحة الدنيا والاخرة بمنه قوله نهى النبي صلى الله
عليه وسلم عن النذر الحديث ظاهر الحديث يدل على حكمين احدهما النهي عن النذر
والاخر اخباره صلى الله عليه وسلم ان النذر لا يرد شيا من القدر وانما هو يستخرج
به من مال البخيل والكلام عليه من وجوه منها هل النهي على الوجوب او الكراهة
ومنها هل قوله هذا على عموم النذر او هو نوع من النذر معين ومنها ما معنى
يستخرج به من البخيل ومن المستخرج له ومن هو هذا البخيل واي شيء هي العلامة
التي نعرفه بها ومنها ما معنى لا يرد شيا وما هذا الشيء الذي لا يرد اما قولنا
هل النهي على الوجوب او الندب اللفظ محتمل لكن ماجا في الشرع بالزام النذر
لمن نذره والوفا به يدل على ان ذلك ليس بحرام لانه لو كان حراما لم يلزم صاحبه
الوفا به لان الله عز وجل يقول في كتابه يوفون بالنذر فمدحهم بالوفاء
بالنذر واما قولنا هل هذا على العموم في جميع وجوه النذر او هو على الخصوص
في وجه من وجوهه فاعلم ان النذر على خمسة وجوه منه حرام لا يجوز
فعله وما لا يجوز فعله لا يجوز نذره ولا الوفا به وقد جا لا نذر في معصية
ومن نذره هل يلزمه كفارة يمين ام لا قولان للفقها ومنه نذر لا يلزم الوفا به
ولا على فاعله شيء وهو نذر ما لا تملكه لقوله صلى الله عليه وسلم لا نذر فيما لا تملك
ومنه نذر مباح ان شيت فعلت وان شيت لم تفعل ولا شيء عليك وهو ما
نذرت من الافعال المباحات ولا تغبنه عليك في فعله مثل ان تنذر ان تمشي اليوم

ويطعمون الطعام على حبه مسكينا ويتيما واسيرا انما نطعمكم لوجه الله لا نريد
منكم جزاء ولا شكورا انا نخاف من ربنا يوما عبوسا قمطريرا فوقاهم الله شر
ذلك اليوم ولقاهم نضرة وسرورا واما قولنا ما معنى يستخرج به من
البخيل ومن المستخرج له ومن هو البخيل وما علامته فاما البخيل شرعا فهو الذي
يبخل بزكاته وما فرض عليه هذا قول فقهاء الدين وائمته واما من المستخرج له
فالعذر المحتوم عليه بوساطة الشيطان وتسويله لان الله عز وجل قد جعله
واسطة لكل شر مقدور كما جعل الرسل عليهم السلام الوسايط الى كل خير مقدور
وكذلك اتباعهم باحسان الى يوم الدين واما قولنا ما معنى استخراجه اي ذهابه
عن يده وهذا اشارة الى انه من كان على هذا السنن المبارك والطريقة الرضية
فلا يخرج ماله الا فيما يرضي ربه ويعود عليه نفعه في الدارين ومن كان بخير
ممتثل لامر ربه يخرج ماله اما فيما لا يرضى او فيما لا ينفعه حتى تكون النفقة بحسب
الحال الطيبات الطيبين والخبيثات للخبيثين ويشهد لذلك قوله صلى الله عليه وسلم
من جمع مالا من تهاوش اذهبه الله في نهابر واما قولنا لا يرد شيا ما معناه
فهو بمعنى انه لا يرد عنه شيا قدر عليه وكما لا يرد عنه شيا قدر عليه كذلك لا
يوصل اليه شيا لم يقدر له لانه قد قال صلى الله عليه وسلم
ادفعوا البلا بالصدقة واستعينوا على حوايجكم بالصدقة وهذا بحث
هذه الصدقة تدفع البلا وتاتي بالحوايج والنذر صدقة ايضا ولا يرد شيا من البلا
ولا ياتي بشي من الخير لان التيسير بالحوايج اعلى وجوه الخير فالجواب عن ذلك
من وجهين احدهما ان الاحكام لله سبحانه يجعل ما يشا كيف يشا وليس ذلك لغيره
فمن جعل لشي من الاشيا حكما من الاحكام من تلقا نفسه او رايه لا يصح من ذلك شي

السرق او لبس الثوب الفلاني او ما في معناه ومنه نذر مستحب مثل ان ينذر
لله طاعة وليس مقابلها شي تطلبه من الله تعالى يفعله لك ويلزم الوفا به والدليل
على لزوم ما كان منه طاعة بغير عوض يطلبه وترك ما هو غير طاعة لله ما
جاء عن النبي صلى الله عليه وسلم انه خطر على ناس مجتمعين على شخص قايم في الشمس
فقال ما بال هذا قالوا انه نذر ان لا يتكلم ولا يستظل ولا يجلس ويصوم
فقال مروه فليتكلم وليستظل وليجلس وليتم صومه فكل ما كان من طريق المباح
وكان عليه فيه مشقة لم يلزمه منه شي والذي كان فيه لله طاعة وهو الصوم
امره باتمامه واما الكروه فهو الذي الاشارة اليه في هذا الحديث وهو
الذي ينذر النذر وهو يعتقد ان يرد عنه شيا يخافه او يجلب اليه شيا
يحبه ويعتقد ان ذلك يوثر على نذره فهذا لا يرد عنه شيا يكرهه ولا يقرب
اليه شيا يحبه فاما ان كان نذره ذلك على طريق الشكر لله وصوان يقول ان
قدر لي بكذا وكذا لشي يحبه او يدفع عنه لشي يكرهه فلله علي شكر على هذه
النعمة كذا وكذا لشي يسيره من انواع البر فذلك من قبيل الحسن وقد فعله علي
رضي الله عنه وفاطمة رضي الله عنها فانه مرض الحسن والحسين فقالا ان
شفاهما الله مرضا فصوما شكرا لله ثلاثة ايام فلما شفي الله مرضاهما واخذا
في صوم نذرهما فلما كان عند فطرهما جا مسكين الى الباب فاخرجا له جملة
طعامهما واطويا ليلتهما واصبحا صياما فلما كان عند فطرهما جا ما يتيم
فاخرجا له جميع طعامهما واطويا الليلة الثانية واصبحا صياما فلما كان عند
فطرهما جا ما اسير فاعطياه جميع طعامهما واطويا الليلة الثالثة فانزل
الله عز وجل في حقهما يوفون بالنذر ويخافون يوما كان شره مستطيرا

ويطعمون

فشاءت الحكمة الربانية ان جعلت الصدقة هذه المنزلة المباركة ولا يلهم اليها الا من سبقت له سابقة خير ولا تجعل للنذر الذي هو من قبيل المكروه كما تقدم من الفايدة شيا غير الاستخراج من البخيل والوجه الاخر من طريق النظر وكيف يجب ان يكون ادب العبودية مع الربوبية وهو انه لما امر الله عز وجل بالصدقة واخبرنا انها ترد البلا فجاد هذا العبد بماله الذي هو معلق بقلبه فصدق بالوحدة مولاه مولاه وجاد فضله في دفع ما يخافه او تيسير ما يرجوه فجاد الله عليه بما امله من ذلك بفضله وجاء صاحب النذر المكروه وسا الادب مع مولاه وقال له ان انت دفعت عني ما اخافه من كذا او بلغتني ما اريده من كذا الشيء بعيد فاني اعطيك من مالك الذي جعلتني وقد حبست منه الحقوق التي امرتني بها كذا فلسوء ادبه لم ينفعه شيا واخرج ماله عن يده ولم يبلغ به ما امله عقابا على سوء ادبه وتعديه في منع ما امر به ويترتب على هذا من الفايدة انه لا ينال ما عند الله الا بما امر ونهى وحد وشرع من الواجبات والمندوبات والمستحبات لا بغير ذلك جعلنا الله ممن هدي الى ما به امر وجنبنا البدع والاثام بمنه قوله صلى الله عليه وسلم من اكل ناسيا وهو صايم الحديث ظاهر الحديث يدل على ان من اكل ناسيا وهو صايم انه لا شيء عليه في ذلك ويمسك بقيه يومه وصومه مجزي عنه والكلام عليه من وجوه منها هل هذا على العموم في الفرض والنفل او ليس هو الا في النفل ومنها هل يقصر ذلك على الاكل وحده او يتعدى الى غيره من مفسدات الصوم اذا فعلها ناسيا ومنها هل يكون ذلك في المرة الواحدة في اليوم الواحد وان تكرر الفعل في اليوم الواحد منه مرارا ينتقل الحكم الى حكم ثان او الحكم الحكم وان تكرر ذلك منه مرارا في اليوم الواحد وهل هذا ايضا لمن يندر منه النسيان

ولمن

ولمن هو مستمكح بالنسيان على حد واحد او هذا خاص بمن يندر منه النسيان لاخير اما قولنا هل ذلك على العموم في الفرض والنافلة او ليس فقد اختلف العلما في ذلك فمذهب الشافعي ومن تبعه ان ذلك على العموم في الفرض والنفل ومذهب مالك ومن تبعه ان ذلك في النافلة لا غير وتعليله في ذلك والله اعلم الاخذ في الجمع بين الاية والحديث فاما الاية فقوله تعالى فمن كان منكم مريضا او على سفر فعدة من ايام اخر فجعل عز وجل النسيان من جملة الامراض لانه عاهة تلحق الذهن الذي هو المقصود من الشخص حتى ينسى ما هو مشروع له ومكلف به فتقع منه المخالفة في ذلك لان النسيان من جمله ما امتحن به بنو ادم وقد قال الله عز وجل في حق ذلك لقد خلقنا الانسان في احسن تقويم ثم رددناه اسفل سافلين قال اهل العلم في ذلك سلط عليهم النوم والنسيان فكانا عاهة لحقته في حسن خلقته لحكمة اقتضتها حكمة من لا يشبهه شيء واما الحديث فهو الاحتمال الذي يتطرق للحديث الذي نحن بسبيله عند قوله عليه السلام فليتم صومه فانما اطعمه الله وسقاه هل هذا الاتمام لا يكون بعد اعادة لعدم قصده الاكل والشرب او هذا الامر من اجل حرمة الصوم من اجل ان لا يستبيح الاكل لكونه قد اكل ناسيا وانقطع عليه صومه فيتم اليوم مستصحبا للاكل والشرب فامر عليه السلام باستصحاب الامساك وان كان قد اكل لحرمة الشهر ولعدم قصده للاكل ويبقى الامر بالقضاء لذلك اليوم بالقاعدة المتقدمة واصل مذهبه سد الذريعة وسد الذريعة هو الاخذ بالاحوط في النوازل لانه ابرا للذمة واستعمل الحديث على ظاهره في النافلة فوقع له الجمع بين الاية والحديث ومن اجل الخلاف ايضا في نسخ القران بالسنة فتقوى ما ذهب اليه بلحظ هذه الامور واما قولنا هل يقصر ذلك على الاكل وحده

او تعدى الى غيره من مفسدات الصوم اذا فعلت نسيانا فالكلام على هذا يحتاج
الى تقسيم المفسدات للصوم المتفق عليها والمختلف فيها فاعلم ان مفسدات الصوم
على ثلاثة وجوه منها مختلف فيه ومنها متفق عليه وهو الاكل وما في معناه من الشرب
او ما يجري مجراهما وهذا متفق عليه وانه قد يقع بالقصد وقد يقع بالنسيان
واما الجماع وادواته فهذا من المجمع على انه مما يفسد الصوم بذاته وبقي الخلاف بين
العلما هل يقع فعل الجماع على طريق النسيان ام لا قولان وكذلك الخلاف في اسبابه
هل حكمها حكم الجامع نفسه ام لا قولان والثالث هي الغيبة وهذا مختلف فيه فالجمهور
على انها ليست مما تفطر الصايم بل هي من جملة الكاير وهي في حق الصايم اشد
ومن العلما من يقول انها مفسده للصوم وان كانت من المفسدات للصوم
وليس الواقع فيها معذورا بالنسيان فلا تدخل الكلام الذي نحن بسبيله وبقي
الكلام على الاكل والجماع لا غير فمن يقول ان الجماع يقع بالنسيان كما يقع الاكل والشرب
فيلزمه تعدي الحكم وهو مذهب مالك ومن تبعه فانه يحمل في عمده وعمد الاكل
والشرب القضا والكفارة وفي نسيانه ونسيان الاكل والشرب القضا لا غير
ومن قال ان النسيان لا يمكن في الجماع وهو مذهب الشافعي ومن تبعه فلا يمشي فيه
هذا الحكم ويكون حكمه كله عنده في حكم العمد فيلزمه القضا والكفارة واما
قولنا هل ذلك لمن وقع منه ذلك في اليوم الواحد مرارا او ليس ذلك الا لمن وقع
ذلك منه مرة واحدة ~~على وجه النسيان حقيقة~~ في اليوم الواحد اللفظ يقتضي
العموم مهما وقع ذلك منه مرة واحدة على وجه النسيان حقيقة فالعله بعينها
موجودة فالحكم الحكم على حد واحد واما قولنا هل ذلك العموم ايضا يتناول
كل ما يمكن النسيان يندر منه او كان مستنكحا به ظاهر اللفظ يقتضي العموم

ومما يعرف من قواعد الشرع من الاحكام ان الاحكام المرتبات الاعلى الغالب من احوال
الناس وعاداتهم الجارية والعادة من الناس في شان النسيان انما يندر من
الشخص مرات يسيره واما الذي هو مستنكح به فنادر فينبغي ان يحتاط
لذلك لان ذلك عليه بنفسها ولوجه اخر وهو مما عرف من فعله صلى الله عليه وسلم
انه لما سحر وكان يظن انه فعل الشي ولم يكن فعله جعل يسأل اهله هل فعل كذا
وكذا ام لا فيعمل بحسب ما يقولون له في ذلك فدل بهذا ان هذا هو حكم الذي
يستنكحه السهو فبين عليه السلام بما فعله هنا هذا الحكم كما بين عليه السلام
بقوله في الذي يندر منه السهو ولذلك قال الفقها في الذي لا يمكن ان يعمل من
طهارة او صلاة شيا يبني عليه لكثرة استيلاء السهو عليه ان يجعل شاهدين
حتى يلبسه بالعباده ويعمل على حسب ما يقولون له واما قولنا هل هذا على
وجه الندب او الوجوب فهذا موضع بحث والخلاف محتمل فيه وفيه دليل على ان
المتكلم ينبغي له مراعاة من يفهم ومن في فهمه تعسف لتجتمع للكل الفايدة المقصوده
بلا خلاف يوخذ ذلك من قوله عليه السلام اول الحديث من اكل وهو صايم ثم قال في
اخره فانما اطعمه الله وسقاه واللفظ بالاكل يتضمن الشرب لانه كله اكل ومما يبين
ذلك ما روي في الحديث انه كان صلى الله عليه وسلم اذا اكل طعاما وفرغ منه حمد الله
وقال اللهم ابدل لنا خيرا منه واذا اكل لبنا وفرغ منه قال اللهم زدنا منه واللبن
مما يشرب فسمي شربه اكلا فلما كان بعض العلما حمل الاكل على ظاهره فيما يوكل دون
ما يشرب ولهذا الخلاف وقع الخلاف بين العلما في الحديث الذي ذكر فيه انه اتي صلى
الله عليه وسلم بقعب لبن ما اكل الطعام فبال على ثوبه فقال بعضهم لم يكن شرب من لبن
امه شيا واتي به ليكون اول ما يدخل جوفه ريق رسول الله صلى الله عليه وسلم

وقال بعضهم ما معنى لم ياكل الطعام الا انه كان يرضع اللبن ولم ياكل الطعام الذي
هو خلاف اللبن فازال عليه السلام بقوله فانما اطعمه الله وسقاه الخلاف في ذلك
حتى اجتمعوا في فهم الفايدة جميعا فسبحان من ايده بالفصاحة والبلاغة وهنا
اشارة في النظر في هذا الحديث وما هو في معناه وفي المعارض له وما يترتب على
ذلك من الفايدة لمن له فهم وعقل راجح انظر كيف عذرنا بالنسيان في هذه العبادة
العظمى وابقى لنا حكمها وما فيها من الخير والاجر مع وقوع المخالفة منا بالفعل لذلك
وكذلك اذا تتبعت قواعد الشريعة تجد بفضل الله قد عذرنا في النسيان وما طلب
استكرهنا بمثل قوله صلى الله عليه وسلم رفع عن امتي خطاؤها ونسيانها وما
استكرهوا عليه وقال الله سبحانه في شان الايمان الذي هو اصل الدين الا من
اكره وقلبه مطمئن بالايمان وكذا كله تجده في الامور التي بين العبد وبين
مولاه واما المعارض لهذا فهو ما جا في عدم العذر بالنسيان في الامور التي
بين العبيد فتجدنا قد اخذنا فيها بالنسيان والخطا يشهد لذلك قوله صلى الله
عليه وسلم الخطا والعمد في اموال الناس سوا وما جعل في قتل الخطا من غرم
العاقلة دية المقتول وما جعل في خرج الخطا من غرم ارشه بدلا من القصاص
فيه وما جعل في الغيبة من الاثم في الخطا والعمد سوا فلم نسامح في الحقوق التي بيننا
كما سومحنا في الحقوق التي بيننا وبين مولانا جل جلاله على ما ضمناه قبل فيترتب
على ذلك من الفايدة المحافظة على حقوق الغير لان تبقى ذمته منها خلية فيكون الخلاص
اهون عليه فان وقع مع ذلك لتوفية حقوق مولاه فتلك الدرجة العليا وان نقصه
منها شي على طريق النسيان او ما غلب عليه بالاستكراه فالعذر له عند مولاه قايم وان
كان ذلك بالقصد فالخروج منه يسير بفضل الله وقوع التوبة ولو عند اخر نفس خلاف

حقوق

الغير فان الخلاص منها اذا ترتبت في الذمة عسير جدا اعاذنا الله من ذلك وهذا
امر ما عند اهل السلوك التحفظ على براة الذمه وحينيذ ياخذون في الخدمة
والترقي والامر عليهم الامر من هذا الباب وفيما ذكرنا دليل على استغنا الله عز وجل
عن عبادة العابدين وتنزيهه عن الضرر بمعصية العاصين لانه لو كان محتاجا
لشي من ذلك او يتضرر بشي منه تعالى الله عن ذلك لكان الامر بالعكس وكان الذي
كان يكون بين العبد وربه يكون الحكم فيه اشد من الذي بين العباد بعضهم في
بعض فسبحان من بذاته تنزه عن الغير وبها جل وتعالى قولها ماتت
لنا شاة فدبغنا مسكها الحديث ظاهر الحديث يدل على ان الدباغ يطهر جلد
الميتة فيجوز استعماله والانتفاع به والكلام عليه من وجوه منها هل هذا التطهير
تطهير عام او هو في وجوه مخصوصة وهل الانتفاع به عام ايضا او خاص اما قولنا هل الطهارة فيه عامة او خاصة ففيه خلاف بين العلما وان كان اللفظ محتملا
لذلك فمذهب مالك ومن تبعه انها خاصة ومذهب الشافعي ومن تبعه انها عامة
ويقوي مذهبه في ذلك بقوله صلى الله عليه وسلم في حديث غيره ايما اهاب دبغ فقد
طهر واما قولنا هل الانتفاع به عام في كل الوجوه او خاص ففي ذلك خلاف فمذهب
الشافعي ومن تبعه ان الانتفاع به عام في كل الوجوه وبيعه جايز ومذهب
مالك ومن تبعه ان الانتفاع به خاص في اليابسات ولا يستعمل في المايعات لا
في الما وخذه من اجل هذا الحديث وجعل قولها فنبيذ مبينا ومخصصا للوجه
الذي يستعمل فيه وهو عند الشافعي كونهم استعملوه لان ينبذوا بحكم الوفاق وان
ذلك لا يعتبر وفيه دليل على ان تملك المال واقتنا البهايم لا تخرج من طريقة
التعبد لان سيدنا صلى الله عليه وسلم هو قدوتهم ونزاهم قد احتبسوا الشاة عندهم

حتى ماتت حنفا انفها وفيه رد على من يزعم ان الزهد انما هو بالخروج عن جميعها
يتهالك وهذا تحكم بغير دليل وقد بين صلى الله عليه وسلم هذا امر بيان بقوله
ليس الزهد بتحريم الحلال وانما الزهد بان تقطع الاياس مما في ايدي الناس
وان تكون بما في يد الله اوثق مما في يدك فهذا حقيقة الزهد هو امر قلبي فتكون
الاشارة في ذلك حتى لا يكون في القلب ميل الى الدنيا ولا الى حطامها وان كان في يدك
منها شيء كما قيل في وصف القوم استوى عندهم مدرها وذهبها وفضتها وجميع
متاعها اي انهم لا يبالون بشيء من ذلك وان تصرفوا فيها فبحسب امتثال الامر كما
ذكر عن بعض السادة انه كان له غنم وبقر فسمع بعض الناس عنه فاتى في زيارته
فدخل عليه والغنيمات التي كانت له والبقيرات قد خرج بها الرعاة وهو مشمر
بجعل الحجا حيل في بيت ويسقف عليها وسخال الغنم في بيت ويسقف عليها وهو
يرمي لدجاج كانت عنده علفها فقال ذلك الشخص في نفسه هذا هو الذي يوصف
بالزهد وهو يحرص على الدنيا بمثل هذا الحرص فرفع اليه راسه وقال يا بني
ليس هذا هو الحرص وانما ارفق بهؤلاء الضعاف فان امهاتهم قد خرجوا
وهم لا يطيقون المشي معهم وهؤلاء اعطيهم قوتهم فاني عنهم مسؤول واخبره باشيا
كانت في خاطره مكمونة فاستحيا ذلك الشخص وحصل له حال مبارك وانما هرب
من هرب من رؤية حظها وتملكه لا من راي نفسه انه لا يقدر عليها ان يعرض عما
في يده فيتركه من اجل تلك العلة هذا حال المتمكنين واما من تركه وهو يظن
ان ذلك هو عين الزهد فليس الكلام على ذلك فانا قد اقمنا عليه الحجة قبل وهذه
دليل على ان من السنة تنمية المال ويوخذ ذلك من اخذهم جلد الشاة وبعده ولم ينتزعها
عنه مع كثرة كرمهم صلى الله عليه وسلم وعليهم اجمعين وقد جاء هذا نصا منه عليه السلام

بقوله

بقوله ان الله ينهاكم عن اضاعة المال وكثرة السوال والقيل والقال وفيه
دليل على ان من السنة استعمال اثر الحكمة اذا قدر عليها بوجه ذلك من قولها تنبذ
فيه فان ذلك مما يوافق الهوام وهذا استعمال اثر الحكمة وقد كان صلى الله عليه وسلم
في وقت غير هذا يقعد الشهر والشهرين وليس لهم طعام الا الاسودين التمر والماء
ويترتب على هذه الاثار المختلفة منه عليه السلام في تطوير احواله المباركة
ان السنة اذا وجد العبد بها يفعل بها اثر الحكمة بان يستعمل من الاطعمة او الاشربة
ما يصلح به مزاجه لان يكون ذلك عونا له على عبادته فان ذلك هو الاقرب الى الله عز وجل
وهو ذلك متبع للسنة واذا لم يجد على ذلك قدرة لا يشغل نفسه بطلب ذلك والاهتمام
به الا انه يرضى بما حكم به الوقت ويوافق في ذلك حكم القدر بالتسليم والرضى ويعلم
ان القدرة قد تبلغه من حسن حاله بغير اثر الحكمة اكثر مما تبلغ به اثر الحكمة في ذلك
النوع بحسب ما جرت به العادة له اذا شئت او مثل ذلك او اقل لا تتوقف
على شيء عجزا ولا بخلا وفي هذا دليل لاهل السلوك في اقتدايهم العجيب الذي
لا يقدر احد ان يضاهيهم فيه ومما روي في ذلك عن بعضهم انه مرض من
انزال الدم فعجز عن محاولة امر نفسه وكان له اخ في الله مبارك وكان قادرا
على وقته فخطر له ان يمشي اليه ويكون مرضه عنده فلما دخل عليه فرح به فاول
طعام قدم له لحما نخل فقال في نفسه وكيف يوافق هذا لمثل هذه الشكاية
من طريق اثر الحكمة ثم قال لنفسه القدرة صالحة لما شئت وانت قد انتبت
اليه من اجل الله فلا ترد عليه ولا تمتنع عما يسوق اليك فهو ابصر فاكل ذلك
الطعام وبقي اياما متواليات لا ياتيه الا بذلك الطعام او ما هو مثله مما
هو مخالف لشكايته وشكايته كل يوم تنقص حتى برئت في اقرب زمان

شبكة الألوكة www.alukah.net

وحينئذ رفع عنه اكل الطعام المثل وفيه دليل على جواز دوام اكل الطيب من الطعام اذا وجد وليس بمناف للزهد ولا للعبادة يوخذ ذلك من قولها ما زلنا ننبذ فدرا ذلك على دوامهم للانتباذ وهو من طيب طعامهم بحسب هوية بلادهم وقد جاء عنه صلى الله عليه وسلم انه كان ياكل الطيب من الطعام والغليظ منه ولم يذم قط طعاما كان ما عسى ان يكون وفيه دليل على جواز تخصيص بعض الاوانى ببعض الاطعمة اذا راى صاحبها في ذلك مصلحة يوخذ ذلك من قولها ما زلنا ننبذ فيه حتى صار شمسا اى باليا فدل ذلك على اتخاذ ذلك للجلد للانتباذ وتخصيصه به ودوام ذلك حتى صار باليا وفيه دليل على جواز اضافة الشيء الى الشخص بادنى ملابسة ما يوخذ ذلك من قولها شاة لنا وما زلنا ننبذ فيه بصيغة الجمع والشاة انما كانت لصاحب البيت اولها فلا كان كلما يكون في البيت وان كان الذي يملكه واحد لكن تعود المنفعة على الكل حصل فيه بلازم جري العادة اشتراك ما فجاز ان يضيفه الشخص الى قسمه مع الذي هو مالك له وفيه دليل على ان المصائب تصيب الرفيع والوضيع في المال والنفس يوخذ ذلك من موت هذه الشاة وهي في ملك سيد الاولين والاخرين فان ذلك اصابة في المال وقد كان عليه السلام يصيب في بدنه باعتراض الامراض له وهذا ترفيع في الدرجات وقد قال صلى الله عليه وسلم ان الله يبغض العفريت النفريت الذي لم يزرا في بدنه وماله وقد قال الله عز وجل في كتابه ولنبلونكم حتى نعلم المجاهدين منكم والصابرين ونبلو اخباركم وقال عز وجل الذين اذا اصابتهم مصيبة قالوا انا لله وانا اليه راجعون اولئك عليهم صلوات من ربهم ورحمة واولئك هم المهتدون فقد بانت فايدة الامتحان في الاموال والابدان بالكتاب والسنة والحكمة في ذلك ليميز الله الخبيث من الطيب وقد كان بعض الرجال

تقول

يقول نحب المرض لتكفير الذنوب ونحب الموت من اجل لقاء الرب فانتبه الى حال القوم من حال الغير يتبين لك الخير ان هو جعلنا الله من هداه في سرايره وضرايره الى الطريق المبلغ الى رضاه بمنه لا رب سواه قوله صلى الله عليه وسلم ابن اخت القوم منهم او من انفسهم ظاهر الحديث يدل على ان ابن اخت القوم منهم وانه يضاف اليهم والكلام عليه من وجوه منها ما معنى منهم هل ذلك على العموم في كل من انقطع عن نسب ابيه او ذلك في وجه خاص ومنها ما الحكمة في ان اتى بصيغة القوم وماذا اراد بهم هل القبيلة او غير ذلك من الرجال دون النساء ومنها هل هذه النسبة امر لا يعقل معناه فيكون تعبدا والحكمة تقف اما قولنا ما معنى منهم وهل ذلك على العموم او في امر خاص اللفظ محتمل لكن تخصيصه يوخذ من خارج ويتبين ايضا تخصيصه من قواعد الشريعة فاما تخصيصه من جهة قواعد الشريعة فقد قال صلى الله عليه وسلم من انتسب الى غير ابيه وهو يعلم انه غير ابيه فالجنة عليه حرام فلا يكون على عمومه حتى يقطع الابن من ابيه ونسله واما تخصيصه من خارج فقد قال صلى الله عليه وسلم المخالط احد الابوين معناه فيما يجب من بره وتوقيره لانه المشترك هو والاب في الصبي ولا له معه في ميراثه نصيب فكذلك ابن الاخت من القوم اى مثل بنيهم لانه ما يكون من القوم الا بنيهم فهو كبنيهم في الشفقة عليه ولذلك قدم في الحضانة الام واهلها ثم بعدها قال الاب واصله ويلزم الصبي من البر لهم والاكرام مثل ما يلزمه من جهة الاب وقد قال بعض الحكماء اذا اردت النصرة فات العومة والقبيلة فهم اشد في الحماية لك واذا اردت الاكل والحاجة من جهة بذل المال او ما في معناه فات الخوله فهم احن عليك واشفق ومما يبين ما ذكرناه انه صلى الله عليه وسلم دخل على عايشة رضي الله عنها وهي تبكي فقال لها ما يبكيك فقالت ليس لي بها

شبكة الألوكة www.alukah.net

أكني وعادة العرب يكنون بالاكبر من بنيهم فقال لها تكنيني بابن اختي فجعل ابن أختها مثل ابنها واما قولنا ما ذا اراد بقوله للقوم على الرجال دون النسا او الجميع فالجواب انه لما كان الحكم في هذا للرجال والنساء سوا وعادة العرب اذا كان مذكر ومونث واراد واجمعهما غلبوا المذكر وان كان هو الاقل وجعلوه لجمع المذكر فلذلك جمع هنا صلى الله عليه وسلم بضيعة جمع المذكر واما قولنا هل هذا تعبد او لحكمة تعرف فالحكمة والله اعلم ظاهرة لان العرب كانوا لا يلتفتون جهة النسا ولا يعبون بهن وكانوا يقولون في ابن البنت الذي هو اقرب منه اعني من ابن الاخت ابنا ابنا ابنا وابنا بنا بنا ابنا النسا الاباعد فاراد صلى الله عليه وسلم بهذا الحديث وما هو في معناه نسخ احكام الجاهلية والالفة بين الاهل والاقارب والله اعلم وفيه دليل على جواز المخاطبة باللفظ العام والمراد منه الخصوص اذا علمت من فهم المخاطب انه فهم ما القي اليه بوخذ ذلك من قوله عليه السلام ابن اخت القوم منهم والمقصود بقوله منهم ما اشرنا اليه واللفظ عام وفي هذا دليل لما لك حيث يقول بالمعاني استعبدنا لا بالالفاظ اشارة منه الى هذا المعنى فلا تسامح في الالفاظ وفيه دليل على فضل الصحابة رضي الله عنهم وتحريهم في النقل يوخذ ذلك من قول الراوي منهم او من انفسهم وهذا دابهم في النقل وفيه دليل لمن يقول ان الحديث انما ينقل مثل القران بالواو والفا يوخذ ذلك من قوله منهم او من انفسهم لان المعنى في اللفظ سوا فلولا ما هو الامر عندهم انه ينقل بالفا والواو ما فعل هذا وفيه دليل لمن يقول ان للعالم ان يعلم قبل ان يسئل يوخذ ذلك من ان سيدنا صلى الله عليه وسلم اخبرهم بهذا الحديث من غير سوال تقدم ولو تقدمه سوال لذكره الراوي فان هذا هو المعروف من عادتهم رضي الله عنهم وفيه دليل على ان لسيدنا صلى الله عليه وسلم

معنى ابنا الرجال

ان

ان يقرر من الاحكام ما شا بغير وحي في ذلك يوخذ ذلك من انه عليه السلام اخبر بهذا الحديث ولم يذكر انه بوحي وباي طريق امرنا من هذين الوجهين يلزمنا العمل على ذلك لقول الله عز وجل في كتابه لتحكم بين الناس بما اراك الله وان كانت مسئلة مختلفا فيها لكن هذا هو الظاهر والذي عليه الجمهور وهو المستقر ايضا من احكام الشريعة لمن تتبعها غالبا قوله صلى الله عليه وسلم من ادعى الى غير ابيه وهو يعلم انه غير ابيه فالجنة عليه حرام ظاهر الحديث المنع من ان ينتسب احد الى غير ابيه وهو يعلم ذلك وانه من فعل ذلك لا يدخل الجنة والكلام عليه من وجوه منها هل يكون ممن يخلد في النار مع الكفار او كيف يكون حاله ومنها هل يلحق في هذا النهي والكره او ليس الا العالم بذلك القاصد له وحده ومنها هل الذي يفعل لا به غير مجد هل يلحق بهذا ام لا ومنها هل هذا تعبد او لحكمة تعرف وان كان لحكمة تعرف فهل يتعدى الحكم الى غير هذا ام لا اما قولنا هل يخلد في النار مع الكفار او كيف يكون حاله اما ان مات على الايمان فلا يخلد في النار اصلا ويكون معنى الحديث مثل ما قيل في معنى قوله تعالى ومن يقتل مومنا متعمدا فجزاوه جهنم خالدا فيها قال علما السنة معناه فجزاوه ان جازاه فيكون هذا كذلك لانه من حرمت عليه الجنة فالنار ماواه لانه ليس بعد الدنيا من دار الا الجنة او النار ويكون حكم هذا بمقتضى الشريعة التخليد في النار فيكون من الذين يخرجهم الله بشفاعة نفسه الجليلة كما جا في الحديث ان الله عز وجل يقول بعد ما يشفع سيدنا صلى الله عليه وسلم ويرجع الى النار عن ثلاث مرات يقال له في اول مرة اخرج من في قلبه ذرة من الايمان وفي الثانية ادني ذرة من الايمان وفي الثالثة ادنى ادنى ذرة من الايمان فلا يبقى في النار الا من حبسه القران فيقول الله جل جلاله شفعت الانبيا

شبكة الألوكة www.alukah.net

والرسل وشفعت الملائكة وبقيت شفاعة ارحم الراحمين فيقبض الله قبضة من اهل
النار ممن حبسهم القرآن فيخرجهم بشفاعة نفسه الجليلة ويسمون عتقاء الله من النار
والذين حبسهم القرآن في النار على نوعين كفار وغير كفار فغير الكفار مثل صاحب هذا
الذنب الذي في هذا الحديث ومثل الذي في الآي وهو القاتل للمؤمن عمدا ومثل
المنافقين بسيفيهما وما هو في معناهم مما نص الكتاب والسنة على تخليدهم في النار
فيكون الجمع بين ذلك بان نقول ان الكفار لا يخرجون من النار ابدا وذلك بنص الكتاب
والسنة واجماع علماء المسلمين فتكون الشفاعة التي هي من قبل الله عز وجل بنفسه
لهذا القسم الثاني ويصدق عليهم اسم حبسهم القرآن حقيقة الا انه ما اخبرت
السنة به فالكتاب مخبر به لانه صلى الله عليه وسلم لا ينطق عن الهوى وقد تقدم اول
الكتاب في هذا بيانا شافيا وما اعددنا منه هذا هنا الا لضرورة الوضع اليه واما
قولنا هل يلحق بالعامد في هذا الحكم الناسي والمكره اما بنص الحديث فمحتمل واما
ما تقرر في الشريعة بقوله صلى الله عليه وسلم رفع عن امتي خطاؤها ونسيانها وما
استكرهوا عليه فالقاعدة تقتضي ان لا يلحقوا به في الاثم والله اعلم واما قولنا
هل يلحق بهذا الذي يفعل ذلك هزوا الاحبا فلفظ الحديث يقتضي العموم ويزيد ذلك
تاكيدا في حق اللاهي بقوله صلى الله عليه وسلم ان الرجل ليتكلم بالكلمة من الشر يلهى بها
اهله لا يبالي بها يهوي بها في النار سبعين خريفا ولوجه احر من جهة الفقه
لانه يلعب بدين الله ويهزو بقول الشارع عليه السلام وهذا اعظم الذنوب
واما قولنا هل الذي يفعل ذلك مع غيره اي ينسب غيره الى غير ابيه فهذا لا
يدخل تحت هذا الحكم وهو من باب القذف وحكم القاذف قد تقرر بحسب ما
علم من الشريعة وهو بحيث لا يجهل فلا يحتاج هنا الى بيانه واما قولنا هل

هذا

هذا تعبد لا يعقل له معنى او هو لحكمة نعرفها فان قلنا تعبد فلا بحث وان قلنا لحكمة
فما هي فنقول والله الموفق للصواب لما خالف هذا حكمة الله سبحانه في عبيده
ويترتب على ما فعله تحريم ما احله الله وتحليل ما حرمه الله فصار كافرا وهو لا يعلم
بيان ذلك ان الله عز وجل يقول وجعلناكم شعوبا وقبايل لتعارفوا وحلل من
النسب ما شاء وحرم منه ما شاء اعني في المناكح بينهم حسب ما يعرف ذلك من
احكام الشريعة وقد تقرر العلم به فلا يحتاج الى ذكره فاذا انتسب هذا الى غير ابيه
فقد احرم هذا النظام البديع وحرم على نفسه وعلى غيره نكاح من قد احله الله
له ولغيره وحلل لنفسه ولغيره ما قد حرمه الله عليه وعلى غيره فانه يتزوج
بتلك النسبة التي انتسبها ذوي محارمه الحقيقيين وهم عليه حرام ويحرم على
نفسه وعلى غيره ذوي محارمه الزوريين بحسب انتسابه ويكون حرم من
ذلك ما احله الله واما قولنا هل يتعدى الحكم الى غير هذا ام لا فلا خلاف انه
حيث ما وجدنا من خالف حكم الله مثل ما فعل هذا قلنا له الحكم فيه كالحكم في هذا
سواء لانه بواحدة مما فعل هذا يجب الخلود في النار لقول الله تعالى افتؤمنون
ببعض الكتاب وتكفرون ببعض فما جزاء من يفعل ذلك منكم الا خزي في الحياة الدنيا
ويوم القيامة يردون الى اشد العذاب وباجماع الامة انه من حلل واحدة مما
حرم الله او حرم واحدة مما حلل الله عامدا لذلك مستبيحا لذلك انه كافر
يستتاب فان تاب والا قتل كفرا وفيه معنى اخر وهو سوء ادب العبودية
مع الموالية لان حكم العبودية اتباع كلما امرت به الموالية فالعبد اذا خالف
حكم مولاه وجب ادبه ولذلك قال بعض اهل التوفيق اعظم الكرامات
الانصاف باوصاف العبودية واستدال اوامر الربوبية جعلنا الله من اهلها بمنه

قوله صلى الله عليه وسلم لم يبق من النبوة الا المبشرات الحديث ظاهر
الحديث يدل على انقطاع النبوة ولا يبقى منها الا المبشرات وهي الرويا الصالحة
والكلام عليه من وجوه منها كيف يفهم قوله لم يبق ومنها كيف يفهم ما معنى الصالحة
ومنها هل الذي ما بين هذه الرويا والنبوة من تضعيف الاجزاء والنسبة هل ناخذه
تعبدا او لنا طريق لمعرفة ذلك ومنها هل التي ليست بصالحة ان كانت حقا هل
تكون من النبوة ام لا ومنها هل هذه المبشرات على عمومها كان الذي مر اها كيف كان
تقيا او غير ذلك ومنها ما الحكمة في ان قال النبوة ولم يقل الرسالة اما قولنا
كيف يفهم قوله لم يبق وهذا انما يستعمل في الماضي اعلم ان العرب تاتي بالماضي
وتريد به المستقبل اذا كان في الكلام ما يدل عليه كقول الله تعالى واذ قال الله
يا عيسى ابن مريم ءانت قلت للناس وهذا انما يكون يوم القيامة وقد بين
هو صلى الله عليه وسلم هذا في حديث غيره فقال لا يبقى بعدي من النبوة الا المبشرات
واما قولنا ما معنى الصالحة فمعناها الحسنة كما قال عز وجل في كتابه في قصة
موسى عليه السلام مع شعيب عليه السلام ستجدني ان شاء الله من الصالحين ولم يرد
بهذا شعيب عليه السلام مدح نفسه بالخير وانما اراد معنى الخير والاحسان
لموسى عليه السلام فما فيه خير لك يسوغ فيه ان يقال هذا صالح اي يصلح لك
او يصلح به امرك او شانك واما قولنا كيف النسبة بينها وبين النبوة
وهل يمكن الجمع بينها وبين النبوة فاعلم ان النسبة بينهما وطريق الجمع
من وجهين الواحد من طريق ان النبوة حق لا شك فيها فهذه كذلك حق لا
شك فيها وقد نبه هو صلى الله عليه وسلم على ذلك في الحديث بعد هذا بقوله عليه
السلام وما كان من النبوة فلا يكذب والوجه الاخر هو انه لما كانت بداية نبوته

عليه

عليه السلام قبل ان ياتيه الوحي بالرويا الصالحة كما هو مذكور اول الكتاب فكان لا يرى
رويا الا جاءت مثل فلق الصبح فما كان بدوها ولا هو الذي يبقى منها اخرا كما بدانا اولا
خلق يعيده موعدا علينا واما قولنا هل التي ليست بصالحة ان كانت حقا هل
تكون من النبوة ام لا فان فهمنا من قوله صالحة الخير التي فيه سرور للنفس وفرح
به لا غير فلا حكم لها بانها من النبوة فعلى هذا فتنقسم الرويا على ثلاثة اقسام فما
كان منها بشرى من النبوة بلا شك وما كان حلما من الشيطان بلا شك وما كان منها
بين ذلك وهو الذي ليس بحلم ويكره يكون محتملا ان يكون حقا فيلحق بالنبوة لانه
حق فجاءت النسبة ومحتملا ان يكون باطلا فيلحقه بالذي هو من الشيطان وهو
الاضغاث والاحلام لكن هذا لا يعلم الحق منه من الباطل الا بحسب ما تستقر به
العاقبة وان قلنا ان معنى صالحة ما يصلح به حالك فان مما يصلح به الحال ان
يبين المرء ما يصلح به حاله من خير يبشر به او شر يحذر عنه فانه بهذا الوجه
النبوة معلمة بطرق الخير ومحرضة عليها ومبينة لطرق الشر ومحذرة عنها
فتكون الرويا على هذا على نوعين ما يكون منها حقا بحسب دلائل التعبير في
ذلك فهي من النبوة وما كان منها مخوف لا يعرف له معنى من طريق ادلة
العبارة فهو من الشيطان ومما يبين ذلك ما ذكر انه اتى شخص الى رسول
الله صلى الله عليه وسلم فقال اني رايت في المنام كان راسي قطع والراس يتدحرج
وهو يجري خلفه فزجره وقال له هذه من الشيطان احد يقطع راسه ويبقى
حيا يمشي لكن الوجه الاول اظهر والله اعلم وما ذكرناه من التقسيم والتفسير
بين الحسن وضده يحتاج ذلك الى معرفة بعلم العبارة على مقتضى الكتاب والسنة
وحينئذ نعرف الفرق بينهما وان لم يكن لنا بذلك علم فلا يحل لنا ان نتكلم في شيء

من ذلك بغير علم فهو من باب الهزء بآيات النبوة وهذا ممنوع وما قولنا هل هذه البشرات على عمومها كان الذي يراها كيف كان تقيا او غير كذلك ام هذا الحديث فلا يفهم منه من ذلك شيء وقد جاء عنه صلى الله عليه وسلم نصا في حديث غيره بقوله عليه السلام يراها الرجل الصالح او ترى له لان الغالب من خير الصالح اما ان يكون هو من شبابه الامر فيعنى بها او يكون مستغرقا في دنياه فالغالب عليه حديث النفس وشهواتها فلم يبق مع هؤلاء في هذا الباب كلام هذا هو الغالب وعليه تحمل الاحكام وما يندر من ذلك فالنادر لا حكم له واذا نظر بتعليل بوجوه بحسب الحال والوقت وان كان قد نبهنا على هذا فيما تقدم من الكتاب واما قولنا ما الحكمة بان قال صلى الله عليه وسلم النبوة ولم يقل الرسالة فاعلم ان هذا من اكبر الدلايل على ما خصه الله عز وجل به من حسن البلاغة وسرعة الادراك لغوامض الفوايد على البديهة وذلك ان الانبياء عليهم السلام منهم من هو مرسل للغير ومنهم من هو نبي فقط وليس برسل فلما كانت الرؤيا منها ما تكون فيما يخص المرء نفسه ومنها ما يرى للغير كما ذكرنا عنه عليه السلام انفا بقوله عليه السلام يراها الرجل الصالح او ترى له فلهذه النسبة ذكر عليه السلام النبوة ولم يذكر الرسالة اي انها حق مثل ما هي النبوة حق وبقي فيها احتمال هل تخص او تعم كما ان النبوة قد يكون معها ارسال فتكون عامة وفيه دليل على جواز مراجعة السيد اذا لم يفهم كلامه يوخذ ذلك من قولهم وما المبشرات لان البشارة قد تطلق على الخير وتطلق على ضده كقوله تعالى بشرهم بعذاب اليم فقيدن بان لهم عذابا اليما فلما كانت محتملة راجعوا بادب بان قالوا ما طريق الاستفهام وما المبشرات فرفع عليه السلام الالباس بقوله الصالحة ولهذا المعنى كان الاول من التقسيم هو الظاهر ويترتب على هذا من الفقه التثبت في العلوم الشرعية

حتى

حتى تعلم على تحقيق ويقين والبحث عن ذلك مع الترفيع والوضيع على حد سواء لكن مع الادب لان ذلك هو الطريق اللايق بالعلم والافصاح به يدعي ذريعة من طريق العلم وسيرة السلف الصالح من الصحابة واتباعهم باحسان الى يوم الدين جعلنا الله من المتبعين لهم بمنه وفيه دليل على كثرة رحمته بامته صلى الله عليه وسلم يوخذ ذلك من ادخاله عليه السلام السرور عليهم بتحقيق الرويا التي هي خير بوجه لا يبقى فيه شك وهو كونه صلى الله عليه وسلم جعلها من النبوة فتدخل بذلك المسرة عليهم الى يوم القيامة ونفى عنهم ما يهتمون منه ويتشوش من الحلم وجعله من الشيطان الذي ليس له قدرة غير التخويف والتشويش وعلمهم المخرج من ذلك حسب ما تقدم ذكره في الكتاب وحسب ما يذكر في الحديث بعد وترك لهم التي تدل على الشر وليست بحلم من قبيل المحتمل فليس يكون لهم منه له خطر واذا تتبعت النظر رايت عظم الرحمة من المولى الكريم الذي من علينا بهذا النبي الكريم بهذه الشفاعة علينا والرحمة لنا وقد شهد الحق عز وجل له بذلك بقوله بالمومنين رؤف رحيم اللهم اتمها من نعمة علينا واجعلنا لها من الشاكرين ويترتب عليه من الفايدة ان ادخال السرور على المومنين هو من السنة ولاهل السلوك في هذا اقوى دليل لانهم نبوا طريقهم على جبر القلوب وادخال السرور على المومنين عامة وفيما تقدم انفا من استشهادنا بقوله صلى الله عليه وسلم يراها الرجل الصالح او ترى له تنبيه على ان الخير في هذه المبشرات انما هو للصالحين وكذلك في كل وجوه الخير في الدارين هم المقصودون به وقد قال تعالى لهم البشرى في الحياة الدنيا وفي الاخرة فياعبد شهوته واخا غفلته بعت كل خير بصفقة بخس فهل لاحكمت حاكم العقل فحل لك عقدة

بيعك البخس قبل تصرف بيد المنايا في جميع بضايع جهتك ومعاكك فلا تخد
للحل محلا ولا وقتا قوله سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم
يقول من راني في المنام فسيراني في اليقظة الحديث ظاهر الحديث يدل على
حكمين احدهما انه من راه صلى الله عليه وسلم في النوم فسيراه في اليقظة والثاني
الاخبار بان الشيطان لا يتمثل به عليه السلام والكلام عليه من وجوه منها
هل هذا على عمومه في حياته عليه السلام وبعد مماته او هل هذا كان في حياته ليس
الا ومنها هل يتمثل بغيره من الانبيا والرسل صلوات الله عليهم او هذا من الامور الخاصة
به عليه السلام وهل ذلك لكل من راه مطلقا او خاصا لمن فيه الاهلية والاتباع
لسنته عليه السلام اما قولنا هل هو على العموم في حياته عليه السلام وفي مماته
او في حياته لا غير اللفظ يعطي العموم ومن يدعي الخصوص فيه بغير مخصص منه
عليه السلام فمتعسف وقد وقع من بعض الناس عدم التصديق بعمومه وقال
على ما اعطاه عقله وكيف يكون من قد مات يراه الحي في عالم الشاهد وفي هذا
القول من المحذور وجهان خطيران احدهما عدم التصديق لقول الصادق
عليه السلام الذي لا ينطق عن الهوى والثاني الجهل بقدرة القادر وتعجيزها
كانه لم يسمع في سورة البقرة قصة البقرة وكيف قال الله عز وجل اضربوه
ببعضها كذلك يحيي الله الموتى فضرب قبر الميت او هو نفسه ببعض البقرة
فقام حيا سويا واخبرهم بقاتله وذلك بعد اربعين سنة على ما ذكره اهل العلم
لان بني اسرايل بقوا في طلب البقرة على الصفة التي نعتت لهم اربعين سنة
وحينيذ وجدوها وكما اخبر ايضا في السورة نفسها في قصة العزير وقصة ابرهيم
عليه السلام في الاربعة من الطير وكيف قص علينا في شانهما فالذي جعل ضرب

الميت ببعض البقرة سببا لحياته وجعل دعا ابراهيم عليه السلام سببا لاحيا الطيور
وجعل تعجب العزير سببا الى موته وموت حماره كان لاحيايه واحيا حماره بعد
بقايه مايه سنة ميتا بيد القدرة بلا سبب قادر ان يجعل رويته صلى الله عليه وسلم
في النوم سببا لرويته في اليقظة وقد ذكر من بعض الصحابة واظنه ابن عباس
رضي الله عنه انه راي النبي صلى الله عليه وسلم في النوم فتذكر هذا الحديث وبقي متفكرا
فيه ثم دخل على بعض ازواج النبي صلى الله عليه وسلم واظنها ميمونة فقص عليها فبينت
فقامت واخرجت له جبة وامرأة وقالت له هذه جبته وهذه امرأته صلى الله عليه وسلم
قال رضي الله عنه فنظرت في المرآة فرايت صورة النبي صلى الله عليه وسلم والمرآة
لتقضي صورة وقد ذكر عن السلف والخلف الى هلم جرا عن جماعة ممن كانوا راوه
صلى الله عليه وسلم في النوم وكانوا ممن يصدق بهذا الحديث فراوه بعد ذلك
في اليقظة وسالوه عن اشيا كانوا منها مشوشين فاخبرهم بتفرجها وبنص لهم على
الوجوه التي منها يكون فرجها فجا الامر كذلك بلا زيادة ولا نقصان والمنكر
لهذا لا يخلوا ان يصدق بكرامات الاولياء او يكذب بها فان كان ممن يكذب فقد
سقط البحث معه فانه يكذب بما اثبتته السنة الدلايل الواضحة وقد تكلمنا
عن هذا اول الكتاب وبيناه بما فيه كفاية بفضل الله وان كان مصدقا بها فهذه
من ذلك القبيل لان الاولياء يكشف لهم خرق العادة عن اشيا في العالمين العلوي
والسفلي عديدة فلا ينكر هذا مع التصديق بذلك واما قولنا هل جميع الانبيا
والرسل عليهم السلام مثله عليه السلام في ذلك لا يتمثل الشيطان في صورهم
او هذا خاص به صلوات الله عليه وعليهم اجمعين فليس في الحديث ما يدل
على الخصوص قطعا ولا على العموم قطعا ولا هذه الامور مما تؤخذ بالقياس

الرد

ولا بالعقل لكن لما يعلم من علو مكانتهم عند الله يرجى ان العناية تعمهم اجمعين لانهم
صلوات الله عليهم انما انوا الى ازالة الشيطان وحزبه فبقي الرجا في فضل الله
ان الشيطان لا يتمثل بصورهم المباركة كما اخبر صلى الله عليه وسلم في كرامته
وكرامتهم ان لحومهم على الارض حرام حتى تؤديهم كما جعلوا فيها كذلك يرجى نساؤهم
في هذه الكرامة واما قولنا هل ذلك على عمومه لكل من راه عليه السلام او خاص
فاعلم ان الخير كله المقطوع به والمنصوص عليه والمشار اليه بادلة الشرع وقواعده
انما هو لاهل التوفيق وبقي في غيرهم على طريق الرجا للجهل بعاقبتهم فلعلهم
ممن قد سبقت لهم سعادة في الازل فلا نقطع عليه بالاياس من الخير لا سيما
مع قوله عليه السلام ان احدكم ليعمل بعمل اهل الجنة حتى لم يبق بينه وبين الجنة
الا شبرا او ذراعا فيسبق عليه الكتاب فيعمل بعمل اهل النار وان احدكم
ليعمل بعمل اهل النار حتى لم يبق بينه وبينها الا شبر او ذراع فيسبق عليه
الكتاب فيعمل بعمل اهل الجنة لكن كيف يراه من لا يصدق بقوله هذا من
طريق الادلة بعيد واما من قيد مخالفة لسنته عليه السلام فاختلف
العلماء في رويته له صلى الله عليه وسلم اذا ادعى انه راه هل هي حق ام لا وقد تقدم
البحث على هذا في الكتاب فكيف تكون الرؤية في اليقظة مع عدم التسليم فيه
رؤيا النوم هذا فيه ما فيه لكن في هذا الحديث اشارة وهي انه لما اخبر
صلى الله عليه وسلم ان في اخر الزمان من امته من يود انه خرج عن اهله وماله
بان يكون راه ابقى لهم هذا التانيس العظيم بانه من راه في النوم فسيراه في
اليقظة فطمعت لذلك نفوس المحبين الصادقين المصدقين فرأوا ما به اخبروا
كما به اخبروا لكن صاحب الشك لا يثبت له في الخير قدم واذا تتبعت احوال

الزين

الذين روي عنهم انهم راوه صلى الله عليه وسلم تجدهم مع التصديق بهذا الحديث
يحبون فيه صلى الله عليه وسلم حبا يزيدون فيه على غيرهم وقد صح عندي عن بعض
الاشخاص الذين ذكرتهم قبل في اول الكلام على الحديث انه صح عنده من
طريق لا شك فيه انه لما راه في بعض مراييه اقبل عليه صلى الله عليه وسلم اقبالا
عجيبا فقال له يا رسول الله بما استوجبت انا هذا فقال له صلى الله عليه وسلم
بحبك في فلم يجعل له سبيلا الى رفع منزلته غير حبه اليه وهذا اشارة
لو عرفها المنكر ما انكر وذلك ان المحب فيمن احب فان قد اخرجه الاشتغال
بمن احب عن هذه الدار واهلها فلما كان معدودا في الفائزين لحق باهل دار البقا
برؤية اهلها والتنعم بمشاهدتهم وكانت جنته في هذه الدار كظاهر القبر
في الدنيا وباطنه في الاخرة لانه اول منزل من منازل الاخرة وقد تلوح مرائر
على ظاهر القبر علامة مما هو داخله من خير او غيره وهذا من الشهرة بين
الناس خلف عن سلف بحيث لا يحتاج ان يذكر له حكاية ولا خبر وفيه دليل
على عظم قدرة الله تعالى كيف جعل للشيطان القدرة على ان يتصور في اي
صورة شاء وتشبه بما شاء وحذ ذلك من قوله عليه السلام ولا يتمثل الشيطان
بي فدل على انه يتمثل بغيره ومثل ذلك حاكى عن الملائكة عليهم السلام ان الله عز وجل
اعطاهم التطوير يتمثلون على اي صورة شاءوا فانظر الى ما بين حالة الملك
وحالة الشيطان وقد اعطيا معا هذه الحالة العجيبة فمن اجل هذا لم يلتفت
اهل التوفيق الى الكرامات بخرق العادات وطلبوا التوفيق لما به امروا ولطف
الله بهم في الدنيا والاخرة لان خرق العادة قد تكون للصديق والزنديق وهي
للزنديق من طريق الاملاء وانما يقع الفرق بين ما هو منها كرامة او املاء واعوا

الي م

بالاتباع للكتاب والسنة وقد تقدم الكلام من الكلام في هذا في الكتاب
ما فيه شفا والحمد لله فوله صلى الله عليه وسلم من رآني في المنام فقد
رآني الحديث ظاهر الحديث يدل على حكمين احدهما انه من رآه عليه السلام
في النوم فقد رآه حقا فان الشيطان لا يتخيل به والثاني ان رويا المؤمن
جزء من ستة واربعين جزءا من النبوة والكلام عليه من وجوه منها ما معنى
جزء من ستة واربعين جزءا من النبوه ومنها ما الحكمة في أن قال في الحديث
فقد رآني ولا يتمثل الشيطان بي وقال هنا يتخيل في اما قولنا ما معنى
جزء من ستة واربعين جزءا فقد قال بعض الناس فيه انه اختلف في
عمر سنة اوحي اليه صلى الله عليه وسلم فقيل عشرين سنة وقيل ثلاث وعشرين
فعلى القول بانه اوحي اليه ثلاثا وعشرين فجعلي الجزء منها نصف سنة
لان ثلاثة وعشرين اذا قسمت كل سنة منها على جزئين جاءت ستة واربعون
وهذا عندي ماله تلك الفايده ولا على هذا المعنى تكلم ذلك السيد صلى الله عليه وسلم
الذي ايده الله عز وجل بالفصاحة والبلاغة بهذا التمثيل وانما المتكلم بهذا
اراد ان يجعل بين الرويا والنبوة نسبة ما بحسب ذلك المثال كانت له فايدة
ام لا وهذا التوجيه الذي راي ليس يمشي له على الاطلاق في جميع الاحاديث
التي جاءت في هذا النوع حتى انه روي عن بعض القايلين بهذا انه جاء في بعض
الاحاديث التي جاءت في هذا النوع وقال لا اقدر ان اجعل للنسبة في هذا وجها
لانه جاءت في هذه النسبة جملة احاديث منها انه قد جاءنا انها جزء من اثنين
وسبعين وقد جاءنا انها جزء من خمس واربعين وجاءنا انها جزء من اثنين واربعين
وجاءنا انها جزء من اربع واربعين وجاءنا انها جزء من اربعين وجاءنا انها جزء

من

من سبع وعشرين وجاءنا انها جزء من خمس وعشرين وقد قال بعض الناس
ان هذا الاختلاف الذي جاء في هذه الاجزاء انما هو بحسب الرايي لها وهذا
نوع منه اخر وقد ذكرت في هذا اقاويل كلها مقاربة في النوع الذي
اشرنا اليه والذي يظهر لي والله الموفق للصواب ان النسبة التي بينها وبين
النبوة انما هي من وجهين احدهما ان النبوة كلها جاءت بالامور البينة
الواضحة ومن الامور ما يكون بعضها مجملا مما بينته النبوة بعد حتى لم
يبق في الشريعة شي وفيه اشكال كما اشرنا اليه من اول حديث من الكتاب
والمراي منها ما هو نص لا يحتاج فيه الى نبي ومنها اشيا مجمله فتلك الاشيا
المجملة ما يفهم منها الذي له معرفة بطريق العبارة من الحق الذي يخرج منها
الاحكام به جاءت الاجزاء منها وذلك الجزء الذي فهمه هو الحق جزء من النبوة
فمرة يكثر ذلك الجزء ومرة يقل فيكون قرب الجزء من النبوة او بعده بحسب
فهم المعبر لها فاعلم يكون بينه وبين النبوة خمس وعشرون جزءا واقلهم
فهما يكون بينه وبين النبوة خمس وعشرين اثنان وسبعون جزءا وما
بين هذين الحدين تفاوت فيه فهوم الناس ومما يبين هذا الوجه ان شخصا
اتى النبي صلى الله عليه وسلم وقص عليه رويا راها وابو بكر قاعد عنده فقال له
دعني يا رسول الله اعبرها فقال له افعل فلما عبرها قال يا رسول الله اصبت
فيما قلت فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم اصبت بعضا واخطات في بعض
فقال اخبرني يا رسول الله فيما اذا اصبت وفيما اذا اخطات فلم يخبره وقد قال
اهل العلم بهذه الصنعة لا يطرا على احد شي في هذه الدار الا حتى يراه في نومه
قبله من علمه وجهله من جهله فبهذا يقوي ما وجهناه بفضل الله والوجه الاخر

لان النبوة لها وجوه من الترفيعات والفوائد دنيا وبه واخراوبه فيما يخص وبهم
منها ما نعرفه نحن ومنها ما لا نعرفه والرويا ما بينها وبين النبوة نسبة
الا في كونها حق فهي وما دلت عليه حق كما ان ما دلت عليه النبوة واخبرت
بحق وبقي لمقام النبوة التفضيل بينها وبين الرويا بتلك الاجزا المذكورة
في الحديث ليعلم فضل النبوة اذ الجزو من ستة واربعين جزوا منها يخبر
بالحق في الامور الحاضرة والغايبة الرويا منها ما يدل على حالك الذي انت
فيه ومنها ما يدل على ما قد مضى ومنها ما يدل على ما يكون وفي كل الوجوه
تدل على الحق وتخبر عنه على ما هو عليه ان كان او يكون فدل هذا على تعظيم
مقام النبوة وانه ليس لعقولنا قوة الى الوصول الى ذلك فيقوى بذلك ايمانك
ويعظم به اجرنا لانه كلما زاد في التنوس لتنوس الانبيا عليهم السلام تعظيما
زاد العبد بذلك لله عز وجل قربة لان الله عز وجل يقول في كتابه العزيز
ومن يعظم شعاير الله فانها من تقوى القلوب واي شعيرة ارفع من تعظيم
مقام انبيا الله عز وجل ويكون الفرق بين الاحاديث التي ذكرنا في اختلاف الاجزا
التي من خمسة وعشرين جزوا الى اثنين وسبعين جزوا بحسب ترفيع درجات
الانبيا عليهم السلام بعضهم على بعض لان الانبيا عليهم السلام منهم مرسلون وغير
مرسلين وليس درجة من هو نبي مرسل مثل من هو نبي غير مرسل والمرسلون
منهم صلوات الله عليهم اجمعين بعضهم اعلى من بعض وهذا حيث لا حقا فيه
وكفى فيه قول الله عز وجل تلك الرسل فضلنا بعضهم على بعض منهم من كلم الله
ورفع بعضهم درجات فنسبتها من اعلى الانبيا المرسلين نسبة اثنين
وسبعين ونسبتها من اقل النبيين غير المرسلين نسبة خمسة وعشرين

جزوا

جزوا وما بقي بين هذين الحدين بحسب تفاوت الانبيا والمرسلين عليهم السلام
في الدرجات بينهم ولذلك قال صلى الله عليه وسلم النبوة على العموم ولم يذكر
احدا منهم ولا ذكر نفسه المباركة ولا اشار اليها واحتمل مجموع الوجهين وزيادة
لمن زاده الله في ذلك فهما لانه لا يكون كلام هذا السيد الا وتحته من الفوايد
ما يكثر تعدادها وقد تعجز اعلا الفهوم منا عن احصايها فاقل مراتب الايمان
ان يكون هذا اعتقاد الناظر في كلامه صلى الله عليه وسلم وما فتح الله فيه من الفهم
يقول الي هذا وصل فهمي ولا يقول هذا هو المعنى الذي يدل عليه هذا لا غير
ويمنع الزيادة على ذلك لمن فتح الله عليه في شي من ذلك بفضله وجوده واما
قولنا ما الحكمة فان قال في هذا الحديث فان الشيطان لا يتخيل بي وفي الذي
قبله لا يتمثل الشيطان بي فنقول والله الموفق للصواب وذلك ان مقتضى الحديثين
يدل على ان الشيطان لا مع الذي يترايا له في النوم حالتان احداهما ان
يتصور ويتطور ويتمثل بنفسه الذي يترايا له على الصورة الذي يريد ما
عدي صورة سيدنا صلى الله عليه وسلم وانه مرة اخرى يوهم الذي يترايا له انه
على صورة ما وهو في ذاته على صورته التي هو عليها لم يتغير عنها ومثل هذا
يشاهده الناس من الذين يشتغلون بالسحر في هذا العالم يرى الناظرون
اشيا على غير ما هي عليه والشي في نفسه على ما هو عليه لم يتغير
مثل ما روي عن سحرة فرعون مع موسى عليه السلام انهم القوا يوم قالوا ما يه
جعل حبالا وعصيا فلما القوا حبالهم وعصيهم ظهرت في عين موسى عليه السلام
وجميع الناظرين ان الارض قد ملئت حيات وثعابين وقال الله عز وجل
في حقهم وجاوا بسحر عظيم وتلك الحبال والعصي باقية على حالها لم تتغير

اعيانها على ما كانت عليه ويشهد لهذا ما ذكرناه في الحديث الذي قبل في الذي
اتى رسول الله صلى الله عليه وسلم وقال انه راى في النوم كان راسه قطع وهو
يتدحرج وهو يجري خلفه فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم هذا من الشيطان
لا تقطع راس احد وبقي هو يجري خلفه فالشيطان لم يتمثل له في هذه
الرويا بنفسه على هذه الصورة التي لا تقبلها العقول وانما خيل له ذلك لكي
يفزعه والحديث الذي نحن بسبيله يدل على هذه التخيلات وفيه ايضا دليل
على ما ذكرناه في الاحاديث قبل حين اوردنا من السؤال هل يلحق بذلك تشكله عليه
السلام في خواطر المباركين اصحاب القلوب والخواطر الا فهذا يدل على انه
كما لا يتمثل على صورته عليه السلام كذلك لا يتخيل بها لا في كلام ولا في خاطر
ولا في نوع من الانواع لانك اذا نظرت ما نجد ما نخيل به الا قسمين اما بالذات
او ما يدل على الذات من كلام او اشارة او حديث في السر او خاطر في القلب
فدل بالحديث الذي قبل هذا على منعه من التمثيل بصورته عليه السلام المباركة
وانه يتصور على صورة غيره ودل بهذا الحديث على انه لا يتخيل شيء مما يدل عليه
من جهة ما من صفة من الصفات او لمحة من اللمحات او خطرة من الخطرات
او اشارة من الاشارات وان الله سبحانه عز وجل قد منعه من هذا كله وانه في
غير جهة سيدنا صلى الله عليه وسلم يعلم من ذلك كله ما شاء وان الله عز وجل قد
اعطاه ذلك وهذه اشارة عظيمة والبحث في هذا التخيل في حق غير سيدنا صلى الله عليه وسلم
من الانبياء عليهم السلام كالبحث في الحديث قبله وكذلك في الدليل على عظم قدرة القادر
سبحانه مثل ما تقدم قبل وكذلك في زيادة البشارة للمحبين فيه عليه السلام
المتبعين له فانه اذا كانت رويته عليه السلام حقا لكل ما يكون من اشارة او خطرة

هو

هو فيها او به فانها منه حق فزادهم بهذا فرحا الى فرح جعلنا الله منهم بمنه
في الدارين في عافية لا رب سواه قوله سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم
يقول بينا انا نايم اتيت بقدح لبن فشربت منه الحديث ظاهر الحديث يدل
على فضل فضل عمر رضي الله عنه وما خصه الله به من العلم والكلام عليه من وجوه
منها ما معنى هذا العلم الذي خص به عمر رضي الله عنه ومدحه الله صلى الله عليه وسلم
قال انا مدينة الشجاعة وعمر بابها وانا مدينة العلم وعلي بابها فهل بين
الحديثين تعارض او ان احدهما يقوي الاخر وذلك ان العلم في الشريعة علمان
احدهما العلم بقواعد الشريعة وفروعها واحكامها واستنباط ذلك من الكتاب
والسنة وفهم ذلك بالنور الذي يهبه الله من يشاء من خلقه وهو كما هو وراثة
الانبياء عليهم السلام وهذا هو العلم الذي خص علي رضي الله عنه بالزيادة فيه
على غيره من الخلفاء بحسب ما شهد له به رسول الله صلى الله عليه وسلم ولذلك
كان عمر رضي الله عنه يقول اعوذ بالله من معضلة لا يحضرها علي وان كان
الكل رضي الله عنهم بذلك عالما لكن خص علي رضي الله عنه بالزيادة فيه والعلم
الثاني هو العلم بالله وعظم قدرته وجلاله والعلم بانه هو الغالب على امره ولهذا
العلم لا يعلم حقيقته حتى يكون للعالم به العلم به حالا وهم القليل من الناس
كما اخبر الله عز وجل في كتابه حيث قال والله غالب على امره ولكن اكثر
الناس لا يعلمون وان الصحابة والخلفاء رضي الله عنهم اجمعين يعلمون ذلك حقيقة
لكن اعطى الله عز وجل لعمر رضي الله عنه في ذلك زيادة وتلك الزيادة
التي اوجبت له الشجاعة في الدين حتى شهد له بها رسول الله صلى الله عليه وسلم
بقوله صلى الله عليه وسلم انا مدينة الشجاعة وعمر بابها ولم يعين صلى الله عليه وسلم

الشجاعة التي في القتال في مقارعة الابطال فان ما خص الله عز وجل به
سيدنا صلى الله عليه وسلم في هذا لا يقدر احد ان يكون لها باب كما روي عنه
في ذلك ان الصحابة رضي الله عنهم كانوا يقولون اذا اشتد القتال الشجاع منا
كان الذي يقدر ان يستتر به وتلك الزيادة التي اوجبت له الشجاعة في التي
اوجبت له ان سمي فاروقا لان يوم اسلامه فرق الله عز وجل فيه بين الحق والباطل
وعبد الله جهرا واعلا الله به كلمة الحق ومنارها كما هو الحديث المأثور في ذلك
فظهر بها ابدينا كيف اجتمعت الحديثان وقوي بعضهما بعضا وهنا
بحث ما هي الحكمة بان تأول سيدنا صلى الله عليه وسلم اللبن بالعلم الذي
اشرنا اليه قبل فالجواب انه انما فعل ذلك صلى الله عليه وسلم اعتبارا بالذي
بين الله اول الامر عند قوله عليه السلام حينما اتي بقدحين قدح خمر وقدح
لبن فخير ان ياخذ ايهما شاء فاخذ اللبن فقال لجبريل عليه السلام قبضت
على الفطرة لو اخذت الخمر غوت امتك يعني فطرة الاسلام فطرة الله التي
فطر الناس عليها وحقيقة الفطرة تقتضي المعرفة بحقيقة الربوبية وجلالها
وكمالها وانها الغالبة على امرها وما نقص من نقص من ذلك الا بالمجاورة للغير
كما قال الصادق صلى الله عليه وسلم كل مولود يولد على الفطرة فابواه يهودانه
او ينصرانه او يمجسانه وفيه دليل على جواز رؤيا الرؤيا لمن هو اكمل علما
من الراي يوخذ ذلك من ذكر سيدنا صلى الله عليه وسلم رؤياه للصحابة رضي الله
عنهم وترتب على ذلك من الفقه الكثير العالم المسايل وسواله فيها لمن هو دونه
في المرتبة وفيه دليل على ان من الادب في علم العبارة اذا قص الرؤيا من
هو اعلم بها على من دونه ان يرد الامر في ذلك اليه ويسئل عن معناها

فائدة

فائدة ينبغي على الظن ان ما كان ذكره ذلك لمن هو دونه الا ان يسئلوه فيعلمهم
يوخذ ذلك من قول الصحابة رضي الله عنهم لما قص سيدنا صلى الله عليه وسلم الرؤيا
لانه عليه السلام ما اراد منهم ان يعلموه تاويلها وانما كان قصده ان يسئلوه
فيعلمهم فلحسن ادبهم فعلوا على ما يقتضيه الادب فاستفادوا وافادوا
وكذلك ينبغي من الادب في جميع العلوم فان من سنة العلم الادب فيه ومع اهله
اذا كان لله وفيه دليل على ان علم سيدنا صلى الله عليه وسلم بالله عز وجل وجلاله
لا يبلغه فيه غيره يوخذ ذلك من انه عليه السلام شرب كما اخبر صلى الله عليه وسلم
حتى راى الري يخرج من اظافره ثم اعطى فضله عمر فانظر بنظرك الى الذي
شرب فضله عليه السلام كيف كان قوة علمه الذي لم يقدر احد من العلماء نائله
فيه فكيف بغيرهم من الصحابة رضي الله عنهم وكيف من بعد الصحابة ثم انظر
كيف يكون من شرب حتى راى الري يخرج من اظفاره لا يمكن ان يبلغ احد ذلك
المقام وجاشربه صلى الله عليه وسلم وشرب عمر كما مثل هو بقوله عليه السلام
انا مدينة الشجاعة وعمر بابها فان نسبة ما شرب هو عليه السلام من ذلك اللبن
والذي يشربه عمر كنسبة المدينة وسعتها من الباب وقد رمى احد وقد رسعد
فما احسن عبارته عليه السلام وما احلا اشارته وفي تمثيله في اليقظة بالمدينة
وبابها وما مثل له في النوم بالشرب على ما هو مذكور في الحديث وكيف ظهرت
النسبة بينهما على حد سواء وفيه دليل على ان كلامه عليه السلام كله بالله وعن
الله كما هو الجمهور ولو كان من عند غير الله لوجدوا فيه اختلافا كثيرا وفيه
دليل على ما قدمناه في الحديث قبل ان من الرؤيا ما يكون يدل على الحال وعلى
الماضي فان هذا الذي راى سيدنا صلى الله عليه وسلم هو الاستيعاب بامر قد وقع

فان الذي أعطي هو عليه السلام من العلم بالله قد كان وكذلك عمر فكانت فايدة
الرويا ان عرف بقدر النسبة التي بين ما اعطي هو عليه السلام من العلم وما اعطي منه
عمر وان كان هو عليه السلام السبب فيه لعمر وعلى يديه الكريمتين كان له ذلك الخير ولان
يعرف به الغير حتى يقدر لكل احد قدره بحسب ما فتح الله عليه من الخير ولذلك قال
صلى الله عليه وسلم انزلوا الناس منازلهم بقدر ما جعل الله لهم ولا تبخسوا ولا
تنقاسوا واقيموا الوزن بالقسط في كل الامور وكونوا عبيدا ولا تكونوا
موالي قوله صلى الله عليه وسلم بينا انا نايم رايت الناس
يعرضون علي وعليهم قمص الحديث ظاهر الحديث يدل على فضل عمر رضي الله عنه
في الدين وعلو منزلته فيه والكلام عليه من وجوه منها ما معنى الناس هل على
العموم او على الخصوص فالظاهر منه العموم ومنها ما معنى الدين هنا اما هل يعني بالناس
العموم او الخصوص فالظاهر ان المراد به الخصوص لانه لا يمكن ان يكون المراد
العموم لانه اذا كان ذلك دخل تحته الكفار ولا يمكن ذلك لقوله ان الكل منزلة
كانت عليهم قمص منها ما يبلغ الثدي وهو اقلهم حتى الى الذي يجر قميصه وهو
اعلاهم ثم تاول عليه السلام ذلك بالدين والكفار لا يدخلون في هذا لانهم ليس لهم
من الدين ما يبلغ لا للثدي ولا الى غيره فهو لفظ عام والمعنى به الخصوص وهم
اهل الايمان والاسلام وبقي الاحتمال هل المراد بذلك جنس المومنين من امته صلى
الله عليه وسلم وغيرهم او المراد بذلك امته او المراد بذلك ناس من امته عليه السلام
لاجميع الامة محتمل لكل ذلك لكن الاخير هو الاظهر والله اعلم بدليل قوله في غير هذا
الحديث ما ذكر فيه في فضل ابي بكر رضي الله عنه وغيره من الخلفاء رضي الله عنهم
ولم يذكر هنا مثالا فدل بذلك على انهم ناس من المومنين لا جميع امته عليه السلام

ولا

ولا جميع جنس المومنين واما قولنا ما معنى هذا بالدين فهو ما اخبر الله عز وجل
في كتابه بقوله تعالى ان الدين عند الله الاسلام الذي هو اتباع الامر والنهي
وكان عمر رضي الله عنه في ذلك كما هو المشهور عنه في كماله وزهده وفضله وفي
هذا دليل على ما ذكرناه في كثير من الاحاديث قبل ان الطريق الى الله عز وجل
انما هو باتباع امره ونهيه وبه يكون طريق السلوك ورفعة الاحوال لا على
الاحوال وغير ذلك لا شيء وان ظهر لصاحبه شيء من خرق العادات فذلك من طريق
الاملاء والاستدراج وفيه دليل لما يقوله اهل العبارة ان الرويا اقلب
تجد يعني ان الامور التي تكون مكروهة في اليقظة اذا رايت في النوم هي حسنة
يوخذ ذلك من قوله صلى الله عليه وسلم في قميص عمر الذي راه يجره انه تاول فيه
حسن دينه وهذه الحالة في اليقظة مكروهة لقوله صلى الله عليه وسلم ازرة المومن
الى نصف ساقه فان زاد فالى الكعبين وما تحت ذلك ففي النار ويترتب على اول
سيدنا صلى الله عليه وسلم بان جعل القميص يدل على الدين انه كان ما يرى في النوم
من حسن او ضده في القميص يكون ذلك في دين لابسه فهذه قاعدة في علم العبارة
وكذلك كل ما جاء عنه عليه السلام من تفسير رويا من الرايا ان ذلك قاعدة من
علم العبارة لانه صلى الله عليه وسلم دليل الخير كله وبقي فيه بحث وهو ما معنى الحكمة في
ان جعل القميص دالا على الدين هل ذلك تعبد او لحكمة فتكون الفايدة بها اكبر
فنقول والله اعلم وهو الموفق للصواب اعلم ان كل ما اتصف بصفة مما
يلازمه الشيء او يدعوه منه فكانه لباس لنفس تلك الصفة وهو بصدد
لم يخرج عنها ويتصف بغيرها وحواسه وذاته باقية على حالها فلهذا شبه
عليه السلام بالقميص فانك اذا لبست القميص انت بالخيار في ان تبقيه على نفسك

شبكة الألوكة www.alukah.net

او تزيله عنك ولتلك النسبة قال صلى الله عليه وسلم لعثمان رضي الله عنه
انهم يطلبون منك ان تخلع قميصا كساكه الله فلا تفعل اشاره منه عليه السلام
الى ما طلبوا من عثمان رضي الله عنه من ان يخلع من الخلافة التي اعطاها الله
له وكان اهلا لها وذلك عند قتله رضي الله عنه فلما كان المسمون ادعوا الاسلام
وقد لبسوا انفسهم هذه الخلافة ووجب عليهم بحسب دعواهم ان يكملوا تلك الصفة
التي ادعوها فمن كملها جاز به كاملا ومن اخل بشيء منها ثوبه ناقصا وكان
نقص الثوب بحسب ما نقص هو مما ادعاه من الايمان والدخول فيه وهنا اشاره
لاهل الرقعة وهي انه ما حسنت تلك الرقعة على عمر رضي الله التي كانت ثلاث عشرة
رقعة احدها من جلد الا لحسن ذلك الثوب الذي كان تحتها حتى كان بجره بحسن
ما فضل من طول الثوب المبارك فعاد بها وجاله على الرقعة فجاءت كلها
حسنه ومما يروى في هذا النوع ان احد الملوك بنا بيتا واراد ان يجلب
له من الدهانين القدوة فيهم لان يصوروا فيه من التصاوير ابدع ما يكون
فلما حضروا بين يديه افترقوا على فرقتين كل فرقه تدعي انها اعرف من الاخرى
فقال لهم تاخذ الفرقة الواحدة جانبا من البيت تنفرد به لا تدخل الاخرى
معهم والفرقة الاخرى الجانب الثاني على هذا الشرط فقالت الفرقة الواحدة
بشرط ان تجعل بيننا حجاب حتى لا يبصروا منا احدا ولا نبصر منهم احدا
فاذا فرغنا ينظر الملك من هو قايل الحق منا فيما ادعاه فامر بذلك فكانت الفرقة
الواحدة تطلب من انواع الادهان شيا عديدا ولا تبالي بمن يدخل عليها لان
يتمزج فيما تظهر من صنعتها وكانت الاخرى لا تطلب من الادهان ولا من انواع
ما يصنع به شيا ولا تترك احدا يدخل عليها واشتغلت بصقالة الحيطان

وذلكها

ودلكها فلما فرغ اهل التزويق والدهان قيل للاخرين وانتم فرغتم قالوا نعم
قيل لهم فازيلوا الستر بينكم فقالوا لا نزيله الا بحضرة الملك كما اشترطنا اولا
فلما حضر الملك ونظر الى حسن ما فعله اهل الدهان والصبغ اعجبه فازالوا
الستر الذي كان بينهم فلحسن صفا الحيطان وبياضها وكثره صقالتها
انعكست تلك الصور التي فعلوها في الجانب الثاني وتمثلت في هذا الجانب الاخر
فاعجب ذلك الملك ومن كان معه واستحسنوه فسالهم عن فعلهم ذلك فاشاروا
اليه بان قالوا انما نخرج مع النقا والصفا فاذا كان هذا في الجماد فكيف يكون في
الغير لكن يشترط ان يكون اهل الرقعة على طريقته رضي الله عنه حالا لا
دعوى ومن هذا الباب وقع الفرق بين الناس واللبيب فطن تنبه بهذا
ثوب دينك فاجده ونيابك فاخلقها ولا تعكس الامر فتتعكس فوالله ما
للزور فايده الا زيادة التوبيخ والخجل قوله صلى الله عليه وسلم اذا اقترب
الزمان لم تكد تكذب رويا المومن الحديث ظاهر الحديث يدل على ثلاثة احكام
احدها انه اذا اقترب الزمان لم تكد رويا المومن تكذب والثاني ان رويا
المومن جزء من ستة واربعين جزءا من النبوة والثالث ان ما كان من
النبوة فانه لا يكذب وان قلت نسبته وضعفت والكلام عليه من وجوه
منها ما معنى اقترب الزمان واي زمان هذا ومنها هل يدل قوله لم تكد تكذب
هل قبل اقتراب الزمان يكون في رويا المومن ما يكذب وليس بحق وكيف يجتمع ذلك
مع قوله عليه السلام اخر الحديث وما كان من النبوة فانه لا يكذب ومنها كيف
نسبة هذه الستة والاربعين من رويا المومن ومن اي وجه هي ومنها الفايدة
والحكمة في تكرار هذه الاحاديث في معنى نسبتها من النبوة اما قولنا

شبكة الألوكة www.alukah.net

ما معنى اقترب الزمان واي زمان هو فاما اقتراب الزمان فهو قرب به لقول
الله تعالى اقتربت الساعة اي قربت واما الزمان فهو الزمان الذي فيه تقوم الساعة
ولا تذكر له بالالف واللام كقول الله تعالى اقترب للناس حسابهم اي زمان وقت
حسابهم وهي الساعة واما قولنا هل يدل قوله صلى الله عليه وسلم لم تكد تكذب رويا
المومن على انها قبل اقتراب الزمان فيها ما يكذب المسئلة فيها خلاف بين اهل الفقه
هل الامر بجواز الشيء يدل على منع ضده ام لا قولان وكذلك الاخبار بجواز الشيء هل يدل
على عدم جواز ضده ان قلنا لا يدل على عدم جواز ضده فلا بحث وان قلنا انه يدل على
عدم جوازه فعلى هذا يكون للبحث في كيفية اجتماع الحديث اوله مع اخره فقد منا
في هذا الحديث الذي قبل هذا الحديثين ان الرويا فيها ما هو بين لا يخفى على
احد من اهل العلم بعبارة الرويا وغيرهم ومنها ما لا يفهمه الا اهل العلم
بعبارة الرويا والذي يفهم منه فقليل فبقلة فهمهم لمعنى تلك الاشارات
والامور المجملة لا يخرج لهم من ذلك التعبير الذي يعبرونه بحسب فهومهم
الا القليل فيصدق لغة ان يقال كذبت رويا فلان وان كانت في نفسها
حقا لان ما هو من النبوة فليس بكذب بل هو حق لا شك فيه وانما
الكذب من المعبر لها يشهد لهذا قول الله سبحانه في كتابه العزيز يضل به
كثيرا ويهدي به كثيرا والكتاب كله في نفسه حق وهدى لكن
لسوء فهم الضال الذي نظر فيه بغير هدى جاء الضلال فنسب ضلاله
الى الكتاب لا فكر ابه على الكتاب بتاويله الفاسد والعرب تضيف الشيء الى
الشيء بادنى ملابسة تما او شبهة تما فاذا قربت الساعة لم تكن رويا المومن
الا بالامور البينة والاشارات الواضحة حتى لا يبقى فيها ولا في تعبيرها على

احد

احد وجه من وجوه الاشكالات فلا يقع بسببها لاحد ممن تكلم فيها اشكال
ولا كذب فصدق عليها ان يقول فيها لا تكاد تكذب فبهذا الوجه يصح الجمع بين
اول الحديث واخره وفيما ابديناه دليل لمن يقول ان الامر بالشيء نهي عن ضده
واما قولنا كيف نسبة رويا المومن من النبوة ومن اي وجه يكون فالجواب
على هذا قد تقدم في الحديث الذي قبل هذا بحديثين حيث ذكرنا جمع الاحاديث
التي وردت في تنويع عدد الاجزاء التي اتت فيها بين رويا المومن والنبوة
وترتب على ذلك من التاويل بجميعها بحسب ما هو مذكور هناك وبقي هذا
الحديث الذي نحن بسبيله لم يذكر هناك وحديث اخر وهو قوله صلى الله عليه وسلم
في الرويا انها من النبوة ولم يذكر فيها جزءا من الاجزاء لا قليلا ولا كثيرا
فالجواب على الحديث الذي لم يذكر فيه جزءا من الاجزاء وجا عام ان اهل صنعة
الحديث من عادتهم اذا اتى حديث عام واخر مقيد جعلوا المقيد مفسرا
للمجمل فكيف اذا كانت المقيدات كثيرة والمجمل واحد فمن باب احرى
لكن زدنا هنا لتلك التوجيهات التي وجهنا ها هناك وجها اخر يقتضي
هذا الحديث وهو ان ذكره صلى الله عليه وسلم اختلاف تلك الاجزاء من خمسة وعشرين
جزءا الى اثنين وسبعين جزءا وزيد جاء اثر اخر على ما يغلب على ظني ولا اقطع
به في الوقت خمسة وسبعين جزءا ان اختلاف تلك الاجزاء تكون بحسب
صلاح الزمان وفساده فعند صلاح الزمان وقوة ايمان اهله من الصحابة
والدين من بعدهم وهم خير القرون وكما اخبر هو صلى الله عليه وسلم
تكون نسبة الرويا من النبوة بعيدة مثل اثنين وسبعين او خمس وسبعين
ان صح لانهم عاملون بما جاءت به النبوة لا يلتفتون الى شيء كما ذكر عن بعض

انه اتاه بعض اخوانه مكروبا من رويا رآها فقال له ان الشيطان اراد ان
يشوش عليك بتهاونه وجهد وآ قسيس من احد النصارى فقال له هل راى البارحة
منكم احد رويا تسره فقال له نعم فلان مناوهو كبير في دينه راى رويا افرحته
فقال له اما انه قد اتاه من الشيطان ذهب اليه ليشوش عليه وذهب لهذا
ليغويه فلنظر الى فرحتهما بمنامهم لا يعبرون على شئ بل هم مصدقون لما قيل لهم
عاملون على ذلك بلا شئ يعارضهم وان عارضهم لم يلتفتوا اليه ولا يعرجوا عليه
ولذا كان اخر الزمان عند اقتراب الساعة وضعف الايمان وقلت اهله
قويت النسبة بين رويا المومن وبين النبوة بسبعة وعشرين جزأ وهي
وعشرين جزأ لان المومن في ذلك الوقت غريب كما قال صلى الله عليه وسلم
بدا الاسلام غريبا وسيعود غريبا كما بدا فلا يكون المومن في ذلك الوقت انيس
ولا معين الا من طريق الرويا غالبا وما بين ذلك الحدين قدر تفاوت احوال
الناس فيما بين الزمانين على التدريج وبقي هنا بحث وهو ما الحكمة
في هذا التاويل بحسب ما شهد له قول الصادق صلى الله عليه وسلم في الحديث
الذي نحن بسبيله بقوله لم تكذب رويا المومن فاعلم وفقنا الله
واياك اندرا ما قدرهم من حكمة الله تعالى بلا خلاف في ذلك بين احد ان الله
سبحانه ما كان يبعث الرسل الا بعد الفترات التي كانت تاتي بعد الرسل
عليهم السلام فلما كان سيدنا صلى الله عليه وسلم اخر الرسل ولا رسول
بعده وان بين موته وقيام الساعة اطول من الفترات التي تقدمته بين
الرسل عليهم السلام وعلم الحق عز وجل من عباده انه مع طول المدا بلا
رسول بينهم بعديهم ان الايمان ينقص واهله يقلون واراد بفضله

ان يبقي

ان بقي من هذه الامة عصابة على الحق الى يوم القيامة لا يضرهم من خالفهم الى
يوم القيامه وصح بنقل الرسل صلوات الله عليهم عند جل جلاله كثرة لطفه بعباده
المومنين ورحمته بهم ورفقه بهم فجعل لهم من اثر النبوة شيا يسنا نسون به
ويتقوى ايمانهم بهم ويجدون فيه شفا لبرحالهم وعونا على مخالفيهم وهي
الرويا الحسنة التي بها بدئ نبيهم صلى الله عليه وسلم كما جا في اول حديث
من الكتاب كان لا يرى رويا الا جات مثل فلق الصبح فبالذي بدئ به هذا الخير
به ختم كما بدانا اول خلق نعيده وفي هذا دليل على فضلية سيدنا صلى الله عليهم
وصوان بقي لامته من الخير الذي اعطي اثره يتزودون به ويستمرون اليه حتى لا
تخلا بركته ولا اثره الجليل من امته ويبقى هديه عليه السلام لهم في عالم الحس والعين
وفي عالم الحس بالتقليد الكتاب والسنة وفي عالم اللعين بالرويا الحسنة وكل واحد
منهم يصدق صاحبه فضلا من الله ونعمة واما قولنا ما الحكمة في تكراره صلى الله
عليه وسلم هذه الاحاديث العديدة في شان نسبة رويا المومن من النبوة فذلك
لوجوه منها ان يحصل لها طريق التواتر ولو كان ذلك كله في حديث واحد كان
يقول بعض الناس هذا طريق الاحاد فكان يقع الخلاف فيه ولان يظهر بكثرة
ذكره عليه السلام لذلك لامته كثرة اعتنائه بالرويا والبحث عنها لكونها من النبوة
لانه عليه السلام كان من سفقته اذا كان يهتم بالامر يكثر مرارا وفيه من
الحكمة ان الحكم اذا كان لا يظهر حقيقة الا بجمع الاثار التي وردت فيه فلا يعلم
ذلك الا القليل لانه لا يعلم جميع تلك الاحاديث كثير من الناس حتى يكون الامر
على ما ذكره عليه السلام اول الكتاب بقوله انما انا قاسم والله يعطي وفيه ايضا
من الحكمة انه من ظهر له في احدها حكم ثم لا يقدر ان يمشيه في باقيها فذلك

دال على فساده وان كان يمكن مشيه في جميعها كان ذلك دالا على صلاحه وحسنه
لان كلامه صلى الله عليه وسلم كله لا يوجد فيه خلاف ولا تناقض اصلا بالجملة
الكافية الا من قلة فهم الناظر فيه ولو تكرارها وكل واحد منها لا بد يوجد
فيه معنى زايد على الاخر ما ظهرت بتوفيق الله تلك التوجيهات الق وجهناها
من المفهم في جميع الاحاديث التي وردت في هذا الشان مفترقة ومجموعه
فاذا انا ملتها نجدها جملة عديدة ولوجوه من الحكمة عديدة لمن وفق
وتاملها جعلنا الله ممن اسعده بما وهبه بفضله قوله صلى الله عليه وسلم
من تحلم بحلم لم يره كلف ان يعقد بين شعيرتين ولن يفعل الحديث ظاهر
الحديث يدل على ثلاثة احكام احدها انه من قال انه راي رويا وهو في ذلك
كاذب كلف ان يعقد بين شعيرتين ولن يفعل معناه ان يعذب طول الزمان
الذي لا يقدر ان يعقد بينهما وهو لا يعقد فعذابه دايم والثاني انه من استمع
الى حديث قوم وهم له كارهون صب في اذنيه الانك يوم القيامة وهو
الرصاص المذاب والثالث ان من صور صورة عذب وكلف ان ينفخ فيها ومعناه
ان يعذب طول الزمان الذي لا يقدر ان ينفخ وهو ليس بنافخ وقد جا من طريق
اخر وليس بنافخ فيها ابدا فدل على دوام عذابه مثل الاول والكلام عليه من
وجوه منها ما الحكمة في ان سماه عليه السلام حلما ومنها ما معنى يعقد في هذا
الموضع وما نسبة هذا مما فعله بمقتضى الحكمة لان باقي الحديث يدل على ان عذاب
كل واحد مناسب لذنبه ولم جعل هذا من اعظم الذنوب لان من طال مقامه في النار
فهو دال على عظم ذنبه ومنها كيف هي كيفية استماع الحديث الذي يترتب
عليه هذا العذاب المولم هل هو كيف ما سمعه او هو على وجه خاص ومنها

لكن

كيف يعلم كراهيتهم لسمعه هل يطلب بذلك بحسب قرينة الحال او علامة اخرى
ومنها هل قوله صورة على العموم او الخصوص اما قولنا ما الحكمة في ان سماه
عليه السلام حلما ولم يسمه رويا فلانه لما كان هذا الراي ادعى انه راها والمرئي
شيا وكانت كذبا والكذب انما هو من الشيطان وقد قال صلى الله عليه وسلم في غير
هذا الحديث ان الحلم من الشيطان وهو غير حق عبر عنه بحقيقة معناه لانه
غير حق ولانه من الشيطان وفي هذا دليل على ما قلناه في هذا الحديث قبله
ان كلامه عليه السلام ليس فيه تناقض وانه يصدق بعضه بعضا واما
قولنا ما معنى يعقد بين شعيرتين اي يصل احدهما بالاخرى وهذا لا يقدر عليه
احد ابدا وقد جاءت رواية بين شعيرتين ومعناه ان يردهما واحدة بان يصل
احدهما بالاخرى لانه لو كان يطلب منه ان يصلهما بعقد يعقدهما كما يسبق
لفهم السامع لم يكن في ذلك صعوبة حتى لا يقدر على ان يفعله وانما معنى والله
اعلم يعقد بينهما اي يصلهما بعضا ببعض حتى يعودا واحدة فهذا هو الذي
لا يقدر عليه لا هو ولا احد الا الله سبحانه وكذلك عقد البنا وهو الذي
يوصل بعضه ببعض حتى يعود البنا شيا واحدا ولذلك ضرب عليه السلام به
المثل للمومنين بقوله صلى الله عليه وسلم المومن للمومن كالبنيان يشد بعضه بعضا
حتى يكونوا شيا واحدا واما قولنا ما نسبة ما كلف مما فعل بمقتضى الحكمة
وذلك انه لما كتب على الله في خلقه لان الدويا الا خلق من خلق الله فادخل في
الوجود صورة معنوية لم تقع كما فعل الذي صور الصورة الحسية لانه ادخل
في الوجود في عالم الحس صورة ليست بحقيقة لان حقيقة الصورة المقصود منها
ما جعل فيها من الروح والحياة فكلف صاحب الصورة الكنيفة ان يتم ما خلقه

كذب على النبوة لان الرويا جزء من النبوة وقد قال صلى الله عليه وسلم
من كذب على متعمدا فليتبوء مقعده من النار فليجمع بين هذين العظيمين
عظم ذنبه واما قولنا هل قوله صلى الله عليه وسلم استمع الى حديث قوم
وهم له كارهون هل هذا الاستماع على العموم على اي وجه كان او على الخصوص
الظاهر انه على الخصوص لانه لو كان على العموم لكان الاكثر منهم تكليف
بالايطاق ومولانا سبحانه قد من علينا ولم يكلفنا هذا وكذلك الامر
في العلم بكراهيتهم للسامع لو كان مطلوبا بالعلم بحقيقة ذلك لكان ايضا بعضه
من تكليف مالا يطاق وانما كلفنا في العلم بذلك بحسب قراين الحال التي
تدل على كراهيتهم لسمعنا الى حديثهم والاستماع على وجوه خاصة وليس
على عمومه فانا مثل قوم يتحدثون في منزلهم فان استمعت الى حديثهم فقد
دخلت هذا الحد لانهم بقرينة حالهم وهو كونهم في منزلهم وقد اغلقوا دونك
بابهم قد دل ذلك على انهم انما ارادوا ان ينفردوا بحديثهم دونك ودون غيرك
من خلف بابهم وكذلك اذا سار شخص مع اخر او مع جماعة دونك فقد كرهوا
ان يسمعوك حديثهم فان تسمعت انت اليهم وخلت تحت هذا الحد ولذلك
نهى صلى الله عليه وسلم ان يتناجى اثنان دون واحد لما كان الواحد ممنوعا ان
يستمع الى حديثهما منعا هما ايضا ان يتناجيا دونه فيقع عنده منهما تشويش
ويظن بهما فمنعا من ذلك بقوله صلى الله عليه وسلم لا يتناجى اثنان دون
واحد واما ان يكونوا يتحدثون امامك بالعياط وان كان في قلوبهم كراهية
منك ان تسمع كلامهم فهذا لا يلزمك منه شيء ولا انت مطلوب بان تعلم
كراهيتهم لاستماعك حديثهم وفيما مثلنا به كفاية في الجواب على المسئلتين

بنفخ الروح فيها وكلف صاحب الحلم الذي اتى بالصورة اللطيفة امرا لطيفا
وهو ان يصل بين شعيرتين وليس في هذا العالم الطف من الشعير ولذلك لم
يقل الوبر فان الوبر فيه بعض قوة وشيء من الكثافة وفي هذا دليل على ان كل
ما هنا من الامور معنويات يكون الامر فيها في الاخرة حسيا غير انه يكون بينها
مناسبة تما كما جا في الحسنات والسيات ومنها ما هو معنى وكل ما تكون
في الاخرة حسيات لانها توزن في الميزان ولا يوزن في الميزان المحسوس الا جسيا
لكن يبقى بينها نسبة ما وهي من وجهين الخفة والثقل بحسب قدرها يكون
في عالم الحس هناك قدرها ايضا اللون ايضا فجنس الحسنات نوري وجنس
السيات سواد وظلمة فلما ادعي هنا معنى لم يخلقه الله وهو تلك الرويا
التي زعم قيل له كما فعلك هناك امرا لطيفا لم يخلقه الله فافعل هنا امرا
لطيفا لم يشاه الله فان الله عز وجل قد شا ان تكون هاتان الشعيرتان منفصلتين
فاخلق انت بينهما ايضا لا حق ترجع واحدة وهذا امر لطيف ومهما لم
تقدر على هذا مع لطافته تعذب ولن يقدر على ذلك الامر مع دقته ولطافته
ابدا وفي هذا دليل لاهل السنة الذين يقولون ان الخلق كله لله فلو لم يكن
كذلك لكان هذا يصل بين تينك الشعيرتين وقد تقدم في الكتاب في هذا ما
فيه كفاية فاغنى عن بسطه هنا واما قولنا ما الحكمة بان جعل هذا من اعظم
الذنوب فيحق له ذلك لانه نازع الحق جل جلاله في قدرته وخلقه اما قدرته فلانه
ادعى بلسان حاله انه خالق ومنازعة لله في كونه خلق خلقا يشبه خلق الله
وليس الامر حقا في ذاته فامتحن بان يخلق احد الاشياء وهو العقد بين شعيرتين
فعجز من ادعى ما ليس فيه افضحته شواهد الامتحان والوجه الثاني فلانه

كذب

واما قولنا في قوله صلى الله عليه وسلم هل هو على العموم في كل صورة من
الصور او على الخصوص اللفظ محتمل وقرينة الحال التي بعد تقتضي الخصوص
ومن قوله صلى الله عليه وسلم كلف ان ينفخ فيها فانه لا ينفخ في صورة من الصور
الا صورة لها روح فتخصص بهذه القرينة انها كل صورة لها روح من اي انواع
المخلوقات كانت وقد جاء هذا نصا عن عبد الله بن عمر حين سأله شخص فكان
بتعانا هذا فقال له صور كل ما شيت مما ليس له روح مثل الشجر والفواكه
وشبهها ويبقى هنا بحث من طريق الفقه وهو هل هذه التصاوير التي
يفعلها بعض الناس من العجين او السكر ايضا ومن العسل هل تؤكل او اكلها
حرام كما هو فعلها حرام فان كل من عمل شيا ويعذب من اجله ففعله حرام بلا
خلاف فعلى القول بان النهي يعود على فساد المنهي عنه فاكلها حرام ولا يجوز
الانتفاع بها ولا ان تطعم لدواب ولا غير ذلك من الحيوان بل ترمي في البحر
وتدفن في الارض وبيعها حرام لا يجوز ويفسخ ان وقع وعلى القول بان النهي
لا يعود على فساد المنهي عنه وفاعله اثم فيكون اكلها مكروها وكذلك الانتفاع
بها من كل الجهات مكروه هذا الخلاف من طريق لسان العلم لكن الذي يشتريها
الامر في حقه اشد لانه يعين بايعها وفاعلها على امر لا يحل له فعله ويدخل من اجله
النار واكله يتردد بين الحرام والمكروه والتحريم اظهر فيه لا سيما ان كان ممن
لا يبالي به في دنيا او دين فيزيد الامر عليه شدة لا قدر الله به لقوله صلى الله
عليه وسلم انما عليك اثم الاريسيين واما من طريق الورع او طريق اهل السلوك
فممنوع بلا خلاف لقوله عليه السلام لو صمتم حتى تكونوا كالاوتار وقمتم
حتى تكونوا كالحنايا ولم يكن لكم ورع حاجز لم ينفعكم ذلك من النار والورع

هو

هو فيما هو اقل من هذا فان هذا عند اهل التحقيق من الفقه حرام فكيف
بطريق الورع او طريق الصحابة رضي الله عنهم والسلف الصالح الذين كانوا
يقولون كنا ندع سبعين بابا من الحلال مخافة ان نقع في الحرام لان الطعام
اذا كانت فيه الشبهة اظلم به القلب وقسي به وقد قال صلى الله عليه وسلم
القاسي القلب بعيد من الله اعاذنا الله ذلك بفضله وفي الحديث بمضمنه
اشارة لطيفة وهي انه من خرج عن وصف العبودية وجب عقابه ويكون
عقابه بقدر خروجه وفيه تنبيه على ان الجاهل لا يعذر بجهله يوخذ
ذلك من غير خفاء من كونه عليه السلام اخبر عن اصحاب هذه الذنوب
كيف عذابهم ولم يفرق فيه بين من يعلم تحريم ذلك وبين من لا يعلمه فالكل
ماخوذون بذنوبهم جهلوها او علموها وكذلك فيه تنبيه ايضا
على ان الذي يعمل على تاويل ليس على الوجه المامور به انه لا يعذب بذلك التاويل
وان كانت المسئلة فيها خلاف بين العلماء وفيه ايضا تنبيه على ان من سئل
عن مسئلة فافتى فيها بغير الصواب وعمل عليه انه ليس له في ذلك عند الله
عذر وانه يعذب على المخالفة التي وقعت منه يوخذ ذلك من عموم الاخبار
من الصادق صلى الله عليه وسلم بعذاب هولاء ولم يستثن فيه نوعا من هذه الانواع
ولا اشار اليه وقد جا النص منه عليه السلام على هذه الاشارة التي اشرنا اليها
بقوله عليه السلام اتخذ الناس رؤساء جهالا فسئلوا فافتوا بغير علم فضلوا
واضلوا وفي مجموع هذا دليل على الحث على طلب علم الكتاب والسنة لانه لا
تعلم هذه وامثالها الا من هذا العلم المبارك الذي جعله الله عز وجل طريقا الى
معرفته ومعرفة احكامه وغيره ضلال او بطالة كما قال الصادق صلى الله عليه وسلم

شبكة الألوكة www.alukah.net

في علم الانساب علم لاينفع وجهالة لاتضر وفقنا الله الى علم كتابه وسنة
نبيه صلى الله عليه وسلم بمنه وجعلنا ممن سعد به لارب سواه قوله
سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول الرويا الحسنة من الله
فاذا راى احدكم مايحب الحديث ظاهر الحديث يدل على اربعة احكام
احدها اخباره صلى الله عليه وسلم بان الرويا الحسنة من الله والثاني الامر
منه صلى الله عليه وسلم انه اذا راى احد مايحب فلا يحدث به الامن يحب
والثالث امره صلى الله عليه وسلم لمن راى مايكره ان يتعوذ بالله من شرها
ومن شر الشيطان ويتفل ثلاثا ولايحدث بها احدا والرابع اعلامه صلى الله
عليه وسلم انه من امتثل امره عليه السلام في الرويا التي يكرهها فانها لاتضره
والكلام عليه من وجوه منها ما معنى الحسنة وما الحكمة في نسبتها الى الله
سبحانه ومنها ما الحكمة في ان لايحدث بالحسنة الامن يحب ومنها كيف
هي صفة التعوذ وصفة التفل ومنها ما الحكمة ايضا في ان لايحدث بالمكروهة
احدا الامن يحب ولاغيره اما قولنا ما معنى الحسنة فمعناها كل ما لك فيها
خير ويحتاج ذلك الى العلم بالتعبير ان كانت مما يحتاج الى التعبير لانه قد يكون
ظاهرها خيرا وهو غير ذلك وقد يكون الامر فيها بالعكس الا ان كانت بينة
لاتحتاج الى تعبير فحينئذ يمشي هذا واما قولنا ما الحكمة في نسبتها
الى الله فهذا مايمشي على ادب العبودية وعلى ما جاء به القرآن من قوله عز وجل
ما اصابك من حسنة فمن الله ويشهد لهذا لذلك ايضا قوله عليه السلام
انها من النبوة كما ذكرناه في الاحاديث قبل لان النبوة من الله اي من عند الله
وفيه اشارة الى الخير الذي من الله به على العبد من الرويا الحسنة او

النبوة

النبوة اواي نوع كان من انواع الخير اليه من عند الله اي بفضله ورحمته
لابحق لازم عليه لاحد من العباد كان العبد اي نوع كان من انواع عبيده قل
ان الفضل بيد الله نؤتيه من نشاء والله ذو الفضل العظيم واما قولنا ما
الحكمة في ان لا يحدث بالحسنة الامن يحب فالكلام على هذا من وجهين احدهما
هل يعني بذلك من تحبه انت وان كان هو لايحبك او معناه لن تحبه انت ويحبك
هو ظاهر اللفظ محتمل لكن ما يعلم من العادة الجارية بين الناس ان المحادثة
لاتكون غالبا الامع من يكون بينهما تواد ومحبة من الطرف الواحد وعدم
البغض من الطرف الاخر واما الذي يكون فيه من احد الطرفين بغض فلا يمكن
بينهما محادثة بل منافرة وفوار كلي كديث بوبرة ومغيث المتقدم
ذكرهما في الكتاب الذي هو يمشي خلفها يبكي من فرط حبها وهي من فرط بغضه
لاتلتفت اليه فكيف تكون بين من هما على ذلك الحال محادثة هذا بعيد وهو
صلى الله عليه وسلم لايخاطبنا الا على ما هو المتعارف من عوائدنا فبقيت المحادثة
على وجهين اما مع من تحبه فتحبك او مع من تحبه وهو يكرهك لابد في
الذي تحبه وهو لايبغضك ان يكون له اليك ميل ما فهذان الشخصان
هما اللذان تحدثهما برويا الحسنة واما قولنا ما الحكمة في ان منعك
ان تحدث بها من يبغضك او تبغضه اما من تبغضه انت فلابد هو من
ان تجد لكبغضا ما لان الحكمة الالهية شاءت ان جعلت للقلوب مادة بينها
تجذب بعضها من بعض بحسب ما في هذا يجد الاخر منه نسبة ما اقل او اكثر
او بالتساوي هذا متعارف عند ارباب القلوب حتى ان من كلامهم في هذا
النوع انظر الى فؤادك كما تجدنا نجدك يعنون كما تجد نافيه من حسن او

قبح كذلك بخدك بخن وجاء هذا الحديث شاهدا لهم وقد ذكر مما يقوي هذا النوع
ان بعض التجار في مدينة مراكش كان يجلس عند احد ابناء الدنيا ممن له
تعلق بالملك ويظهر له التوادد فاذا انفصل عنه يقول لاصحابه هذا الرجل
يعاملني بالبر واجد له في نفسي كراهة فلما كان يوم عيد وذلك التاجر خارج
الى الصلاة بزينة حسنة وكان اثر مطر واذا بذلك الشخص الذي كان يجد
له تلك الكراهية خارجا وهو راكب جواد فلما قرب منه حمى عليه الجواد
فحرحه فلوث ثياب ذلك التاجر وشوهه ورجع الى بيته على حالة مسكينة
فقال لاصحابه جاء ظهر الموجب للكراهة التي كنت اجد له فان البغض
لك اما البغض الظاهر واما الباطن الغالب انه لا يقصر لك في اذاية ان قدر
عليها فلعلك اذا قصصت عليه الرويا ان يعبرها لك على وجه مكروه وهي حسنة
وقد جاء ان الرويا مثل الطير فاذا عبرت وقعت ولزمت ومما يقوي هذا
قصة يوسف عليه السلام لما اتاه الشخصان وهما في الطريق قد ابدل احدهما
رويا برويا صاحبه فلما عبرها يوسف عليه السلام وراي الذي كانت رويا
دالة على الخير وهو قد ابدلها مع صاحبه فقال لم يكن الذي راي هذه الا
صاحبي هذا ولم تكن رويا الا تلك الحسنة فقال لهما يوسف عليه السلام
قضي الامر الذي فيه تستفتيان اي بالتعبير قد وجب لكل واحد منهما
ما عبر له فكان الامر كذلك ولوجه آخر وهو انه كانت قد عبرت له بخير
يحتمل عليك في ذلك الخير الذي بشرت كيف يسوش عليك لعله يدفعه عنك
كما فعل اخوة يوسف عليه السلام حين راي الرويا وقصها على يعقوب
عليه السلام فقال لا تقصص رويا على اخوتك فيكيدوا لك كيدا ان الشيطان

للانسان

للانسان عدو مبين فجا الامر كما اخبر يعقوب عليه السلام فمن اجل هذين
الامرين نهى صلى الله عليه وسلم ان لا تحدث برويا الخير الا من تحب ولان الغالب
ممن يحبك او يميل اليك بقلبه من اجل حبك اليه ان لا يحسدك ولا يريد لك الا
خيرا وكذلك منعه صلى الله عليه وسلم من ان تحدث بها من لا تحمد وان كان هو
لا يبغضك خوف ان يحدث الشيطان عنده بذلك حسدا ويتلقط في تفسيرها
بلفظ يلحق منه اذاية كما ذكر عن ابن سيرين الذي كان مشهورا بعلم التعبير
انه جاء شخص برويا فلم يجده في الدار فقال له الخادم وما كنت تريده فقال
له يعبر لي رويا فقال له وما هي فقال رايت كاني اشرب البحر فقال له الخادم
ولم يتفتق بطنه فولى عن الدار واذا بابن سيرين فذكر له الرويا فساله
هل ذكرها لاحد فقال له لخادمك وقال كيت وكيت فقال احفظ
على نفسك فولى عنه فاذا ببقرة شرودة قد فلتت لصاحبها وهو خلفها يجري
فتعرض لها فنطحته بقرنها شقت بطنه وفي هذا دليل على كثرة شفقته
صلى الله عليه وسلم على امته وفيه دليل على التخصيص على اتباع اثر الحكمة ويؤخذ
ذلك من نهيه عليه السلام على ان لا تحدث برويا الا من تحب وهو وجه
عمل سبب من اثر الحكمة في دفع الضرر عنك كما فعل يعقوب مع يوسف عليه السلام
لكن اذا جا القدر لا ينفع معه اثر الحكمة في دفع الضرر مثل ما جاء
قصة يوسف عليه السلام لما اوصاه ابوه فلم تنفعه تلك الوصية القدر
الذي قد سبق بفراقه منه ولما عطلوا اخوته ذلك السبب بان لا يظهر عليهم
لم ينفعهم ايضا ذلك وكان هو القاهر عليهم ولذلك قال جل جلاله والله
غالب على امره ولكن اكثر الناس لا يعلمون اي انه ما شا هو سبحانه بقدرته

ينفد لا محالة ولا ينفع فيه اثر الحكمة لكن نحن بها مخاطبون فنفعلها امتثالا لأمر
مع ذلك انه ما ينفع منها الا ما وافق القدر من ذلك والا القدر هو النافذ بذلك
لا محاله ولذلك قال بعضهم لله واذا فررت من القضا فاينما تكوجهة وجهك
نحوه تتوجه هو وهذه اجل الطرق لانها جمعت بين الحقيقة والشريعة
ومن اجل ذلك اثنى الله عز وجل على يعقوب عليه السلام وقال وانه لذو علم
لما علمناه واما قولنا كيف هي صفة التعوذ وكيف هي صفتك حين تتعوذ
اما صفة التعوذ فقد جاء عنه صلى الله عليه وسلم في غير هذا الحديث نصا وهو ان
تقول اعوذ بالله من شر ما رايت في نومي هذا والتعوذ من الشيطان معلوم واما
صفتك حين تتعوذ فقد عبر عنه بعض العلما شبهك اذا القيت نواي الزبيب
من فيك حين تاكله وهو وجه حسن من التمثيل وقد جاء عنه صلى الله عليه وسلم في
حديث غير هذا ان تتحول عن الجنب الذي رايت فيه ما تكره الى الجانب الثاني
وقوله عليه السلام فليتعوذ بالله من شرها ومن شر الشيطان وليتفل ثلاثا
فانما عطفه بالواو توسعة بابها بدات لانبي عليك فيه واما قولنا ما الحكمة
في ان لا يحدث بالتي يكرهها احدا لا من يحب ولا من لا يحب فان كانت تعبدا فلا
بحث وان كانت لحكمة وهو الاظهر فما هي فاحتملت وجوها منها ان يكون عدم
تحدثك بها حتى تلقيها عن قلبك فلا يبقى لك منها تشويش فيكون هذا من باب
الشفقة واحتمل ان يكون هذا من اجل الغير فتشوش على الذي يودك بشيء لا
يضرك وان كان ممن يبغضك فيسر بها فلسروره بتشويش مسلم يكون
ما ثوما وتكون انت سببا لان تدخل على اخيك المسلم سوءا في عمله بشيء لا يضرك
انت واحتمل ان يكون عليه السلام جعل عدم ذكرك لها دالا على تصديقه عليه

السلام

السلام في الذي اخبرك به فتصديقك له صلى الله عليه وسلم وامتثالك لامره هو
الذي يدفع عنك ذلك الضرر الذي كان يلحقك منها واحتمل مجموع التوجيهات
كلها لكن الاخير منها اظهرها والله اعلم ولذلك قال العلماء ان الرويا اذا كانت
تدل على شر ولم تكن حلما وامتثل صاحبها السنة كما اخبر صلى الله عليه وسلم في هذا
الحديث انها لا تضره ببركة اتباعه للسنة وهو الحق الذي لا اضار عليه لان الله عز وجل
يقول وما ارسلناك الا رحمة للعالمين وهذا لفظ عام فلا يقصر على جهة واحدة
ولا على معنى واحد بل يبقى على عمومه لان ذلك فضل من الله وما كان من طريق فضل
الربوبية يعتقد فيه اكمل وجوه الخير لان ذلك هو اللائق بجلاله سبحانه جعلنا
الله ممن تمسك بالكتاب والسنة وتوفنا على ذلك مغفورا لنا بفضله وصلى الله
على سيدنا محمد واله وصحبه قوله صلى الله عليه وسلم من راى من
امير شيا يكرهه الحديث ظاهر الحديث يدل على حكمين احدهما الامر لمن راى
من امير ما يكرهه بالصبر على ذلك ولا ينكث في بيعته والثاني اخباره صلى الله
عليه وسلم انه من فارق جماعة المسلمين قدر شبر مات على سنة الجاهلية والكلام
عليه من وجوه منها هل الشيء الذي يكرهه من امير هل هو على العموم في امور
الدنيا والاخرة او على الخصوص في امور الدنيا وما يتعلق بالامور النفسانية
ومنها ما صفة هذه الجماعة هل هم الذين تسموا باسم الاسلام كائنوا على اي حالة
كانوا عليها او معناه الخصوص وهو ان يكونوا مسلمين حقيقة ومنها
كيف صفة هذه المفارقة ومنها ما معنى تخديدها بالشبر ومنها ما معنى ميته
جاهلية هل معناه على الكفر المحض او على صفة من صفات الجاهلية مع بقا
الايمان اما قولنا هل هذا الشيء الذي يكرهه من امير وامر بالصبر عليه

شبكة الألوكة www.alukah.net

هل ذلك على العموم او على الخصوص اللفظ محتمل لكن يتخصص بالاحاديث المبينة
لهذا العموم بانه مما يتعلق بالدنيا وبه والامور النفسانية كراهة لحفظ الدين الذي
هو طريق الاخرة فمنها قوله عليه السلام اسمع واطع وان اخذ المال وضرب
الظهر وان كان اسود ذا زبيبتين منفوخ الحيسوم وهذه كلها امور نفسانية
ودنيوية ثم حديث ثان ذكر فيه انهم قالوا ارايت ان ولي علينا امراء فساق
افنقاتلهم قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا ما صلوا لا ما صلوا فدل بقوله عليه السلام
لا ما صلوا انهم اذا لم يصلوا قتلوا ولا سمع لهم ولا طاعة وكذلك قال عمر رضي الله عنه
على المنبر حين بعث قال ما الهمت الله ورسوله والا فلا سمع لي عليكم ولا طاعة
فدل بهذا ان الامور التي تكون فيها مخافة في الدين لا يطاع فيها امير ولا غيره لانه
ما جعلت الامارة ان ينقاد الناس لها الا من اجل ان لا طاعة لمخلوق في معصية
الخالق وقد قال علماء الدين انه لا يجوز لشرطي ان يوذي احدا بقول امير
الا حتى يعلم ان ذلك حق عليه بامر الله واجب والاحاديث في هذا النوع كثيرة
وفيما ذكرناه كفاية واما قولنا ما صفة هذه الجماعة هل على العموم وهم
الذين تسموا باسم الاسلام ويكونوا مسلمين حقا البحث في هؤلاء والجواب
عليهم كالجواب على الامير وحديث حذيفة الذي بعد الذي لي هذا يبين هؤلاء
الجماعة وهم شرح هذا الموضع حيث قال له صلى الله عليه وسلم فاعتزل تلك الفرق
كلها ولو ان تعض باصل شجرة حتى يدركك الموت وانت على ذلك واما قولنا
كيف صفة هذه المفارقة فمعناها ان تسعى في حل تلك البيعة التي للامير ولو
بادنى شيء فعبر عليه السلام بمقدار الشبر لان الاخف في حل البيعة هو المخالفة
لجماعة المسلمين الذين هم منعقدون عليها وهو مع ذلك امر يؤول الى سفك

الدما

الدما بغير حق وقد قال صلى الله عليه وسلم من شارك في قتل مسلم ولو بشطر
كلمة جاء يوم القيامة مكتوب على جبهته يائس من رحمة الله والصاقولنا ما معنى
فمات الا مات ميتة جاهلية هل ذلك كفر صراح او انه مات على صفة من صفات
الجاهلية وايمانه باق اللفظ هنا محتمل وقد جاء ما يبينه وهو قوله عليه السلام
من فارق الجماعة شبرا فكانما خلع ربقة الاسلام من عنقه فشبهه عليه السلام هنا
بالمرتد وهذا امر خطير قوله صلى الله عليه وسلم بتقارب الزمان وينقص
العمل الحديث ظاهر الحديث يدل على خمسة احكام الاخبار بتقارب الزمان والثاني
نقص العمل والثالث القاء الشح والرابع ظهور الفتن والخامس كثرة الهرج وهو
القتل والكلام عليه من وجوه منها ما معنى تقارب الزمان ومنها كيف يكون نقص
العمل ومنها ما معنى هذا الشح الملقى هل على العموم او على الخصوص ومنها ما هذه
الفتن المشار اليها ومنها ما صفة هذا القتل الذي يكثر هل هو بحق او بغيره
ومنها ما معنى الهرج اما قولنا ما معنى تقارب الزمان فمعناه ان يقصر
ويقل طوله واتى به على بنية التاكيد وهي المفاعلة فدل ذلك على ان قصره يكون
كثيرا وقد جاء هذا نصا في حديث غير هذا كقوله صلى الله عليه وسلم تكون السنة
كالشهر والشهر كالجمعة والجمعة كاليوم واليوم كالساعة ولا يخلوا هذا القصر
ان يكون المراد به معنويا او حسيا فاما المعنوي فقد ظهر وله سنين يحدثه
يعرف ذلك اهل الاعمال ومن له فطنة ما بين اهل الدنيا المشتغلين بالاسباب
فيها فانهم يجدون انفسهم لا يقدرون ان يبلغوا من عمل اسباب الدنيا
قدر الذي كانوا يعملون ويشكون ذلك ولا يدرون العلة من اين هي وكذلك
اهل اعمال الاخرة قد وجدوا نقص العمل ونقص تلك المعاني الخاصة بالقلوب

الحاملة على الاعمال فالعلة في ذلك والله اعلم ما دخل في الايمان من الضعف من
كثرة اظهار الامور المخالفة للسان العلم من وجوه عديدة من حيث لا يخفى على
احد ومما دخل من اجلها في الاقات من الشبه بل من الحرام المحض حتى ان كثيرا من
الناس ما يتوقف في هذا الباب عن شيء وكيف قدر ان يصل الى شيء فعل ولا يبالي فان
البركة في الزمان او الرزق او البدن انما ذلك كله من طريق قوة الايمان وحسن
اتباع الامر والنهي يشهد لذلك قوله جل جلاله ولو ان اهل القرى امنوا واتقوا
لفتحنا عليهم بركات من السماء والارض واما ان كان المقصود بتقارب الزمان
ان يكون حسا ظاهرا فهذا لم يظهر بعد ولعله من الامور التي تكون عند قرب الساعة
ولعله عليه السلام عنى بذلك الوجهين معا فيكون الواحد وهو المعنوي قد ظهر وبقي
الاخر وهو الحسي حتى تحصل وقتئذ مع ما بقي من الشروط واما قولنا كيف يكون
نقص العمل فعلى وجهين ان كان في الحسي الذي لم يظهر بعد فهذا بين لا يحتاج
فيه الى تعليل لان الزمان ظرف للاعمال فاذا نقص هو نقص العمل لا محالة واما
نقصه في المعنوي فمن وجهين احدهما ما اشرنا اليه انفا وهو من جهة المطعم
وما دخل فيه من الخلل وقلة الباعث الذي هو حامل على الاعمال والحرص عليها
وذلك من ضعف الايمان والثاني من قلة المساعد في الخارج والنفس من طبعها
انها مائلة الى جنسها ولذلك قال تعالى وتعاونوا على البر والتقوى ولكثرة
شياطين الانس الذين هم اضر عليك من الشيطان الرجيم اللهم الا تلك العصابة
التي شاءت القدرة ببقائهم على الحق لا يضرهم من خالفهم فهو لا يك مملوء
بالقدرة واللطف الرباني وانما جاءت الاخبار على الغالب من احوال الناس
واما قولنا ما معنى الشح الذي يلقى هل هو على العموم او الخصوص محتمل

والظاهر

والظاهر العموم لان الشح الخاص المستعمل عند الناس وهو فيما عدى الفرايض
لا يعود منه ذلك الضرر المخوف وانما الشح الذي يخاف منه ومن وباله
هو الشح بالفرايض ومن شح بها فمن باب احرى ان يشح بغيرها فيكون عاما
والله اعلم يشهد لذلك قوله صلى الله عليه وسلم لا تزداد الدنيا الا ادبارا ولا
الناس الا شحا فجا لفظ عام في الحديثين معا ولا يسمون الفقهاء شحيحا الا
الذي يشح بالفرايض والناس يسمون الشحيح كل من لا يجود عليهم ولا ينظرون
هل ودى فرضه ام لا كما يزعمون ان الكنز هو ما جعل من المال تحت الارض
والعلماء يقولون انما هو الكنز المال الذي لم تخرج زكاته كان على وجه الارض
او كان في بطنها مدفونا واذا كان في الارض مدفونا وهو تخرج عنه زكاته فليس
عندهم بكنز وحسبان حقوق الاموال سببا الى ذهابها وقلة بركتها
وطروق الجوائح عليها ولذلك قال صلى الله عليه وسلم لن ينقص مال من صدقة قال
اهل العلم ان معناه ان المال الذي تخرج منه الزكاة لا يلحقه عاهة ولا تلف
ولا يلحقه شيء من الاشيا التي تاتي على الاموال فتنقص بها فان الزكاة تحرسه
من ذلك ولذلك سميت زكاة فان المال يزكوا بها وينموا وكذلك صاحبه ولذلك
قال تعالى خذ من اموالهم صدقة تطهرهم وتزكيهم بها وفي هذا اشارة لاهل
الطريق الذي سنوا طريقهم على الايثار لكن يسلموا من الشح كلا الوجهين
ولذلك لما لقي الشافعي رضي الله عنه ابا شيبان فساله عن الزكاة في الغنم في
كم تجب فقال له اما عندكم ففي اربعين شاة شاة وعندنا كلها هي زكاة
فقال الامام لاصحابه وفق لما علمناه واما قولنا هذه الفتن الدنيا
التي قد عرفها بالالف واللام فهي والله اعلم التي قد بينها صلى الله عليه وسلم

شبكة الألوكة www.alukah.net

بقوله فتن كقطع الليل يصبح الرجل مؤمنا ويمسي كافرا ويمسي كافرا ويصبح كافرا
يبيع دينه بعرض من الدنيا لان كل فتنة يسلم فيها الدين فليس بفتنة بخوفة اعاذنا
الله من جميعها بمنه وفضله واما قولنا ما معنى الهرج احتمل معنيين احدهما
التشويش الذي يقع بين الناس وبخوض بعضهم في بعض لامر يدهمهم وقد يكون بمعنى
القتل ولذلك استفهم الصحابة رضي الله عن سيدنا صلى الله عليه وسلم بقوله ما
امر هو فاز اله عليه السلام الاشكال بقوله القتل القتل واما قولنا ما معنى
كثرة القتل هل يكون ذلك لحقوق لازمة او الى غير ذلك فاعلم ان القتل الذي
هو في الحقوق اللازمة شرعا ان ذلك رحمة للعباد والبلاد يشهد لذلك قوله صلى
الله عليه وسلم لاقامة حد من حدود الله في بقعة خير لهم من ان تمطر السماء عليهم
ثلاثين يوما وقيل اربعين يوما فهذا في حد واحد فكيف اذا كثرت الاقامة
في الحدود وشاع امرها وتعددت وانما يكون ذلك القتل والله اعلم في الوجهين
اللذين قد ذكرهما صلى الله عليه وسلم في احاديث مفترقة منها قوله صلى الله عليه وسلم
لا تقوم الساعة حتى لا يعرف القاتل فيما قتل ولا المقتول فيما قتل فلا يكون
ذلك الا لكثرة القتل بغير لسان العلم حتى لا يعرف القاتل ولا المقتول لما
وقع بينهم ذلك الامر الوجه الثاني قوله عليه السلام لا تقوم الساعة حتى
ينحسر الفرات عن جبل من ذهب يقتتل عليه من كل مائة تسعة وتسعين ويبقى
هنا بحث وهو ما الفائدة بان اخبرنا بهذه الفتن فنقول والله الموفق لوجوه
منها ان نستعيذ منها كما قال صلى الله عليه وسلم اللهم اني اعوذ بك من عذاب
جهنم ونعوذ بك من فتنة القبر ونعوذ بك من فتنة المحيا والممات وهو
صلى الله عليه وسلم معافا من جميعهم لكن ذلك على طريق التعليم لنا وعلى جهة الادب

من

منه عليه السلام مع مقام الربوبية حتى يجعل نفسه الكريمة في جملة العبيد الذين
يخافون الفتن ومنها لان يستعمل منا من راى منها شيا الدواء الذي قد علمناه
وهو قوله صلى الله عليه وسلم لما ساله بعض الصحابة عند ذكره صلى الله عليه وسلم
الفتن فقال له ما انا مرني ان ادركني ذلك الزمان فقال صلى الله عليه وسلم الجوا
الى الايمان والاعمال الصالحة فبين صلى الله عليه وسلم كيف العمل فيها وفجاءنا من
اخر انه لا يسلم منها الا من يكون حلسا من احلاس بيته ومنها لان يتبين لنا
الوجوه التي منها الفتن فنا خذ في سد تلك الطرق مستعينين بالله على ذلك
ومنها لان تكون معجزاته صلى الله عليه وسلم متتابعة الى يوم القيامة لانه كلما خرجت
واحدة مما ذكر عليه السلام في هذا الحديث وغيره هي معجزة له عليه السلام
في الوقت وفي ظهورها متتابعة الى يوم القيامة حق لله سبحانه وحق له
عليه السلام وحق لامته فالحق الذي لله سبحانه هو استصحاب ظهور حجته
على عباده لان ظهور معجزة الرسول عليه السلام حجة لله سبحانه لقوله تعالى
وما كنا معذبين حتى نبعث رسولا وحجة للرسل في تصديق ما جاؤا به
وتصديق رسله حجة على عباده وزيادة قوة في ايمانهم واما الذي هو حق له
صلى الله عليه وسلم فدوام معجزاته ودوام انذاره الى يوم القيامة بالطريقين
العظيمين بالكتاب لقوله تعالى لانذركم به ومن بلغ فانذاره به عام
باق الى يوم القيامة وباظهار معجزاته عليه السلام وهي ظهور كل ما اخبر به عليه
السلام فان على ظهور كل واحدة منها هو مصدق له عليه السلام ومقوى لها
خابه وهذا ما خص به عليه السلام دون غيره من الانبياء عليهم السلام واما
الذي هو حق لامته فهو ان يكون هذا الخير الذي جا عليه السلام به متساويا

في امته من اولها الى اخرها من المريقين بالكتاب العزيز الذي حفظ عليهم بكلوا
في ذلك الى انفسهم فكان يقع فيه التغيير والتبديل كما وقع في الكتب المتقدمة
وبمعجزة الله عليه السلام التي هي من اول امته الى اخرها على نوعين منها ما هي ظاهرة
لاهل ذلك الزمان ومنها ما يصدقون بها ولم يروها حتى يكون الشاهد منها
يصدق الغايب وان كانت كلها صدق لكن فاق الصحابة رضي الله عنهم غيرهم
بزيادة الصحبة وهم عاينوا ما كان في وقتهم منها وامنوا بما اخبر به عليه السلام
انه يكون بعده ومن جاء بعدهم امن بالذي شاهد منها الصحابه رضي الله عنهم
وبالتي يأتي بعدهم ايمان تصديق فحصل لهم بها ايمان ومشاهدات والذين
يأتون اخر الزمان يؤمنون بما قدم منها تقليدا وبما في زمانهم معاينة فجاء هذا
الخير الذي جاء به صلى الله عليه وسلم في امته من أولها الى اخرها ولا يفقا هذا الخير
دايما اخبر صلى الله عليه وسلم انه لا تزال طايفة من امته على الحق ظاهرة الى يوم
القيامة لا يضرهم من خالفهم فان الخير اذا بقي في الارض لابد له من اهل له
قايمين به ولذلك من اشارته عليه السلام بقوله امتي مثل المطر لا يدري
ايها افضل اولها او اخرها لكن صنا بحث وهو انه لا يكون هذا الخير الا للذين
يعلمون علم الكتاب والسنة فانه لا يعلم ما اخبر صلى الله عليه وسلم به الا من سمع
الحديث والاعتناء به ومن اشتغل بغير ذلك من العلوم عنه فاته هذا الخير وبقيت
الحجة عليه فاسفة بتضييعه لارث النبوة التي بها الخير بدأ وعودا واصلا
وفروعا ومنها ان تكون النفوس تراض على دفعها وكراهيتها حتى ان ظهر منها
شيء تجد النفس لها كراهية فاذا كرهتها اولا ووقيت اولها كفيت فيما بقي
منها لقوله صلى الله عليه وسلم تعرض الفتن على القلوب كالحصير عودا عودا

فاي قلب

فاي قلب تشربها نكت فيه نكتة سوداء وايّ قلب كرهها نكت فيه نكتة
بيضاء حتى تصير على قلبين قلب ابيض مثل الصفا فلا تضره فتنة ما دامت
السموات والارض والاخر اسود مربادا كالكوز مجخيا لا يعرف معروفا
ولا ينكر منكرا الا ما أشرب من هواه والاسود المربادّ هو شدة البياض في
سواد والكوز المجخي هو الكوز المنكوس ولذلك قيل قلبك فاحفظه من
الفتن والي الله فالمآل في ذلك وادمن عافانا الله منها اجمعين بفضله
عن حذيفة قال كان الناس يسئلون رسول الله صلى الله عليه وسلم
عن الخير وكنت اسأله عن الشر مخافة ان يدركني الحديث ظاهر الحديث يدل
على حكمين احدهما الاخبار بالحال الواقع في هذا الدين والثاني الامر بالتمسك
بدين جماعة المسلمين وامامهم فان عدم ذلك فتبقى عليه وحدك وتفارق
كل من ليس على طريقة الاسلام الحقيقي فان آل الامر بك الى الخروج الى البرية
منفردا وتترك الاهل والمال والقرابة والعشيرة وجميع اهل الوقت من قريب
وبعيد وان كان الامر يضيق عليك في البرية حتى لا تجد اين تاوي حتى تنحصر
الى اصل شجرة مع سلامة دينك فلتعض بها اي تشد عليها حتى يأتيك الموت
وانت على ما امرت به من امر الله ونهيه ومثال ذلك من الكتاب العزيز قوله تعالى
قل ان كان اباؤكم وابناؤكم الى قوله تعالى فتربصوا حتى يأتي الله بامره
وقوله تعالى ولا تموتن الا وانتم مسلمون والكلام عليه من وجوه منها
النظر في حكمة الله تعالى في عباده كيف يجيء لكل شخص ما شاء ان يقيمه فيه
يوخذ ذلك من انه عز وجل حبب للصحابة رضي الله عنهم سواله صلى الله عليه وسلم
عن وجوه الخير كي يقتبسوها ويكونوا بابا لها وحبب لهذا السيد سواله

لرسول الله صلى الله عليه وسلم عن وجوه الشر التي يحذرها ويكون سببا في سدها
عن من قدر الله له النجاة منها ومنها النظر والاعتبار فيما أعطى الله سيدنا صلى
الله عليه وسلم من سعة الصدر والمعرفة بحكمة الحكيم الذي يجاوب كل شخص عما
سأل ويعلم ان ذلك هو الذي شاء الحكمة ان تقيمه فيه وليسر ذلك له ويدخل هذا
تحت متضمن قوله صلى الله عليه وسلم انما انا قاسم والله يهب لمن يشاء هو الذي أرسل
ان يقسم الامور على ما اقتضته الحكمة الربانية والله يقيم من شاء فيما شاء فهو عليه
السلام المبين لوجوه الخير والشر والله يعطي منها ما شاء لمن شاء كيف شاء ويترتب
على هذا من الحكمة والنظر ان الذي حبب للشخص هو الذي يفوق فيه غيره
يوخذ ذلك من حال حذيفة رضي الله عنه لانه لما حبب الله له ان يكون يعرف وجوه
الشر كي يتقيه ويحذر عنه فاق فيه غيره من الصحابة رضي الله عنهم جميعهم ولما
علم سيدنا صلى الله عليه وسلم هذا الذي اثرنا اليه خصه بان اعلمه بجميع اسماء
المنافقين لانه من هذا النوع الذي حبب اليه حتى كان عمر رضي الله عنه وهو
خليفة يائتيه ليلا ويناشده الله هل هو ممن سماه رسول الله صلى الله عليه وسلم
من المنافقين ام لا فيحلف له انه ليس منهم وترتب على هذا من الفائدة
انك اذا كان لك ابن او غلام او من لك عليه كفالة واردت ان تشغله بشغل من
الاشغال او علم من العلوم ان تعرض عليه انواع الاشغال ان اردت تشغله او
انواع العلوم ان اردت ذلك وكانت الانواع مما تجوز في الشريعة فالذي تراه يحبه
ويعجبه من ذلك ففيه اجعله فانه يفوق فيه اهل زمانه لان ذلك الذي حبب اليه
ذلك المراد منه ربنا ما خلقت هذا باطلا واختبر واذلك بعلم التجربة فوجدوه لا
ينكس ومن جمع الله له بين الطريقين فهو الحال الجليل وهو معرفة الخير والعمل عليه

ومعرفة الشر واتقائه ولذلك كان من دعاء علي رضي الله عنه اللهم اجعلني مفتاحا
للخير ومسدا للشر طبيا مباركا حيث كنت وفي هذا بيان لطريق اهل
السلوك والمعاملات مع الله فانهم يقولون للمبتدي حاله كسب والمنتهي
حاله ترك مفادان المبتدي يسال عن وجوه الخير ويعمل عليها كما كان الصحابة
رضي الله عنهم في الحديث الذي نحن بسبيله وان المنتهي يسئل عن الشر كله وانواع
المفاسد فيتركها ويتقيها كما كان حذيفة رضي الله عنه وحقيقة المعنى فيما اشاروا
اليه ان هذا هو الغالب على احوالهم لان المبتدي يقع في الشر اعوذ بالله فلو كان
ذلك ما صح له فعل خير وكذلك حال الصحابة رضي الله عنهم وان المنتهي الغالب
عليه تنقية النفس والبحث على المفاسد كلها ولا يتركون عمل الخير فلو كان
ذلك كذلك ما صح عنهم ترك الشر وكذلك كان حذيفة رضي الله عنه وفيه دليل
على ان كل ما كان يهدي الى طريق الاخرة ويهدي الى انواع الرشاد وكلما
يقرب الى الله سبحانه يسمى خيرا لغة وشرعا وان كل كفر وضلالة اي نوع كانت
كبرى او صغرى وكل ما دعى اليها يسمى شرا لغة وشرعا يوخذ ذلك من قول حذيفة
كنا في جاهلية وشر فجانا الله بهذا الخير وكرر ذلك في الحديث مرارا ووافقه
على ذلك رسول الله صلى الله عليه وسلم اما من طريق انه لغة فلانهم عرب واما من
طريق انه شرع فلان رسول الله صلى الله عليه وسلم وافقه على ذلك بان سلم له فيه
وجاوبه عليه بان جعل فيه اسم الشر سوا الكفر والجاهلية التي كانوا عليها
وسوا الضلالة التي طرا في الاسلام بعده صلى الله عليه وسلم من الفتن والمعاصي
غير ان الفرق بينهما من طريق النظر ان الاولى وهي الكفر كبرى والتي بعده
وهي الخلل في الدين من طريق المعاصي هي صغرى وفيه دليل على انه لا يطلق

شبكة الألوكة www.alukah.net

عليه اسم خير الاحتي يكون تاما لا عوج فيه ويستدل بذلك على انه لا يطلق
اسم مسلم الا على من هو كامل الايمان والا يكون ايمانه فيه دخن كما اخبر
الصادق صلى الله عليه وسلم بقوله وفيه دخن وفيه دليل على ان كل هدي
او علم انما مختاره وما يختاره ما جاء به رسول الله صلى الله عليه وسلم من الكتاب
والسنة فالذي يكون عليه ذلك بلا زيادة ولا نقصان فهو طريق الحق المبلغ
الى الله عز وجل والا يكون من احد القسمين اما من القسم الذي فيه الدخن واما
من القسم الذين هم على ابواب جهنم من اجابهم اليها قذفوه فيها ويوخذ ذلك من
قوله عليه السلام وفيه دخن فسر ذلك الدخن بكونهم يهدون بغير هديه
صلى الله عليه وسلم فاحذر هدي قوم جعلوا الدين اصلا يخالف الكتاب والسنة
وجعلوا الكتاب والسنة تبعا لقد عم دخنهم الارض وطبقها حتى تشاهي
فئة قوم حتى انهم وصلوا حد الوقوف على باب جهنم فمن اجابهم اليها
قذفوه فيها وفيه دليل على وجوب الحق حيث كان وتحقيقه بوخذ ذلك
من قوله صلى الله عليه وسلم تعرف منهم وتنكر وفيه دليل على وجوب رد الباطل
وكل ما خالف هديه صلى الله عليه وسلم ولو قاله من كان من رفيع او وضيع
يوخذ ذلك من قوله صلى الله عليه وسلم تعرف منهم وتنكر وبقي هنا بحث وهو
ما هو هذا الشر الذي اشار اليه صلى الله عليه وسلم وما هو هذا الخير الذي فيه الدخن
فنقول والله الموفق ان الشر الذي اشار اليه صلى الله عليه وسلم هو ما كان بعده
من الفتن حتى الي حين مقتل العلما وقد اخبر عليه السلام به في حديث اخر
اعني بقتل العلما فانه عليه السلام قال فيه ياليت العلما منها مفوا معناه لو
انهم اظهروا ذلك كانوا يسلمون من القتل واما الهدي الذي فيه الدخن

فهو

فهو ما ظهر في الامة من التشيع والبدع يفسر ذلك قوله عليه السلام افترقت
بنو اسرايل على اثنين وسبعين فرقة وستفترق امتي على ثلاث وسبعين
فرقة كلها في النار الا واحدة فكل ما سار اليه من هولاي الاثنين وسبعين
ولو مسلة واحدة وان كان لا يعلم بها فقد دخل في دينه دخن وبالحديث الاخر
وهو قوله كل بدعة ضلالة وكل ضلالة في النار وبقوله صلى الله عليه وسلم
كل من احدث في امرنا ما ليس فيه فهو رد فكل من حصل على بدعة من البدع
فقد حصل في دينه وحديه دخن ولا يغره كثرة عمل الناس لتلك البدعة
وانتشارها فانها من جملة الدخن وقد قال صلى الله عليه وسلم في شان
تجنب الفتن عليك بخويصة نفسك ولا يغرك صاحب البدع وان كان
لديه علوم جمة او اعمال صالحة ونسك وتعبد او مجموعها فقد قال صلى الله
عليه وسلم في شان القدرية تخفرون صلاتكم مع صلاتهم وصيامكم مع صيامهم
واعمالكم مع اعمالهم يقرون القران ولا يجاوز خاجرهم يمرقون من الدين كما
يمرق السهم من الرميه تنظر في النصل فلا ترى شيا وتنظر في القدح فلا ترى
شيا وتتمارى في الفوق وقوله عليه السلام دعاة على ابواب جهنم من اجابهم
اليها قذفوه فيها اي انهم يرشدون الى الطرق التي يدخل بها النار من الاعتقادات
والاعمال المخالفة للسنة وهم يظهرون انها هي المبلغة الى الله تعالى وانهم
والله الذي قال عليه السلام فيهم اتخذ الناس رؤسا جهالا فسيلوا فافتوا
بغير علم فضلوا واضلوا فمن صدقهم واتبعهم دخل النار وفي قوله عليه السلام
هم من جلدتنا ويتكلمون بالسنتنا دليل على انهم من هذه الملة وبريها وعلى
طريقتها ولغتها لان معنى من جلدتنا اي على لغة العرب حتى لا يفهم احد منهم شيا

وفيه دليل على ان امر ما على المرء في الدين نفسه يوخذ ذلك من قول
حذيفة فما تامرني ان ادركني ذلك فما سال الا عن نفسه كيف يكون خلاصه
ويترتب على هذا من الفقه ان كل وجه يعلم الشخص من وجوه الخير كان
يدركه اولا يدركه يعتقد فعله ان ادركه فيكون على ذلك ماجورا واي وجه علم
من وجوه الشر يكون بحيث يلحقه اولا يلحقه يعتقد انه لا يفعله وانه يتبع السنة
في الاعمال والاسباب المنجية منه فان هذا هو طريق السنة ومن كان مرتعبا
طريق السنة فانه يكون ماجورا ويقوي ذلك قوله صلى الله عليه وسلم نية المومن
ابلغ من عمله لانه ينوي عملا من اعمال الخير او ترك عمل من اعمال الشر وقد لا
يدرك من ذلك شيا لقصر عمره وكانت نيته اكثر من عمله ولكونه صلى الله عليه وسلم
كان يستعيذ من فتنة الدجال وهو بالعلم القطعي عنده انه لا يدركه وقد
قال عليه السلام ان خرج وانا فيكم فانا كفيلكم اياه فقد علم عليه السلام انه
ان لحقه فلا يضره بل هو عليه السلام يكفي المسلمين شره ومع ذلك كان عليه
السلام يستعيذ من فتنته فهذا من باب الارشاد لنا الى ما اشرنا اليه وقوله
صلى الله عليه وسلم تلزم جماعة المسلمين ولمامهم ان يتبع جماعة المسلمين الذين هم
على الحق الذين هم من الفرقة الناجية التي هي الثالثة والسبعون الذين هم على ما
هو عليه واصحابه صلوات الله عليه وعليهم اجمعين جعلنا الله منهم ومعهم في
الدارين بمنه وفضله وامامهم يعني الذي يقتدون به ويكون الامام على تلك
الطريقة المباركة ايضا وفيه دليل على ان من السنة ان لا تكون جماعة الا ولها امام
وقوله فان لم تكن لهم جماعة ولا امام يعني ان الموضع الذي يكون هو فيه
ليس فيه من اهل ذلك الخير جماعة ولا امام لان هذه لا تزال جماعة من الخير
فيها

فيها باقية وكذلك ائمة الخير لا ينقطعون منها لكن قد يقلون او يكثرون
في موضع من الارض دون غيره ويشهد لهذا قوله صلى الله عليه وسلم لا تزال
طائفة من امتي على الحق الى قيام الساعة لا يضرهم من خالفهم وقوله عليه السلام
في نزول عيسى بن مريم عليه السلام وامامكم منكم اي انه يكون على طريق محمدي
متبع للكتاب والسنة وبقي بحث وهو انه ان كان واجبا الاخذ الطرفين اما
جماعة على الخير ولا امام معهم او امام على خير ولا جماعة له فالبقا ولا بد مع
احدهما خير من الانفراد لانه اعون على الدين ولفظ الحديث ايضا يدل على ذلك
فان الامر بان تتبع الجماعة والامام لا يبقى اذا لم يوجد الا الواحد منهما ان لا
يتبع غير انه يوخذ اولا الاكمل فالاكمل فان كانا في موضع مجتمعين وكان
في موضع اخر احدهما فحيث جمعهما اولى فان لم يوجد الا احدهما فهو خير
من اصل الشجرة فان تلك هي الغاية في الهروب والاحتياط للدين وقد قال
صلى الله عليه وسلم الجليس الصالح خير من الوحدة والوحدة خير من الجليس السوء
ففقه الموضع ان يكون صلاح الدين هو الشان ويكون ذلك الصلاح بمقتضى
الكتاب والسنة فان قدر على الاجتماع باخوانه المسلمين وبالامام او باحدهما
ان امكنه ذلك مع الاقامة مع الاهل فحسن وان لم يمكن ذلك وامكنه الجلوس
في العمارة منفردا فحسن ايضا والا فالبرية على هذه الحالة الموصوفة في الحديث
ويقوي ذلك قوله صلى الله عليه وسلم الفرار من بدينهم من قرية الى قرية ومن
شاهق الى شاهق انهم معي ومع ابراهيم في الجنة كهاتين واشار بالسبابة
والوسطى فقدم عليه السلام الفرار من العمارة الى العمارة على الفرار الى الجبال
ويقويه ايضا من كتاب الله عز وجل قوله تعالى الم تكن ارض الله واسعة فتهاجروا فيها

شبكة الألوكة www.alukah.net

وفي تسمية ما جآبه سيدنا صلى الله عليه وسلم خبرا دليل على ان ما سمينا به الكتاب
الذي فلا نرجحه بالجمع بين يدي الخبر موافق بفضل الله لما قاله الصحابي رضي
الله عنه ووافقه عليه سيدنا صلى الله عليه وسلم فقوي عندك رجاي في فضل
الله ان يكون كلما سلكت فيه وفي شرحه موافقا لما يرضي الله ورسوله ودالا
على الخيرات وابوابها ومسددا للشر وابوابه بفضله ورحمته قوله صلى الله
عليه وسلم اذا انزل الله بقوم عذابا الحديث ظاهر الحديث يدل على ان
العذاب اذا ارسل على قوم عمهم الجميع ويبعثون في الاخرة على قدر اعمالهم ويحتمل
يجازون والكلام عليه من وجوه منها ما معنى قوم هل يكونون مومنين او غير
مومنين او غير مومنين ومنها ما معنى من كان فيهم ومنها الحكمة بان يوخذ
القوم ومن فيهم في هذه الدار على حد سوا ثم عند البعث تقع التفرقة بينهم بحسب
الاعمال هل هذا تعبد او لحكمة تعلم فتترز من هذا الامر العظيم اما قولنا ما
معنى قوم هل يكونون مومنين او غير مومنين اما المومنون حقيقة فلا يرسل الله
عليهم عذابا بل يدفع الله العذاب كما جاء في ذلك الاثار والاي تبين ذلك
اما الاي فقوله تعالى وما كنا مهلكي القرى الا واهلها ظالمون وقوله تعالى
وما كان الله معذبهم وهم يستغفرون واما الاثار فمثل قوله صلى الله عليه وسلم
ان الله يحفظ الرجل الصالح في اهله وذويرات من جيرانه فقوله صلى الله عليه وسلم
هنا على قوم يعم الكفار والعصاة وغيرهم ممن هو على ما يشبه حال هولاء الذين
ارسل عليهم العذاب واما قولنا ما معنى من كان فيهم اي هو معهم وليس على حالهم
لكن لما خالف الجالس معهم الامر لان الله عز وجل يقول ولا تركنوا الى الذين
ظلموا فتمسكم النار وقال الله عز وجل يا ايها الذين امنوا لا تتخذوا الكافرين اولياء

من

من دون المومنين وقال تعالى اذا سمعتم ايات الله يكفر بها ويستهزأ بها
فلا تقعدوا معهم حتى يخوضوا في حديث غيره وقال صلى الله عليه وسلم
من والى قوما فهو منهم والاي والاثر في هذا النوع كثيرة وهذا سنة الله
تعالى ابدا في عباده ومما هو مثل ذلك ما يذكر عن عيسى عليه السلام انه مر في
سياحته على قرية واهلها مرمى موتى فقال للحواريين لو كان موت هولاء
اخذ بلا لكان يدفن بعضهم بعضا ثم نادام يا اهل القرية فلم يجبه منهم احد
عن ثلاث مرات ثم جاوبه واحد فقال له عيسى عليه السلام ما شانكم قال له كانوا
في عافية فاصبحوا وهم في الهاوية فقال ما بالك انت تكلمت واصحابك لم يتكلموا
قال اني لم اكن منهم وانما خطوف حلهم فبت عندهم فاخذني الامر معهم فكل واحد
منهم ملجوم بلجام من نار لا يقدر ان يتكلم وانا ليس معي لجام مثلهم فتعجب هو
والحواريون وترحموا وذهبوا وترتب على هذا من الفقه الهروب من بين
الكفار ومن بين الظالمين لا تقسم بالمعاصي مجالس الجلوس بينهم من اسباب النفس
الى التهلكة هذا اذا كان معهم ولم يعنهم على ما هم عليه او يرضى من افعالهم شيا
فان وقع ذلك فهو منهم وبالله العياذ ولذلك كان سيدنا صلى الله عليه وسلم
حين مر هو واصحابه على قوم عاد وثمود قال لهم اسرعوا في الخروج من
هذه ولا تدخلوها الا وانتم خاشعون باكون وحين عجنوا العجين من بير
الناقة امرهم ان لا ياكلوه ويطعموه البهايم وهذا منه صلى الله عليه وسلم خوفا
من اجل ان يعود عليهم من شوم تلك البقعة وبال وجميع ما ذكر كله خوف من
القرب من اهل المخالفات والمغضوب عليهم وان كانوا قد فنوا واما
قولنا ما الحكمة في ان يوخذ في هذه الدار مع اهل البلا من كان معهم ثم في الاخرة

يبعث على عمله كل منهم بحسب ما كان عليه فهذا حكم عدل بمقتضى ما دلت عليه
الشرايع لان الله تعالى يقول فمن يعمل مثقال ذرة خيرا يره ومن يعمل مثقال ذرة
شرا يره وقال عز وجل ولا تركنوا الى الذين ظلموا فتمسكم النار ومس النار اذا
هم ركنوا اليهم بقدر ركونهم اليهم تكون اصابة النار لهم فلما لم يركن هؤلاء الذين
ارسل عليهم العذاب الا بالقعود معهم اصابهم من النار ان اخذوا معهم وبقوا في
البرزخ الذي هو ما بين موتهم الى حين بعثهم معهم في ذلك العذاب الذي هم فيه
ثم يبعثون عند البعث كل على ما كان عليه من خير او ضده فهذا ذلك على قدر
عذابهم على ذلك الجزء اليسير وهو الاقامة معهم هو ان يوخذوا معهم وان
يصيبهم على حالهم المهلكة حتى الى وقت البعث فعند ذلك كل الى حاله المختص
به اولا يوخذ ذكر من قوله عليه السلام ثم يبعثوا على اعمالهم واحتمل البعث هنا ان
يكون بعث سوال القبر لانه ان حملنا ثم على تقضي من المهلة فيكون بعثهم على
اعمالهم عند بعث النفخ في الصور والله اعلم لان سوال القبر مع الموت بسرعة
ليس بينهما مهلة وان حملنا على الوجه الثاني فمرجعها واحد ليس بين العلمين
غيرها فيكون بعث سوال القبر لان ذلك الذي بعد الموت لا شيء اخر بينهما
والله اعلم ومما يقوي ما قلنا قوله صلى الله عليه وسلم في غير هذا الحديث
يموت المرء على ما عاش عليه ويبعث على ما مات عليه فنرى هؤلاء اخذوا على ما
كانوا عليه من مخالطة اهل العذاب فماتوا على تلك الحالة ثم عند البعث لم يبعثوا
عليها ويبعثوا كلا منهم على حالته التي كان عليها قبل ارسال العذاب وذلك كان
قدر عذابهم على مخالطتهم بالقعود بينهم ولا يكون هو ان الماخوذون مع اهل
العذاب المرسل الذين قد اعذرهم الله عز وجل بقوله الا المستضعفين

من

من الرجال والنساء والولدان لا يستطيعون حيلة لان من جعل الله له عذرا فلا
يواخذه على ما قد اعذره فيه بفضله ورحمته فعلى هذا يكون لفظ الحديث عاما فيما
عدا اهل الاعذار الذين بين الله عز وجل عذرهم او نقول هو عام ومعناه الخصوص
فيمن لم يعذره الله وفيه تخويف عظيم بالضمن وهو ان ارسال العذاب على
المخالفين لامره سبحانه ونهيه باق متوقع كما كان فيمن تقدم ومما يقوي هذا
قول عايشة لرسول الله صلى الله عليه وسلم انهلك وفينا الصالحون قال نعم اذا كثر
الخبث قيا لله يا لله يا رباه غثنا فقد كثر الخبث ولا مهرب الا اليك يا ارحم الراحمين
وصلى الله على محمد وآله قوله صلى الله عليه وسلم لرجل من اسلم اذن في قومك
او في الناس يوم عاشورا ان من اكل فليتم بقية يومه ومن لم يكن اكل فليصم
ظاهر الحديث يدل على حكمين احدهما ان صوم يوم عاشورا يجزي لمن امسك
فيه عن الاكل والشرب وان لم يكن بيت صومه من الليل بخلاف غيره من الصوم
لقوله صلى الله عليه وسلم في غير عاشورا لا صوم لمن لم يجمع الصوم من الليل
والحكم الثاني ان حرمته ليست كحرمة غيره من النوافل بل هو مثل حرمة
الفرض لان غيره من النوافل بل هو مثل حرمة الفرض لان غير من النوافل
اذا اكل احد فيه متعمدا لا يمسك بقية يومه والفرض اذا اكل احد فيه متعمدا
يمسك بقية يومه والكلام عليه من وجوه منها هل هذا الحكم فيه مستمر
الى هلم جرا او ذلك كان في ذلك اليوم لكونهم لم يكونوا يعلمون حرمته فيفوتهم
ولا يكون ذلك بعد بلوغ العلم به اما صومه لمن لم يعلم به الا بعد طلوع الفجر او
الشمس او علم ونسي ولم يبيت صومه فالغالب من اقاويل الناس فيه انه
يجزيه صومه اذا امسك ولم ياكل ولم يشرب بعد والدليل عليه من الحديث

شبكة الألوكة www.alukah.net

انما سماه صلى الله عليه وسلم صوما وقد قال بعضهم انما كان ذلك حين كان هو
الفرض قبل فرض رمضان واما الذي اكل ويشرب وهو عالم هل يمسك او لا
موضع خلاف ايضا لان منهم من قال انما ذلك حين كان فرضا صومه فكان
حكمه حكم الفرض فاما اليوم فلا واما هل يكون له اجر صومه فكذلك ايضا موضع
خلاف وليس في الحديث ما يدل عليه لان قوله صلى الله عليه وسلم من اكل فليتم بقية
يومه صائما او ممسكا عن الاكل فمن جعله صوما قال هو فيه ماجور ومن لم
يجعله صوما قال ليس له اجر صوم لكن على كل الوجوه وقد ثبتت له حرمة ليست
لغيره لا سيما مع قوله صلى الله عليه وسلم ان صومه يكفر السنة الاتية وهذا اي يوم
هو فقد اختلفت العلماء فيه خلف وسلف فقيل هو اليوم التاسع وقيل هو اليوم
العاشر فمن اراد المخروج من الخلاف جمع بين اليومين لكن ظاهر الحديث يدل على انه
اليوم العاشر وكذلك ما نقل عنه صلى الله عليه وسلم ان اليوم الذي صامه كان العاشر
وانه صلى الله عليه وسلم قال اذا كان ان شاء الله في السنة الاتية اصوم التاسع
فاخترمته المنية قبل وصوله اليه صلى الله عليه وسلم واما قوله اذن في الناس
او في قومك الشك هنا من الراوي وهذا مما قد تقرر الكلام فيه مرارا انه
مما يدل على صدقهم وتحريهم في النقل وأذن بمعنى اعلم ومن خذ منه الدليل
على جواز النيابة في تبليغ العلم لان سيدنا صلى الله عليه وسلم اسنابا بهذا الرجل
من اسلم ان يعلم الناس عنه ويوخذ منه ان من السنة ان تعظم ما عظمه
الله من اي المخلوقات كان من جماد او حيوان او زمان اتباعا لحكمة الحكيم
يوخذ ذلك من تعظيم سيدنا صلى الله عليه وسلم لهذا اليوم لانه لما دخل عليه السلام
المدينة وجد اليهود يصومونه فسالهم لم يصومونه فاخبروه انه اليوم

الذي

الذي نجا الله فيه موسى عليه السلام وغرق فرعون فقال عليه السلام نحن اولى
بموسى منكم فصامه وامر بصومه وكان هو الفرض حتى فرض رمضان وفيه
دليل على ان تعظيم ما عظمه الله من هذه الازمنة او الاماكن انما هو بحسب
ما الله تعالى بحسب ما تقتضيه الشريعة من اعتقاد الايثار له على غيره من
جنسه لا غير وفيه دليل لمن يقول من العلماء ان لسيدنا صلى الله عليه وسلم ان يشرع
من الاحكام ما شاء واذ ذاك حكم الله يجب العمل به وهو الحق يوخذ ذلك من امره
صلى الله عليه وسلم بصوم هذا اليوم ولم يذكر فيه عن الله شيئا لان الامور التي امر
عليه السلام بها عن الله يخبر انها عن الله وهذا مستقرا من السنة وفي قوله صلى الله
عليه وسلم نحن اولى بموسى دليل ان شرع من قبلنا شرع لنا ما لم يرد عليه
نسخ في شريعتنا وعلى هذا جمع من العلماء ويقويه قوله تعالى اولئك الذين هدى
الله فبهداهم اقتده وفي ترفيع الله تعالى بعض الازمنة بعضها على بعض وكذلك
الاماكن الى غير ذلك دليل على عظم رحمة سبحانه بعباده المومنين ويوخذ ذلك
من ارشاد الرسل عليهم السلام الى تعظيمها والى اعمال البر فيها وزيادة الاجور
في ذلك للعاملين ذلك مثلها قال عليه السلام في صوم هذا اليوم انه يكفر
صومه السنة الاتية فظاهر ما قصد منها كثرة الاجور والخير لنا فضل
من الله ونعمة لله الحمد على ذلك **قوله** صلى الله عليه وسلم نجا نوح
عليه السلام يوم القيامة الحديث ظاهر الحديث الاخبار بفضل هذا النبي
صلى الله عليه وسلم وفضل هذه الامة وانهم الشهود على من تقدمهم من الامم
والكلام عليه من وجوه منها كيف يكون متاخر شاهدا على متقدم
ومنها ما الحكمة في ذكر نوح من بين سائر الانبياء عليهم السلام اجمعين

شبكة الألوكة www.alukah.net

ومنها هل الامة كلها برها وفاجرها يشهدون اولا يشهد الا من هو لذلك اهلا
اما قولنا كيف يكون متاخر شاهدا على متقدم فقد جاء في حديث غير هذا ان
من حجة قوم نوح عليه السلام يقولون يا ربنا وكيف تشهد علينا وهم اخر
الامم فيقول الله عز وجل لهم كيف تشهدون عليهم وانتم اخر الامم فيقولون ربنا
انا وجدنا فيما انزلته في كتابك علينا ان نوحا عليه السلام بلغ امته وفي
هذا دليل على ان حكم الله بيننا في الاخرة على ما هي عليه احكام الشرع هنا يوخذ ذلك
من طلبه الشهود من نوح عليه السلام وهو العالم بصدقه ومن استفساره
سبحانه الشهود كما ذكرنا وفيه دليل لمذهب مالك ان القاضي لا يحكم بعلمه فاذا
كان العالم الذي لا يخفى عليه شيء لا يحكم بعلمه فينا بيننا في ذلك اليوم فكيف بالغير
وفيه دليل على تساوي الاحكام فيما بين الناس على حد واحد القوي والضعيف
والرفيع والوضيع يوخذ ذلك من قوله عليه السلام يجاء بنوح عليه السلام اي انه
يساق للحكم كما يساق غيره وهو حيث هو من مكانة الرسالة ثم انه يطلب
منه الشهود ولا يخلا عنه الابعد قبول شهادتهم وقد جاء ان اول ما يساق
للحساب اسرافيل عليه السلام الذي العرش على كاهله والوحي يتحدر على جبينه
فيقول الله جل جلاله ما صنعت في عهدي فيقول يا رب بلغته جبريل فيوتى
بجبريل فيقول له الحق جل جلاله هل بلغك اسرافيل عهدي فيقول نعم يا رب
فيخلى حينيذ عن اسرافيل ويسال جبريل فيقول عز وجل له ما صنعت في عهدي
فيقول يا رب بلغته الرسل فيوتى بالرسل فيقال لهم صلوات الله على جميعهم
هل بلغكم جبريل عهدي فيقولون نعم فحينيذ يخلا عن جبريل فاول من يسال
من الرسل نوحا عليه السلام فيكون من قصته ما هو نص الحديث فلا يخلا من

الامم بعد قبول شهادة هذه الامة ثم الذي بعده كذلك واحدا بعد واحد
ويعارضنا قوله عليه السلام اول ما يحاسب من الامم واول من يجوز من الامم
الصراط امتي فالجواب انه ليس بينهما تعارض لان حساب الامم على نوعين وبذلك
تجتمع الحديثان ولا يبقى بينهما تعارض وهو ان النوع الاول ان تسئل الامم
هل بلغتكم الرسل عن الله ام لا هذا الذي يتقدم جميع الامم فيه على هذه الامة
لانهم هم الشهود عليهم فلا بد من حضورهم الى اخر الامم والنوع الاخر هو سوال
الامم كل شخص شخص منهم منفردا عن عمله بمقتضى شريعته فهذا الذي تكون
هذه الامة اول من يحاسب عليه وسيدنا صلى الله عليه وسلم شاهد عليهم واما
قولنا ما الحكمة في ان ذكر نوحا عليه السلام دون غيره من الرسل صلوات الله عليهم
فانما ذكر نوحا عليه السلام لانه اول الرسل فاذا كانت هذه الامة تشهد على
الاول من الانبياء فمن باب احرى غيره واستغني عن ذكر الغير صلوات الله عليه
وعليهم اجمعين بذكر الاية اخرا وهي عامة فهذا من الاختصار والبلاغة
واما قولنا هل الامة تشهد كلها برها وفاجرها ام لا يشهد الا من هو اهل
لذلك اما لفظ الحديث فمحتمل لان العرب قد تسمي البعض باسم الكل لكن التخصيص
يظهر فيه من وجهين احدهما من الحديث الذي اوردناه شاهدا في قولهم وجدنا
في الكتاب الذي انزلت فهذا لا يكون جوابا الا من يكون عالما بالكتاب وكثير
من هذه الامة لا يعلم من الكتاب شيئا من طريق النظر من يكون من هذه الامة اذ
ذاك في نوع من انواع العذاب المتقدم ذكره في الاحاديث كيف يستشهدهم
وكيف يقبل لهم شهادة ولتضمن الاية ايضا بقوله وسطا اي خيارا فلا
يشهد منها الا خيارها وكما اشرنا اليه اولا ان الحكم هناك كالحكم هنا

فكما لا يقبل هنا الا العدول المختار كذلك هناك لقوله تعالى ممن
ترضون من الشهدا فلما كان هنا لا يوخذ الا المرضي الحال فلا يوخذ
هناك ضده هذا لا تقتضيه الحكمة وفيه اشارة لنعلم ان اعلاك
بهذه المرتبة الرفيعة كرامة ان تحافظ عليها لعلك تكون ممن شهد اذ فاز
لانه يرجى من فضل الكريم ان من قبل شهادته انه يسامحه ويتفضل عليه بالخلاص
من ذلك الهول العظيم وفيه تنبيه الى ان الشهود وان اختلفت مراتبهم
في الرفعة اذا لم يخرجوا عن دايرة العدالة قبلوا الكل يوخذ ذلك من قول نوح
عليه السلام حين سيل عن شهوده قال محمد وامته فجعله صلى الله عليه وسلم
من جملة الشهود وبه صحت العدالة لمشبعيه وفيه دليل على ان المخالف
للسنة ليس يكون ممن يشهد محمد عليه السلام ولا يشهد معه عليه السلام
الا من تبعه باحسان لان هوكايكم العدول وغيرهم اطراف لا وسط ولا
عدول يقوي ذلك قوله عليه السلام كلها في النار الا واحدة ما انا عليه واصحابي
فمن يكون في النار اني له بالوسط من الامة والتعديل هذا في تجريحه انزل دليل
تنبيه يا اخا البطالة والتلويث لنفسك الحاكم قد زكاك وانت بما ارتكبته
من قبيح الاوصاف تجرح نفسك وبذلك تفرح فقد خضت بحر المهالك وعلى حقيك
في الخير نكست وفيه دليل على ان اقوى الادلة في الاحكام كتاب الله تعالى يوخذ
ذلك من تزكية سيدنا صلى الله عليه وسلم تمام الكلام الذي ابداه واني بالاي من الكتاب
العزيز ومما يقوي ذلك قول معاذ له صلى الله عليه وسلم حين وجهه بسنة رسول
الله صلى عليه وسلم قال فان لم تجد قال اجتهد رايي فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم
الحمد لله الذي وفق رسول رسوله الى ما يحب الله ورسوله ووفقنا الله في جميع الامور

الى ذكر

الى ذلك بسنده واسعدنا بسنة قوله صلى الله عليه وسلم مفاتيح الغيب خمس
لا يعلمها الا الله الحديث ظاهر الحديث يدل على ان هذه الخمسة المذكورة في الحديث
لا يعلمها الا الله والكلام عليه من وجوه منها الحكمة في ان جعل استغار المفاتيح
للغيب وما الحكمة في ان جعلها خمسا وهل للغيب زيادة على تلك الخمس مفاتيح ام لا
ومنها الحكمة في ان لم يذكر من امور الغيب الا تلك الخمس اما قولنا لما استغار
للغيب المفاتيح فلوجوه منها الاقتداء بما به نطق الكتاب في قوله تعالى وعنده مفاتح
الغيب لا يعلمها الا هو ومنها التقريب الامر على المخاطب لان امور الغيب لا
يحصيها احد الا العالم وكل شي حيل بينك وبينه فاقرب الاشيا التي بها يغيب عنك
معرفة الاشيا الغايبة التي لا تقدر ان تصل الى شي منها هي الابواب والابواب
اقل ما يحجبها من الفتح وايسرها المفاتيح فاذا كان ايسر الاشيا التي يعرف بها الغيب
لا يعرف لها احد موضعا فكيف يقدر ان يعرف ما هو اكبر من ذلك هذا من طريق المحال
وهذا من ابلغ البيان واخصره ومنها ان اراد بالغيب الغيب الذي لا يعلمه
احد حقيقة لان الغيوب على ما هي عليه وان كانت لبعض الغيوب اسباب قد
يستدل في بعض الامر بها عليه ان ذلك ليس بحقيقي في علم تلك الغيوب واما حقيقة
فلا يعلمها احد الا الله يشهد لهذا التوجيه قوله صلى الله عليه وسلم كناية عن الله سبحانه
اصبح من عبادي مومن بي وكافر بي فاما من قال مطرنا بفضل الله ورحمته فذلك
مومن بي كافر بالكوكب واما من قال مطرنا بنوء كذا فذلك كافر بي مومن
بالكوكب فعلى هذا فالغيب على نوعين غيبه سبحانه عن ذاته وصفاته وغيبه
بالامور الجارية في مخلوقاته فلما كانت تلك الامور غايبة عنا اي لا نقدر على
العلم بها ولا الوصول اليها وهي محصورة بالكتاب بقوله تعالى وما تسقط

شبكة الألوكة
www.alukah.net

من ورقة الا يعلمها ولا حبة في ظلمات الارض ولا رطب ولا يابس الا في كتاب
مبين ولقوله تعالى فما بال القرون الاولى قال علمها عند ربي في كتاب لا يضل ربي
ولا ينسى فلما كان جميع الوجود محصورا بقدرته سبحانه شبهه عليه السلام
بالخازن وكل مخزن لا بد له من باب وكل باب لا بد له من مفتاح فاستعار عليه السلام
المفاتيح يشهد لهذا التوجيه قوله تعالى وان من شيء الا عندنا خزائنه وما ننزله
الا بقدر معلوم فاذا كانت الخزائن عنده والمفاتيح عنده وأحد لا يعلم
المفاتيح اين هي فكيف يخبر بما في الخازن هذا لا يحتمل المخلوق اصلا واذا كانت
هذه التي هي اثر قدرته سبحانه لا يقدر احد ان يعلم منها شيئا الا ان يخبر هو سبحانه
بها كما قال سبحانه وتعالى الا من ارتضى من رسول فكيف بقدرته جل جلاله
او بصفة من صفاته على ما هي عليه من الجلال والكمال فكيف بذاته التي ليس كمثله
شيء هذا ممنوع عقلا وشرعا بالجملة الكافية ومن تعاطى شيأ من المعرفة في شيء مما
قسمنا من الغيوب او نوع من انواعه او تشبيه او بتمثيل او بدليل من الادلة
فمحال دعواه وصح بدليل عقله حمق وبدليل علمه حقيقة جهل وسوء حاله
انتكث على فطرته واما قولنا ما الحكمة في ان جعلها خمسا وهل الغيب
زيادة على هذه المفاتيح فاعلم وفقنا الله واياك ان الحكمة في ان جعلها خمسا
الكلام عليه مثل ما تقدم الكلام على قول عايشة رضي الله عنها كان رسول الله صلى الله عليه وسلم
يحب التيمن ما استطاع في شانه كله ثم قالت في طهوره وترجله وتنعله فانه
من الفرائض باكيدها وهو الطهور ومن السنة كذلك وهو الترجل ومن المباح
كذلك وهو التنعل فحصرت في هذه الثلاث جميع ما يتصرف فيه المرء وكذلك
هذه الخمس احصر بها صلى الله عليه وسلم العوالم فبقوله صلى الله عليه وسلم ما تغض الارحام

دليل على ما يزيد في النفوس وينقص وذكر منها الارحام لكونها للناس في ذلك عوايد
يعرفونها وقد تقررت على ذلك احكام شرعية فهذه اعلاها فاذا كانت هذه التي
قررت عليها الاحكام بحسب جري العادة لا يعرف حقيقتها متى تزيد وامتى
تنقص فغيرها من باب اخرى وقد قال تعالى ويعلم ما تغيض الارحام وما تزداد
وكل شيء عنده بمقدار فدل بهذا ان غيره سبحانه لا يعلم ذلك ومن هذا
الباب كلام العلما في عدة الحرة بثلاث حيض هل ذلك دلالة حقيقة على براءة
الرحم او ذلك تعبد بحسب ما هو مذكور في كتبهم ولذلك قال جل جلاله وفي
انفسكم افلا تبصرون فاذا كان الشيء الذي فيك لا تعرفه فكيف غيره من
باب احرى ودل بقوله ولا يعلم متى يأتي المطر احد الا الله على امور
العالم العلوي وذكر منها المطر لانه لنا اسباب قد تدل عليه ونجدها في بعض
الاوقات تمشي فيها ما يغلب على الظن من جري العادة المتقدمة في مثلها وهو
ايضا كثيرا ما يتردد الينا وجعل لنا فيه وبأثره بحسب مقتضى الحكمة
الالهية رزقا وخيرا نعرفه حقيقة فكيف غيره من باب أحرى ولذلك جا
الحديث الذي قد ذكرناه وهو قوله اصبح من عبادي مومن بي وكافر بي
وكان ابو هريرة رضي الله عنه اذا اصبح وقد مطر الناس يقول مطرنا بنوء
الفتح ثم يتلوا هذه الاية ما يفتح الله للناس من رحمة فلا ممسك لها وذلك
بقوله وما تدري نفس باي ارض تموت علي الجهل بهذه الامور الارضيات
وذكر موضع الموت منها لان العادة قد جرت غالبا ان اكثر الناس مولدهم
بالارض التي هم بها والحكم في الامور يعطى للغالب وان مات بها لا يدري حقيقة
ضريحه منها ام لا هو فاذا كان هذا المقدار الذي يخصه منها على قلته ونزارته

شبكة الألوكة www.alukah.net

لا يعلمه فمن باب اخري غيره من رزق او ضر او ضره ولذلك قال عز وجل في كتابه
وما تدري نفس ماذا تكسب غدا وما تدري نفس بأي ارض تموت ان الله عليم خبير
ودل بقوله ولا يعلم ما في غد الا الله على انواع الزمان وما فيه من التقلبات والعوالم
الماضية فيه والحوادث وخص منه هذا على غيره لانه اقرب الازمنة من يوم كلامنا
تعرفه في يومه بظهوره كان اوله او اخره كانه شيء واحد لان عادة العرب ما يكون
في ساعة واحدة او في بعضها يفسحونه كذا اليوم مثل قولهم جاء زيد
يوم الخميس ولم يكن مجيئه الا في ساعة او في بعضها وكذلك ايضا احكام الشريعة
غالبا منها العدة ومنها الحيض اذا رات المرأة الدم في اليوم ولو دفعة واحدة حسبت
ذلك اليوم يوم دم فاذا كنت ما في اقرب الازمنة وهو غد لا تعرفه فمن باب اخري
غيره ودل بقوله ولا يعلم متى تقوم الساعة الا الله على علم الاخر باجمعها وذكر
يوم القيامة منها لانها اولها واقربها فاذا كنت لا تعلم اقرب الاشياء منها وهو يوم
ظهورها وبدائها فمن باب اخري غير ذلك وقد قال الله تعالى لا تاتيكم الا بغتة
اي على غفلة وقد قال ثقلت في السموات والارض اي عظم امرها على اهل السموات
والارض والكل جاهلون بها وما يشهد لذلك قول سيدنا صلى الله عليه وسلم لجبريل
عليه السلام حين سأله عنها ما المسؤول عنها باعلم من السائل ولكن أخبرك عن شروطها
اذا رأيت الامة تلد ربتها فذلك من اشراطها واذا رأيت الحفاة العراة الصم
البكم ملوك الارض فذلك من اشراطها واذا رأيت رعاة البهم يتطاولون في
البنيان فذلك من اشراطها في خمس من الغيب لا يعلمهن الا الله ثم قرأ ان الله عنده
علم الساعة فهذا من ابدع الكلام وابلغه الذي خص عليه السلام فيه جميع انواع
الغيوب وازال به جميع الدعاوي الفاسدة والادلة كلها ما عدي ادلة الشريعة

على

على الحد الذي جعلتها وعلى الوجوه الذي بينتها وتحقق بدلائل الايمان
ايمانهم وحسن اعتقادهم بلا تغيير ولا تقسيم ولا تشويش ولا تخييل ولا تحديد
ولا تكييف ولا دعوي ولا اعتراض ولا مقدمة ولا تتمة ولا هياكل ولا اعناص
ولا اعراض ولا جواهر ولا حجة ولا اطباع الا بفضل كريم وهاب عليم
قدير مدبر حكيم ليس كمثله شيء وهو على كل شيء قدير وهو اللطيف الخبير
وفيه تنبيه لطريق اهل الفضل والسلوك وهو ترك الالتفات الى ما سواه
والاشتغال بما به امروا والانتهاء عما عنه نهوا ولم يزل يحوطهم بما به من عليهم من
الاحوال السنية والعلوم الجليلة شيأ الا دلهم الفقر والافتقار وحرف الذل
العظيم والتعلق بجناب الفضل العميم لا غير ولا يزون خلا الا سد سيحانه
من الله علينا بذلك لا رب سواه يشهد لطريقهم السابق واعتقادهم الحسن
الموافق الكتاب والسنة اما الكتاب فمعلوم في غير ما اية واما السنة
فقوله عليه السلام اخبارا عن ربه عز وجل بقوله يا عبادي كلكم ضال الا من
هديته فاستهدوني اهدكم يا عبادي كلكم جايع الا من اطعمته فاستطعموني
اطعمكم يا عبادي كلكم عار الا من كسوته فاستكسوني اكسكم يا عبادي انكم
تخطيون بالليل والنهار وانا اغفر الذنوب جميعا فاستغفروني اغفر لكم يا عبادي
انكم لن تبلغوا ضري فتضروني ولن تبلغوا نفعي فتنفعوني يا عبادي لو ان
اولكم واخركم وانسكم وجنكم كانوا على اتقى قلب رجل واحد منكم ما زاد
ذلك في ملكي شيأ يا عبادي لو ان اولكم واخركم وانسكم وجنكم كانوا على افجر
قلب رجل واحد ما نقص ذلك من ملكي شيأ يا عبادي لو ان اولكم واخركم وانسكم
وجنكم قاموا في صعيد واحد وسالوني فاعطيت كل انسان مسئلته ما نقص

ذلك مما عندي الا كما ينقص المخيط اذا دخل في البحر يا عبادي انما هي اعمالكم
احصيها لكم ثم اوفيكم اياها فمن وجد خيرا فليحمد الله ومن وجد غير ذلك فلا
يلومن الا نفسه فتحقق بمضمن ما اوردناه اوصاف الربوبية وجلالها
وفضيلة سيدنا صلى الله عليه وسلم وحسن هديه لامته واوصاف العبودية
ونقصها وحقارتها وعظم افتقارها الربوبية ودوام اضطرارها كما قال
الكليم عليه السلام اني لما انزلت الي من خير فقير جبر الله بغناه فقرنا
وعلم بفضله جهلنا وتجاوز برحمته عنا لا رب سواه ولا مرجو الا اياه
قوله صلى الله عليه وسلم يقول الله انا عند ظن عبدي بي وانا
معه الحديث ظاهر الحديث يدل على حكمين احدهما اخبار الصادق صلى الله عليه
وسلم ان المولى سبحانه مع عبده على قدر ظنه بمولاه والثاني الاخبار بانه سبحانه
معه بحسب معاملته وخدمته له والزيادة على ذلك بحسب التضعيف المذكور
في الحديث والكلام عليه من وجوه منها هل هذا الظن على بابه او هو بمعنى
العلم والقطع ومنها هل الذكر ضامن مجرد الذكر بالقلب او باللسان وان
كان لا يعد من الاوامر شيئا او يكون ذكره بالاضمار بالامر والنهي لان الذكر
بساطها وهل تلك الصفات المذكورة في الحديث من جانب المولى سبحانه هل هي
على مدلولاتها ولا لها تاويل غير ذلك اما قولنا هل الظن هنا على بابه او
هو بمعنى العلم القطعي فلا يمكن ان يكون الظن هنا على بابه بل معناه العلم الحقيقي
كقوله تعالى وظنوا ان لا ملجأ من الله الا اليه وهم قد علموه علما حقيقيا ولان
هذه الامور القلبية كلها ما نحن فيها مطلوبون الا بتحقيق الاخلاص
لقوله عز وجل وما امروا الا ليعبدوا الله مخلصين له الدين والتصديق

القطعي

القطعي في كل ما به اخبرنا عن الاله وبما به انعم علينا من قبيل ما كلفنا من
التعبدات والتحقيق بحزيل الثواب الذي قد وعدنا والخوف مما به توعدنا
ليس خالف امره سبحانه ذلك كله بلا شك ولا ريب وكذلك ما به من امور الاخرة
اخبرنا ولذلك قال تعالى في حقهم الذين يقولون ربنا انا سمعنا منادي ينادي
للايمان الى قوله تعالى انك لا تخلف الميعاد وقال تعالى ومن اوفى بعهده من
الله فالاشارة هنا الى هذا بقرينة الحال وهو ما ذكر بعد في باقي الحديث من
قوله تعالى اذا ذكرني الى قوله اتيته هرولة حتى يتم معاني تلك الالفاظ
ويصدق بها حتى لا يدخل العبد فيها شك ولا ريب فيكون بها مع مولاه بحد
وتحقيق بما وعده وتحقق ان ذلك فضل منه سبحانه على عباده وهو الغني المستغني
ولاجل هذا قال صلى الله عليه وسلم ما فضلكم ابو بكر بكثرة صوم ولا صلاة
ولكن بشيء وقر في صدره وقال جبريل عليه السلام في حديث تعليمهم الايمان
ان تعبد الله كانك تراه فان لم تكن تراه فانه يراك ومثل ما نحن بسبيله وقصة
الاخوين في بني اسرائيل كان احدهما عابدا مشهورا بالتعبد والاخر مشهور
بصده فماتا معا فاخبر موسى عليه السلام ان العابد منهما من اهل النار وان
المسرف منهما على نفسه من اهل الجنة فتعجب موسى عليه السلام وبنو اسرائيل من
ذلك فسار ان موسى عليه السلام وجه عن امراة العابد فسالها عن حاله فقالت
لا اعرف منه الا ما تعرفون انتم غير انه كان اذا فرغ من تعبده ودخل فراشه
قال افلحنا ان كان ما اجابه موسى حق فقال موسى عليه السلام من هنا اتي
ثم سال زوجة المسرف فقالت اعلم منه مثل ما علمكم به غير انه اذا افاق
من نشوته مع اخر الليل يخرج الى ساحة الدار ويقر لله بالوحدانية

ولك بالرسالة ويبكي ويقول يارب اي زاوية من زوايا جهنم تملا بهذا الجسد
الخبيث فقال موسى عليه السلام بهذا سعد واما قولنا هل عنى بالذكر
ان تذكره كيف كان او يعني به الذكر بالاعمال اللفظ محتمل لكن الذي تدل
عليه الادلة الشرعية ان الذكر على نوعين ذكر مقطوع لذاكره بهذا الخير الذي
في الحديث الذي نحن بسبيله وذكر فان الادلة قد تعارضه منها ما يدل
على انه في جملة الذاكرين لقوله تعالى فمن يعمل مثقال ذرة خيرا يره ومن
يعمل مثقال ذرة شرا يره وادلة الشرع تمنع ذلك كقول مولانا سبحانه لموسى
عليه السلام قل للظالمين لا يذكروني فاني الية على نفسي ان من ذكرني ذكرته
فاذا ذكروني ذكرتهم بالغضب ولقول سيدنا صلى الله عليه وسلم في المصلي الذي
لم تنهه صلاته عن الفحشاء والمنكر لم تزده من الله الا بعدا فكيف بالذكر وحده
ولم يجعل عز وجل الذكر في كتابه الا بعد تحقيق الايمان بقوله تعالى ان المسلمين
والمسلمات والمومنين والمومنات الى قوله تعالى والذاكرين الله كثيرا والذاكرات
فهذه سبيعة لما نحن بسبيله واما ذكره عز وجل بالاعمال فهو الافضل وكفى
في ذلك قول عمر رضي الله عنه ذكر الله عند امره ونهيه خير من ذكره باللسان
الا ان كان هذا العاصي ذكر مولاه بخوف وخجل مما هو فيه فيرجى له فضل
الهوى مثل ما تقدم من احد الاخوين المسرف على نفسه منهما ولقول مولانا
سبحانه اطلبوني عند المنكسرة قلوبهم من اجلي واما قولنا هل تلك الالفاظ
التي في الحديث من جانب مولانا سبحانه هل هي على ظاهرها او لها تاويل
غير ذلك فهذه من التي لا خلاف ان لها تاويل غير ظاهرها الا قوله ان ذكرني
في نفسه ذكرته في نفسي فهي تحتمل وجهين وتحتاج ان نمشي عليها واحدة

واحدة

واحدة تاما قوله وانا معه اذا ذكرني فمعناه اذا ذكرني فانا معه بحسب
ما قصد في ذكره فان ذكرني تعظيما لي كنت معه بالانعام عليه والاحسان
له كقوله تعالى في كتابه اذكروني اذكركم اي ارحكم اذا ذكرتموني وقد
قال تعالى ولذكر الله اكبر اي هو اكبر العبادات وان ذكرته في حوف
ذكرك بالرحمة لك والخلاص مما خفته لقوله عز وجل امن يجيب المضطر
اذا دعاه ولقوله تعالى من شغله ذكري عن مسئلتي اعطيته افضل ما اعطي
السايلين لان شغلك انت في خوفك واضطرارك عن مسئلة سبحانه
بذكره اوجب لك النجاة مما تخافه وكذلك فقس في كل الامور تجده لا ينكسر
فان ذكرته عند وحشة انسك بذكره وقد جاء شبحانه انه قال انا جليس
من ذكرني ولذلك لما ان دخل على بعض المباركين وهو وحده وهو يذكر
فقيل له وحدك فقال لهم الان وحدي لان هذا دال على ما قلناه اولا
من ان الظن يكون بمعنى العلم القطعي ومما يقويه انه سئل بعض المباركين
ما بلغت من عبادتك قال الانس بالله فقال له السايل حسبك فلم ينل به الانس
الا مع صدقه وتصديقه بما قيل له ووعد به وقد قال تعالى الا بذكر الله
تطمئن القلوب اي قلوب هي والله التي من سبحانه عليها بالعلم بما في ذكره سبحانه
لان القلب الغافل لسانه يذكره وقلبه فيما بسبيله يجول وكيف يجد هدا بذكر
الله طمانينة وانى له ذلك وقد قال عليه السلام ان الله لا ينظر الى صوركم
ولكن ينظر الى قلوبكم واما قوله فان ذكرني في نفسه ذكرته في نفسي
فاحتمل ان يكون هذا اشارة الى فضيلة الذكر الخفي على الذكر الجلي لان ما ينفرد
به المولى سبحانه وحده بدلالة الجليلة افضل مما سواه وقد جاء هذا نصا عن رسول الله صلى الله عليه

بان قابل الذكر الخفي بفضل الذكر الجلي بسبعين درجة واحتمل ان يحمل على ظاهره
مع نفي التكييف والتحديد فيكون المعنى ان الذي يذكر الله في نفسه من جملة
ما انعم الله عليه من اجل ان ذكره في نفسه ان مولاه سبحانه ذكره في نفسه
ونبه هنا بالاعلى مما يمن به على عبده عن الادنى فان ما سوى ذلك من الحسنات
والخير هذا أعلى منه لكن مع نفي التحديد والتكييف وذلك كما يليق بجلاله
عز وجل وكماله كما قال عيسى عليه السلام تعلم ما في نفسي ولا اعلم ما في نفسك
انك انت علام الغيوب ويندرج في ذلك المعنى المتقدم من ان الذكر الخفي
افضل من الجلي وقوله فان ذكرني في ملإ ذكرته في ملإ خير منهم لي في العالم
العلوي فدل بهذا على تعظيم العالم العلوي على هذا العالم وسيكثر عماله من
الاجر في ذلك لانه قد ثبت بالكتاب والسنة ان ذكر المولى سبحانه عبده رحمته
كقوله تعالى ذكر رحمة ربك عبده زكريا قال اهل العلم هو من العقدم والمؤخر
فمعناه ذكر ربك عبده رحمة والاي فيه والاحاديث كثيرة وفي هذا اتم دليل
على ان المولى جل جلاله ليس كمثله شيء يوخذ ذلك من قوله من ذكرني في نفسه
ذكرته في نفسي ومن ذكرني في ملإ ذكرته في ملإ خير منهم وبالعلم القطعي ان في
الزمان الفرد يذكره جمع كثير في انفسهم في مشارق الارض ومغاربها وفي ذلك
الزمان نفسه يذكره جمع كثير بالجهر لا يعلم قدرهم الا هو سبحانه وهو عز وجل
يذكر الجميع واحدا واحدا بحسب ذكره من سر او جهر مع ما هو سبحانه فيه
من جمل جميع الوجود بقدرته وحكمته هذا لا تحده العقول ولا تخيله الاذهان
ولا يحد ولا يوصف جل جلاله وتقدست اسماوه ومن اجل الايمان بهذا وما
يشبهه استفتح عليه السلام الحديث بقوله انا عند ظن عبدي بي فلا يمكن ان

يكون

يكون الاعلى الوجه الذي جيناه بفضل الله واما قوله وان تقرب الي شبرا
تقربت اليه ذراعا الى اخر الحديث فهذا بلا خلاف انه ليس على ظاهره لدليل انك
تجد ذلك من نفسك الذي انت بحدود محوز على غير ظاهره فكيف في جانب
من لا يحد ولا يكيف والا اين الموضع الذي تقرب فيه من مولاك شبرا او
ذراعا او باعا واي موضع تمشي اليه نمشي لانه عز وجل ليس له جهة محدودة
فتقرب من تلك الجهات بحسب هذه التقريبات فما بقي الا التاويل من الجهتين
ويكون المعنى في ذلك انك مهما تقربت الى مولاك بوجه من وجوه القرب
فهو يفضله يجازيك على ذلك مما جيت به وقد بين عز وجل ذلك بقوله
من جا بالحسنة فله عشر امثالها وقد جا ان الحسنة بعشر وجا بسبعين
وجا بسبعمائة وجا باكثر من ذلك لقوله تعالى والله يضاعف لمن يشاء
والله واسع عليم غير انه بقي هنا بحث في تبيين هذه الحالات من الشبر الى
المشي هل هذه الدرجات من جهة الاعمال المحسوسة او هي من جهة النيات
او هي من مجموعهما احتمل والاظهر مجموعهما بدليل قوله سبحانه على لسان نبيه
عليه السلام لن يتقرب الي المتقربون باحب من اداء ما افترضت عليهم
ثم لا يزال العبد يتقرب الي بالنوافل وجا قوله صلى الله عليه وسلم او فع الله اجره
على قدر نيته فبان بهذا ان الاعمال في نفسها بعضها اقرب الى الله من بعض
ولذلك قال تعالى يبتغون الى ربهم الوسيلة ايهم اقرب وبان حسن النيات
تزيد العلو رفعة وقربا الى الله سبحانه ولذلك قال تعالى ولا تطرد الذين يدعون
ربهم بالغداة والعشي يريدون وجهه فاثنى عز وجل عليهم الاحسن نياتهم
وجميل قصدهم ويترتب على هذا من الفقه ان يكون للمرء اعتناء بمرفع

عمله بان ينظر الاصلي فالاصلي في اعيان الاعمال وفي تحسين النية فيه
ما امكنه ويشغل قلبه من ذكر مولاه والتشغل بما يقربه اليه لان هذه هي الفايده
التي تترتب على معرفة هذا الحديث مع قوة اليقين وخالص الايمان والصدق
والتصديق الذي لا يخالطه شك ولا ريب ولا كان الامر عليه لا له جعلنا الله
ممن هداه ووفقه لما يقربه اليه وتفقد به بمنه قول علي رضي الله عنه
ان رسول الله صلى الله عليه وسلم طرقه وفاطمة بنت رسول الله صلى الله عليه وسلم
ليلة الحديث ظاهره ثلاثة احكام احدها الحض على قيام الليل والثاني ان استيقاظ
الثاني انما هو بيد الله سبحانه لا عمل فيه للخلق والثالث ان الجواب بالقدره
على الحكمة من باب الجدل لا من طريق الحكمة والتكليف وانما الشان ان يكون
الجواب على الحكمة بمقتضى الحكمة وعلى القدره بمقتضى القدرة والكلام عليه
من وجوه منها جواز المشي بالليل الى دار القرابه وذوي الرحم يوخذ ذلك من
قوله طرقه وفاطمة ليلة لان كل ما ياتي بالليل يقال له طارق وكذلك بالنهار
ولذلك كان من دعايه عليه السلام انه كان يستعيذ من طارق الليل والنهار الا
طارقا يطرق بخير يا رحمان وفيه دليل على انه اذا تكلم بمقتضى الحكمة وكان
ذلك في غير واجب كان الجواب على ذلك بالقدره ان ذلك كاف في الجواب ويقطع
البحث يوخذ ذلك من انه لما طلبهم سيدنا صلى الله عليه وسلم باثر الحكمة وهو ما
طلبه منهم من قيام الليل وجاوبه علي رضي الله عنه باثر القدره وهو اخباره بقوله
انما انفسنا بيد الله فاذا شا ان يبعثنا بعثنا فانصرف رسول الله صلى الله عليه وسلم
حين قال له ذلك ولم يراجعه بشي وفيه دليل على ان الرجل اذا كان الخطاب له
ولاهله هو الي بالجواب يوخذ ذلك من خطاب سيدنا صلى الله عليه وسلم لبنيته ولعلي

صلوات

صلوات الله عليهم اجمعين فجاوبه علي وسلم لله ورسوله الله صلى الله عليه وسلم
ذلك بانصرافه من حينه ولم يقل له شيا وفيه دليل على جواز محاورة المشغول
نفسه بامر الغير يوخذ ذلك من قول سيدنا صلى الله عليه وسلم بعد ما ولى عنهم
وهو وحده وكان الانسان اكثر شي جدلا وفيه دليل على جواز ضرب
المرء بعض اعضايه بعضا بعض على امر يتعجب منه او يتلم به غير ما شعارا
له انه ما راى مندما بوافقه ولا متعجبا يوخذ ذلك من ضربه فخذه صلى الله عليه وسلم
بعد ما ولى عنهم وكلامه اذ ذاك بقوله وكان الانسان اكثر شي جدلا لان تعلمهم
اذ ذلك الجواب لم يرتضه منهم وفي هذا بحث لم لا يكون يقول لهم ذلك استغفارا
فالجواب انه لما علم سيدنا صلى الله عليه وسلم ان عليا رضي الله عنه لا يجهل ان
الجواب بالقدر على الحكمة انما ليس من الحكمة فاحتمل ان كان لما عذر في ضعها
من الصلاة ما استحيى ان يذكره للنبي صلى الله عليه وسلم ولا يمكنه عدم الجواب له فدفع
الخجل عن نفسه وعجل راحله بذكر القدري ولذلك لا ناقي ولي عليه السلام عنهم
مسرعا من اجل ان لا يشغلهم عن اخذ الاهبة للصلاة واحتمل ان يكون ذلك من
علي رضي الله عنه استدعا جواب من النبي صلى الله عليه وسلم لان يزيده فايدة
فكان من ضرب فخذه صلى الله عليه وسلم وهو مولى وكلامه بما به تكلم جوابا لعلي
رضي الله عنه ان تحقق عنده الامر على ما هو عليه عنده وان العبودية شانها ان
لا تطلب لنفسها عذرا مع الشريعة ابدا الا الاعتراف بالتقصير والاخذ في
الاستغفار والاعتذار وفيه دليل على فضل علي رضي الله عنه يوخذ ذلك
من وصفه هذا الحديث وقد يسبق لفهم من لا يعرف قدره ما يحتمل الحديث
من الوجوه في حقه ما فيه عتب عليه وحاشاه عن ذلك لكن لما هو الاخبار به

شبكة الألوكة www.alukah.net

تقدم الكلام على هذا المعنى وما يشبهه ان حقيقة الحب من الله لعبده ليس كحب
العبيد بعضهم لبعض بالولوع به والانس به وميل القلب اليه وانما معناه رضاه
عنه وما هو عليه وكثرة احسانه كقوله عز وجل يحبهم ويحبونه اي يحبهم فيحسن
اليهم على حسب له فلكثرة الاحسان منه عز وجل عبر عليه السلام عنه بالحب لانه ما
نعرفه ويشتاق ان كثرة الاحسان منا بعض لبعض انما بساط المحبة من المحسن الذي
اليه الاحسان ولذلك قال صلى الله عليه وسلم حبك الشيء يعمي ويصم اي يعميك عما
سواه وكذلك يعميك عما سواه فلا تكاد تدري ولا تبصر الا هو ويعميك ايضا عن عيوبه
وهذه صفة المحدثين وصفا في حق المولى جل جلاله مستحيلة وفي تعبيره عليه السلام
عن كثرة الاحسان بالحب تانيس للعباد وادخال مسرة عليهم لان العبد اذا سمع
من مولاه انه يحبه هو على السرور عنده وتحقق بكل خير ونعمة زايدة على ذلك وهذا
الخطاب انما هو لمن في طبيعته فتوة ومروة وعروبية وفضيلة وخير
وانابة ولذلك قال عز وجل وما يتذكر الا من ينيب ومن في نفسه شراهة
وعنوفة ورعونة وله شهوة غالبة فلا يرده الا الضرب والزجر والتعنيف
ولذلك قال صلى الله عليه وسلم يلتزع الله بالسلطان ما لا ينتزع بالقران
لان السلطان هو الذي جعل له الزجر والتعنيف بالضرب والقتل وغير ذلك
واما قولنا ما معنى حب جبريل عليه السلام فهو يحتمل وجهين ان يكون حب
ولوع بالشخص خلقه الله فيه عند امره له بحب العبد ويكون من جملة فوايد
حبه له ان يكون يواليه ويدعو له بالخير كما جاء ان الملايكة تحب صاحب العلم
الذي هو فيه وترغب في صحبته وتدعو له وباجنحتها تمسحه وقد
يحتمل ان يكون معنى حبه له ترفيعه وتكريمه له لكونه له عند الله تعالى مكانة

ما يترتب عليه في الدين فوايد لا يبقى لبس في ذلك وفيه اشارة الى ان من
حقيقة المحبة ملازمة الذكر عند الغفلة ويوخذ ذلك من كون سيدنا صلى الله
عليه وسلم لم يطرقهم ليلا الا ان يذكرهم بالصلاة لان الليل وقت غفلة وان
كان حالهم جميعا لا يقتضي غفلة لكن زمان الغفلة ينبغي ان يلتفت فيه حال
القرابة والاخوان وهذا من السنة وان كانوا لا يغفلون غالبا لكن ذلك لخوف ما
طبعت عليه البشرية وفيه اشارة الى الالتفات الى الاصل وان كان الظاهر خلافه
لان الاصل هنا الغفلة واشباهها والتوفيق والتزكية فضل رباني ولولا فضل
الله عليكم ورحمته ما زكى منكم من احد ابدا فينبغي على ذلك ان يتفقد المرء نفسه
واحباءه بتذكار الخير والعود عليه وان كان الله سبحانه قد من عليهم بذلك لكن ذلك
من اجل ما ذكرناه ولكي يحصل فضل اخر وهو حثهم بذكرهم حثا على قوله وتعاونوا
على البر والتقوى وكذلك كانت سنة سيدنا صلى الله عليه وسلم يتعهد اصحابه رضي الله
عنهم بالموعظة في بعض الايام وهم على ما هم عليه من قوة الايمان وكانوا يوجدون
ان لو كان ذلك كل يوم فقال لهم ما يستغني من ذكر الاخ خليله والعالم
اقتده جعلنا الله ممن اقتدى بهديهم بمنه قوله صلى الله عليه وسلم
ان الله اذا احب عبدا نادى جبريل عليه السلام ان الله قد احب فلانا فاحبه
الحديث ظاهر الحديث يدل على ان الله عز وجل اذا احب عبدا خلع عليه خلع الصلاحية
بان يامر جبريل عليه السلام بان يحبه ثم ينادي جبريل اهل السماء بحب الله عبده
ويامرهم بحب ذلك العبد المحبوب عند مولاه ويضع له في اهل الارض القبول
عليه والكلام عليه من وجوه منها ما معنى حب الله تعالى للعبد وما معنى حب جبريل
له وحب الملايكة ومنها ما معنى القبول فاما قولنا ما معنى حب الله لعبده فقد

تقدم

حسنه لان العبيد في الحب والبغض للمولى متبعون وكذلك في الغضب والرحمة
للمولى متبعون ايضا ولذلك جاء في حق الربانية اذا امر الله عز وجل بالجبارين ان
يقذفوا في النار فتاخذهم الربانية فيتمزقون في ايديهم فيقولون لهم الا ترحموا
فيقولون لهم اذا ارحم الراحمين لم يرحمكم فكيف نرحمكم نحن فالعبيد كلهم اهل
العالم العلوي والسفلي تابعون لمايه يومرون اما بالمقال واما بالوضع ولذلك
لم يشتغل اهل العقول الوافرة الا بالعمل على رضى مولاهم ولم يبالوا بغيره حتى
ان من كلام بعضهم * وليت الذي بيني وبينك عامر * وبيني وبين العالمين خراب *
ومثل الجواب عن حب جبريل عليه السلام كذلك الجواب عن حب الملائكة عليهم السلام
لكن في تقدير الامر لجبريل عليه السلام قبل تقديره من الملائكة اظهار لترفيع منزلته
عند الله تعالى على غيره من الملائكة واما قولنا ما معنى القبول احتمل ان يكون
على ظاهره وهو معنى الترفيع له والاكرام يقال اقبل فلان علي فلان اذا اكرمه
ورحب به وقد جاء من طريق اخر في حديث غير هذا ويوضع حبه على الارض فعلى
هذا يكون جميع من في الارض من انس وجن وملائكة فانه قد جاء انه ما من موضع شبر
في الارض الا وملك واضع جبهته فيها ساجدا لله تعالى وما بين حيوان على اختلافهم
الا يقبل عليه وقد جاء ما يفسر هذا في حق صاحب العلم الذي هو لله انه يستغفر
له كل شيء في الارض حتى الطير في الهوى والحوت في البحر وهوامه وجميع الانعام
وحشرات الارض وشجرها ومدرها وكل ما فيها هؤلاء كلهم يدخلون تحت قوله هنا
اهل الارض اي كل من فيها فانه اذا اجمع من يعقل مع من لا يعقل جمع بلفظ من
يعقل فقد يكون معنى ما ذكرناه في حق العلم الذي هو لله فان هذه المنزلة ارفع
المنازل عند الله تعالى لان هؤلاء السادة هم ورثة الانبياء عليهم السلام ويكون

في

في العالم في جنسه وهو تفسير القبول الذي يوضع له في اهل الارض وقد ذكر
الامام يمن بن رزق رحمه الله ان الله تعالى لا يزال يعبده الصالح حتى يحببه لعباده
ويلقي حوفه في قلوبهم ويسهل عليه طاعته ويرزقه حلاوتها ويشهد لقول هذا
الامام هذا الحديث الذي نحن بسبيله مع قوله صلى الله عليه وسلم من خاف الله خوف
الله منه كل شيء فاذا جمع الله في قلوب عباده الحب والخوف جاما قاله الامام
سواء بسواء فلا يكون في هذه المنزلة الا وهو قد خفت الطاعة عليه واستروحها
فيحصل له من ميراث ارحنا بها يا بلال نسبة صدق الاتباع والتصديق فيما يبصر
لنشر رياح المحبوبين مر اغصان ثمرة فوادك هل تجد من تلك الرياح نسمة
تتعاش بها اسماع قلوب المشتاقين ولو نسمة يرتاحون اليها كان لبعض اهل
الصدق والتصديق والتوفيق اذا كان عند انشقاق الفجر وهو تحت السقف
بين الجدران يقول لمن حضره قد طلع الفجر فيخرجون فيبصرون الفجر كما انشق
رتق جوه لانجا اذا كان عند السحر ارسل الله عز وجل من تحت العرش رشحا
عطرة تنور وجنة كل من كان يقظانا في طاعة مولاه لما صفت القلوب تلمحوا
روائح القرب وان كثفت حجب الجدران علا قلبي بذكرام ويوخذ بقوة الكلام
من مفهوم هذا الحديث عظم الحث على توفية افعال البر على اختلاف انواعها
من فرض وسنة وندب الى غير ذلك من انواعه اذ انه بذلك تحصل للعبد بفضل الله
هذه المنزلة الرفيعة ويفهم منه ايضا كثرة الحذر وشدة النهي عن المعاصي
والبدع الذي بهما حرم العبد هذه المنزلة الجليلة فمن فهم اناب لما صفت
القلوب تلمحوا روائح القرب وان كثفت حجب الجدران علا قلبي بذكرام
علا قلبي بذكرام فالقلب لهم مشتاق قوله صلى الله عليه وسلم

شبكة الألوكة
www.alukah.net

يقول الله تبارك وتعالى اذا اراد عبدي ان يعمل سيئة فلا تكتبوها حتى يعملها
الحديث ظاهر الحديث يدل على ثلاثة احكام لحد فاحدها ان الله سبحانه ملائكته ان العبد
من بني ادم اذا اراد ان يعمل سيئة فلا يكتبوها عليه حتى يعملها فاذا عملها يكتبوها بمثلها
والحكم الثاني امره تعالى للملائكة ان العبد اذا اراد فعل سيئة فتركها من اجل الله يكتبون
له بها حسنة والثالث امره تعالى للملائكة اذا اراد العبد ان يعمل حسنة فلم يعملها
يكتبوها له حسنة واحدة فان عملها يكتبوها له بعشر امثالها حتى الى سبع مائة
مثلها والكلام عليه من وجوه منها هل لفظ العبد على العموم من مومن وغيره ومنها
من هولاء المامورين بذلك ومنها من اين تعلم الملائكة ما في قلب هذا العبد وهذا
من باب علم الغيب ولا يعلمها الا الله تعالى ومنها كيف كيفية الترك الذي هو من اجله
سبحانه ومنها هل قوله جل ثناؤه فاكتبوها بعشر امثالها الى سبعمائة هل هذه
التفرقة بين الاجور تعبد لا يعقل له معنى او يعرف سببه وهل لا يزاد على السبعمائة
شيا اصلا او الزيادة طريق غير هذا اما قولنا هل ذلك على العموم في جميع العباد
اللفظ محتمل لكن يخصصه ما يعلم من قواعد الشريعة فان الله عز وجل يقول
والعمل الصالح يرفعه اي ان كلمة الاخلاص التي يرفع بها العمل الصالح ومن ليس
من اهلها فلا يقبل منه عمل فهذا على قول من يقول انهم مخاطبون بفروع الشريعة
وعلى القول بانهم غير مخاطبين بفروع الشريعة فلا يدخلون تحت هذا الحد وقد جا
في بعض الاثار عبدي المومن فارتفع بهذا النص الاحتمال الذي في اللفظ واما
قولنا من هولاء المامورين بهذا الكتاب فقد نص عملهم الكتاب والسنة اما الكتاب
فقوله تعالى وان عليكم لحافظين كراما كاتبين يعلمون ما تفعلون واما السنة
فقوله عليه السلام يتعاقبون فيكم ملائكة بالليل وملائكة بالنهار ويجتمعون في

صلاة

صلاة العصر وصلاة الفجر ثم يعرج الذين باتوا فيكم وهو اعلم بكم كيف تركتم عبادي
من ساعتهم تلك وهم يصلون فغفر لهم ما قيد حفظك من سوء عملك وانت بعلمك
بهذا معرض كانك لا تعلم ان من العلم لجهلا واما قولنا من اين تعلم الملائكة ما في قلب
العبد فقد جاء ان الله عز وجل اجرى لهم عادة اذا اراد العبد ان يعمل سيئة تخرج
من فيه رايحة نتنة فيعلم الملك انه قدم بسيئة فلا يكتبها حتى يفعلها واذا اراد
ان يعمل حسنة تخرج من فيه رايحة حسنة فيعلم الملك انه اراد ان يعمل حسنة
فيكتبها له حسنة كما هو مذكور في الحديث لاحيا الله اخا البطالة عطر رياسه
بالمسك والطيب وقد طبق الافاق بنتن فيه وجوارحه هل لا غيرت هذه
الحالة بطيب ونهي النفس عن الهوى واما قولنا كيف كيفية الترك الذي
هو منه فكيفيته ان لا يرد عن ذلك السيئة التي اراد فعلها الا خوف الله من اجل
عقابه او حيا منه لانه اهل ان يستحيا منه او طمع في وعده الجميل وهو قوله
الحق ونهي النفس عن الهوى فان الجنة هي المادي كما ذكر عن اصحاب الغار وهو
انه كان في غار ثلاثة نفر فنزلت على بابه صخرة عظيمة سدته فقالوا ما ينجينا
من هذا الا ان يدعو كل واحد منا بخير عمله خالصا لله فدعا احدهم وسمى عمله
الذي اخلص فيه لله فتفرج من تلك الصخرة بعضها ثم الثاني فعل مثل صاحبه
فتفرج بدعايه من الصخرة بمثل ما تفرج بدعاء صاحبه ثم الثالث قال في
دعايه اللهم انك تعلم انني احببت امراة وراودتها في نفسها فابت الا حتى
ادفع لها مايه دينار فلما دفعت المايه دينار وامكنتني من نفسها فلما قعدت
بين شعبها قالت لي اتق الله ولا تفض الخاتم الا بالوجه الشرعي فاستحييت
منك وقمت عنها وتركت لها المايه دينار فان كنت تعلم اني فعلت ذلك خوفا

منك وحيا ففرج عنا ما بقي علينا من هذه الصخرة فتفرجت عنهم من حينها
وخرجوا من الغار وقد جا ان الله عز وجل جعل ملك اليمين يكتب الحسنات
وملك الشمال يكتب السيات وان ملك اليمين مقدم على ملك الشمال وحاكم عليه
فاذا فعل العبد السيئة وارد ملك الشمال ان يكتبها قال له ملك اليمين لعله
يستغفر او يتوب فان تاب او استغفر لم يكتب عليه شيا وان فعل حسنة
خاصه منها بقدر السيئة وكتب باقي اجره فان لم يفعل شيا من ذلك
فحينيذ يكتبها عليه كما فعل بلا زايد على ذلك وفي هذا اتر دليل على عظم لطف
المولى بعباده المومنين ورحمته لهم واما قولنا هل قوله اكتبوها له
بعشر امثالها الى سبعماة ضا تعد لا يعرف له معنى يعطى الله لمن شا ما شاء
او ذلك لسبب يعلم ظاهر اللفظ محتمل لكن يظهر فلكر من غير هذا الموضع
وهو قوله صلى الله عليه وسلم اوقع الله اجره على قدر نيته وقد يكون مع حسن
النية زيادة اسباب من اسباب الخير في الحسنة نفسها توجب لصاحبها
التضعيف في الاجور مثل ما جا ان الذي يقرا القران له بكل حرف عشر
حسنات وان الذي يقراوه ويعلم لما خفض ورفع له بكل حرف سبعماية
وقد جا ان الذي يقرا القران وهو قايم في الصلاة له بكل حرف مايه وان كان
قاعدا خمسين وان كان في غير صلاة وهو على طهارة خمسا وعشرين وان كان
على غير طهارة عشرا والله يوفق الى اسباب الزيادة في اجور حسناته فضلا
من الله ومنة واما قولنا هل السبعماية في الحد لا يزاد عليها اوليس فلفظ
الحديث ليس يدل على الزيادة ولا منعها لكن الكتاب العزيز اخبرنا بالزيادة
على ذلك بقوله عز وجل مثل الذين ينفقون اموالهم في سبيل الله كمثل حبة

انبتت

انبتت سبع سنابل في كل سنبلة ماية حبة والله يضاعف لمن يشا وبقوله
عز وجل انما يوفى الصابرون اجرهم بغير حساب فحسبك من كريم ملي ليس كمثله
شي يعطى بغير حساب هل يدخل ذلك فيما تحده ويترتب من الفايدة على العلم
بهذا الحديث وجوه منها قوة الرجا في الله الذي قد بسط لنا فضله بهذا
القدر من لطفه واعتنا وه بالمسي منا وبالمحسن وتضاعف الحب والتكرير
لمن جعله لنا وسيلة الى العلم بهذا الخبر العميم صلى الله عليه وسلم والنظر في الاسباب
التي بها تزكوا اعمالنا والاخذ فيها به تكفر خطايانا ولذلك قال صلى الله عليه وسلم
ويل لمن غلبت احاده عشراته لان السيئة بواحدة كما هو نص الحديث واقل
مراتب الحسنة عشر فتعسا لغافل يقترف عشر سيات ثم لا يقدر ان يعمل حسنة
واحدة تكفر عنه تلك العشر سيات والويل وادٍ في جهنم تنبيه فان سمعت
ولم تنتفع او علمت ولم تعمل كنت كالحمار يحمل اسفارا ويا ليتها اسفار بل جبال
تكبه في النار اعاذنا الله من ذلك بفضله ومنه قوله صلى الله عليه وسلم
قال الله عز وجل انا عند ظن عبدي بي ظاهر الحديث يدل على ان الله سبحانه
مع عبده على قدر ظنه به جل جلاله والكلام عليه من وجوه منها هل هذا عام في
جنس العبيد كلهم مومنهم وكافرهم او هو خاص بالمومنين الظاهر انه عام في
كل العبيد لان الكل عبيد له سبحانه ومنها هل الظن هنا على بابه او هو بمعنى
العلم فهذا يحتاج الى تقسيم اما ان يكون يريد بالظن ما هو راجع الى العلم به
جل جلاله او الى امور الاخرة وما فيها من رحمته عز وجل وعقابه ولما هو في
معناه او الى امور هذه الدار وما اجرى عز وجل فيها من خيراته واحسانه
لعباده وما فيها ايضا من نقمه وابتلايه او راجع الى ما كلف سبحانه عباده

ح للحي

من طاعته واتباع رسوله صلى الله عليه وسلم وما وعدهم به الرسل عند تعالى وما
بشرهم به من الشقا من الالام والامور المخوفة بايسر الاشيا مثل الارشاد الى
الثقة به عز وجل والتوكل عليه وكيف حال من فعل ذلك وصدقه والعمل عليه
وما في معناه فالموضع يدل على كل نوع من هذا وما في معناه بوجوه عديدة
اذا تتبعتها لكنها كلها مندرجة تحت هذه التنويعات ليس تخرج عنها فالذي
هو راجع منها الى العلم به جل جلاله فيمشي فيه الوجهان ان يكون بمعنى العلم وان
يكون على بابه وهو الظن فاهل العلم به جل جلاله هو معهم لكل واحد منهم
على قدر علمه به جل جلاله وهي تقسيم تلك التقسيمات التي قد تقدم ذكرها في
الكتاب على علم العوام وعلم الخواص وعلم خواص الخصوص وكل منهم يجده سبحانه
على قدر علمه به وقد تقدم في هذا ما فيه شفا وما قد ذكرناه فيه ان بعض
من علمه جل جلاله باوصاف الجلال والكمال ونفي الشبه والمثال راى من امور
الغيب ما اخجله فذرع وقال وبماذا الى هذا فقيل له عملت على الحق فاريت
الحقيقة وعملوا على التاويل فعوملوا بحسب ما عملوا واما اهل الجحد له
سبحانه او الجهل بجلاله وتنزيهه وهم الكفار على اختلاف مراتبهم والمنافقون
فليس يجدونه هناك بل هم محجوبون عنه جل جلاله كلامهم عن ربهم يومئذ
لمحجوبون وليس لهم مولى حتى يجدون منه هناك رحمة ذلك بان الله مولى
الذين امنوا وان الكافرين لا مولى لهم كما قال الله تعالى الظانين بالله ظن
السوء عليهم دايرة السوء وغضب الله عليهم ولعنهم واعد لهم جهنم
وساءت مصيرا واما اهل الشك وهم اهل الظنون به سبحانه بلا قطع
لاحد الجهات فهم من جنس الكفار لان الشك يجري هنا مجرى الكفر وذلك

ظنكم

ظنكم الذي ظننتم بربكم ارداكم فاصبحتم من الخاسرين وان كان فيما هو راجع
الى الاخرة فان كان من جهة التصديق بها وبما فيها فيمشي على تقسيم الاحسان
به عز وجل فان من شرط الايمان به عز وجل التصديق بالاخرة وما فيها وذلك
من اوصاف المومنين كقوله عز وجل وبالاخرة هم يوقنون فان كان على الرجا في
فضله سبحانه ان ينجيهم من عذابها ويمن عليهم بنعيمها فهناك يكون الظن
بمعنى الرجا او الخوف لكن لا يخلوا ان يكون الخوف والرجا لما هناك مع الاعمال
المامور بها او مع عدمها فان كان مع عدمها فلا يسمى ذلك رجاء بل يسميه اهل
العلم مطية الهلاك وقد تقدم من البيان فيه بفضل الله ما فيه شفاء وكفى
في ذلك قوله تعالى ان الذين امنوا وهاجروا وجاهدوا في سبيل الله اولئك
يرجون رحمة الله وان كان مع امتثال الامر والنهي فذلك الذي يدخل تحت
معنى هذا الحديث وكل على حاله من حال العوام والخصوص وخصوص الخصوص
لانه يقول جل جلاله ويزيدهم من فضله قد حصر عز وجل الطمع فيه
وفي فضله على غير عوض فظن كل واحد هنا على قدر علمه به سبحانه فان
كان راجعا الى هذه الدار وما فيها من نعمه سبحانه وارزاقه فهنا كل يجده
حيث اهله اذا كان مقربا به وان كان من غير المومنين لانه قال جل جلاله
مجاوبا للخليل عليه السلام حين قال رب اجعل هذا البلد امنا وارزق اهله
من الثمرات من امن منهم قال ومن جل جلاله ومن كفر فامتعه قليلا ثم اضطره
الى عذاب النار وبئس المصير معناه ارزق من امن وارزق من كفر
ثم الكافر اسوقه الى النار وقد ذكر ان ناسا قرروا في بريد ليس يجد فيها
الماء الا القليل فلحقهم العطش حتى مات اكثرهم وكان فيهم ذمي وكان البريد

الملح قريب منه فاتى البحر ورفع طرفه الى السما وقال ان كنت لا ترضى دينى
فانك تعلم اضطرارى فلا تهلكنى وغرف من ما البحر فوجده عذبا فشرب حتى روى
وان كان من لا يعرف فهو سبحانه ينعم عليه بمقتضى قوله ومن كفر وان كان من
المومنين فيقا تتسع الدايره فان مقاصد المومنين فى هذه الدار وما فيها كل
على حسب همته وحاله من حرام او خصوص ولذلك قال اهل التحقيق عدد
الطرق الى الله على عدد انفاس الخلايق معناه ان لكل واحد منهم طريق تخصه
يمتاز بها زيد عن عمرو وبكر عن خالد بحكمة حكيم وان كان الظن هنا راجعا
الى ما كلفوا من عبادته سبحانه واتباع رسله وما به وعد منهم الرسل وما
بشروهم عن مولاهم من وجوه الخير على نحو ما تقدم ذكره فى الاحاديث المتقدمه
وفى الكتاب والسنه ومثل ما حد لهم فى بعض الاشيا من التيقظ من الامور المهوله
والمهلكه بايسر شى مثل ما تقدم فى احاديث الكتاب الذى نحن بسبيله ومثل
ارشادهم الى التوكل على مولاهم وقوة الثقه به سبحانه وما فى معناه فهذا
خاص بالمومنين وهم فى ذلك كله على قدر همهم وقوة ايمانهم وحسن تصديقهم
وغلبة ظنهم الجميل بمولاهم الجليل والنظر الى قوله تعالى وهو اصدق القايلين
ومن اصدق من الله قيلا ومن اصدق من الله حديثا ومن اوفى بعهده من الله
وباى حديث بعد الله واياته يومنون وقوة عزمهم على حمل النفوس على العمل
بالصدق والتصديق ولذلك قال اهل العلم والعمل من صدق وصدق قرب
لاحوالهم والضعفا منهم على حالهم الرديف كل منهم على قدر ضعفه وتاويله
وكثرة تاويله الرديف وترجيح العاده على القدره ويجعل ذلك بتاويله شرعا
كل على قدر حاله واذا نظرت الى ما قدمناه من الكلام تجد كل نوع من هولاء قد

يليه

قد بيناه والحمد لله بما فيه كفاية لمن نظره وهدى الى العمل بحسب الطريق
التى بحسبه منه فى بعض هذه الامور يكون الظن بمعنى العلم مثل ما يرجع
الى الطاعات والامر والنهى فيكون الظن فيها وفيما هو فى معناها بمعنى العلم
لان ذلك من كمال الايمان وما هو منها مثل البشاير وما جعل لهم من الشفا من
الامور المخوفة والمهلكة بالاشيا اليسيرة فذلك وما فى معناه راجع الى ان
يكون الظن فيه على بابه فمن كان ظنه هناك قويا وجد ما قيل له وزياده
ومن كان ظنه ضعيفا فبحسب حاله فى ذلك يجده ومن وقع له بذلك تكذيب
فذلك بالحق بالكفر الا ان يتوب ويراجع البصيرة كما قال جل جلاله وننزل
من القران ما هو شفا ورحمة للمومنين ولا يزيد الظالمين الا خسارا لان
الظالم لنفسه هو المكذب به والشاك فيه والذى يفعل شيا من ذلك على تجربة
يعود كله على صاحبه بالخسارة وقد بينا ذلك فيما تقدم من الكتاب وذكرنا فى
بعض المواضع فعل ابن عباس حين تطلع له الدمامیل ويطليها بالعسل ويتلوا
الايه وقوله صلى الله عليه وسلم فى شان الذى سقاه العسل صدق الله وكذب
بطن اخيك وفعل ابن عمر حين كان يرمد ويكتحل بالعسل ايضا ويتلوا الايه وما كان
من شان بعض المشايخ فى الشونيز والكلام عليه فى حديثه المختص به من الكتاب
وكذلك كل ما اشرنا اليه هنا قد تقدم الكلام عليه فى موضعه من الكتاب بفضل الله
لكن بقى فى هذا الحديث ان ننظر ما فيه من الاعجاز لفظة واحدة جاءت جامعة
لمعانى الكتاب كله والسنة كلها ومنبهة على كل الاديان وما عليه تحتوى لان كل ما
جاءت به الرسل عليهم السلام من ادم الى محمد عليهما السلام وما انزلت عليهم من الكتب
والصحف انما هو لتحقيق حقيقة الايمان وشروطه وتبيين ذلك وطرقه وتبيين

طرق الشكوك والظنون والسوء والنهي عنها واجبار الاخرة وما فيها
وهذا كله داخل تحت حد الايمان شروط الايمان لكن اعدناها مفردة
لعظم حقها ولخفية ذلك عن بعض المسلمين وجاءت الرسل عليهم السلام ايضا
بتبيين هذه الدار وغرورها وما فيها وبالزهد فيها ان هذا في الصحف الاولى
صحف ابرهيم وموسى لكن الله عز وجل بحكمته يفضل بذلك من يشاء حسب
ما قدر عليه من سوء فهمه ويهدي به من يشا بفضله ولذلك قال تعالى يضل
به كثيرا ويهدي به كثيرا اي بسببه لانه قادر على هدي كل لكن العرب تضيف
الشيء الى الشيء بادنى ملابسة بينهما ولذلك قال صلى الله عليه وسلم انما انا قاسم
والله يعطي من يشا اي انا اقسم لكم الامور والاحكام على نحو ما امرت بها والله
يهدي من يشا ويضل من يشا يعطي من شا ما شاء على نحو ما شا لا يسئل
عما يفعل وهم يسئلون وكذلك جميع الرسل عليهم السلام فما من لفظة من جميع
الكتب كلها وكلام الرسل كلهم صلوات الله عليهم الا وقوله انا عند ظن
عبدي بي قادر معه ومخبر عما احدث في ظن سامعه فالله عند ذلك العبد بحسب
ما احدثت تلك اللفظة عنده فانظر الى هذا الاعجاز العظيم الذي في كلام المولى
سبحانه لفظة واحدة جمعت كلما ذكرناه من الكتب وكلام الرسل عليهم السلام
وعلى ما استنبطت العلما من ذلك وعلى اكثر من ذلك مما لا تخلص اليه عقولنا ولو
كان من عند غير الله لوجدوا فيه اختلافا كثيرا وبدله ايضا على عظمة الله وعظم
قدرته وعلى جلال صفاته يوخذ ذلك من قوله انا عند ظن عبدي فاذا كان
مع جميع العبيد على كثرتهم مع كل واحد واحد منفردا بحسب ظنه به في الزمان
الفرد وهذا جار على ممر الدهور والايام وكذلك الانفاس لان قلب ابن آدم

اشد

اشد تقلبا من القدر اذا اجتمعت غليا فكل تقليب من تقلبات قلوب
الجميع هو عز وجل معهم على ما يكونون عليه صدا يدل على انه تعالى ليس كمثله
شيء ولا يدرك بالعقل ولا يحد بالاذهان ولا يخطر بالاوهام موجود حقا
ليس كمثله شيء قطعا وهو اللطيف الخبير واذا تاملت معنا ما اشرنا اليه
هنا بتوفيق الله تجتمع لك الحقيقة والشريعة ومخالفيهما على اختلافهم
وحسن العقيدة وصالح الايمان وجميع خير الدنيا والاخرة جعلنا الله ممن
فهم ذلك وجعله من اهله بفضله لا رب سواه قوله صلى الله عليه وسلم
ان الله سبحانه يقول لاهل الجنة يا اهل الجنة فيقولون لبيك ربنا وسعديك
الحديث ظاهر الحديث يدل على ان افضل نعيم الاخرة دولم رضى المولى سبحانه
من عباده المومنين اجل دار كرامته والكلام عليه من وجوه منها اثبات
كلام الله سبحانه بنفسه لاهل الجنة يوخذ ذلك من قوله ان الله سبحانه يقول
فدل بقوله يقول انه هو عز وجل المخاطب لهم بشر بقرينة اخرى وهي جواب
اهل الجنة بقولهم لبيك ربنا وسعديك والخير في يديك وبقولهم ايضا
ومالنا لا نرضى يا رب وبقولهم وقد اعطيتنا ما لم تعط احدا من خلقك وبقوله
الا اعطيكم افضل من ذلك وبقولهم يا ربنا واي شيء افضل من ذلك وبقوله
احل عليكم رضاي فلا اسخط عليكم بعده ابدا فهذه كلها دلايل على انه عز وجل
هو المتكلم معهم بذاته الجليلة وفيه دليل على ما قلناه اول الكتاب من
مذهب اهل السنة في كتابه العزيز انه كلامه القديم بمعنى بلغة العرب
وان النظر في الكيفية ممنوع في ذلك ممنوع ولا نقول بالحلول في الحدث
التي هي الحروف ولا نقول انه دل عليه وليس بموجود بل الايمان بانه منزل

حق ميسرا باللغة العربية صدق يشهد لذلك خاطب مولانا جل جلاله
لاهل الجنة وكيف يسر لهم سمع كلامه القديم الازلي بلغة العرب لان هذه
الالفاظ التي في الحديث هي على مقتضى اللغة العربية وكذا جا ان كلام اهل
الجنة بلغة العرب فيسر من وجل لهم سمع كلامه القديم القايم بذاته الجليلة لان
الصفة الجليلة لا تفارق الموصوف فاسمعهم اياه بالنوع الذي هو لنفسه
ليفهموا عنه سبحانه ما اراده لهم بفضله ولا يمكن احدا ان يقدر ان
يتعرض هنا للكيفية فكما لا يقدر على ذلك كذلك الحكم في كلامه العزيز
لان هذا كلامه الجليل وهذا كلامه الجليل فالجنة لاهل السنة والحمد لله
قايمة واضحت حجة الخصم الا ان كان حاجدا للضرورة فسقط بحمده
وفيه دليل على اضافة المنزل للساكنه وان لم يكن الاصل له يوخذ ذلك من قوله
سبحانه يا اهل الجنة والملك له حقيقة وهنا بحث لم ذكرهم جل جلاله
دوام رضاه بعد استقرارهم في الجنة ولم يكن ذلك عند اول دخولهم فالجواب
والله الموفق انه لو انه جل جلاله اخبرهم برضاه اولا ما كانوا يقدرون
قدره فلما احاطوا علما بالدار التي هم فيها ورأوا ما لا يقدر احد منا يدركه
بعقل ولا نقل ولا فهم ولا دليل اعني حقيقة تلك الاعيان كفى على دليلا قوله
عز وجل فلا تعلم نفس ما اخفي لهم من قرة أعين وقول مولانا لما وصف فرش
الجنة قال بطاينها من استبرق لانه ليس في هذه الدار ما يشبه الوجوه ولما
كانت العادة عند اهل هذه الدار ان بين بطاين الفرش ووجوهها بونا
عظيما عبر لهم ان الباطن هناك مثلا اعلا ما عند اهل هذه الدار وهو الاستبرق
فدل بذلك على عظم قدر الوجوه وحقيقة ذواتها لا نعرف كيف صفتها فلما عرفوا

ماهناك

ما هناك عيانا حيفيذ اخبرهم بما منّ عليهم بفضله من رضاه ليقدروا النعمة
بعض قدرها الان حقيقة قدرها لا يمكن نعرفه لانه ما لا اخر له كيف يعرف
له قدر هذا من وجه واحد وهو طريقة التحديد لانا لا نعرف قدر الاشيا
الا اذا كانت محدودة واما من جهة اخرى وهو حقيقة رضاه فلا نقدر
على معرفته ولا نشبهه غير ان بالاثر الدال عليه نعرف انه عز وجل عظيم في
ذاته بلا تكييف فجعل حسن الدار التي هي من اثر قدرته دال على عظمة
فضله وجلاله جعلنا الله بحرمته من اهله في الدارين بلا محنة لا رب سواه
ويترتب على هذا من الحكمة ان لا يخاطب احد نبي حتى يكون عنده بما يستدل
عليه او على بعضه ولذلك قال صلى الله عليه وسلم خاطبوا الناس على عقولهم اتحبون
ان يكذب الله ورسوله اي على قدر ما يفهمون وكذلك ينبغي ان يكون الشخص
في نفسه لا ياخذ من الامور الا قدر ما يحمله عقله وفيه دليل على انه ليس في
الاخرة الا الدارين اما الجنة او النار يوخذ ذلك من قولهم قد اعطينا ما لم نعط
احدا من خلقك وقد جا هذا نص عنه صلى الله عليه وسلم بقوله ليس بعد الدنيا
من مستعتب الا الجنة او النار وفيه دليل على ان الجاهل بالشي منكر له يوخذ
ذلك من قولهم واي شي افضل من ذلك فلما لم يعلموا في تلك الدار افضل مما هم فيه
استفهموا عن هذا الشي الذي لا يعلمونه وفيه دليل على ان لفظ الادب هو دال
على عدم انقطاع الشي يوخذ ذلك من قوله سبحانه لا اسخط عليكم بعده ابدا فلولا
ما هذا دليل على عدم الانقطاع ما كان يخبرون انه افضل مما هم فيه وفيه دليل
على ان طبع البشرية انها ابن وقتها يوخذ ذلك من فرح اهل الجنة بما هم فيه ونسوا
ما كابدوا من اهوال القيامة قبل ذلك وفيه دليل على ان الخير كله انما هو في

شبكة الألوكة www.alukah.net

المولى سبحانه وان ما وعده من نعيم على اختلاف انواعه في علا الدارين انما
هو من اثر ذلك الخبر والنعيم الحقيقي وفيه دليل لاهل الطريق العارفين
لانهم لم يعملوا على نعيم الجنان وانما عملوا على طلب رضى الرحمن ومما يدل على
ذلك من كلامهم وهل نعيم في القرب اشهى من الرضى والقرب ومن اجل التحقيق
بهذه المراجعة العجيبة طاشت قلوب المحبين وتعاموا عن نعيم الدارين
فضلا عن نعيم هذه الدار والجهد به عمت بصائر اهل الدنيا حتى تفانوا عليها
ولم يحصلوا منها بطايل وحصلوا على صفقة خاسرة خسروا الدنيا والاخرة
ولتصديق اهل التوفيق بهذه الاخبار الجليلة وجدوا الحلاوة في نفس الطاعة
لانها البساط الى هذا الحال الجليل ونفسوا تلك الروايح العطرة بقلوب
زكية ونفوس ابية وفيه دليل على رضى اهل الجنة كل منهم بحاله مع اختلاف منازلهم
يوخذ ذلك من كون جوابهم الكل على حد واحد بقولهم وقد اعطيتنا مالم
تعط احدا من خلقك تنبيه وعند بسط جناح الرحمة واظهار
خلع القرب والانبساط تساوى الرفيع في النعيم والدني يوخذ ذلك من قوله
سبحانه يا اهل الجنة عموما للرفيع المنزلة وغيره على حد سوا فاجهد نفسك
لعلك يكون لك في القول نسبة ما لعلك تدخل في ضمن الخطاب الجليل اشارة
لان تسمع خطاب المولى الجليل بهذا الخير العميم الذي هو اعلى النعيم
اشارة وتنبيه يحق ان يسمى كل ما جاءت به الرسل صلوات الله عليهم
خيرا لانها اسباب الى البلوغ الى هذا الخير العظيم وكل ما لا يوصل الى الشي
الا به فهو منه كقولهم العلم ما لا يتوصل الى الواجب الا به فهو واجب
الهي دعوتك وانت الكريم كما منت علينا بالاسباب المبلغة الى هذا الخير

العميم

العميم وعرفتنا بدايته ونهايته ورزقتنا التصديق بفضلك لما
به اخبرتنا ان تتم بفضلك ما به من التصديق رزقتنا بان تعيننا على ما به
رضاك ودوامه في الدارين علينا بلا محنة واتوسل اليك بجاه من على رسلك
اصطفيته والمقام المحمود وعدته ان تنعم علينا بما فيه رغبناك وان تشعر
علينا بالشكر لما به من نعمائك حولتنا وان تجعلها رحمة لنا ولوالدينا ولمعلمينا
ولمن تعلم منا ولمن استمع لما به فتحت علينا ولمن اضفاه ابتغاء مرضاتك
وتصديقا لما به عن الصادق الكريم اخبرتنا وتعرفنا جميعا في الدارين بوكنة
وان تحشرنا بحرمتك في زمرة عبادك المتقين مع الذين انعمت عليهم من النبيين
والصديقين والشهداء والصالحين برحمتك يا ارحم الراحمين وتجعل كل ما
فتح به في هذا الكتاب وفي اصله على عبدك الفقير المضطر الى مولاك وغفرانك
وجودك واحسانك يا علي يا عظيم يا ارحم الراحمين خالصا لوجهك الكريم
مقبولا بفضلك العميم قبولا لا يعقبه خزي ولا تبديل وتجعل ذلك سنة
فيمن قراه او سمعه او عمل به او اقتناه انك ولي حميد وصلى الله على محمد النبي
الكريم وعلى اله وسلم وشرف وكرم ورحم الله من سمعه او قراه
فامن واخلص في الثامين امين امين يارب العالمين وصلى الله على محمد
واله وصحبه وسلم اللهم منت علي بهذا الشرح واخبرتني في النوم انك
اخبرت به ادم قبل موته فاجعله لي نورا في الدنيا والاخرة واجعله لي حجة
ولا تجعله علي حجة واجعل لي نورا تاما الى يوم القيامة واجعله لمن قراه
او سمعه او تملكه نورا تاما الى يوم القيامة ولي مثلهم ومن كذب
به فلا تملكه اياه واحرمه بركته ومن ملكه ولم يعمل به ولا بعضه

شبكة الألوكة www.alukah.net

فاجعله عليه حجة واجعله لنا دليلا وإماما للحق وقائدا اليه وموئسا لنا في
قبورنا ونورا لقلوبنا وارنا فضله في الدنيا والاخرة واجعلنا ممن رحمته به
ولا تجعلنا ممن حرمته به وعد علينا برحمتك في الدنيا والاخرة برحمتك يا ارحم
الراحمين وصلى الله على سيدنا محمد وعلى اله وصحبه وسلم وكان هذا الدعا
بامر من مولانا للعبد بعد ما فرغ من الكتاب في النوم واموه ان يختم به الكتاب
مع ما وعد به بفضله من الخير الجزيل حسب ما هو مذكور في الرؤيا التي
رايتها في خبر هذا الشرح وقد جعلت لذلك كتابا خاصا به وصلى الله على
سيدنا محمد واله وصحبه وسلم تسليما كثيرا انجز الجزء الرابع وهو الاخير
من كتاب بهجة النفوس وتحليها بمعرفة ما لها وعليها شرح مختصر البخاري
المسمى ببديع النهاية في بدي الخير وغايته تاليف الشيخ الامام ابو محمد
عبد الله ابن سعد ابن ابي جمرة الازدي رضي الله
عنه ورضي عنا به وجعلنا في بركته
في الدنيا والاخرة اجمعين
وصلى الله على سيدنا
محمد واله
وصحبه
وسلم